۶۱۰۱-ف

۵۰۵۸

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب: شرح قانون ابن سینا

مؤلف: شارح: علامه شیرازی (محمود بن مسعود بن مصلح)

شماره ثبت کتاب ۶۴۷۸۳

۴۹۸۲

بازدید شد ۱۳۸۱

۴۷۳۲

بسم الله الرحمن الرحيم

تمت المجلد الأول وكليات القانون

الثاني

شرح البحر الخضم والفيلسوف الاعظم
العلامة الشيرازي على كتاب القانون
لرئيس الفلاسفة والحكماء الشيخ ابي علي
سينا

الفصل الاول

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ان اولى ما افتتح به خطاب واحرى ما ابتدئ به كتاب حمد الله المتوحد بحمد القدس ومحو الاجسام المتقدس عن الابداء المعتضد والاصطفاء الشاهد بما ركبه في الورى من القوة الحافظة للصحة المدبرة من الالام فخلق بما قصده من صناعة الطب وحيلتها البرهان كان من اولي الالباب وذوي الاعتصام ثم الصلوة على محمد خاتم الرسل سيد الانام وعلى آله وصحبه البررة الكرام ما هو غمام وتغنى حمام ... ما ناح حمام وغنى ... واقصر دون قدره تحميد ... فلق لاح ونور ... وساح ... الحمد ... في الامراض والشافي ... واحاديث ... والتداوي ... واصحابه التابعين في الصلاح الداعين الى الفلاح ما تلى الديك الصياح وعلى الله الصباح اما بعد فان احوج خلق الله اليه محمود بن مسعود الشيرازي ختم الله له بالحسنى ... لما كان ... مسارب ... ولخصب ... الحكم ... مرابع الكرم ... جوامع الكلم ما هو ... العلم ... من تحلى به ... بالمقصد الاقصى ... بالدرجة العليا ... العصري ... صفات الالوهية ... سمات الربوبية ... هو للانسان افضل الذخائر ... الكمالات وكيف لا وقد ... فضائل العلم ومناقب اهله آيات محكمات واخبار مشهورات ... كقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ... والذين اوتوا العلم درجات ... العالم ... يوم ... علماء امتي كانبياء بني اسرائيل ... ذلك ... من ... طلب العلم ومجالسة العلماء ... لان شرف العلوم ... الطب ... والديانات ... والنهايات ... صناعة الطب ... والملل والنحل ... الانبياء والاوصياء ... الاتقياء والاولياء ومن ذلك ... العلم علمان علم الابدان وعلم الاديان ... علم الابدان اذ كانت الاديان لا تقوم الا بصحة الابدان ومن ههنا قال بعض السلف الصالح العلم علمان علم الطبيعة وعلم الشريعة ... لا يصحان ... الصحيح ... ولذلك قالت الحكماء ...

[illegible]

... امثلة ... ونبه ... فشرعت في تاليف الشرح سنة اثنتين وثمانين وستمائة وجعلت فيه ما ... والسؤال ... الاطناب ... الاقطار ... العلماء ... الامصار ... الاطباء ... المذكور ... ولا ... المراجعة والاستشفاء ... والاستدعاء ... على اهل الفضل ... العلم واهله ومنع من كل جانب ... الى ... من ...

[illegible]

[illegible]

الشيخ لابي الفرج عبد الله بن الطيب [illegible]

المشتملة على التشريح [illegible] هذا الكتاب [illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible] وبعد [illegible]

[illegible]

هو عضو صورته بسيط انما طلقا وهو الجزء المسمى [illegible] الكيان اى السماء والعالم او من جهة ما يعرض له من الاستحالة وهو الكون والفساد
او لانه مركب اما بلا مزاج تام وهو الاثار العلوية او مع مزاج تام لا يلزمه نفس وهو المعادن [illegible] وهو النبات
او معه بلا ادراك المعقولات وهو الجزء المسمى الحيوان او معه وهو كتاب النفس [illegible] تحت علم الحيوان [illegible]
او به لان موضوعه بدن الانسان من حيث يصح ويمرض والانسان نوع من الحيوان [illegible] الطب [illegible]
[illegible] بعض الاعراض الذاتية للحيوان وعلم الحيوان تحت الطبيعي [illegible] الاول [illegible] الفلسفة الاولى [illegible] من الوجوه الثلثة [illegible]
ان موضوعها وهو الوجود عرض عام لموضوعه وهو الجسم الطبيعي من حيث يتغير [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible]

[illegible]

الكتاب الثاني في الادوية المفردة الكتاب الثالث في الامراض الجزئية الواقعة باعضاء الانسان عضو عضو من الراس الى القدم ظاهرها وباطنها الكتاب الرابع في الامراض الجزئية التي اذا وقعت لم تختص بعضو وفي الزينة الكتاب الخامس في تركيب الادوية وهو الاقراباذين الكتاب الاول [illegible] اربعة فنون الفن الاول في حد الطب وموضوعاته من الامور الطبيعية الفن الثاني في تصنيف الامراض والاسباب والاعراض الكلية الفن الثالث في حفظ الصحة الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية واعلم اني [illegible]
[illegible]

والاعمال

والاعمال التي يتوصل [illegible] الاشكال [illegible]
[illegible]

[illegible]

واذ فرغنا من تقديم ما يجب تقديمه فلنشرع في المقصود فنقول قال الشيخ رضي الله تعالى عنه
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله الطاهرين الفصل الاول [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الحد هو اللفظ المركب [illegible]
[illegible]

يقال ماذا الشي طبي اي حاذق ومنه قول الشاعر [illegible] والصناعة والحذق فيه يقال لكل صانع

حاذق طبيب قال المرار شعر [illegible] من الشمس [illegible] وفي الاصطلاح [illegible]

[illegible]

الطب علم يتعرف منه احوال بدن الانسان [illegible]

[illegible]

احوال بدن الانسان

[illegible]

احوال بدن الانسان فان يكفيه [illegible] دواء وغذاء او استنشاق هواء اى المقام في مسكن يكفيه من احوال بدنه فالعلم بالادوية علم
كلية ويتوصل ايضا الى معرفة احوال الجزئية لا جزئيه [illegible] اى ينتقل عنها قيل هو فصل ماخوذ من العلة الغائية
وبه يخرج ما يعرف منه احواله لا من الجهتين وهو سائر العلوم اما علم الكلام والاخلاق والسياسة والفقه فلانه لا يعرف فيها
احواله من الجهتين بل من حيث انه ممكن او مخلوق ومعاقب ومثاب ومخصوص بالاخلاق والافعال ومدني بها او طاهر او نجس الى
غير ذلك واما الطبيعي والنجوم فما سياتي وفيه سيظهر في تضاعيف ما ياتي من الكلام ولان اسناد المزاولة الى البدن في قوله ويزول
عن الصحة قرينة ظاهرة الى معنى الحركة والمحفوظ في قوله وتسترد زائلة الى معنى العدم فلا يتمشى ما قيل من ان معنى الزوال العدم
بطل قوله ويزول عنها لان البدن لا ينعدم بالمرض وان عنى به الحركة بطل قوله وتسترد زائلة لاستحالة الحركة على الاعراض وان اراد كلا
المعنيين فيكون قد ذكر لفظا مشتركا في معنيين وهو قادح في صحة الحدود لايهامه الخلل في الفهم فان المشترك اذا احتف به قرائن ترشد
الى المطلوب لا يوقع الخلل في الفهم ولا يمتنع ذكره في الحدود وانما لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يبطل الحد [illegible] الحالة الثالثة
بخلاف ما قاله الحقة عند المثبت والنافي وانما قدم يصح على يزول لان البدن بالطبع صحيح وبالمرض يزول عنها وتقديم ما بالذات على ما با
لعرض واجب واولى [illegible] هو مناسبة ماخوذة من العلة الغائية ذكرها تكميلا للحد كما قال ابو سهل المسيحي في
[illegible] من تحديد الطب بقوله صناعة موضوعها بدن الانسان لا على الاطلاق ومن كل وجه بل من حيث يصح ويسقم وكان الغرض الصناعة
حفظ الصحة في الابدان اذا كانت موجودة وردها اليها اذا زالت [illegible] لانه فصل ماخوذ من العلة الغائية [illegible] انه علم يعرف
منه احوال بدنه من الجهتين ولكن لا عهد بين الفصلين كالطبيعي والنجوم على ما ظنه الخونجي وارتضاه المسيحي ونسبه الى الخجواني [illegible]
اقرا عليه لا كما قاله الشارح من انهما لا يبطلان في بدن الانسان من جهة الصحة والمرض من حيث هي صحة ومرض اذ الاول [illegible] من حيث
حادث او ممكنة او عنصرية بدوات الانفس والثاني من حيث هي عارضة او زائلة نظرا الى الاسباب الفلكية الموجبة لها لا ان [illegible] ما كان
يستقيم لو كان الحد هكذا [illegible] علم يعرف منه صحة بدن الانسان ومرضه من حيث هي صحة ومرض لان الطب علم ينظر في بدن الانسان
من جهة الصحة والمرض من حيث هي صحة ومرض على ما يظهر من سياق كلامه ان هذه الحيثية لا معنى لها هنا على ما لا يخفى [illegible]
منهما جميع احوال بدن الانسان الجزئية من الجهتين وهو ظاهر غاية الظهور وانما ذكر غاية العمل وترك غاية النظر والغاية المشتركة
لانها هي المطلوبة بالذات وغيرها مطلوبة لاجل غيرها وذكر ما هو مطلوب لغيره فان قيل لم قدم غاية العمل فقط قلنا لان غاية النظر في
العلم بالامور الطبيعية والامراض والاسباب والدلائل هي ان تعلم تلك الاسباب فقط وغاية العمل هو العلم بكيفية حفظ الصحة
واستردادها هي ان يحفظ الصحة حاصلة وتسترد زائلة والغاية المشتركة ما يشمل القسمين فظهر انه غاية العمل فقط وقدم ذكر الصحة
على استردادها في الغاية لانه متقدم على [illegible] الامراض لما سنتكلم عليه في حفظ الصحة ان شاء الله تعالى ولم يدخل الحالة الثالثة في الحد
عند من يقول بها قال وتسترد زائلة ولم يقل ويزال المرض وفيه فائدة اخرى وهي ان عود الصحة مقصود بالذات وازالة المرض مقصود
بالعرض لانها لا تعود الا بعد زواله والمقصود بالذات اولى بالذكر مما هو مقصود بالعرض فلا جرم كان قوله وتسترد الصحة زائلة اولى
من قوله ويزال المرض وانما قدم قوله لتحفظ الصحة حاصلة على قوله وتسترد زائلة لما الوجوب تقديم ما بالذات وهو الصحة على ما
بالعرض وهو زوالها كما سبق وانما لان فيه تنبيها على ان اجتهاد الطبيب في حفظ الصحة [illegible] ان يكون في الغاية ولا يترك
حتى يصير محتاجا الى استردادها بعد زوالها وتقدير الكلام لتحفظ الصحة حاصلة وتسترد بدلها او مثلها زائلة اي مستغنية لاستحالة
استرداد المعدوم او تسترد ماهية الصحة لا الصحة المستغنية فيحتاج الى ذكر البدل او المثل كلاهما بقدر الامكان لئلا يقال ان اراد
كل صحة فهو باطل لان من الصحة ما لا يمكن حفظه ومن المرض ما لا يمكن [illegible] فلا يمكن استرداد كل صحة وان اراد بعضها فالتعريف
للقيد لا دلالة عليه ولئلا يتمشى قول القائل فيه بالمريض الطبيب يموت ويمرض فلو كان الطب [illegible] النفع ما كان كذلك وايضا
ان كان الغاية الموت فاي نفع في الطب اوليس الغرض منه دفع الموت بل حفظ الصحة وازالة المرض مدة الحياة بقدر الامكان
ومعلوم ان مدة الحياة ان كانت منقطعة الا انها مع الصحة اولى منها مع الالم وانما لم يقل ان قدر الصحة فلا حاجة الى

وان قدر المريض

وان قدر المريض فلا فائدة فيه فعارض بالاعضاء كمن ان يقال العلم ان كان قدر الشبع والسعادة فلا حاجة الى الاكل والطاعة وان
قدر الجوع والشقاوة فلا فائدة فيهما وكان هذا باطل فكذا ما قالوه وانما لم يذكر الشيخ فيه الامكان في الحد كما ذكر ابو سهل المسيحي
لان كونه معلوما بالبديهة [illegible] الصناعة القاصدة على العلم حيث قال وهذا الكتاب لا يسع من يدعي هذه الصناعة [illegible] تكون
قوله الطب [illegible] وقيل الطب صناعة وهل هو النظري الموجود او لان منهم من قال لا حاجة الى القيد لان نظر الطبيب حفظ الصحة
وازالة المرض [illegible] بسبب خارجي لا يقدح في كونه مقصودا والى هذا ذهب المسيحي وقال لا حاجة الى هذا القيد فان كلام الشيخ اتم
من هذا لان قوله لتحفظ الصحة حاصلة وتسترد زائلة مطلق ويلزم من ان يكون بالفعل او بالقوة وفيه نظر وليس هذا التعريف اشبه
الحدود منه بالرسوم على ما اختاره الشارح مصيرا منه الى ان الطب ليس له مفهوم وحقيقة وراء ما ذكر في هذا التعريف ولا على
ما اختاره المسيحي ونسبه الى الخجواني بل هو ايضا مصير منه الى ان الغاية وان تاخرت في الوجود فهي تتقدم في الفكر اخر العمل
تكن متقدمة في الذهن ولهذا يقال انها علة بماهيتها فيصح ان يكون فصلا [illegible] الاجزاء فاعتبروا اياه والى الانضباط هو
بالرسوم اشبه لا كما زعم الخونجي من انه حد يشتمل على الفصل لان العلم والقيدين الاولين اعم من الطب مع ان الفصل يكون مساويا
والقيد الثالث هو العلة الغائية وهي خارجة عن الشيء والفصل لا بد وان يكون داخلا لما عرفت اي في تفسيره والقيدين الاولين
مساو للطب لا اعم منه لا لما ذكره المسيحي من انه لو كان رسما لخروج الغاية التي هي خاصة الطب عنه لكان الواجب ان يعم هذا
القائل ان يقول ان الطب علم يحفظ به الصحة حاصلة وتسترد زائلة ان كان الرسم تاما او الطب ما يحفظ به الصحة حاصلة وتسترد زائلة
ان كان ناقصا واخص الطب على التقديرين بالعملي لان هذا الوجوب ليس شرعيا ولا عقليا اذ ان العلم ليس جنسا قريبا للطب [illegible] جنسه
القريب وهو عند هذا القائل والحكم والقيدان بعده لا انه قد ذكر الجوع لم اردفه بالخاصة التي كان يقال في حد الانسان
انه جسم نام حساس متحرك بالارادة ضاحك لو قال الحيوان الضاحك [illegible] وكان ايضا الجنس القريب لم يجاوز
ذكر جنس [illegible] على ما قال الشيخ في الاشارات ولو عدد [illegible] الجنس في حد الجسم لم يقل انه جسم
يكون حادا مستغطيين صنعة في تطويل الحد فلا [illegible] الحد ولا ذكر التطويل مذموم كل ذلك الذم فيه الا
من الجمع والترتيب بل لان معرفة الطب انما يعرف منه تعريف ما [illegible] فيكون رسما وتحقيقه ان الشيء الذي يعرف منه شيء لا بد من
تقدمه بالوجود على ذات المعرفة فيكون المعرف متاخرا عن العلم المذكور في موضع الجنس فلا يكون فصلا لان الفصل مقوم فلا يكون
من المتاخر بقوم فيكون عارضا لاحقا لا يقال المراد من قوله يعرف منه ليس المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متاخر عن
وجود العلم لانا نقول التمكن من المعرفة وان لم يتاخر عن وجوده بالزمان لكنه متاخر عنه بالذات وفيه المطلوب ثم نقول العلم
لكونه صفة اضافية او حقيقية يلزمها اضافة لا بد له من متعلق ولذلك لا يمكن حد نوع من العلم الا باعتبار متعلقه
كما يقال في تعريف علم الاصول يعرف بها احوال الادلة [illegible] وكما يقال اصول الفقه العلم بالقواعد التي يتوصل بها
الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية لكنه قد يحذف المتعلق في الحدود اختصارا او لسبقه ما هو
له الى المتعلق كما قاله الشيخ من ان الطب علم يعرف منه [illegible] فحقيقة هذا الكلام ان الطب علم بقوانين كلية وجزئية
غير حقيقية هي المذكورة وفيه يعرف من تلك القوانين الاحوال الجزئية للاشخاص والعرض انه اذا لم يكن يمكن حد نوع
من العلم الا باعتبار متعلقه واضافته الى متعلقه من الامور الخارجة عنه بناء على ان العلم من الصفات الحقيقية ذوات الاضافة
اضافة وهو المذهب المنصور فيكون التعريف به تعريفا بالخارج والتعريف بالخارج لا يكون حدا [illegible] ان يقال العلوم
من الحقائق الاعتبارية الوضعية وعلى هذا الحقيقة كل علم عبارة عن مجموع اجزائه التي هي موضوعه ومباديه ومسائله
والتعريف بالاجزاء يكون حدا ولكن لا بحسب الحقيقة بل بحسب المفهوم وان تم [illegible] التصور عن الحقيقي في
كثير من المواضع هذا وليس لاحد ان يعرف العلوم على تقدير كون العلم صفة حقيقية لا يكون الا رسما بخلاف ما لو كان صفة
اضافية لكون الاضافة الى المعلوم ذاتيا للعلم لانه مغالطة سببها عدم التمييز بين نفس العلم وبين المعلوم كالطب وغيره

قال تعريفنا العلم بذكر جميع اجزائه يكون حاصلا ولو كان العلم صفة ما فيه اولا فاذكرنا ان قوله من جهة ما يصح ويزول عن الصحة وقوله [illegible]
الصحة حاصلة [illegible] في ماهية الطب بل من العوارض اللازمة الا ان القيد الاول لا يدل بطريق الالتزام على ان النظر
في الامور الطبيعية وغيرها والجملة الجزئية المسمى العملي داخلة في ماهية الطب واليه اشار في الفصل الثاني بقوله لما كان الطب
الى قوله فيجب ان نعرف في الطب كذا وكذا وعد جملة الامور الداخلة في الجزء العملي وصرح بان النظر فيها مما يجب في الطب [illegible]
في [illegible] بدنه من الجنس وذلك لا ينافي [illegible] العلم بموضوع الاول حيث قال فمجمع موضوعات صناعة الطب من جهة ما هي [illegible]
عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض والقيد الثاني يدل ايضا بالالتزام على ان النظر في الجزء العملي داخل في ماهية الطب ايضا
[illegible] واما من جهة تمام هذا البحث وهو انه يحفظ الصحة ويزيل المرض فيجب ان يكون لها اجزاء اخر ايضا وعد الامور الداخلة في الجزء
العملي ولا يقال ان دلالة الالتزام مهجورة في العلوم لانا نقول [illegible]

[illegible]

منه لا بد من زوالها فيقال وانا اوردنا على الجنين حتى يعلق النفس بها بيان الكلام في ابدان من هو خارج عن الرحم واعلم ان الطرح [illegible]
منه باطل لانا لا نسلم زوال الصحة الطفل بخروجه عن الرحم ولان الكلام في ابدان من هو خارج عن الرحم ولا يندفع هذا النظر الا بحمل
قوله يقال ان المدة منه لا يصح واعلم ان [illegible] الخونجي والمسيحي والشارح [illegible] ثبوت التثليث على الاخلال [illegible] وثبوت الاخلال
على التثليث وذلك لانه لو ثبت الاخلال كان الزوال عن الصحة مرضا [illegible] دون الحالة الثالثة اذ لا اخلال [illegible]
الزوال عن الصحة مرضا فينتفي التثليث اذ لا واسطة بين الصحة وزوالها [illegible] لانا لا نسلم انه لا واسطة بين الصحة وزوالها [illegible]
الزوال بمعنى المرض فان قيل [illegible] كلما ثبت التثليث انتفى الاخلال [illegible] كلما ثبت الاخلال انتفى التثليث [illegible]
منع الملازمة الثانية ولا ينعكس بالنقيض ثم كيف يمكن ان يجوز الاخلال الحالة الثالثة مع كونها معدومة والاشكال انما يرد على
وجود الامرين متنافيين كان ظاهر الفساد وهذا اكثر في الجواب [illegible] المشكك لظهوره حيث قال رحمه الله فان رفعنا الغالب [illegible]
او اكثر لعبد الحكم [illegible] او شيئا منهما واجبنا هذا التثليث لا اقل [illegible] ثم ان الشيخ لم يشتغل بنفي احدهما على التعيين وهو الاخلال
على ما قال الفاضل الشارح وارتضاه الشارح والمسيحي من انه لما احتاج في دفع الاشكال الى نفي احد الامرين ولم يكن نفي التثليث
مما يشتغل [illegible] وشرع في نفي الاخلال لانه ما بين انتفاء الاخلال في نفس الامر بل اشتغل ببيان منافاتها لانه بين انتفاء الاخلال
بتقدير ثبوت التثليث حيث قال رحمه الله ثم اشترطنا كانوجدنا التثليث واجبا فان قلنا الزوال عن الصحة يتضمن المرض
لحالة الثالثة الرجوع بها الكلية اي موضوعها ليس لها [illegible] لها عالة ليس لها حد الصحة وهي ملكة ايجاد الحد من عنها
الاخلال [illegible] سليمة ولا لها مقابل هذا الحد وذلك لا يقتضي انتفاء الاخلال في نفس الامر بل انتفاؤه بتقدير
وجوب التثليث ويلزم من هذا منافاة التثليث الاخلال وحينئذ يكون احد الامرين الذي توقف الاشكال عليهما لازم الانتفاء
من غير تعرض لكون بعضها اي ذلك على التعيين لازم الانتفاء على ما ذهبوا اليه وقول الشارح ليس مراد الشيخ التثليث الاخلال
ليتنافيا مثل التثليث والاخلال وهما لا يتنافيان فكانه يقول ان انتفى التثليث فلا كلام وان ثبت فلا اخلال فاذن لا وجود لهما
في غاية السقوط على ما لا يخفى لان صريح لفظه يدل على ان مراده ان التثليث في نفس الامر مع الاخلال [illegible] متنافيان فلا تم السؤال
وانه لا وجود لهما فانما قال اذ لا بد من وجود التثليث على تقدير الاخلال وكان بين التثليث والاخلال تنافيا في الوجود فبين اللازمين
واللا اخلال تناف في العدم وهو بعض الفضلاء الاخلال بعدم التثليث وحمل قوله لا يخلو التثليث [illegible] على المشككة
اذ النظر [illegible] القول بالحالة الثالثة ولا الاخلال بها اي لم يقل بها لا ان ما لكونه [illegible] اذ احد تفسيري الصحة والمرض وهو
تفسيرها [illegible] القول بها لازم وبالاخر القول بنفيها لازم وكل من التفسيرين محتمل فلم يكن احدهما لازما وهو ضعيف لان القول بالحالة
الثالثة او انتفاءها لكونها متناقضين لازم وما ذكر من اختلاف التفسير لا ينافي ذلك لان احد التفسيرين نظر الى نفس الامر والاخر
نظرا الى الاصطلاح صحيح فكان بالضرورة القول بالتثليث والاخلال [illegible] لا لان لا شيء منهما بلازم على ما ادعى
ثم كيف يجوز تفسير الاخلال بعدم التثليث مع ان اللفظ لا يدل عليه ولا قرينة تشعر به اذا عرفت ذلك فلنتكلم في تحقيق حد الصحة
ونقول الملكة هي الكيفية النفسانية الراسخة والحالة هي الكيفية النفسانية التي لم ترسخ والموضوع المحل الذي يوجد متقوما دون
ما يحل فيه والحال فيه العرض اما الكيفية فهي هيئة قارة لا يقتضي قسمة ولا نسبة فالهيئة والعرض متقاربا المفهوم الا ان العرض
يقال باعتبار عروضه والهيئة باعتبار حصوله وبها خرج الجوهر وبقولنا قارة الزمان والحركة وان يفعل وان ينفعل وبقولنا لا يقتضي قسمة
الكم وبقولنا ولا نسبة باقي المقولات واما النفسانية فالمراد بها ان يكون مختصة بذوات الانفس الحيوانية على ما نصوا عليه ولها
كانت اولا لا بها فقد يكون راسخة وحينئذ تسمى ملكة وقد تقبل الزوال بسرعة وحينئذ تسمى حالة وفي الحالين لا تخرج عن صدق احد
الامرين عليها فلذلك قال ملكة او حالة ثم لما كان المرض وغيره من الكيفيات النفسانية ايضا لذلك ميزها عن غيرها بقوله يصدر
عنها الافعال كالجذب والهضم والادراك والحركة من الموضوع لها وهو البدن سليمة اي على ما ينبغي اذا الصحة هي السبب لان يصدر
كل فعل عن العضو الذي هو موضوعه سليما وكان الشيء الذي يحلها الروح في ذلك العضو سبب لفعل الفعل فالصحة سبب لسلامته و

ذ

لذلك يصدر مع عدمها ما فيها لا الصحة والاشيء صدور الافعال مع عدم الصحة وكذلك المرض سبب لصدور الفعل عنده من حيث هو مضاد
الصحة ويصح بانه هيئة غير طبيعية في البدن بها يصدر جميع الافعال بالذات ما فيه واما من يجعله عدم الصحة فيصح بانه عدم ملكة
او حالة يصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ويضاف اليه ان لا يكون الافعال معه سليمة لانها يصدر منه [illegible] كما توهم
ابن المفتاح وقال اذا كانت الصحة ملكة كان مقابلها العدم وهو لا يكون سببا لصدور الفعل لانه امر وجودي والامر العدمي
لا يكون سببا لامر وجودي هذا مع ان اعدام الملكات ليست اعداما صرفة ولهذا يستدعي محالا قابلية وجودية كالملكات في انها
كان كذلك جاز ان يستند بعضها من الامور الوجودية وقول الفاضل الشارح ان الشيخ جعل التقابل بين الصحة والمرض تقابل التضاد
في الفصل الثاني من التعليم الاول من الفن الثاني من هذا الكتاب حيث قال والمرض وهو هيئة في بدن الانسان مضادة لهذه
وكذا في الفصل الثاني من المقالة السابعة من الفن الثاني من طبيعيات الشفاء بعينه حيث قال المتضادان لا يخلو اما ان يعرى الموضوع
منها عن احد الطرفين فلا يكون بينهما واسطة مثال الاول الصحة وهي ملكة في الجسم الحيواني يصدر عنها لاجلها افعاله الطبيعية
وغيرها على المجرى الطبيعي غير ما فيه وسواء نسبت الى البدن كله او الى عضو واحد وسواء كانت بحسب الحقيقية او بحسب
الحس ربما الحس والمرض حالة او ملكة مقابل لتلك فلا يكون افعاله من كل الوجوه كذلك بل يكون هنالك بدّ في الفعل ولا
في الموضوع منهما البتة وكذلك الزوجية والفردية ويقابل العدم والملكة ههنا لا من جعل حد المرض مقابلا لحد الصحة مع انه جعل
الصحة ملكة سبقا بلا حق كذلك وفي اخر الفصل الثالث من المقالة السابعة المذكورة حيث قال والمرض من حيث هو مرض بالحقيقة
عدم ليس شيئا حتى من حيث هو مزاج او الم وهما متنافيان متفق لانما اجاب عنه وارتضاه المسيحي من ان منافاة بينهما لان
الصحة عبارة عن هيئة يقتضي سلامة الافعال وعند المرض قد يسلم عنه هيئة يصدر اخرى يقتضي بقرينة الافعال فان جعل المرض عبارة
عن زوال الاولى تقابلا تقابل العدم والملكة وان جعل عبارة عن الهيئة الحادثة تقابلا تقابل التضاد لان الاشكال انما يلزم اذا
لا يمكن ان يكون عبارة عن زوال الاولى وحينئذ يبطل ما قاله في الفصل الثاني من التعليم الاول من المقالة السابعة واما ان
يكون عبارة عن الهيئة الحادثة وحينئذ يبطل ما قاله ههنا وفي اخر الفصل الثالث من السابعة لاستحالة ان يكون المرض حقيقتان
احدهما عدمية والاخرى وجودية اللهم الا ان يمنع الاستحالة بجواز ذلك بحسب الاصطلاح والعناية والتسمية الى غير
ذلك ولانما اجاب عنه الخونجي وارتضاه الشارح وهو ان يجعل هذا البحث لفظيا ويقال لفظ المرض مشترك بين هذين
الامرين ومراده منه المعنى الوجودي عند اطلاق التضاد والعدمي عند اطلاق تقابل العدم والملكة لا يجب معنونا على ما
يفهم من ظاهر قول الشيخ بانه لا واسطة بين العدم والملكة وقد جعل التقابل بين الصحة والمرض ههنا هذا التقابل فلا يكون
بينهما واسطة ويمكن ان يجاب عنه بانه لا يلزم من انتفاء الواسطة بين الصحة والمرض بتفسير الشيخ انتفاؤها بينهما بتفسير
[illegible] اذ ان النزاع في ان التقابل بينهما تقابل التضاد بحسب الشهرة وهو العرف العامي ويقابل العدم والملكة بحسب التحقيق
وهو العرف الخاص اذ المشهور ان الضدين امران يتعاقبان على موضوع ولا يمكن ان يجتمعا كالزوجية والفردية والصحة والمرض والتحقيق
يقتضي كونهما موجودين في غاية التخالف تحت جنس قريب يعم منهما ان يتعاقبا على موضوع وعلى هذا ويمكن ان يعدم عنه ولا يجب
نعم كالاتصاف والعدم ابعد انهما منه في وقت امكانها كالعمى والتحقيق يختص انما ما ينسب الى موضوع يكون طبيعة ذلك
الموضوع المخصوصة او النوعية او الجنسية فالملكة كالزوجية والصحة والعدم عدمها ما ينسبه الى كالفردية والمرض ولاجل
هذين التفسيرين في العموم بحسب الاعتبارين سماكوا الضدان بحسب المشهور [illegible] بحسب التحقيق ولهذا فان الشيخ ذكر
الصحة والمرض الزوجية والفردية في المتضادات بحسب المشهور في الفصل الثاني من السابعة المذكورة ثم في اخر الثالث منها
قال واما التحقيق في هذه الامور بعينها الصحة والمرض والعلم والجهل والجبن والموت والشجاعة والجبن والعفة والفجور
فستأتيك له موضع مجمل ومع ذلك فيلحق لسان تشير قليلا الى ما وقع عليه الاتفاق الخاصي في امر التضاد وامر العدم والقنوة
بحسب المشهور فلا تترك التعلم مجرا وقال بعدما بحسب التحقيق كما ذكرنا وان المتحيرين فيما قال المتحيرهم على ما ترى فضلا عن

لم قال والخير والشر في اكثر الاشياء متضادان بالحقيقة تضاد العدم والملكة فان الشر عدم كمال ما من شانه ان يكون للشئ اذا
لم يكن والسكون والظلمة والجهل وما اشبه ذلك كلها اعدام والمرض ايضا من حيث هو مرض بالحقيقة عدم لبيت واعني من حيث
انه مزاج او الم والفردية ايضا هو حال الجنس ماخوذا مع سبب مرض يكون فيه وذلك الجنس هو العدد وقد يتعلم متساويين وقد
يعدم هذا المعنى فيه فاذا اقترن به ان لا يتعلم متساويين كان من تلك الجهة فردا وكان متوسطا على عدم ما من شانه ان يكون في
ذلك الجنس واذا تحقق ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا لهما في الموضوع متوسط لانهما الموجبة والسالبة بعينها مخصصة
بجنس وموضوع وايضا في وقت وحال فيكون نسبة العدم والملكة الى ذلك الشئ والحال نسبة النقيضين الى الوجود كله واذا لا
واسطة بين النقيضين فكذلك لا واسطة بين الملكة والعدم وما اورده الفاضل الشارح من انه حد الصحة اولا بما عرفت وثانيا في
الفن والثاني بانها هيئة تكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر الافعال كلها صحيحة سليمة وثالثا في الشفاء
بما ذكرناه وهي مختلفة بالاجناس لان جنس الاول وهو ملكة او حالة اعم من جنس الثالث وهو الملكة بعينها واخص من جنس الثاني
وهو الهيئة المرادفة للعرض والفصول ايضا لان المذكور مكان الفصل في الاول اعم من المذكور في الثالث لاندراج صحة النبات
اذا كان افعاله من الجذب والهضم والدفع سليمة في الاول لانه من ذوات الانفس وخروجها عنه لانه سلامة وافقه لها صحة ومرض
والمذكور في الثالث اعم من المذكور في الثاني لاختصاصه هنا بالانسان وذلك بالحيوان وذلك يدل على كونه مترددا في ماهيته
وهذا مع الصحيح الثاني باطل لانه جعل الصحة مبدا السلامة الافعال وذلك يخالف القوة بمعنى القوة [illegible]
الافعال هو القوي وح لا يجوز جعل المرض ضدا لها لان القوي لا يجري فيها التضاد ولانه يخرج بدن الانسان مع ان الصحة
توجد في سائر الحيوانات ولانه ذكر في مزاجه وتركيبه ولم يذكر في افعاله فان قال الاتصال داخل في التركيب قلنا المزاج
ايضا داخل في التركيب واما ان يقع ذكر المزاج ضائعا والاخلال بالاتصال مخلا بالتحديد ولانه عرف الصحة بالصحيح وهو
تعريف الشئ بما لا يعرف الا به ومن ان الصحة غير داخل تحت الحال والملكة لان المرض غير داخل تحتهما مع وجوب دخول المتضادين
تحت جنس واحد لانه اما سوء المزاج وهو اما يحصل بازدياد الكيفيات الاربع او نقصانها بقا يحيق بحيث لا يتبقى الافعال معه
سليمة وههنا امران الكيفية الغريبة كما يقال الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين الى جميع البدن ويضرر بالافعال
ومزوع البدن متضعا بها وليس شئ منها داخلا تحت الحال والملكة اما الاولى فلانها من النوع المستحق لانفعاليات وا
الى الكيفيات المحسوسة واما الثانية فلانها من مقولة ان ينفعل واما سوء التركيب وهو اما مقدارا او عددا او وضعا او شكلا على
بالاتصال والاولان داخلان تحت الكم لا الكيف والثالث مقولة براسه والشكل وان كانت تحت الكيف لكنه قسم الحال و
الملكة واما تفرق الاتصال وهو عدم الاتصال عما من شانه ان يتصل والعدم لا يندرج تحت مقولة فضلا عن دخوله تحت
الحال والملكة واذا لم يدخل شئ من انواع المرض تحتهما استحال دخوله تحتهما لان دخول الشئ تحت جنس مستلزم لدخول جميع انواعه
تحته ولان الصحة اما مزاج ملائم او اتصال ملائم او تركيب ملائم وشئ منها لا يدخل تحتهما بالطريق الذي مر فلا يدخل الصحة
تحتهما اما ان يكون عبارة عن اجتماع العناصر وهو من مقولة المضاف او عن انكسار سورات النفس وهو من مقولة ان ينفعل
او عن الكيفية الحادثة التي هي المزاج او عن الكيفية التابعة للمزاج كالطعم وعلى التقديرين يكون من الكيفيات المحسوسة لا
النفسانية فلم يبق الا ان يكون عبارة عن القوى اعني الصور النوعية وحينئذ لا يجوز جعل المرض ضدا لها ومن ان حده او الترديد به
والحد الحقيقي وهما متنافيان وقد تردد هكذا ان كان الجنس احدهما بعينه لم يجز ذكر الاخر وان كان احدهما لا بعينه فباطل لان ما لا
يتعين لا يوجد اصلا فضلا عن ان يكون جنس شئ وان كان احدهما بعينه في نفس الامر لكنه يشك في انه ايهما هو لم يكن تعريفا اصلا
ومن انه لما ذكر ان الملكة على الحال وضعا مع تقديم الحال على الملكة طبعا ومن ان قوله يصدر عنها يشعر بان المبدا الصحة وقوله من
الموضوع بانه المبدا وبينهما تناف ومن ان تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشئ بنفسه لترادفهما ومن ان صدور الافعال اعم من
كونه بواسطة او بغيرها فيدخل السبب المبدلي الصحة في الحد مردود اما الاول فلانا لا نسلم تفاوت الاول والثالث من حيث المعنى

وقوله يدخل في الاول صحة النبات دون الثالث باطل لان الملكة والحال من الكيفيات المختصة بذوات الانفس الحيوانية والنبات ليس
كذلك ثم اسقط الحال من الحد الثالث لما سبق من الاختلاف في كونها صحة والحد الثاني ليس مذهب الشيخ بل هو حكاية عن جالينوس
كما قال احوال البدن الانسان عند جالينوس ثلث الصحة وهي هيئة الى اخره وبهذا اكد الافعال كلها لتثبت له الحالة الثالثة عنده
بالكلية الافعال في المرض كما تقدم وتوضحه قوله والمرض هيئة مضادة لها وحالة ثالثة مع انه عرفت من مذهب الشيخ نفي
الحالة الثالثة وان التقابل بينهما ليس تقابل التضاد وهو مع هذا شرح لجالينوس وعيب الاول بان القوى اسباب لنفس الافعال لا
لسلامتها فان سبب السلامة هو الصحة كما عرفت وعن الثاني ان مقصوده تحديد الصحة المبحوث عنها في الطب وهو الصحة الانسانية
لا المطلق فيمتنع تقييدها ببدن الانسان وعن الثالث ان المراد من التركيب المذكور هو كون البدن في خلقته ومقداره ووضعه
وعدده واتصال بعض اجزائه بالبعض على ما يقتضي سلامة الافعال فيندرج فيه الصحة المقابلة لسوء التركيب والصحة المقابلة
لتفرق الاتصال ويخرج الصحة المقابلة لسوء المزاج ويكون المراد بالتركيب ما هو اعم من التركيب المقابل لسوء التركيب الذي هو
احد الانواع الثلثة للمرض كما اراد به الشيخ في قوله فاذا مرض وجاز ان لا يكون معتدل المزاج سيء التركيب كما تقدم قال قيل
فعلى هذا يكون تقسيم الاطباء الامراض المفردة الى اقسامها الكلية مستدركا لاندراج تفرق الاتصال في مرض التركيب
فيكون قسم الشئ قسيما له وهو باطل قلنا المراد من التركيب المذكور ما يعرض الاعضاء المركبة بالذات والمفردة بالعرض وعلى
هذا يخرج منه تفرق الاتصال العروضه لكل منهما بالذات وبالعرض فلم يخص عروضه بالذات بواحد منهما وهو الرابع
بان المراد بالصحيح والسليمة المفهوم اللغوي والمحدود المعنى الاصطلاحي كما سبق مثله وعن الثاني فلان الصحة والمرض
متقابلان تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد كما عرفت من مذهب الشيخ وعلى هذا لا يلزم من اندراج الصحة تحت شئ
اندراج المرض تحته كما اوجب في الشبهة الثانية ولانه اشار جعل المرض مضادا للصحة اذا كانت عبارة عن القوى يعني على ما
استعمل في الثانية ايضا واما جالينوس ومن تابعه فمن جعلوا المرض مضادا للصحة لزمهم القول به ايضا وكانوا يعتقدون
اندراج الصحة تحت الحال والملكة لكنهم لم يعتقدوا ذلك وكذلك قالوا الصحة هيئة لا حالة او ملكة فبهذين الحرفين
اندفعت الشبهة عن الطائفتين لاسيما ذكر الاعتقاد وفي دفع الشبهة بان الشيخ عدل عن الاصطلاح المشهور واراد بالملكة
ههنا اي امر كان بطئ الزوال وجوديا كان او عدميا وبالحالة كل امر سريع الزوال كذا شانه سواء كانا من الكيفيات النفسانية
ام لا كان القوام العدول غير ضرور وربما الضعف تلك الشبهة اما الاول فلان المرض ليس نفس سوء المزاج والتركيب
وتفرق الاتصال بل هي تابع ذلك على ما صرح عنه الشيخ في الفن الثاني بقوله الامراض المفردة تحته اجناس جنس يتبع سوء
المزاج وجنس يتبع سوء التركيب وجنس يتبع تفرق الاتصال والتابع غير المتبوع فاذن لا يلزم من خروج المتبوع عن
الحالة والملكة خروج التابع عنهما فالمرض بالحقيقة هيئة نفسانية حاصلة عند تلك الثلثة والضرر في الافعال ولعدم
الكلمة من الاشارة الى نفس مفهوما بدون التعرض لاشياء عرضية تعريفا رسميا مثل مرض مزاجي وهو الحمى
حرارة غريبة وتحقيقه انها هيئة نفسانية متوسطة بين الحرارة الغريبة وضرر الفعل لا ان الحمى نفس الحرارة الغريبة
لكنا لا نسلم انها غير داخلة تحت الحال والملكة اذ لا منافاة بين كون الكيفية الغريبة من الكيفيات المحسوسة و
النفسانية لجواز دخول شئ واحد تحت جنسين مختلفين باعتبارين كالحركة فانها من الجنس والمطوسة اذ الكيفية
النفسانية لم يشترط فيها ان لا يكون محسوسة بل اشترط فيها ان يختص بذوات الانفس والكيفية الغريبة كذلك ضرورة
ان مزاج الانسان على هيئته يستحيل وجوده في غير الحيوان بل في غير الانسان فضلا عن المزاج العرضي الذي هو اصلي
من المزاج الانساني فيكون في الحالة والملكة وكذا سوء التركيب اشد مما قلنا في سوء المزاج واما تفرق الاتصال فلان
المراد منه ان معنى كلام الفاضل فاما ان يحصل المرض نفس تلك الحرارة كما يقال الحمى حرارة غريبة الى اخر انه اما ان جعل
المرض نفس الحرارة من حيث هي حرارة وهي موجودة في النبات والجماد لوجوده في الحيوان وانما وهم لدخوله من الفرق

بين نحو تلك الحرارة التي بين تلك حرارة من حيث هي تلك الحرارة وبين الحرارة هو حرارة   واعلم ان الاطباء انما قسموا المرض الذي هو جنس مقدم
وعند الحكماء ايضا الا الى انواعه بل الى متوسطاته التي هي علل انقسامه الى انواعه ولم يعرفوا بل الانواع فان ذلك مما يقتضيه نظرا دق من
انظارهم في الحقايق وذلك ان الفصول هي التي تقسم الاجناس الى انواعها وبادي الفصول هي علل الفصول التي هي علل متوسطة الاجناس …
المرضي الذي هو جنس هي كيفية نفسانية تابعة لسوء مزاج او لسوء تركيب او لتفرق اتصال فاستعملوا المذكور وهو جنس …
عليه فوق ما كيفية نفسانية وجزء من الفصل وهو لفظة تابعة مع لام التخصيص التي بها اصل المبادي واجزاء فصول مقولة على …
وعند ذلك توجه الاشكال المذكور عليهم قيل لا يلزم من كون المرض تابعا لسوء المزاج ان يكون عبارة عن هيئة نفسانية للحيوان بان
يكون عبارة عن تاثير سوء المزاج في البدن او تاثر منه فانهما ايضا من توابع سوء المزاج وعلى هذا يكون ذلك الخلاف في ان يفعل
او ينفعل لا في الحال والملكة ولعمرى ان سوء المزاج من حيث هو سوء المزاج من الكيفيات المحسوسة ومن حيث تاثيره في البدن
من ان يفعل ومن حيث تاثر البدن منه من ان ينفعل ومن حيث انه موجب لضرر الفعل الحيواني والانساني من الكيفيات المرضية
بذوات الانفس اي من الحال والملكة وفيهما نظر واما الشبهة الثانية فهي مثل ما مر في الاولى واما الثالثة يكون الحصر ممنوع
في قوله الصحة اما ان يكون عبارة عن كذا الى اخره لجواز ان يكون كيفية نفسانية تتبع المزاج كالعلم والقدرة والشهوة والنفرة
وهي ليست كيفية محسوسة ولا … التي ما اوجب لبطلان الحصر … ولكن قوله لا يجوز ان يكون الصحة هي المزاج لكون
المزاج من الملموسات ممنوع لما مر من جواز دخول الشيء تحت جنسين ثم كيف يجوز تفسير الصحة بالقوى على ما يشعر به كلامه
ايضا من انه لا مانع الاشتغال التضاد بينهما وبين المرض اذ لولاه لما جاز ايضا والا لكان المرض عبارة عن عدم القوى لا يتاتى على
مذهب الشيخ من كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة ولولا ذلك لما صح قول الاطباء ان المرض يوجب اضرارا في الفعل
بالبطلان والنقصان والتغير الطاري وهذا لا يتحقق الا بالبطلان القوى فان قيل لا نسلم ان كلامه يشعر بما ذكرتم بل هو صريح في
ان الصحة اذا كانت عبارة عن القوى لم يجز حينئذ جعل المرض ضدا لها فانا نسلم المحتمل لا يجوز جعل المرض ضدا لها وكما
يجعل المرض ضد الصحة فبطل ما قاله   والعجب من الفاضل الشارح انه نسب الشيخ في مواضع كثيرة الى ارادة الصحة القوى
مع ان الشيخ صرح بان المزاجات والقوى حادثة بعدها والتركيب من الاسباب الضرورية للصحة واما الثالث فلان ذلك
ليس حكما بالمتردد بل بتردد في الحكم والجزم هو القدر المشترك بينهما وهو يسمى احدهما وهو ظاهر بغير شك فيه واما …
تعين الصحة بالمعنى العام لينقسم اليها اذ لو فسرها باحدهما لما انعكس بالاخر واما الرابع فان الملكة اشرف من الحالة لان الصحة
الراحة اشرف من غير الراحة ولهذا قدمها عليها في حد المرض والشفاء وقال الشيخ حالة او ملكة مقابلة لتلك ولانهم اتفقوا على ان
الملكة واما الحالة فقد اختلفوا في كونها صحة وتقديم المتفق على المختلف واجب ولان المقصود الطبيعي من الصحة كونها ملكة لا
حالة فقدم المطلوب لذاته واخر المطلوب لا لذاته ولان كون الصحة ملكة اصلي وكونها حالة ليس باصلي فان الصحة لا تكون حالة
الا عند وجود اسباب تضعف استعداد البدن لقبولها فقدم الاصلي الثابت على ما ليس باصلي ولا ثابت واما ان الملكة غاية
للحالة على ما قال الامام فالمراد انها ما لها … على ما هو المسيحي واورد عليه انها لو كانت غاية لها … علة لها وليست علة
لها لان عليتها الاسباب الموجبة لها وان غاية الشيء يستلزم وجوده كالغاية من الدار لوجودها والملكة لا تستلزم انتفاء الحالة لا
وجودها واما الخامس فلان الصحة مبدا فاعلي والموضوع مبدا مادي وجاز ان يكون للشيء مبدان كذلك ثم ان بحث … العبارة
الطبية حكمية وهي ان القوى الحيوانية لا تصدر منها افعالها الا بشركة من موضوعاتها فالمنفعل هو … لا … لكن التادية
علة لكون التادية صحيحة والفاعل للافعال الاختيارية هو الحيوان لا القوة المحركة لكن القوى المحركة علة لكون الحيوان …
الفعل الاختياري بقوله تصدر عنها الافعال من الموضوع لها معناه ان الصحة علة لتصير … اليه مصدرا للفعل السليم ويعني
تصدر عنها اي عند وجودها وبسببها من موضوعها وهذه دقيقة واجبة الرعاية   واما السادس فلان السلامة مرادف
الصحة بالمعنى اللغوي لا المعنى المصطلح عليه عند الاطباء وعلى هذا لا يمتنع اخذ السليم اللغوي في تعريف الصحة المصطلحة لا

لان الشيخ

لان الصحة في البدن غير محسوسة وفي الافعال محسوسة وتعريف غير المحسوس بالمحسوس جائز على ما اختاره الامام وارتضاه الخونجي
والشارح فانه لا موجب له ظاهرا وما ذكره المسيحي ايضا من ان الشيخ لم يعرف الصحة بسلامة الافعال بل جعل سلامة الافعال دليلا
عليها فاسد قريب منه واما التاسع فلان المصدر بالحقيقة هو الذي يصدر عنه الشيء بلا واسطة واما الذي يصدر عنه الشيء
بواسطة فلا يكون هو المصدر بالحقيقة بل الواسطة **الا ان يحدوا الصحة كما يشتهون** … من قوله ليس لها حد
الصحة ولا لها مقابل … الحد كما ذهب اليه بعض … الخونجي حاشاه عن ذلك كما نسب اليه المسيحي والا كان واحد من الصحة
كما يشتهون دخلت الحالة الثالثة في حدها او مقابل حدها وحينئذ لا يكون حالة ثالثة لان التداخل في حد الشيء لا يكون مقابلا له
ثم انهم يتكلفون اثباتها باخراجها عن حدي الصحة والمرض فكيف يتكلفون تحديد الصحة على وجه تدخل فيه حتى لا يكون حالة ثالثة
بل من قوله لم يجد احد الامرين واجبا فكانه قال لم يجد احدهما واجبا الا ان يحدوا الصحة كما يشتهون اي بالحد الذي يذكره
جالينوس ويثبتوا الحالة الثالثة وهو انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنها الافعال كلها
صحيحة سليمة وهي ان يكون … الافعال كلها من الحيوانية والنفسانية والطبيعية سليمة ليخرج من الحد صحة الموضع
الذي يصدر عنه بعض افعال سليما دون البعض ومن كل عضو ليخرج صحة من كان بعض اعضائه صحيحا دون البعض وفي
كل وقت ليخرج صحة من يصح شتاء ويمرض صيفا ونحوهما ومن غير استعداد قريب … ليخرج مثل صحة المشايخ
والاطفال والناقهين لانها ليست في الغاية ولا ثابتة قوية وهم يشترطون كونها كذلك وكذا المرض … ذكرنا يعرف
فساد ما ذهب اليه الكاشي من ان الواجب كان ان يقول الا ان يحدوا المرض لا بما … في حد الصحة والاختلاف
في حد المرض وحينئذ يكون احد الامرين واجبا هو التثليث ويجوز ايضا ان يكون استثناء من قوله لاهل التثليث وانما
لم يكن بهم اليها حاجة لما يظهر من كلام الشيخ في الفصل الثاني من المقالة السابعة من الفن الثاني من منطق الشفاء وذلك
ظن ان بين الصحة والمرض وسطا وهو حال لا صحية ولا مرضية وانما ظن ذلك لانه نسي الشرائط التي ينبغي ان تراعى في حال
ما له وسط وما ليس له وسط وتلك الشرائط ان يعرض لموضوع والجهة والاعتبار واحد بعينه في زمان واحد بعينه
وان يكون الجزء واحدا بعينه والجهة والاعتبار واحدا بعينهما فاذا فرض كذلك وجاز ان يخلو عن الامرين كان هناك واسطة
فان فرض انسان واحد واعتبر منه عضو واحد او اعضاء معينة في زمان واحد وجاز ان لا يكون معتدل المزاج سوي
التركيب بحيث يصدر عنه جميع الافعال التي يتم بذلك العضو والاعضاء سليمة وان لا يكون كذلك فهناك واسطة
وان كان لا يجوز ان يكون معتدل المزاج سوي التركيب اما لانه احدهما دون الاخر او لانه لا واحد منهما فليس بينهما واسطة
وهذا خلاف السواد والصفرة والبياض الصرف فان بينهما وسائط الوان قد يعدها الموضوع من كليهما الى الوسائط
وربما خلا الى العدم ان يصير شفافا فيكون الواسطة سلب الطرفين مطلقا من غير اثبات واسطة خلطية من الطرفين
هذا كلامه اي المذكور الى قوله فليس بينهما واسطة لفظه … وارتضاه … والثاني الى قوله وربما خلا من
الطرفين بعينه لفظه وبعينه معنى … ان احتياجهم الى ذكر الشرائط التي لم يكن بهم اليها حاجة انما كان لنسيانهم الشرائط
التي كان بهم اليها حاجة ويعلم ايضا ان الخلاف في ان بين الصحة والمرض وسطا ام لا خلاف معنوي بين الشيخ وبين من ظن
ان بينهما واسطة في نفس الامر منشاؤه نسيان الشرائط والقطع به وبين جالينوس منشاؤه اختلاف تفسيري الصحة
والمرض عندهما على ما هو المشهور **ثم ليحسبوا اثبات الحالة الثالثة وما** اي في اشتراطهم شروطا ما بهم اليها حاجة لاثباتهم الحالة
الثالثة **لا مرية في ثبوت مثله** وهو انه هل لها وجود ام لا لانا بما بينا في … نظر في العلم الذي
في المقابلات التي بينهما وسط والتي لا وسط لها وهو الالهي وقد … بين الشيخ ولا في الشفاء … ان يقابل بينهما
تقابل العدم والملكة ثم بين في الالهيات ان لا واسطة بين الشفاء … لم يلزم مما ذكره في ما …
ايضا وهو قوله فاذا اعتبر عضو واحد او اعضاء معينة الى اخر انتفاء الواسطة **ولا توجد هذه الحالة الثالثة …**

ويشترطون فيه شروطا ما بهم اليها حاجة م

لحفظ الخ ليطلب وبالجملة حفظ الصحة وردها والطبيب اذا حفظ الصحة وردها فلا عليه ان لو كان بعد المرض وبعد
حالة ثالثة فانا معرفة الحق في ذلك تتعلق بالحكيم الاصولي يعني الاولى كما سبقت الاشارة اليه لا الطبيعي على ما ظنه ابن جميع
والخونجي ايضا فان الطبيعي لما كان ينظر في عوارض الجسم من حيث يتغير ان ينظر في عروض هذه الحالات للجسم المخصوص
الذي هو بدن الانسان لا لانها اسباب حركات وتغيرات تعرض للجسم المخصوص الذي هو بدن الانسان لانها اسباب حركات وتغيرات
فلذلك كان تحقيق الحق في وجود الحالة الثالثة ونفيها لائقا باصول صناعة اخرى وصرح الشارح والمسيحي بانها الطبيعي وهنا
منهم ان الصحة والمرض لما كانا من عوارض الحيوان كان الكلام في انه هل بينهما واسطة ام لا داخلا في الطبيعي وهو خطاء ظاهر ولهذا
لم يتعرض الشيخ لهذه المسئلة في شيء من الكتب الحكمية للعلم الطبيعي [illegible] كتاب الشفاء [illegible] ولا
وكتبه الطبيعية ولذا [illegible] ثم ان ابن جميع [illegible] وقال الرواية
لا مناقشة في الفاظ [illegible] وهو الاستقصاء والتدقيق في الحساب [illegible] احسن يريد ان الاشياء
لا يناقشون في ذلك [illegible] من يناقشون [illegible] احسن ولكنه [illegible] على بناء
الفاعل لا المفعول على ما هو المشهور لانه قال ولا يجوز لهم [illegible] من المسائل الاهم
[illegible] في صناعتهم [illegible] في صناعتهم مقدمات [illegible] ونحن مع ابن جميع كما قال الشيخ الرئيس
ان هذه المناقشة لا تؤدي [illegible] في الطب لان مثل هذه المناقشة لا يفيد [illegible]
فيه الرواية او يتوقف عليه الفهم او يفسد المعنى واما له ولا شيء من ذلك [illegible] بكتاب شعر او ادب فضلا عن
كتاب طب **الفصل الثاني في موضوعات الطب** موضوع كل علم ما يبحث عن اعراضه الذاتية وهي ما يلحقه لذاته ولما
يساويه داخلا او لامر اعم داخل فيه والشيء الواحد قد يكون موضوعا للعلم اما على الاطلاق كالعدد للحساب واما لا على الاطلاق
بل من جهة ما يعرض له عارض اما ذاتي له كالجسم الطبيعي من حيث يتغير للطبيعي او غريب كالكرة المتحركة لعلمها والاشياء الكثيرة قد
يكون موضوعات لعلم واحد بشرط ان يكون بينها مناسبة ووجه التناسب ان يشارك اما في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي اذا
جعلت موضوعات للهندسة فانها تتشارك في الجنس اعني الكم المتصل القار الذات واما في عرضي كبدن الانسان واجزائه
والادوية والاغذية وما شاكلها اذا جعلت جميع موضوعات علم الطب فانها تتشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية
في ذلك العلم وكما ان الهندسة لما كانت تنظر في العوارض الذاتية لكل من المذكورات كان كل موضوعا والجميع موضوعا لها
كذلك الطب لما كان ينظر في العوارض الذاتية لكل مما ذكر من الجهة المشتركة وهي نسبتها الى الصحة كان كل موضوعه
والجميع موضوعا له بحسب الاصطلاح ومنه يعرف فساد قول الخونجي ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضها
الذاتية له على ما هو المصطلح والا لوجب في الطب البحث عن عوارض هذه الاشياء الذاتية من امور خارجة عما ذكر لانها عوارض
ما ذكر خارجة عنه وليس كذلك لانه جمع جميع ما يبحث الطب عنه وقال فهذه موضوعات الطب فلم يبق شيء هو في الطب يبحث عنه
غير هذه المذكورات لانه خطا ظاهر فاحش لان البحث عن عوارض هذه الموضوعات من حيث نسبتها الى الصحة وما يبحث
عنها وهي مسائل هذا العلم التي هي اثبات الاعراض الذاتية لهذه الموضوعات من الجهة المخصوصة لها وقوله بل المراد منها مجموع
ما يعرف في الطب من المسائل والمبادي [illegible] على ما لا يخفى وانما يتم ذلك لو كان الاشياء موضوع العلم لان موضوعات
جميع مباحث ذلك العلم راجعة اليه بان يكون نفسه وكما يقال العضو اما متشابه الاجزاء او الي والروح اما حيوانية او نفسانية
او طبيعية او جزء منه كما يقال العضل اول اجزاء من اللحم المفرد والروح الحيوانية اخر ما في البدن او جزئيته كما يقال الدم
حار الطبع رطب والجوهر اللطيف قد يتولد من بخارية الاخلاط ولا يقال هو موضوع على شيء فكيف يكون جزء الاخر
لاختلاف الاعتبار او عرضا ذاتيا له كما يقال العادية تحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي والوضع يقتضي الموضع والمشا
اذا القوة من عوارض الروح كالوضع للعضو وانما يبحث في العلم عن الاعراض الذاتية لموضوعه فيجوز لان جميع مسائل العلم

الذي يكون

التي يكون اثباتها للموضوعات هي المطالب فيه وقول الفاضل الشارح انه جعل موضوع الطب في الفصل الاول شيئا واحدا وهو
بدن الانسان وههنا اشياء كثيرة وبينهما تناف اللهم الا ان يقال تقدير الكلام الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب
او الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة فاسمع لما قاله العلامة [illegible] انه جعل موضوع الطب بدن الانسان بحسب
بل العلم الذي يعرف منه احوال بدنه من جهة ما يصح ويمرض وهذا يدل على وجوب النظر عليه في هذه الاشياء اذ ما يعرف
منه احوال بدنه من هذه الجهة موضوعه جملة تلك الاشياء [illegible] على ان الشيخ جعل موضوع الطب
نفسه ولا تتم توجيه الجليل من انه لم يجعل في الحد موضوعه بدن الانسان بل قال هو علم يعرف منه احوال بدن الانسان
وتلك الاحوال هي الموضوعات وهي كثيرة [illegible] احوال بدن الانسان مما [illegible] الطرق في موضوعه
فكيف يكون هو [illegible] ان يكون الهواء والمسكن ونحوهما من اقسام بدن الانسان من حيث هو [illegible]
في الفصل الاول موضوع الطب بدن الانسان وكذا من حيث يصح ويمرض على ما اعتقد الشارح [illegible] وان لم يكونا من اقسام
البدن من حيث هو [illegible] من حيث هو يصح ويمرض ثم قال الشيخ في الشفاء ان العلم الواحد لا يكون له بالحقيقة
الا موضوع واحد والموضوع فيما يقال له موضوعات كثيرة هو القدر المشترك بينها على ما ضرب الشيخ المثال بالطب فانه
ينظر في هذه الامور الكثيرة لا لان كل واحد منها موضوع بل لان المشترك بينها وهو الانتهاء الى غاية واحدة هي الصحة هو الموضوع
وهذه اقسامه وعلى هذا يكون كلام الشارح فصل في اقسام موضوع الطب مطابقا لما قاله في الشفاء [illegible] عظيم
[illegible] لان صريح كلامه يدل على خلاف ما ذكر وهو قوله انه قد يكون العلم موضوع مفرد مثل العدد لعلم الحساب وقد
يكون غير مفرد بل يكون في الحقيقة موضوعات كثيرة تشترك في شيء [illegible] وذلك على وجوه اما ان يشترك في جنس [illegible]
المهندس اشتراك الخط والسطح والجسم في جنس [illegible] وهو المقدار او يشترك في [illegible] مناسبة كاشتراك النقطة مع [illegible]
نسبة النقطة الى الخط [illegible] الى السطح وهو الى الجسم واما ان يشترك في غاية واحدة كاشتراك موضوعات
الطب اعني الاركان والمزاجات والاخلاط والاعضاء والادوية والقوى والافعال [illegible] موضوعات الطب الاجزاء
موضوع واحد فانها تشترك في نسبتها الى الصحة وان اراد [illegible] موضوعه واحد [illegible] هو البدن وما يلحقه من
تلك الجهة فيكون جميع ما ذكر من اجزاء الموضوع لدخول الامور الطبيعية السبعة وهي ما يحتاج اليه الانسان [illegible]
على ما عدها الشيخ في البدن والباقي للاعراض واما دخول هذه الاشياء في الاجزاء وكونها اقسامه على ما يلزم من كلام الشارح
فظاهر البطلان [illegible] هذه الامور انما هو على مذهب اهل القياس من فرق الطب فانهم يرون ان التجربة وحدها
غير كافية لان الامزجة وما يوجب الصحة ويزيل المرض غير متناهية فلا يمكن ادراكها بالتجربة فاول العمدة في حفظ الصحة ودفع
المرض هو القياس والاستدلال وهما يحوجان الى النظر في هذه الامور لاستنباط قوانين يعلم منها احوال البدن الانسان
الجزئية فيمكن معرفة غير المتناهي منها وان كانت متناهية بالفعل لانها غير متناهية بالقوة حتى لو انقضت امراض لم يجمعها
تلك القوانين [illegible] فقد يفضل [illegible] الاخر الذي لا
التجربة لا تنجح [illegible] الى انه لا حاجة الى النظر في هذه الا
ان يكون في الطب ان يعرف الانسان من جهة التجربة ما الذي يحفظ الصحة وما الذي يشفي فما صناعة الطب حفظ ما جربه
هو ومن تقدمه في علاج الامراض ولا يطلب العلل الذاهبين الى انه لا حاجة الى القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة
جعل لها مجاري عامة وخاصة فان انسدت فهو مرض الاحتقان ويعالج بالفصد وكذا ان انفتحت وهو مرض الاسترسال و
ان اجتمعا في عضو كالورم والدمعة في العين فيبادر الى العلاج الاهم على وجه لا يغفل عن الاخر وفساد هذين المذهبين
غني عن البيان **لما كان الطب ينظر في بدن الانسان من جهة ما يصح ويمرض والعلم بكل شيء انما يحصل بعد ان كان
له اسباب فيجب ان يعرف في الطب اسباب الصحة والمرض** الغرض بيان موضوعات الجزء النظري

ويعرف ذلك بمعرفة احواله اذ كل جزء موضوع انما ينظر في عوارضه الذاتية فيكون موضوعات هذه الجزء ايضا احواله وجزؤه
ارتعية العلم الامور الطبيعية وباحوال بدن الانسان من الصحة والمرض والحالة الثالثة ان كان لها وجود وباسباب تلك الاحوال
وبدلائلها وانما كان كذلك لتوقف معرفة احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويمرض على معرفة الصحة والمرض المتوقفة
على معرفة اسبابها الاربعة المشتملة على الامور الطبيعية والاشياء المخصوصة عند الاطباء باسم الاسباب وهي الستة الضرورية
هذا اذا كانت تلك الاسباب ظاهرة وان كانت خفية فيعرفان من عوارضهما وهي الدلائل ولان كلا من الاسباب والدلائل طريق
الى معرفة الصحة والمرض فيجب معرفتهما ليتمكن من معرفة الصحة والمرض بكل من الطريقين تارة وباحدهما اخرى والظهور توقف نظر
الطب في بدن الانسان من حيث يصح ويمرض على معرفة الصحة والمرض لان النظر في شيء معين من جهة مخصوصة لا يمكن الا
العلم بتلك الجهة وظهور كون الصحة والمرض مما الوجود بما في موضعهما اسبابا ذ لو كان يضعف بهما او باحدهما الذات لا
من لاستحالة خلو عنه حدوثهما وقال لما كان الطب كما قيل يعرف منه كما لا ان تعلق الكلام بما يلزم ثم ذلك المقدم اذا علم
انه يجب ان يعرف في الطب الصحة والمرض وان لهما اسبابا وفي قوله فيجب ان يعرف في الطب اسباب الصحة والمرض اشارة
الى فساد ما ذهب اليه اصحاب التجارب والحيل فانهم لا يوجبون معرفة شيء من ذلك بل يكتفون بما ذكرنا ولان الصحة والمرض
واسبابها اي هما واسبابهما ظاهرة فيعرفان من اسبابهما وقد يكونان اي هما واسبابهما ايضا خفية لا ينالان بالحس وهو معنى
خفائهما بل ربما استدل عليهما لخفائهما الا من اسبابها لخفائها ايضا وربما بل من العوارض اي الدلائل والعلامات
فيجب ان يعرف ايضا العوارض التي تعرض من الصحة والمرض وقوله ولان الصحة والمرض واسبابهما قد يكون
ظاهرين انما ذكر للتنبيه على جواز اجتماعهما مع اسبابهما على الخفاء كما صح ان يجتمعا على الظهور لا لانه مدخل في الاستلزام
لان كونهما واسبابهما خفيين كاف في الاستلزام ووجوب معرفة العوارض وقد تبين في العلوم الحقيقية ان العلم بالشيء اي العلم المراد
المتيقن بوجود الشيء او ماهيته انما يحصل على سبيل الحصر كما هو مقرر في برهان الم من جهة العلم باسبابه او بوجود اسبابه وهو ما يتوقف
عليه وجود الشيء من العلة التامة والشروط كما سيجيء تحقيقه ومبادئه وهو اعم من الاسباب لانها يقال عليها والحدود والمقدمات التي هي
عليها الصنائع ان كان له وتعلق العلم بالبرهان من العلم بانه لا يقدح فيما ذكرنا لان العلم المستفاد يحصل من العلم باسبابه لا من العلم
باسبابه ومن كون المراد من العلم العلم اليقيني الذي لا يحصل الا من العلم باسبابه يتبين فساد ما اورد الخونجي من ان ان يعرف الكل
اذ النظر الى وجود سببه يجب العلم بوجوده انه يلزم من العلم بوجود السبب من حيث انه سبب وجود ذلك المسبب وهو مسلم لكنه لا يفيد
اذ اللازم منه ان يحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لانه لا يحصل الا منه الذي هو المطلوب وان اريد به يلزم من العلم بالسبب
باعتبار انه العلم بالمسبب فهو ممنوع وبعد التسليم لا يقتضي توقف العلم بالشيء على العلم بسببه وتوهم لا يعلم وجود المسبب النظر الى انه
لا يقتضي فيما لحيوان ان يعلم من ذاته ولا من سببه بل من آثاره كما في الاكثر الامور الطبية من الاستدلال من حال النبض والتفسرة وعوارض
الامراض المنطبقة عليها وان لم يكن اي الشيء اسباب كما في الواجب وقد دفع ضمنا لا مقصودا اذ المقصود هو انه لم يكن الشيء اسباب كما
كما في الصحة والمرض اذا كانت اسبابهما خفية فان قلت لو كان كذلك لوجب ان يقول وان لم يكن له اسباب ظاهرة ليكون قد يعرض للصحة
وغيرهما ايضا قلنا انما لم يقل كذلك لان القاعدة المنقولة عن العلوم الحقيقية هي ان العلم بما له سبب لا يحصل الا من جهة العلم باسبابه
غير المتعرض لكون الاسباب ظاهرة او خفية واذا كانت الاسباب في القاعدة المطلقة غير مقيدة بالظهور لم يحز تقييدها به واما ان المقصود
من هذه القاعدة هو ان يعلم ان حكم ما له سبب خفي هو حكم ما ليس له سبب في ان العلم به انما يحصل من جهة العلم بعوارضه وليس في كلام
الشيخ ما يدل عليه فيما طال لولا انه قوله وقد يكونان خفيين لا ينالان بالحس الى الاستدلال بالعوارض عليه وهو ظاهر غاية الظهور فانما
ينتم اي يحصل العلم الاني بوجود الشيء المستفاد من الاثار كما هو مقرر في برهان لان من جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية
لان العوارض الذاتية وهو ما ذكرنا انه لا ينفك انفكاكها عن ماهية الشيء كقبول الصحة والمرض للحيوان وشمول اللوازم الغائبة واما ان
لا ينفك انفكاكها كالصحة والمرض والعقل وشمل العوارض الذاتية المفارقة واما باسم العوارض الذاتية لاختصاص للاولى منه ان

ملحقها الترتيبية والماهية لانها تخصها بذاتها او بوسط مساو لها فيعلم وجود الماهية من وجود العوارض لا استحالة ان يكون معلول بلا
علة استحالة ان يكون علة ولا معلول كما في الزيادة لا يجد العلم بوجود الماهية المعينة من وجود العلم بعوارضها لاستحالة ان ينتقل الذهن
من العارض اللازم بواسطة الوسط المساوي الى ملزومه كما ذكره الفاضل الشارح من ان ما له لازم طبيعة مقتضية لذلك اللازم مكتفيا
على الطبيعة من اللازم وملزومه يمكن التحقيق كما علم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة فانه بالمثال لما ذكره الخونجي من ان العلم بالشيء انما يحصل
العلم بالسبب لا من العلم باللازم فيستفيد العلم بالشيء لا استفادة العلم بلازمه الا العلم الذي لا يحصل الا من العلم بالسبب هو العلم اليقيني بما له سبب لا مطلق
العلم مقصوده من العلم بالاثار كما عرفت ولا ما ذكره الشيخ وهو انه لو صح انه اذا اطلع لماهية ما لا ريبة انه لا هو لان لها علم لازم لا يهما اليقيني
لما جاء به الامام في المباحث المشرقية من ان المراد الماهية اذا علمت الحقيقة مع الاربعة واللازم لا ريبها اكثر لا ترى فيه قبح من الاثار
هذا لا يعود ذلك يجمع لوازمها وبذلك انه لا ان الباري تعالى لما عقل ان الاشياء كما هو المحتج لوازم تلك الحقيقة الى غايتها وبطابات اللوازم
التي تلزم من العلم بالماهية العلم بما ساتية والتي من غير ماهية وهي اللوازم الاعتبارية لا يلزم من العلم بالماهية العلم بها الا في اعتبار
العقل وذلك بقطع التسلسل لحصول اعتبار العقل لان اللازم لو حصلت الشرطية الا انه لا يحصل العلم بتلك الطبيعة الا اذا علم اللازم
على تلك الطبيعة الذي هو المطلوب ويمكن ان يجاب بان كون المطلوب ذلك لان المطلوب على ما ذكرنا الشيخ عليه هو ما قرره الامام وهو ان العلم
اليقيني لا يحصل الا من جهة العلم باللازم لان معنى قوله انما يتم من جهة العلم بلوازمه انه لا يحصل الا من تلك الجهة وهو المشار اليه المطلوب
وكذلك يحصل الامام هذه الشرطية الموجبة لا ربية تلك الشرطية السالبة وهي انه كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة وغاية التقرير
لدلالته على ان صدق الشرطية يستلزم اجزائها وان الامام يحصل فيما كلما علم اللازم علمت تلك الطبيعة لان ما نقلنا كلما لم يعلم اللازم لم يعلم
تلك الطبيعة ونقلته الى وجهان مع حروصه في المنطق سيما في الشرطيات كيف يخفى عليه امثال هذا وهما فاسدان اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان الامام ما قال بعد قوله كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة الشيخ بل ان الحيثية لا يحصل العلم اليقيني الا من
العلم باللازم وهو كلام صحيح موافق لما في الكتاب لان المراد من قوله كل ما له سبب لا يعلم الا من سببه ان ما له سبب لا يعلم العلم اليقيني الا من
سببه فلا يتوجه النقض الذي لزم به الخونجي من لزوم توقف العلم بالواجب على العلم بلوازمه المتوقفة على العلم به لتوقف العلم باللازم
الواجب لكونه ممكنا على العلم بسببه وهو الواجب ولو توقف العلم بالواجب لكونه مما لا سبب له على العلم بلازمه فيتوقف العلم بالواجب
العلم بلازمه او العلم بالواجب على العلم به وهو دور لان العلم الذي بكل لازم يتوقف على العلم الاولي بالواجب وهو لا يتوقف على العلم الا
باللازم بل على العلم به ايما كان او مشاهدة ومع اختلاف جهة التوقف فلا دور وتوجيهه على النظم الطبيعي ان يقال لا يستلزم
العلم باللازم الواجب على العلم به لجواز ان يكون معلوما بسببه لكن لا يستلزم لزوم الدور لا اختلاف العلمين ثم انه لا اشتقاق في فرع
الشبهة فان المنهية المشهورة ان يقرر ان العلم بكل شيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه او العلم بها من جهة العلم بعوارضه
ولوازمه الذاتية من غير فرقه وان لم يكن على ما يوجد في بعض النسخ كذلك حتى يكون معناه ان ماله انما يحصل العلم به من جهة العلم
وانما يتم اي يحصل من جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية من غير قوله وان لم يكن على ما يوجد في بعض النسخ كذلك حتى يكون معناه
ان ماله سبب لان العلم قابل للكمال والنقصان واذا حصل العلم الشيء بواسطة العلم بسببه فيتم ويكمل بسبب العلم بعوارضه ثم قال
وهذه اجود من النسخة الاولى المشهورة لا ندفاع الدفعة الا ولا وعدم تعرضها لما ليس له سبب لا متناع نظر الطبيب فيما ليس له سبب وهو
المسبب الا خير الذي يجب اثباته الا الاسباب ضرورة لان ذلك يختص بنظر الاولى ولان غرضه ههنا اثبات حاجة الطبيب الى معرفة اسباب
الصحة والمرض وبمباحث الامور المحتاجة الى السبب كافة يقول ان ما له سبب يحصل العلم به من جهة سببه ويتم من جهة عوارضه فيجب
على الطبيب النظر في اسباب الصحة والمرض وعوارضهما وكون هذه اخطاء بطن ما ساقه ما سبق لا ندفاع العقد عنها في النسخة الاولى
واشتمالها على وجوب معرفة عوارض الصحة والمرض اذا كان اسبابهما خفية دون ظاهرة واعلم ان الذي ذكره في ان العلم اليقيني يحصل
من جهة العلم باسبابه تارة ومن اللوازم اخرى مطرد في العلم التصديقي والتصوري لان الشيء تارة من اسبابه اعني المعرف الحدي
المركب من الاجزاء التي هي اسباب مادية وصورية وتارة باللوازم الخارجية وفي كلا القسمين العلم الحاصل من الاسباب اتم من

ويجري ما ... وتقبيب وحبس الاستفراغ والاحتقان وحبس الحركات والسكونات البدنية وحبس الحركات النفسانية لان من الحركات
والسكونات على ما قال الشارح ... الشيخ ها هنا النوم شبيه بالسكون واليقظة شبيهة بالحركة ...
[illegible]

يحفظها كونه ذكرا او انثى وكون الانسان والاحجار ونحوه كون في المراتب لا باقي ذكرها في الاسباب على ما توهم لانه باعتبارين
مختلفين لانها ذكرت ثم باعتبار تعرف كل شيء وجنس وههنا باعتبار تاثيرها في احوال البدن كالماء والهواء ذكرا في الاركان
وفي الاسباب باعتبارين مختلفين وعن الثالث ان المراد من الصناعات ما يحصل من ازدواج بعض الاقسام الستة مع البعض لاجل
تركيبا لعمل لا التركيب الملاصق للمفردات وعلى هذا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زائدة على ما ذكره الا ان هذا
المعنى يكون اعم من الصناعة بحسب العرف والسبب فيه ان المركب من الستة الضرورية او من بعضها لما كان له تاثير في
البدن يختص به عن كل واحد من مقوماته التي تركب منه وجب اعتباره في الاسباب الفاعلية لكن لما لم يكن لكل ما تركب
من الستة اسم خاص وكان اسم الصناعة شاملا لبعضها لحملها ما تناول جميع ما تركب من الستة سواء سمي في العرف صناعة
ام لا ولا يخفى ان الصناعة بهذا التفسير هي غير ما خرج من التقسيم الحاصل لكونه تعريفا وانما ذكرناه لضبط كلام الشيخ
وعن الرابع ان العادة ليست عبارة عما ذكر لان الافعال مما خرج عن الصحة والمرض والعادة لكونها فاعلة لهما متقدمة عليها
والمتقدم مغاير للمتاخر ولا ما ذكره الخونجي من انها عبارة عن مشابهة الفعل العرضي للطبيعي بواسطة الاستمرار عليه
زمانا كثيرا وهو غير داخلة تحت الحركات مع ان لها بهذا التفسير تاثيرا في حال الصحة والمرض وان كان بتوسط انبساط الروح
وانقباضها لانه غير جامع لخروج ما لا يخفى ذكره عنه كعادة من اعتاد طعاما معينا ونحوه ولا ما ذكره الشامي من انها
عبارة عن صيرورة ما ليس طبيعي والقوى البدنية كالطبيعي بحيث يصدر عنه افعال مقتضاها صدورا او اسهلا او بعسر ليس
والجملة لم نعلم انها عبارة عن الاستمرار من الحالات بل هو عبارة عن نفس الملكة التي يحصل بسببها صدور الافعال والعادة على
هذا التفسير لها تاثير في حال الصحة والمرض وان كان بتوسط التدبير للاعضاء وغيرها فان من اعتاد [illegible] كان ذلك
سببا لحفظ الصحة ومن اعتاد ما يولد الخلط الرديء كان سببا لزوالها لان الصيرورة المذكورة معلول العادة لا نفسها اللهم
الا ان يقال هو معلول العادة بالمعنى اللغوي لا بمعنى الملكة فيكون قريبا من المعنى الذي اخترناه فيها ولان هذا
التفسير لا مدخل له في اقتضاء العادة للصحة والمرض لانها تقتضيهما وان لم يكن العادة مفسرة بما ذكر بل العادة [illegible]
على ما يلوح من كلامهم يطلق تارة على معنى بمعناها اللغوي وهو المواظبة على شيء واحد وتارة على الهيئة الحادثة من تلك
المواظبة والذي اسم السبب وعلى هذا يجب ان يعتبر بالماهية بدنية او نفسانية تحدث عن المواظبة على شيء واحد بحيث
يوجب وجوده حالة [illegible] قال صاحب الكامل في باب تغير المزاج بحسب العادة فانها اذا طالت نقلت المزاج الطبيعي
الى غير بحسبها كما قال بقراط العادة طبيعة ثانية وتغير المزاج بحسبها [illegible] كالصنائع فانها تغير المزاج مثل
صناع [illegible] الى الحرارة واليبوسة [illegible] الى الحرارة والرطوبة والقصارين الى البرودة والرطوبة والفلاحين الى الحرارة
واليبوسة وقد يكون من قبل التدبير فان [illegible] البدن بالطعام [illegible] الراحة [illegible] الطعام [illegible]
والعرق بين السمين ان السمين بالطبع يكون [illegible] ضيق العروق وبالعادة ارحب واسع العروق اما الاول فلقرب مزاجه من [illegible]
من مزاج النسوان [illegible] يكون [illegible] ضيق العروق واما الثاني فلان [illegible] البدن الذي [illegible] الراحة يكون حار المزاج [illegible]
لسمن بالراحة ومن كان كذلك كان ارحب واسع العروق قال ابن سهل العادة اذا [illegible] في [illegible] الاعمال صارت مالوفة عند
الطبيعة وكالطبيعة فمن اعتاد طعاما فلا تغيره في مقداره ووقته وترتيبه وكيفيته الا ان يكون رديا فينتقل عنه بالتدريج
قال ابو سهل المسيحي والعادة [illegible] عظيمة في البدن حتى ان من [illegible] اذا [illegible] الى ابدان مختلفة العادات كان مختلفة [illegible]
[illegible] وان كانت تلك الابدان [illegible] في الوجوه الاخر [illegible] ذلك ثلثة ابدان [illegible] المزاج في سن الشباب احدها [illegible]
الاشياء الحارة والاخر [illegible] الباردة والثالث [illegible] المتوسطة فان [illegible] العسل لا يضر الاول ويضر الثاني كثيرا [illegible]
[illegible] فالابدان تضر من جهة العادة على هيئة خلاف الاسباب والحركات المختلفة [illegible] ولا يخفى المقصود من [illegible]
وعن الخامس ان ما ذكره لا يدل على ان الوارد على البدن لا يحوج ضمه الى الاسباب الفاعلية الستة على ما ادعى [illegible]

وغاية ما في الباب ان يسلم وهو غير مسلم لان الوارد على البدن لا يقال الا الشيء الذي يلاقي البدن من خارج [illegible]
ملاقيا يعرف هنا بالرجوع الى العرف والجوع ليس كذلك واما المتناولات فقد خرج عنه بقوله مماسة اذ الوارد [illegible]
لا يطلق الا على الملاقي للبدن المداخل على ان تغيير الواردات في احد الموضعين بالامور الغريبة حيث قال الواردات
على البدن الامور الغريبة يجري مجرى قوله ما ليس بضروري وقد صرح به في الفصل الثامن عشر حيث قال في الاسباب الغير الضرورية
مما يلاقي البدن كالاستحمامات وانواع الدلك وغيرهما وعن السادس ان اللون يتبع المزاج ولهذا يصفر ويحمر اذا تغير المزاج
الى الحرارة ويبيض ويكمد اذا تغير الى البرودة ولا يجلب مزاجا مخصوصا ويستقل صحة ومرضا كما تقدم فلا يلزم من ذكرها ذكر اللون
واما السحنة اعني السمن والهزال والنحافة والتلزز والاعتدال فليس الامر في جواب ذلك ذكرها على ما ذكره الخونجي ان يقال
انها داخلة تحت الاجناس فان من جملة الاجناس الاصناف والاختلاف الصنفي ليس الا مثل كون الشمالي ملززا لحم ابيض اللون
وكون الجنوبي نحيفا والزنجي جعد [illegible] منها اخر مثل السحنة والشكل واللون والاخلاق وبعضها يحفظ ان يؤثر
كالسحنة في زيادة القوة [illegible] الحرارة وضعفها فان التلزز يوجب اجتماع الحرارة الغريزية وقوتها والنحافة خلافها وضعفها
وبعضها لا يؤثر كاللون والشكل ولما ذكره الشارح من ان اختلاف الاصناف تابع لاختلاف الامزجة واختلاف الامزجة يترتب
من سكان الشمال والجنوب في السحنة واللون والشكل والاخلاق فلا يلزم من كون السحنة تابعة الامزجة الاصناف ان لا
يكون مستوجبة لامزجة اخرى كما في الاجناس وكذا لا يلزم من كون حلق الغضب تابعا لحرارة المزاج ان لا يكون مستوجبا لحرارة اخرى
منبعثة عن الغضب ومن هنا يعرف انه ليس الاجود ايضا في الجواب على ما قال الشارح ان يقال ان المزاج الحار اليابس
يقتضي الهزال والبارد الرطب السمن والحار النحافة والبارد التلزز فصارت من الامور التابعة [illegible] للامزجة الحالية
على الامزجة فلا يمكن جعلها من الاسباب المغيرة والحافظة لان الاسباب يجب التقدم وهي متاخرة لجواز تاخرها عن مزاج
وتقدمها على اخر كما في التلزز عن البرودة وتقدمه على الحرارة على ما قاله الامام والخونجي بل الاجود ان يقال ان التلزز
والسحنة ليسا من الاسباب الفاعلية بل هما من العلامات [illegible] من كلام الشارح فلا يجب ذكرهما هنا وانما
يجب ذكرهما في الجملة وقد ذكرها حيث قال واما ما يلزمه ان يشعر به [illegible] على الامراض وعلاماتها الجزئية ومن جملة
العلامات المعدودة في الكتاب الالوان والسحنات واما التلزز يوجب قوة الحرارة والنحافة ضعفها قلنا لا نسلم بل انما
اوجبا التلزز بالذات وهو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا النحافة عليه فقد اندفع بما ذكرنا الشبه الست
وهو المطلوب **واما الاسباب الضرورية فالمزاجات والقوى التي تتبعها والتركيب** لما كانت الصحة مما يتحقق بان يكون
المزاج والتركيب اي الهيئة التابعة له والقوى على ما ينبغي والمرض انما يتحقق بكون الجميع او احدها لا على ما ينبغي وكون
الثلثة سببا ضروريا للصحة والمرض وتحقيقه انه ليس كل كيفية نفسانية صحة او مرضا بل هي مع كونها موجبة لسلامة
الافعال او لضررها بالذات وهي اما بصيرة الفعل موجبة لسلامة الافعال اذا انضم اليها كيفية المزاج المعتدل والقوى
المعتدلة ومعنى التركيب المعتدل والقوى المعتدلة يعرف مما قيل في المزاج المعتدل [illegible] وتضررها اذا انضم
اليها كيفية خروج المزاج والتركيب والقوى عما ينبغي [illegible] بالفعل بالذات ونصير بمعنى الصحة كيفية نفسانية
معتدلة من حيث المزاج والتركيب والقوى موجبة لسلامة الفعل بالذات والمرض كيفية نفسانية خارجة عن الاعتدال
من حيث المزاج او التركيب او القوى تضر الافعال بالذات ولان الصحة والمرض انما يصيران موجودين بالفعل باعتدال
الثلثة او خروج احدها عن الاعتدال يجب ان المزاجات والقوى التابعة لها والتراكيب من الاسباب الضرورية
للصحة والمرض وانما سميت ذلك [illegible] ان مراد الشيخ من الصورة ليس ما يقوم بها المادة بالفعل فالصورة الجسمية
والنوعية الهيولى بالفعل [illegible] حصل شيء من المزاج والقوى والتركيب صورة الصحة بل الصورة للبدن بل ما ذكره
في اخر الفصل الرابع من المقالة السادسة من الهيات الشفاء حيث [illegible] قال ويقال صورة لكل هيئة

وفضل يكون في قابل وحداني للذات او التركيب حتى يكون الحركات والاعراض صورا وعلى هذا يجوز ان يكون الثلاثة غير البدن [illegible]
الصحة والمرض لكونهما اعراضا في قابل وحداني التركيب وهو البدن او الآلات وهو الصحة والمرض لانهما كيفيتان وكان الشرح [illegible] صورة
للمركب السريعة بهذا المعنى لكونها هيئة في قابل وحداني للذات هي الحركة كما ان اعتدال المزاج والخراقة هيئتان في قابل وحداني الذات
هو المزاج وقس عليه حال القوى والتركيب وعلى هذا تسقط اعتراض الموجي وهو ان شيئا منها لا يجوز ان يجعل سببا صوريا لهما
لان الموجب للمزاج ان كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزء نفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون
صورة للموقوف المزاجي التركيبي عليه لانا اجبنا عنه بانا جعلنا نفس المزاج والتركيب الموجبين لصحة الفعل كان المراد بالمزاجات الصورية
التي بعد التعبير عنها بالقوى الصفة التي بها تصير القوى موجبة لسلامة الفعل او عدمها وبالتركيب الهيئة التي بها تصير التركيب
مرضا او صحة كاستقامة الشكل واعوجاجه العرض بها تصير التركيب مستقيما او معوجا وان جعلناه ما يتبع المزاج والتركيب فيكون المزاج
كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة يكون المجموع كيفية نفسانية والمرض عبارة عنها ويصدق قول ان المرض هو ما يتبع المزاج الذي
يصدق عليه انه يتبع جزء الصوري لان الاول لزام عارض غير ضروري اذ المرض ليس عبارة عن نفس المزاج والتركيب كما عرف من
مذهب الشيخ واما الثاني فلان الشيء مع جزء الصوري بالفعل والمرض ليس مع سوء المزاج الذي [illegible] ما قال الشيخ حيث يتبع
سوء المزاج بالفعل بالحقيقة ما ذكره جالينوس وهو ان [illegible] ما دامت في طريق الحدوث [illegible] المزاج او التغير [illegible] لا يوجب ضررا بالفعل
فانه ليس سوء المزاج فقط لا مرضا واذا حدثت وفرغت [illegible] الاحوال لا حقة [illegible] بالفعل ولا [illegible]
الشامري ان المرض المزاجي عبارة عن مجموع بعض مقومات المزاج لانه عبارة عن خروج المزاج عن الاعتدال خروجا يوجب
ضررا في الفعل محسوسا اذ لا يلزم من كون المزاج مقوما للمرض المزاجي ان يكون جزء الصوري لجواز ان يكون المادي الا
اذا بين بالطريق الذي ذهبنا اليه وكذا اعتراض ابن المفتاح وهو ان الشيخ صرح في الاسباب المادية والفاعلية وانها
اسباب للمادية والفاعلية وانها اسباب الاحوال وفي الصورية والتمامية ذكر انها اسباب البدن دون الاحوال وبينهما
خلاف لانهما ايضا اسباب الاحوال وان لم يصرح به كما في المادية والفاعلية لان المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن
لا من حيث كون البدن مع المزاج بالفعل ودخوله فيه وتوقفه عليه بل لكون المزاج هيئة في قابل وحداني التركيب كما نقلنا عن
الشيخ ومن حيث انه معتدل او خارج عن الاعتدال سبب صوري للصحة والمرض ولما تم بهما [illegible]
[illegible] الاقتصار على [illegible] المزاج [illegible] والعكس [illegible] المشترك بينهما [illegible]
انه اعتبار انه وهو المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن لاشتبه على المعترض وحكم بالتنافي ولا تنافي بينهما لما بينا [illegible] الكلام
في القوى والتركيب وكذا الاعضاء لان الفعل من حيث هو صادر بسبب تمامية البدن ومن حيث هو سليم علة للصحة وعكسه للمرض ولما تم
ما تم الصنفين [illegible] يكون غاية افتقار البدن عليه واشتبه على المعترض حيث قال الشامري لا يجوز جعل المزاج
والقوى والتركيب سببا صوريا للبدن لانها كيفيات والبدن جوهر ولا يتقوم بالعرض فاسد لما ذكر من ان كل واحد من الاجزاء
ومن الاعضاء يتميز عن البعض الاخر بمزاج خاص [illegible] صورة خاصة مثلا اللحم يتميز عن العظم بالحرارة والرطوبة بمعنى انه غلب على اللحم
الجزء من العناصر الذي له الحرارة والرطوبة وهذا الجزء جوهر [illegible] لا نفس الحرارة والرطوبة [illegible]
اعتبر الجزء الحار الرطب في اللحم مع الصورة [illegible] كان المجموع هو السبب الصوري وكون المزاج بانفراده بعض السبب يجوز ان يطلق
على الجزء اسم الكل وهذا التفصيل لا بد منه [illegible] في العلوم [illegible] جعل المجموع هو السبب
الصوري [illegible] لم يذهب اليه احد من الحكماء ولا من الاطباء ولا لان المزاج كيفية وذو المزاج وهو البدن متكيف والمتكيف
متقوم بالكيفية التي يتكيف بها لانه ليس بجوهر محض فانه ماهية مركبة من جوهر وعرض ويتقوم كل من جزئيه كما ان الابيض متقوم
للبياض والشيء بعينه من غير لزوم تقوم الجوهر بالعرض على ما [illegible] لانه ايضا فاسد لان الابيض ماهية اعتبارية [illegible]
في الذهن لكل من جزئيه خلاف البدن [illegible] بالمزاج بل لما نقلنا عن الشيخ [illegible] جعل الثلاثة صور البدن [illegible]

كيف

كيف يكون لمثله اشياء وهي المزاج والهيئة والقوى السبب الصوري للبدن [illegible] كان واحدا [illegible]
اعتبارا الاول المزاج جزء الصوري من حيث هو ممتزج من العناصر والهيئة من حيث هو مركب من الاعضاء والقوى من حيث
هو فاعل واما قدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة [illegible] وهما على التركيب [illegible] الا ان تركيب الاعضاء
بعد تخطيطها الذي يتقدمه القوى وليس المراد بالتركيب تركيب جملة البدن على ما قال الشامري والا لما صح قوله والتراكيب
لان تركيب الجملة واحد وانما جاز كون التركيب بحسب الاعضاء وفي غاية البعد اذ يخرج منه تركيب الاعضاء المتشابهة في نفسها
ومن تركيب الآلية منها بل المراد تركيب الاعضاء في نفسها متشابهة كانت او آلية ومن تركيب بعضها مع البعض ليشمل الجميع والاولى
ان تفصيل التركيب بالالتئام ليتناول الاتصال واقسام التركيب جميعا وقول الشامري بعد التفصيل الذي كان [illegible]
قال لا اولية وهنا بحث وهو ان الشيخ جعل القوى ههنا سببا صوريا [illegible] من الاطباء جعلوها سببا فاعليا وغائيا [illegible]
الجميع [illegible] اعتبر البدن من حيث هو موجود كانت القوى سببا صوريا واذا اعتبر من حيث [illegible] فاعل
بالنظر الى ما [illegible] لان الشيخ جعلها ههنا سببا صوريا للصحة والمرض [illegible] جعلها سببا [illegible]
للبدن فان [illegible] القوى ليست سببا فاعليا للبدن من حيث هو [illegible] بل هو سبب فاعل [illegible]
ولا غائيا بالنظر الى [illegible] البدن لان الغاية [illegible] القوى وهو ظاهر [illegible]
القوى سببا فاعليا او غائيا للصحة والمرض لا للبدن فان [illegible] المراد بالقوى [illegible] الطبيعية التي [illegible]
الهاضمة وغيرها لانها سبب صوري [illegible] للصحة والمرض بل المراد [illegible] القوى التي [illegible] الكيفيات [illegible] المزاج
الحار الكرب والقلق وغيرهما لانها سبب صوري للامراض وفيه نظر لان القول بان القوى سبب صوري [illegible] الروح [illegible]
بيان شكل [illegible] سبب صوري [illegible] القوى [illegible] الروح [illegible] الصورة [illegible] سبب صوري للهيولى
وان كان بالعكس وهذا [illegible] على ما نقلنا عن الشيخ [illegible] جعل القوى سببا [illegible] الروح
فان قيل [illegible] الروح عبارة عن مجموع هو [illegible] الحامل للقوى [illegible] كانت القوى سببا صوريا للروح قلنا [illegible]
[illegible] البياض [illegible] ان يكون البياض سببا صوريا للابيض [illegible]
الحيوانية اللهم الا [illegible] يجعل القوى سببا صوريا للمرض نظرا [illegible] المرض مع كون المزاج والتركيب
على ما ينبغي يكون القوى [illegible]
ويمكن ان يجاب عنه بان القوى وان كانت سببا صوريا لكنها [illegible]
الفالج واما الاسباب التمامية [illegible]
سببه قد عرفت ان الافعال من حيث هي [illegible] تمامية الاعضاء [illegible]
تمامية الصحة والمرض [illegible]
على [illegible] الافعال سببا [illegible] للصحة [illegible] المرض [illegible]
والمرض ان يكون سببا [illegible] الاسباب [illegible] الافعال [illegible]
في الاسباب الصورية [illegible] الاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض [illegible]
يكون مادة [illegible] وصورية [illegible] الوسط [illegible]
بوسط سبب هو مادي ايضا [illegible]
في الافعال [illegible] الافعال الذي هو سبب [illegible]
الافعال السليمة المذكورة في حد الصحة [illegible] الصحة والمرض [illegible]
الاعراض ولما كان الفعل ما يصدر عن القوة [illegible] لانها سبب [illegible]

السنة والسن والبلد وغير ذلك ولو كانت هي توجب ذكرها ايضا لان اعتبار كونها علامات وكيف لا وكونها افعالا لا يدخلها
في الامور الطبيعية وكونها علامات يجعلها جزءا آخر من اجزاء الجزء النظري وهي الامور الخارجة عن الطبيعة على انه لا نسلم ان كان من الامور
ان يقول بعد هذه العلامات بناء على انها لما يكن ما قدم وجب [illegible] في الطب ولم يتقدم ذكر العلامات كان بحثنا لا نسلم قوله
يجب ان يعرف في الطب العوارض التي تعرض من الصحة والمرض غايته ما في الباب انه ما بسط القول في العلامات كما بسط في الاسباب
لكن ترك بسط القول فيه ثم لا يوجب ترك ذكرها والا لوجب ترك ذكر العلامات فيه الا انها من الامور التي يبرهن عليها والمعدودة
ليست منها [illegible] لا فرق بينهما اذ الطب ينظر في عوارض كل منهما واشباههما مسائل الجزء النظري فانه كما يستدل على ان
الهوى الحار يقتضي كذلك يستدل على ان الهوى الحار يدل على كذا كذلك يستدل على ان العلامة الفلانية تدل على كذا وهذه من موضوعات
الجزء النظري واما موضوعات العملي فهي الثلاثة المعلومة المشار اليها بقوله **والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار
الهواء وتقدير الحركات والسكونات** هذا هو الجزء الاول من العملي وهو التصرف في الستة الضرورية والفرق بين المطاعم والمشارب وغيرها التي هي
موضوع النظري وبين الباقية بعد الذي جعله موضوع العملي ان الاول هو النظر في حقيقتها ومعرفة وتنظر لانه لا يتعلق بكيفية عمل والثاني
هو النظر في اختيارها وهو يتعلق بكيفية عمل لان معناه ان الصحيح يجب ان يتناول الغذاء المعتدل والمريض ما يضاد مرضه من الغذاء
والدواء وقس عليه باقي الستة الضرورية المذكورة في الفصلين فاندفع الاكرارية لان اسمهما غير الاخر واختيار الشيء غير ذات الشيء **والعلاج
بالادوية** هذا هو الجزء الثاني من العملي وهو العلاج بالدواء **واعمال اليد** هو الثالث منه وهو العلاج باليد المتصرف في الستة
المذكورة وقيل من قال التدبير مشترك بين حفظ الصحة ودفع المرض اما استعمال الادوية واعمال اليد فمختصان بعلاج مرض [illegible]
[illegible] وليس المراد باعمال اليد ما هو مثل الدلك [illegible] استعماله في حفظ الصحة ودفع المرض على ما [illegible]
المراد من اعمال اليد الحقيقة وهي [illegible] اعمال اليد [illegible] من الصواب [illegible] الفاضل الشارح
على قوله وقد جمع لنا ان الطب ينظر في كذا وكذا [illegible] الطب [illegible] في شيء واحد وهو بدن الانسان والان فقد جعله
ناظرا في اكثر من عشرين شيئا [illegible] ذكر [illegible] وهو ان [illegible] هذه الامور داخلة في بدن الانسان فالنظر فيه
[illegible] خارجة عنه ولكن النظر في حفظ الصحة [illegible]
من [illegible] الطب [illegible] في بدن الانسان بل [illegible] يعرف [illegible] من الجهتين الحفظ والاسترداد
والنظر [illegible] المذكورات [illegible] بحث يجب تقديمه على ما يأتي الكلام بعده
وهو ان لكل علم موضوعا وقد عرفته ومسائل وهي مطالبة اي القضايا المطلوب اقامة البرهان عليها فيه ومبادي هي
الاشياء التي يبتنى العلم عليها وهي اما تصورات وتصديقات اما التصورات فهي حدود اشياء يستعمل في ذلك العلم
وهي اما موضوع العلم كقولنا العضو والروح عبارة عن كذا او جزئه [illegible] كقولنا العضل والروح الحيوانية عبارة عن
كذا او عوارضه الذاتية تنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده متقدما على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه لان ما لا [illegible]
وجود فكيف يطلب ثبوت شيء له والى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم نفسه وهو ما عدا هذا كالاعراض
الذاتية فحدود القسم الاول حدود بحسب الماهيات وحدود القسم الثاني اذا صورت بها كانت حدودا بحسب الاسماء
ويمكن ان يصير بعد التصديق بالوجود حدودا بحسب الماهيات ويعني التصور المستفاد من الاول لا التصور الذي بحسب
الحقيقة ومن الثاني التصور الذي بحسب الاسم ومن هذا يعلم ان المراد من التصور بحسب الاسم ليس تصور شيء بوجه
من الوجوه على ما ذكره [illegible] لان هذا يتناول التصور بحسب الرسم والمثال وذلك يخص التصور بحسب الحد لكنه قبل العلم بوجود
المحدود ومثاله انا اذا قلنا في جواب من يقول ما المثلث المتساوي الاضلاع انه شكل يحيط به ثلاثة خطوط متساوية كان حدا
بحسب الاسم ثم اذا اثبتنا الشكل الاول من كتاب اقليدس صار قولنا الاول بعينه حدا بحسب الذات واما التصديقات فمنها التصديق
بوجود الموضوع ولواحقه ومنها المقدمات التي يؤلف منها قياسات العلم والاول اي ما ينقسم الى ما يكون التصديق بوجوده [illegible]

يحفظ الصحة وعلاج مرض

كالاعضاء

كالاعضاء والصحة والمرض والعلامات والستة الضرورية والصحة الحافظة لها وبعض الافعال والى ما يكون التصديق بوجوده حاصلا
من علم اعلى وهو الطبيعي كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح والقوى وبعض الافعال لان اثبات وجود هذه الاشياء انما
يكون في علم موضوعه الجسم من حيث يتغير وهو الطبيعي ولا يقال التصديق بوجود الاركان حاصل في نفسه كالتصديق بوجود الاعضاء
على ما [illegible] لانا نقول البين هو وجود العناصر لا وجود الاركان اعني وجود العناصر في بدن الانسان ولهذا لم يقل في الاركان
كيف هي واين هي لان العناصر في بدن الانسان قد فارقت كيفياتها الطبيعية [illegible] الا المزاج [illegible]
الكيفيات اذ لا حيز معينا للاركان في البدن ومن ههنا نطلع على فساد ما يوجد في بعض النسخ وهو كيف هي واين هي في الاركان
ومما ذكرنا من انقسام الاول الى البين بغيره [illegible] الواجب [illegible] قوله فبعض هذه الامور [illegible]
والتصديق [illegible] من علم آخر [illegible] ذكر غير الموضوعات [illegible] الاسباب [illegible]
من جملتها الاهوية ونحوها فليس موضوعا [illegible] هذه الامور [illegible] ذكره الشيخ [illegible]
وغيرها [illegible] موضوعات الطب [illegible] ان من جملتها الاهوية ونحوها فليس بموضوع [illegible] في حفظ [illegible]
[illegible] العلامة [illegible] على الشيء [illegible] العلامات كالاعضاء
والحالات الثلث في كون وجودها [illegible] ان الموضوع هو نفس هذه
الاشياء [illegible] العلم لان [illegible] الذاتية لموضوع
العلم هي المطالب فيه [illegible]
[illegible]
[illegible] على المسائل الموقوفة عليها وهي [illegible] العلم [illegible] مسائل [illegible]
[illegible] مسائل العلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
علوم الهندسة والحساب والهيئة والالحان وغير ذلك [illegible] علم [illegible] موضوع
[illegible]
[illegible]
والانواع في [illegible] والماهية هي التي [illegible] وهي الحقيقة [illegible]
[illegible] موجودة [illegible]
[illegible] العلوم الجزئية
هي التي موضوعاتها اخص من موضوع علم آخر كموضوعات الطب من موضوع الطبيعي [illegible]
موضوعه [illegible] العلم الاقدم لان الاعم اقدم [illegible]
[illegible] الفلسفة الاولى لان موضوعه اعم من موضوع جميع العلوم [illegible] علم ما بعد الطبيعة [illegible]
[illegible] العلم الطبيعي علم ما قبل الطبيعة ايضا [illegible] لان المعلوم فيه [illegible]
المعلوم في الطبيعي [illegible] والعلية والشرف [illegible] المبادي [illegible] على المقدمات التي [illegible]

واوليه من اجزاء بدن الانسان الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء والتي لا يمكن ان ينقسم الى اجسام مختلفة الصور هي البسيط
الحسي كاللحم والعظم وبحيث ما امتزاجها الانواع المختلفة من الكائنات عن تركيب المجاورة كتركيب البدن من الاعضاء والمتشابهة
الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج كتركيب هذه الاعضاء من العناصر وهو كلام محيط على ما لا يخفى اذ اللحم والعظم
جيد البسيطة على ما قال تركيبها الاول لا يمكن ان ينقسم الى اجسام مختلفة الصور فان قال البسيطة احترازا عن المركبات الحسية
قلنا الحيثية اللفظ اشعار به فكيف يقيده وفيه فساد اخر وهو انه يوهم زيادة البسيطة لعدم دلالتها على معنى بقائها بلا
قرينة كلا من ثم زاده وافاد انما قال الانواع المختلفة من الكائنات وان كان قد يحدث عنها الاجناس كالنبات والحيوان الا
ان النوع احتمل لصدقه على الجنس ايضا وان كان بالمعنى الاضافي وعلى هذا يصدق فان كل ما يحدث عنها نوع حقيقيا او اضافيا
ولا يصدق ان كل ما يحدث عنها جنس لانتقاضه بالحقيقي كالانسان وهذا اشد حيطة مما تقدم لاستحالة وجود جنس النبات
والحيوان في الخارج بل الموجود منهما انما انواعهما الحقيقية قال الفاضل الشارح الاركان ليست اركانا لانها اجزاء اولية
لبدن الانسان خاصة بل لانها اجزاء المركبات موجب حذف ذكر الانسان قلنا الشيخ لم يجعل الاركان اركانا لانها اجزاء اولية
لبدن الانسان فقط بل لبدن الانسان وغيره فان زاد وقال ليست الاركان اركانا لانها اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره
بل لانها اجزاء المركبات قلنا هذا تعيين الطريق لان ما ذكرتم وان عرض وكذا ما ذكره مع ان ما ذكره واضح وهو ان الجواب
على الطبيب ان ينظر في الاركان لا مطلقا بل لانها اجزاء اولية لبدن الانسان واذا كان كذلك كان ذكره على هذا الوجه احسن
ثم قال وعلى قول الشيخ الاركان اجسام شك وهو انه جعل الجسم جنس الركن وهو باطل لان الركن من حيث هو ركن منسوب
الى الغير وذلك ما لم نعرض شيئا جعل الركن ركنا له لم يمكننا ان نعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان يكون منسوبا
الى غيره والشيء الذي يجب كونه منتسبا يمتنع تقومه بما يستحيل كونه منتسبا قلنا الشك انما يتوجه لو كان التعريف حدا للركن
اما اذا كان رسما فلا لان التقوم انما يعتبر في الحد لا في الرسم سلمنا لكن ليس كل ما كان جزء حد يجب ان يكون جزءا للمحدود
ولهذا اخذ العناصر في تعريف المزاج مع امتناع ان يكون اجزاء سلمناه لكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم
له وراء الاضافة كالابوة والركنية ومشهوري وهو ما له مفهوم زائد على الاضافة كالاب والركن فانا قلنا ان الشيء العلاني
ركن لذلك فهناك امور ثلثة احدها نفس ذلك الشيء وثانيها نفس العارض وهو كونه ركنا وهو مجرد الاضافة وثالثها المركب
منهما ثم انا اذا عرفنا المعروض وجعلنا تعريفنا حدا ذكرنا الامور الداخلة في ماهية المعروض من غير ان نذكر شيئا من الامور
الاضافية كما نقول في مثالنا انه جسم بسيط واذا عرفنا الاضافة وحدها ان امكن قلنا اجزاء اولية للمركبات من حيث هي
كذلك واذا عرفنا المركب ذكرنا جميع ما ذكرنا في معرفته ولا يلزم منه تعريفنا المضاف المضاف وتعريفه بغيره فقول
اجسام بسيطة يعود الى المعروض وهو ليس اضافيا بل عرض له ذلك ولا امتناع في ذلك ونظيره انا اذا عرفنا الاب بانه حيوان
تولد اخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فقد اخذنا الحيوان وهو ليس اضافيا في جنسا لما هو مضاف فلكون التعريف رسما
مركبا للذي هو المضاف المشهوري ثم ان الشارح العلامة لما اعتقد فساد ما قاله الشيخ قال الاولى ان يقال الاركان اجزاء
جسمانية اولية للمركبات حتى يكون المأخوذ كله امورا اضافية كالجزئية والجسمانية والاولية وفيه نظر لان قوله جسمانية اما
ان يكون من الامور الاضافية او لم يكن فان لم يكن من الامور الاضافية فقد ابطل كلامه لان ما لا يكون من الامور العقلية
لا يجوز ذكره في الامور ان كان من الامور النسبية فيكون منتسبة الى الاجسام فلا يكون اجساما لاستحالة انتساب الشيء
الى نفسه فيكون اعراضها وهو بين البطلان او نقول ان كان المراد في الاركان نفس تلك الاجسام فقد اخذ المضاف في تعريف
غير المضاف وان كان المعنى القائم بها وهو كونها اركانا كما تدل عليه كان اخذ في الطب لان الغرض تعريف هذه الاجسام من تلك الحيثية
فالاجزاء الجسمانية لا دلالة لها على تلك الاجسام وان كان لها دلالة فلا دلالة على تلك الحيثية اذ كون الشيء جزءا جسمانيا لا يقتضي كونه
جسما كما في الهيولى والصورة وهذا اولى مما قاله الجيلي وهو ان المراد بالجسمانية ان كان نفس الاجسام فقد لزم ما التزم

به الشيخ وان كان المراد بها المعاني القائمة بالاجسام لزم ان يكون العرض مقوما للجوهر لان الركن جوهر لا ما قيل من انه لا يلزم
من كون الاب جسما قيام الابوة بقوم الجوهر بالعرض لان لا تعلق له بما نحن فيه لان الكلام انما يلزم تقوم الركن بالعرض لو كان المذكور
حدا اما اذا كان رسما فلا ووقوعه لا يلزم كون العرض محمولا على الجوهر الذي هو عنه هنا الشيء ولا يلزم المطلوب **وليتسلم الطبيب** لان الاركان
من موضوعات الطب فعلى الطبيب ان يتسلم **من الطبيعي** لان الناظر في الاجسام الطبيعية من حيث هي طبيعية **انها اربعة** على ما هو
الحق والمشهور عند المشائين وان احدها كرة الاثير وان انطقنا في شرح حكمة الاشراق وجود الناري المركبات يكون من اشعة
الشمس وانوار الكواكب **لا غير** اي لا اقل من ان يكون العناصر اقل من اربعة ولا اكثر من ان يكون اكثر منها وهذا هو المراد من لا غير
وما ذكره المسيحي والخوجي والشامري والجيلي من انه ليس اقل من اربعة على ما زعم بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار و
الثلاثة الباقية تكاثفها والارض وحصول الثلاثة بالتلطف والنار وحصول التعليل بالتكاثف والحقيقين بالتلطف و لا
ان يدل على ما ذهب اليه اصحاب الخليط المذهوب اليه ان كل نوع من الكائنات يتركب من الاجزاء الاصلية مساوية له في الصورة
النوعية ولا يحس بها لصغرها فان اجتمعت حسن بالمجموع الى غير ذلك من المذاهب لان الاول لا يقتضي كون العناصر من اربعة على
ما نقل عنهم **اثنان منها خفيفان واثنان منها ثقيلان فالخفيفان النار والهواء والثقيلان الارض والماء**
الخفيف هو الذي في طباعه ان يتحرك نحو المحيط والثقيل هو الذي في طباعه ان يتحرك نحو المركز وكل منهما اما مطلق وهو الذي يبلغ
الغاية في ذلك كالنار والارض ولهذا اذا اخليا وطباعهما طفت النار على الاجسام المستقيمة كلها ورسبت الارض تحت
الاجسام كلها او مضاف وهو الذي لا يبلغ الغاية كالهواء والماء وكذلك اذا اخليا وطباعهما كان الهواء تحت النار وفوق الماء
والماء تحت الهواء وفوق الارض ولان كل بسيط يتحرك بالاستقامة اما خفيف او ثقيل وكل منهما اما مطلق او مضاف فيجب ان يكون
هذه البسائط اربعة فقد جرت عادة الاطباء ان يذكروا على ذلك تصر وبامر الحج ليسكن اليها نفس المتعلم بعضها مأخوذة من
التركيب وهو ان البدن مركب من الاعضاء الالية وهي من المتشابهة الاجزاء وهي من المني والدم والمني من الدم وهو من
الغذاء وهو اما نبات وحيوان وهو ايضا من النبات وهو من الاركان ولهذا لا ينحصر في عنصر واحد ولا الى اثنين وثلثة
ليسه اربعة وبعضها من التحليل وهو انا اذا قطرنا البدن بالقرع والانبيق سال منه اجزاء مائية ويبقى منه جزء ارضي ويتصل
منه بخار بعضه حار يابس وهو النار والباقي هو الهواء وبعضها من الالم وهو انا نتألم بتلك الكيفيات اذا وردت على ابداننا
والالم احساس المنافي من حيث هو مناف والمنافي هو الضد لما بها دليل على ان في ابداننا اضدادها وهي لا يعلم بعددها
لكونها اعراضا بل بمحالها هي الاركان وعند الامتزاج وهو وان افاد ان في البدن جوهرا حارا وجوهرا باردا بالطبع لكن لا
يثبت جوهرا يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة لا تؤلم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا تؤلم بالعرض ايضا هذا هو
المشهور من كلام الشيخ وسنتكلم فيما هو الحق فيه عند الكلام على اسباب الالم ان شاء الله تعالى ونحن قد استرقنا من كلام الشيخ
حجتين احديهما ان الاجسام التي قبلت الحدود خلو عن كل كيفية الا من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والتوسط
في ذلك وهذا يقتضي ان يكون هذه الكيفيات هي كيفيات الاولى التي يكون بها الامتزاج المعد لصور الكائنات فيلزم
ان يكون لازمة الاجزاء الاولية لكن الجسم البالغ في الحرارة بطبعه هو النار والبالغ في البرودة بطبعه هو الماء والبالغ
في اليبوسة هو الارض والبالغ في الرطوبة هو الهواء واذا لا جسم غيرها خاليا من هذه الكيفيات الاربع اما مع غلبة واحدة
واثنين منها او مع اعتدالها فهذه الاجسام الاربعة لا يخ منها جسم مركب فالاركان اربعة وهذه الحجة قد اشار اليها
الشيخ في المزاج بقوله ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع فتبين ان المزاجات في الاجسام الكائنة الفاسدة
انما يكون عنها وثانيتهما ان الجسم المتكون بالتركيب يجب ان يكون فيه ما يسهل قبوله التشكل ليسهل قبوله هيئة المتكون وذلك
هو الرطب لكنه كما يسهل قبوله يسهل تركه فيجب ان يكون في المتكون جزء يابس يحفظ ما قبله الرطب ثم ان يكون اذا اعوز يسلفا
الرطب من اليابس حفظا لما حدث فيه واستفاد اليابس من الرطب قبولا لذلك والجسم الرطب واليابس اللذان بهما الصقة

ما الماء والارض وهما باردان يتقابلان فهما يتعدل ذلك منهما بحرارة يعدل بردهما وخفة تعدل ثقلهما وانما يكون ذلك
بممازجة جسم حار خفيف وهو النار والهواء ولو اقتصر في ذلك على النار لافرط اليبس ولكان القدر الذي يعدل منها
المعتدلة يوجب افراط الحرارة ولو اقتصر في ذلك على الهواء لافرطت الرطوبة ولكان القدر الذي يعدل الحرارة المعتدلة
يوجب افراط الخفة فوجب ان يكون في ذلك المركب قسط من النار وقسط من الهواء فيكون فيه اربعة اركان ولما في الملازمتين
المصدرتين بقوله ولو اقتصر نظر يظهر لمن تأمل فيه حق التأمل وهذا قد اشار اليها الشيخ في ذكر الغاية لكل واحد من
الاربعة **والارض جرم** هو والجسم مترادفان وهو جنس بعيد وبقوله **بسيطة** اي لا ينقسم الى اجسام مختلفة الصور يخرج
المركبات ويصير الجرم البسيط جنسا قريبا لها وباقي الحد كالفصل واما ان في البسيط فائدة اخرى وهي الاشارة الى ان شكلها
كري وان لا طعم لها ولا رائحة لانها لوازم المركبات على ما ذهب اليه المسيحي فهو في غاية البعد اذ لا يشار بالالفاظ المودعة
في الحدود الى لوازمها بل الى معانيها لا الاستعانة باللون لانه ايضا من خواص التركيب مع انهم اتفقوا على انه لا بد لها من لون
ليحصل من انعكاس شعاع الشمس عنه الضوء والحرارة المترتب عليهما وجود الحيوان وغيره وان اختلفوا في انه الغبرة او السواد
على ما قيل لان هذا الاتفاق يمنع كون اللون من خواص التركيب لكن الحق ان اللون من خواص التركيب والارض الصرفة لا لون
لها والتي لها لون فليست بصرفة لاختلاطها بالماء والهواء **موضعه** وهو الذي يكون من الشيء بحيث يشار اليه بانه هنا او هناك
لامكانه وهو السطح الباطن للحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي لانهما متغايران **الطبيعي** فيه اشارة الى بطلان مذهب
من يقول ان الارض معتمدة في وسط الكل اما لدوام الفلك فهي من الجوانب على السواء او لجذبها اياها كذلك **هو وسط الكل**
اي وسط كل الاجسام من حيث هو كل لانه مركز العالم او وسط الفلك الاعظم لانه يسمى فلك الكل وعقله ونفسه عقل
الكل ونفسه والاول اظهر لا وسط كل واحد من الافلاك لاشتماله على الخوارج المراكز وانما كان موضعها الطبيعي وسط
الكل لانها ثقيلة والثقيل يهوي بطبعه الى اسفل وهو الموضع البعيد من السماء وابعد المواضع منه هو المركز فيكون
كل جزء من الارض يهوي بطبعه الى المركز ويتراكم الاجزاء بعضها على بعض من جميع الجهات حتى يحصل على هيئة كرة ينطبق
مركز ثقلها وهو النقطة التي لو حمل الثقل عليها لا يترجح جانب منه على آخر [illegible] وهو النقطة التي يتساوى جميع الخطوط
المستقيمة الخارجة منها الى سطحها على مركز العالم وقد حققنا هذه المسألة على ما يجب في كتبنا في علم الهيئة فليرجع اليها
من اراد تحقيقها **يكون في طبعه ساكنا فيه ويتحرك اليه بالطبع اذا كان مباينا** [illegible]
للموضع الطبيعي لان الجسم اذا كان في الموضع الغريب وزال القاسر فان لم يتحرك الى الموضع الطبيعي كان الغريب هو الطبيعي
وان تحرك اليه فاما ان يتحرك فيه وهو المطلوب او يتحرك عنه فيكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع وهو محال
وانما جعل السكون طبيعيا بلا شرط والحركة طبيعية بشرط المباينة لان السكون طبيعي على الاطلاق في الطبيعة و
طلبها اياه عند المباينة اقتضت الحركة والاولى على ما قاله المسيحي فليس بسهل لان الشيخ ما جعل السكون طبيعيا بلا شرط
بل كما شرط في الحركة اليه بالطبع كونه مباينا عنه كذلك شرط في السكون بالطبع ان يكون فيه وقوله اذا خليت وطباعها
لم يتحرك الى الوسط لانها يكون فيه ح ممنوع لان قولنا خلي وطبعه يصدق عليه وان لم يكن في موضعه وطبعا مثل
اذا خلي الماء وطباعه يكون مستديرا كما يشاهد هنا في الماء المرقي الى فوق عند النزول **وذلك** اي كون الارض بحيث
يتحرك بطبعها الى وسط جملة الاجسام ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت **هو ثقلها المطلق** اذ ليس الاطلاق الى
بعض الاجسام كالماء ليكون اضافيا وذهب الفاضل الشارح وغيره من الشارحين والمسيحي ان قوله وذلك اشارة الى
طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون فيه عند عدمها اي طبيعته ثقلها المطلق لان الثقل والخفة
قد يراد بهما نفس الميل مثل الصاعد والنازل وقد يراد بهما ما يوجبهما وهو الطبع فان اريد بهما الاول لم يكن العناصر
حقيقة ولا ثقيلة في احيازها لانه لا ميل هناك بل اذا كانت خارجة عنها وان اريد بهما الثاني كانت في احيازها كذلك

قالوا ولما

قالوا ولما كان هذا مراد الشيخ فمراده بالطبع لا الميل فانما يصح تسليم ان مراد الشيخ هنا ذلك لكن [illegible] حاجة في اثبات هذا
المطلب وهو ان طبعه الثقل بحصول الغرض بما ذكرنا [illegible] **وهو ساكن بالطبع** اي لا يتحرك بطبعه من الحركة
الفلكية المستديرة على ما زعم قوم **اي [illegible] اذا خلي وطبعه لم يتحرك** من [illegible] والامطار
[illegible] بارد يابس لما [illegible] والبارد والرطب واليابس يطلق على معان كثيرة كما يقال هو بارد
مثلا بالقوة او بالفعل او بالطبع او بالاضافة او بالعرض او بالاطلاق وهو ان يكون على احد الوجوه المذكورة وما هو بالفعل
هو المراد في العناصر وكان كون البارد في الارض مثلا ليس بالنسبة الى الاحساس ببرودتها بالفعل ولا بالاضافة لان الارض ابرد
سواء كان في العالم شيء ام لا ولا بالغلبة لانها بسيطة ليس فيها حرارة مغلوبة ببرودتها ظاهرا اشار الى انه ليس العرض لكونه
موجب الذات [illegible] الارض بانه فمعناه انها كذلك بالفعل وبالذات بالاطلاق لا بالقوة ولا بالعرض
ولا بالاضافة ولا بالغلبة بل كل واحدة من الكيفيتين فيها محضة لا يشوب البرودة حرارة ولا اليبوسة رطوبة وعلى
هذا تعيين في سائر الاركان لكن يجب ان يعلم ان هذا المعنى المقول على الاركان على نوعين احدهما الذي في الغاية وهو
ان لا يكون كيفية اقوى منها كالحر في النار والبرد في الماء والرطوبة في الهواء واليبوسة في الارض وثانيها ان يكون منكسر السورة لا
لان ضدا خالطه بل لانه وجد في اول الوجود منكسر القوة لان الحكمة الالهية اقتضت ان يكون كذلك كالحرارة في الهواء والبرودة
في الارض والرطوبة في الماء واليبوسة في النار [illegible] اليبس واما ان الارض باردة فللاحساس ببرودتها عند زوال
القاسر المسخن كشعاع الشمس وانوار الكواكب ولو لم يكن طبعها وهو صورتها النوعية مقتضية البرودة لما كان كذلك واما
انها يابسة فلانا لا نعني باليبوسة الا الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها ولا شك ان الارض
كذلك وهي باردة يابسة وانما لم يقل برد ويبس محسوسا وانما الان كون اليبس محسوسا مشكوك فيه عند الاطباء ولهذا اختلفوا
فيه خلافا فالبرودة فانهم اتفقوا عليه واما الان كونه غير محسوس معلوم لان المحسوس وهو عسر القبول والترك ليس يبوسة
بل الكيفية الموجبة له غير محسوسة ولان اليبس عبارة عن عدم سهولة الاجسام لقبول الاشكال وتركها وذلك امر عدمي
فلا يكون محسوسا ولان الاحساس انما هو من المحسوس واليابس والرطب لا يوجبان فعلا في الغير لانهما كيفيتان انفعاليتان
لا لان اليابس هو العسر القبول للاشكال والرطب هو السهل القبول لها وذلك غير مدرك بالحس البتة واما الارض [illegible]
جدا كالارض فهو ضد اليابس فلذلك ليس الاحساس [illegible] بل بعدم القبول [illegible] بالعقل حكم بكونه يابسا على ما قاله
[illegible] لان كون اليابس عسر القبول لا يمنع [illegible] لكون اليبس غير محسوس **ويوجد في الابدان** اي المواليد الثلاثة **[illegible]**
[illegible] الاضافة والصفة فانهما يحملان ويصحان **[illegible]** كالاستقامة والانحناء
والدقة والغلظ كالخشب والتقصير ونحوهما وقد اشرنا الى ذلك في الحجة الاخيرة على ان الاركان اربعة واعترض
الفاضل الشارح بان تعريف الارض بكونها معلومة الوجود بكونها وسط الكل الذي لا يعرفه الا الخواص بادلة غامضة
بالخفوق بانه لا يمكن اقامة البرهان على كونها في الوسط الا بعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور ان
كان الغرض فيه التعريف وان كان الغرض ذكر صفة من صفاتها فهو الحق من وجهين الاول ان الطبيعيين لا ينتفع به [illegible]
الصفة لانه انما ينتفع بكونها جزءا من البدن سواء كان موضعها الطبيعي الوسط او المحيط والثاني انه اجل البرد واليبس اللذين
يصلحان لتعريف الارض عن الذي لا يصلح لذلك وبان السكون عدم الحركة فهو من شانه ان يتحرك لكن ليس من شان كل الارض
ذلك فلا يكون ساكنا سلمنا لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه علة الحركة فيكون عدمه علة السكون لان العدم علة العدم
سلمنا لكن لا نسلم انها تتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم ذلك لو لم يكن [illegible] سلمنا لكن البرد واليبس فيها
للارض فكيف جعلهما موجبين عن طبعها سلمنا لكن استناد الكثير كالسكون في الوسط والحركة اليه والبرد واليبس الى
الواحد وهو طبع الارض ممتنع لان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد [illegible] اما الاول فلان الذي لا يعرفه الا الخواص

سبب من خارج

والهيات

مو الحكم بكونه في الوسط ويشترك كونها في الوسط بمعنى انطباق مركزها على مركز الارض لا يشعر بكونها في الوسط بمعنى كونها وسط
الاجرام العنصرية كلها بحيث يتساوى بعدها من الجوانب فانه مما يتصوره الجمهور ولا يتيسر لهم يعرفون الارض بحقيقته ولا باعتبار
ما لكونها موجودة [illegible] وكيف لا وهم لا يعرفون [illegible] حتى [illegible] فضلا عن غيرها الا لان تعريف الارض بهذا
تعريف لمن يعرف هذه الخاصية [illegible] ولا لان الشيخ
لم يجعل هذا اللفظ معرفا فقط بل هو وما قبله وما بعده وانما كونها وسط الكل [illegible] على ما ذكره المسيحي [illegible]
حتى ولا لان الشيخ لم يذكر ذلك لتعريف ماهية الارض بل لتعريف كونها ثقيلة على الاطلاق ويكون مع تقدير الكلام هكذا و
الارض جرم بسيط بارد يابس بطبعه وهو ثقيل [illegible] موضعه الطبيعي وسط الكل الى آخره فيكون قد وقع في الكلام نوع
من التقديم والتاخير وذلك من البلاغة والفصاحة [illegible] مع ان الاشكال بحاله فانه كما
لا يجوز تعريف الارض بكونها في الوسط الحقيقي كذلك لا يجوز تعليل ثقلها المطلقة [illegible] مع ان التعليل [illegible]
[illegible] العلم بثقلها المطلق واما الثاني [illegible] واما الثالث فلان الطبيب [illegible] معرفة هذه
الخاصة لاجل ما ذكره الشارح من ان المكان الطبيعي للسوداء ان يكون راسبة تحت الاخلاط بسبب غلبة الاجزاء الارضية عليها
والثفل اذا كان راسبا في اسفل القارورة دل على عدم الريح وكمال النضج وذلك في رسوب [illegible] وما ذلك الا لكون الغالب
على الرسوب الاجزاء الارضية التي مكانها الطبيعي ان يكون في الوسط وهو المركز [illegible] كلام في غاية السخافة لان سبب رسوب
الثفل هو كمال النضج وعدم الريح [illegible] لكون الارض في الوسط [illegible] لا لغلبة الاجزاء الارضية [illegible]
[illegible] الرسوب في القارورة لغلبة الاجزاء الارضية عليها وكان الرسوب في الامراض [illegible]
[illegible]

[illegible] المهملة موقوف صدقها على صدق الجزئية والجزئية [illegible]
يكون قوله الارض جرم بسيط [illegible]
[illegible]
[illegible] واما السادس فلان مقتضى الطبيعة [illegible] والحركة [illegible]
[illegible] الحصول والاستقرار [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الطبيعة الارضية [illegible] علة السكون على ما ذكره المسيحي [illegible]
حصول الطبيعة الارضية [illegible] علة السكون [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] طبيعة الارض علة السكون في الوسط [illegible]
[illegible]

ان يكون الهواء حارا في الغاية والجواب منع لزوم يبوسة النار في الغاية لجواز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية
منافاة ونحو هذا الاشكال لا يلزم منها لجواز ان يكون حرارتها في الغاية خالية عن يبوستها كذلك لم تعلم انها ليست كذلك
لاجله من الميل وما اورده الفاضل الشارح وهو ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر يوجب نزولها فكيف يختلط بالعناصر
في تركيب الكائنات حتى انه يرى النار العظيمة ينطفئ عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة النارية التي هي
البين المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء مردود اما الاول فلان المادة مشتركة بين الاربع فربما لم
ينزل من فوق بل انقلب بعض العناصر الى النار لانه وجد المركب عند الفساد الى النار ولاجزاء النار الحاصلة من فساد مركب
بالتحليل تحصل مركبا اخر مثل ما قيل ان من يمنع وجود النار في المركب كيف يتم على المركب عند الفساد الى النار مطلقا لكن
انما التزامه لا قاسر يوجب نزولها واما الثاني فلان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيف اتفق بل لا بد فيه من نسبة
مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها والا كان كونا وفسادا لا امتزاجا ومتى كان اختلاط العناصر على هذه
الصورة لم يرد ما اورده ولما احتمل ان يكون وجود النار اي غايتها في الكائنات كونها جزءا واحدا في قوامها كالماء والارض
وان لا يكون كذلك واراد ان يشير الى انه ليس كذلك قال **ووجودها** اي غايتها **في الكائنات** لا لان تدخل في قوام المركب على انها
مادة بل **لتلطف** اي الكائنات **وتمزج** اي تختلط النار **بالعناصر** اي الثلاثة المتقدمة اذ اللام فيها للعهد ووقع
في نسخة ابن التلميذ للقلانسي ودستور الشيخ ويمزج غير معتد بالعناصر وفسر بتعدلها اي الكائنات وقال هذه اللفظة ماخوذة
من استعمال [illegible] فانهم يقولون [illegible] وليس في اللغة [illegible] بل صالح فقد نقلها المصنف على
استعمالهم ولما كان امتزاجها بالكائنات نفع يتعلق بالهواء وهو انه لما احتج الى مخالطة للكائنات ليبعدها استقلالا
وخفة كما قلنا وكان قليل الحرارة فلم تقو على النفوذ فيها بدون النار لكونها احر واقوى على النفوذ ونفع يتعلق بالعنصرين
الثقيلين وهو افادتها السخونة لهما وتلطيفهما حتى يرجعا عن العنصرية المفرطة الكيفية [illegible] تعلق النفس الى المزاجية
والاعتدال المناسب لها اشار الى الاول بقوله **وبحرها** اي النار **فيها** اي في الكائنات **تسخنها** اي [illegible] النار
اضافة الى الفاعل لا الى المفعول فانه خطأ لان الاكثف لا يسخن الالطف بل الامر بالعكس وهو منصوب لكونه مفعولا
للتسخين ولا يجوز رفعه على الفاعلية كما يوجد في بعض النسخ فانه خطأ لما قلنا والى الثاني بقوله **والتكسير بمحوضتها** اي
صرافة **برد العنصرين الثقيلين ترجع فيها عن العنصرية الى المزاجية** اي من الضدية الى المزاجية وهي عدم الضدية لان المزاج
وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له **والثقيلان اعون في كون الاعضاء** اي حدوثها لما تعلم ان الغالب عليها الاجزاء
الارضية وفي المائية لان الاثقل اقبل للسكون من الاخف لان السكون له لذاته لان الاثقل ابرد والابرد اسكن اي
اشد سكونا واما الحركة فيفتقر الى اسباب خارجة عن الذات وما بالذات قبل ما بالغير ولان البرودة [illegible]
تعين على السكون بخلاف الحرارة فانها لاحداثها الخفة تعين على الحركة **والخفيفان اعون في كون الارواح** اي في
حدوثها لما سيأتي ان الغالب على الارواح انما هو الهواء والنار **وفي تحريكها** وفي بعض النسخ **وفي تحركها** لان الروح
لا يجري في المجاري الا بواسطة الهواء وهو بواسطة النار كما عرفت [illegible] الروح [illegible]
الغذاء **وتحريك الاعضاء** لان الجسم لا يتحرك لذاته بل انما يحركه السبب وذلك السبب هو حركة القوة الموجودة في العضلة
القابضة من الروح النفسانية لكن هذا [illegible] لا يتم الا بواسطة الخفيفين فاذا هما معينان على تحريك الاعضاء
فان كان **وان كان المحرك الاول هو النفس** لان النفس مبدأ لوجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح محركة على ما قلنا
فهذه اي هذه الاربعة **هي الاركان** وانما حدث عنها ما حدث بامتزاجات يقع بينها على نسب مخصوصة معدة
للانواع مخصوصة وذلك لان كل واحد من هذه الاربعة مفرطة الكيفية والافراط مناف للحياة محتاج في قبولها
للحياة الى ان يكسر سورة كل واحد منها فانما يمكن ذلك بان [illegible] حتى يحصل لجملتها كيفية متشابهة في جميعها

متوسطة بين تلك الاضداد وهي المزاج فكل ما كان بعده ابعد من التضاد وهو الوسط كان استعداده لقبول اشرف وكلما كان
منه اقرب الى التضاد كان بعكسه [illegible] لا يصلح لنفس البتة كما في المعدنيات ولما فرغ
من ذكر الاركان شرع في المزاج [illegible] عن الاركان شرع في المزاج [illegible] عن الاركان علمه
وقد حصل الكلام فيه في ثلثة فصول الاول في تعلق المزاج واقسامه والثاني في امزجة [illegible] الاعضاء
الثالث في امزجة جزئيات ابدان الناس اعني امزجة الاسنان والاجناس فقال **التعليم الثالث وهو سبعة فصول الفصل**
الاول في المزاج [illegible] ومباحثه المزاج فقال **المزاج كيفية** الكيفية من الاجناس العالية
ورسمت بانها هيئة قارة لا توجب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفية
[illegible] الكيفيات الاربع لا يكون [illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الكيفية
المتوسطة [illegible] المزاج [illegible] الكيفية
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفيات الاربع [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
على القوى [illegible] الاركان وهي الكيفيات [illegible] الصور النوعية التي هي [illegible]
الكيفيات [illegible] الكيفيات [illegible] الاركان [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible] الكيفية [illegible]
الكيفية [illegible]
الماء [illegible] الهواء [illegible] النار [illegible] الجسم [illegible]
الصورة النوعية [illegible]
ومنها ما [illegible] الكيفيات [illegible] الارض
[illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ان يكون الهواء حارا في الغاية والجواب منع لزوم يبوسة النار في الغاية لجواز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية
معاندة وعلى هذا لا يتم الاستدلال على ما منها لجواز ان يكون حارا بها في الغاية خاضعة من يبوستها كذلك لم قلتم انها ليست كذلك
لا بد له من دليل وما اورده الفاضل الشارح وهو ان النار طالبة للفلك المحيط ولا قاسر يوجب نزولها فكيف يختلط العناصر
في تركيب الكائنات حتى ان كما نرى النار العظيمة ينطفي عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة النارية التي هي احرى
البدن المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء مردود اما الاول فلان المادة مشتركة بين الاربع فربما
ينزل من فوق بل انقلب بعض العناصر الى النار لا وتحلل المركب عند الفساد الى النار ولاجزاء النار الحاصلة من فساد مركب
بالتحليل تحصل مركبا اخر على ما قيل ان من منع وجود النار في المركب كيف يسلم تحلل المركب عند الفساد الى النار سلمنا لكن
لم قلتم انه لا قاسر يوجب نزولها واما الثاني فلان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيف اتفق بل لا بد فيه من نسبة
مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها والا كان كما وجدنا الامزاجا ومتى كان اختلاط العناصر على هذه
الصورة لم يرد مما اورده ولما احتمل ان يكون وجود النار اي غايتها في الكائنات كونها جزءا داخلا في قوامها كما نا وارض
وان لا يكون كذلك واراد ان يشير الى ان الشيخ كذلك قال ووجودها اي غايتها في الكائنات لا لان يدخل في قوام المركب على انها
مادة بل للطبخ والطف اي الكائنات ويمزج اي ويختلط النار بالعناصر اي الثلاثة المتقدمة اذ اللام فيها للعهد وقع
في نسخة ابن تمهيد [illegible] دستور الشيخ ويمزج غير متعديا بالعناصر وشرح بتعديل الكائنات وقال هذه اللفظة ماخوذة
من استعمال السريانيين فانهم يقولون ممزوجا اي ممتزجا [illegible] اي الواقف عند تعديل [illegible] قد نقلها المصنف على
استعمالهم ولما كان امتزاجها بالكائنات نفع يتعلق بالهواء وهو انه لما احتيج الى مخالطة للكائنات ليبعدها استقلالا
وخفة كما قلنا وكان قليل الحرارة فلم يقو على النفوذ فيها بدون النار لكونها احر واقوى على النفوذ ونفع يتعلق بالعنصرين
الثقيلين وهو افادتها سخونتهما وتلطيفهما حتى يجامعا العنصرية المفرطة الكيفية افراطا بالغا يتعلق النفس الى الراحة
والاعتدال المناسب لها اشار الى الاول بقوله ويجري اي النار فيها اي في الكائنات فتصعدها اي تجعل النار
اضافة الى الفاعل لا الى المفعول فانه خطأ لان الاكثف لا يصعد الالطف بل الامر بالعكس وهو منصوب لكونه مفعولا
الشديد ولا يجوز رفعه على الفاعلية كما يوجد في بعض النسخ فانه خطاء لما قلنا والى الثاني بقوله والكسر من سورة اي
مراد برد العنصر الثقيل البارد فيجعلها قريبة من العنصرية الى المراحة اي من الضدية وهي عدم الضدية لان المزاج
وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له والثقيلان اعون في كون الاعضاء اي حدوثها لما تعلم ان الغالب عليها الاجزاء
الارضية وفي المائية لان الاثقل اقبل للسكون من الاخف لان السكون له لذاته لان الاثقل ابرد والابرد اسكن اي
اشد سكونا واما الحركة فيفتقر الى اسباب خارجة عن الذات وما بالذات قبل ما بالغير ولان البرودة تجمدها وتكثيفها
تعين على السكون بخلاف الحرارة فانها لاحداثها الخفة تعين على الحركة والخفيفان اعون في كون الارواح اي في
حدوثها لما سيأتي ان الغالب على الارواح انما هو الهواء والنار وفي تحريكها وفي بعض النسخ وفي تحريكها لان الروح
لا يجري في المجاري الا بواسطة الهواء وهو بواسطة النار كما عرفت ولهذا اقبل الهواء بجوهر الروح كان المادة
الغذاء وتحريك الاعضاء لان الجسم لا يتحرك لذاته بل انما يحركه السبب وذلك السبب هو حركة القوة الموجودة في العضلة
القابضة من الروح النفسانية لكن هذان العنصران لا يتم الا بواسطة الخفيفين فانهما يعينان على تحريك الاعضاء
فان كان دار كان المحرك الاول هو النفس لان النفس مبدء لوجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح تحرك على ما
هذه اي هذه الاربعة هي الاركان وانما حدث عنها ما حدث بامتزاجات يقع بينها على نسب مخصوصة معدة
للانواع مخصوصة وذلك لان كل واحد من هذه الاربعة مفرطة الكيفية والافراط مناف [illegible] محتاج في قبولها
للحيوة ان يكسر سورة كل واحد منها فانما يمكن ذلك بان يلاقي متفاعلة حتى يحصل لجملتها كيفية متشابهة في جميعها

متوسطة

(margin, red:) الجوهر الهوائي [illegible]

متوسطة بين تلك الاضداد وفي المزاج فكل ما كان ابعد عن التضاد وهو الوسط كان استعداده [illegible] اشرف وكلما كان
اقرب الى التضاد كان [illegible] من قبول النفس الاشرف اكثر حتى [illegible] النفس [illegible] في المتولدات [illegible]
من ذكر الاركان شرع في المزاج لتوقف [illegible] عن الاركان شرع في المزاج لتوقف [illegible] الاركان عليه
وقد حصل الكلام فيه في ثلثة فصول الاول في [illegible] المزاج واقسامه والثاني في امزجة [illegible] الناس وفي الاعضاء
الثالث في امزجة [illegible] الاسنان والاجناس وقال التعليم الثالث في المزاج وهو ثلثة فصول الفصل
الاول في المزاج [illegible] وماهية المزاج فقال المزاج كيفية [illegible] الكيفية من الاجناس [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الكيفية [illegible]
لان المزاج [illegible] الكيفية
المتوسطة [illegible] المزاج [illegible] الكيفية
[illegible]
[illegible] الكيفية [illegible] الكيفيات الاربع [illegible]
[illegible] الحكيم [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] يفعل بعضها في بعض حتى تحدث عنها كيفية [illegible]
على القوى [illegible] الاركان وهي الكيفيات [illegible] الصور النوعية [illegible]
الكيفيات [illegible] الاركان [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
الكيفية [illegible]
الماء والنار [illegible] الهواء [illegible] الجسم بواسطة
الصورة النوعية [illegible] الكيفيات [illegible] البرودة [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible] الارض
[illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
متشابهة [illegible]
بان يكسر احدها سورة الاخر [illegible]
[illegible]
[illegible]

(margin:) [illegible]

قوله

فهو هو احالة الانكسار والانكسار ان كانا معا وجب وجود الكاسرين فيكونان باقيين حال كونهما غير باقيين هذا
محال فثبت انهما لا يصح ان يكونا من الكيفيات فقط لكن الكيفيات ينكسر سورتاهما فلا بد وان يكون الكاسر لها
شيئا اخر وذلك هو الصورة اذ ليس الا صورة ومادة وكيفية والكيفية لا يصح ان يكون كاسرة لما تقدم ولا المادة
ايضا لان المنفعل لا يكون فاعلا فثبت ان الصورة هي الفاعلية لهذا الانكسار وذلك بان يحيل مادة العنصر الاخر
الى كيفيتها فينكسر سورة كيفية الاخر وانما نسب الشيخ التفاعل الى الكيفيات اولا لان ذلك هو الظاهر واشار الى
الكيفيات فليست معلومة عند الاطباء فلا يمكن التعريف لهم بها والا كان تعريفا بالمجهول ثم انه بعد ان قرب
هذا الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله اذا تفاعلت بقواها [illegible] هنا هو المشهور وهو تقرير الجمهور ولكن
لقائل ان يقول نحن لا نقول ان كل واحدة من الكيفيتين تكسر الاخرى ولا ان كل واحدة منهما تكسر سورة الاخرى حتى
يتوجه ما ذكرتم ولا ان سورة كل واحدة من الكيفيتين تكسر بعينه تلك الكيفية كيف ما كان على النحو الذي يستدل عليه
بقوله وتحقيقه ان كل واحدة من هذه الكيفيات الاربع [illegible] الى الافراط والتفريط وفيما بينهما مراتب لكل واحدة منها
باقية في اي مرتبة كانت فانها تكسر من سورة ضدها فان الماء الحار في غاية ما يكون من الحرارة كما يكسر سورة حرارته
بالماء البارد في غاية البرد فكذلك يكسر تلك السورة بالماء الذي هو دونه في الحرارة مما نسبته من البرودة [illegible]
واذا عرفت ذلك فنقول هنا انه لا يمكن انكسار كل واحدة من الكيفيتين والسورتين بالاخرى لكن لم لا يجوز ان يكسر
كل واحدة من السورتين بالكيفية المضادة لا بسورتها مثلا يكسر سورة البرودة بالحرارة ثم ان البرودة المنكسرة
يكسر سورة الحرارة لا ان سورة البرودة يكسر سورة الحرارة فان انكسار سورة الحرارة لا يتوقف على ان يكون بسورة
البرودة بل لا يحصل الا بنفس البرودة والحاصل ان الكاسر لسورة احد الضدين هو نفس ضد الاخر لا سورته واذا كان
كذلك فلا مانع من اسناد التفاعل الى الكيفيات كما هو مذهب الاطباء واندفع ما ذكرتم من المحال على كل واحد من
شقي الترديد اما على القسم الاول فلانه لا يمكنه ان يقول يستحيل ان يصير المنكسر كاسرا لانه قد بينا ان الكيفية المنكسرة
السورة قد تكسر السورة ضدها على ما بينا من الامثلة واما على القسم الثاني وهو ان يحصل الانكساران معا فلانه لا
يمتنع بقاء الكاسر من حال حصول الانكسارين لان الكاسر لسورة الحرارة لما كان نفس البرودة وبالعكس كان الكاسر
باقيا حال الانكسار وبعد ضرورة ان هذه الكيفيات باقية في الممتزج بعد حصول المزاج لان الكاسر لسورة احد
الضدين اذا كان نفس الضد الاخر لم يتفاوت انكسار سورته باي قدر كان من الضد لان نفس الضد لا يختلف بالشدة
والضعف بل يقول الكاسر لكيفية كل ضد سورة كيفية الضد الاخر ويستقيم ح على ما لا يخفى وانما احتطنا لان كسر سورة
الضد لكيفية ضد الاخر لا يتصور الا ببطلان الضد الاخر بالكلية ويكون ح المزاج هو ما يحدث عند انعدام جميع
الكيفيات المتضادة ويرجع حاصله الى مذهب من يقول ببطلان صور العناصر وحدوث صورة اخرى وكيفية كذلك
وهو مذهب ضعيف [illegible] الضدان هما الذاتان الموجوديتان المتعاقبتان على موضوع واحد وبينهما غاية الخلاف
وذلك مثل الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والسواد والبياض لا الحمرة والصفرة لانهما المتخالفتان لا متضادتان
اذ ليس بينهما غاية الخلاف كما بين السواد والبياض لانهما طرفان للالوان اذ جميع الالوان يبتدئ من البياض وينتهي
الى السواد ولكونهما في الطرفين يكون بينهما غاية الخلاف ولكون الالوان الباقية فيما بينهما لا يكون بينهما غاية الخلاف
وقولنا الوجوديتان احتراز عن تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة فان في الاول قد لا يكون كلاهما وجوديا
في الخارج بل في الضمير وفي الثاني احدهما موجود والاخر معدوم وقولنا المتعاقبتان عن تقابل المضاف لانهما مثلا زمانا
في الوجود والعدم لا متعاقبان وقولنا على موضوع واحد ليتناول الكيفيات دون الصور النوعية اذ لا تضاد في
الصور والا لزم ان يكون الشيء الواحد اكثر من ضد واحد لكونه مثلثة لكون الصور ارتفعا وهو خلاف مذهب الحكيم ومنه علم

ماده اسم

ان زيادة

ان زيادة اوهيولى واصل الحد لم يدخل فيه الصور النوعية على ما زادها المسيحي زيادة كلية مضرة غير مفيدة قال
الخونجي قوله عن تفاعل كيفيات متضادة احتراز عن الكيفيات الغير العنصرية ولا معنى له ظاهرا وفي بعض النسخ عن
الكيفيات الغير العنصرية وهو اقرب وان كان فيه نظر بعيد ولا حاجة الى حمل المتضادة على المخالفة بل لا يجوز ولا الى ما
الا انه لا يشترط في التضاد غاية الخلاف على ما ذهب اليه الامام واختاره السامري والمسيحي بما ذاما من انه لو شرط
[illegible] المزاج الثاني مثل مزاج الذهب الحاصل من مزاج الزيبق والكبريت من هو مطلق المزاج لان كيفية الزيبق ليست في غاية البعد من
كيفية الكبريت لكونهما ممتزجين [illegible] لا حاجة اليه فلا يسلم ان تضاد الكيفيات غير موجود في المزاج الثاني
وذلك الكيفيات لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا امتزجت فقد حصل التفاعل
في كيفيات متضادة وانما المستشهد به فيقول لانا لا نسلم ايضا من وجود فيه فان الزيبق بارد رطب في الغاية والكبريت حار
يابس في الغاية ولئن قال نحن نفرض امتزاج في الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات قلنا لا نسلم وجود مركبات معتدلة في جميع
الكيفيات ولئن سلمنا [illegible] لا نسلم حصول الامتزاج منها وتحقيقه هو ان هذه المركبات ان تساوت في المزاج فهنا لا يكون
مزاج بل [illegible] المزاج الثاني هو [illegible] في الماهية والحقيقة وانما الاختلاف بالعدد وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من شيئا
[illegible] هذه المركبات وان حصل فيها الاختلاف بالكيفية لكن لم يوجد غاية الخلاف فان الكيفيات قد انكسرت
بالامتزاج [illegible] في غاية الخلاف يكون هذا الخلاف لا يمكن ان يكون بالشدة [illegible] من
نفس السواد حتى ان السواد الضعيف جدا والبياض الضعيف فانه لا يوجد بينهما غاية الخلاف بهذا المعنى والا غاية الخلاف في
المعتبر في التضاد هي كون الضدين في الطرفين لا كثرتهما وبعضه موجود فيهما وبوجه اخر ان ذلك العناصر لما انفعل بعضها
بعض من جهة ان كيفياتها متضادة اي من جهة ان بعضها حار وبعضها بارد والحار مضاد البارد ولا يلزم من ذلك ان يكون كل واحد
منهما مفرطا بل نفس الحار ومضاد لنفس البارد ولان بين طبيعتهما غاية الخلاف وانا انه لا يحتاج فلانه حمل كلام الرجل على
اصطلاحه من غير ضرورة اي لفعل لا بالقوة فان ما كان بالقوة هو من توابع المزاج وما كان كذلك فهو متأخر عنه وما المتأخر لا يتم به المتقدم
موجوده فيه تنبيه على الفرق بين الكيفيات المذكورة والصور النوعية التي هي العناصر
لان العنصر لا يقال عنصرا الا لمجموع المادة والصورة وانما كانت الكيفيات موجودة في العنصر المركب من المادة والصورة كانت
الكيفيات غير الصورة وانما قال في عنصر كذا ولم يقل في اركان كذا لان الركن هو جزء الشيء على ما ذكرناه وهو لا يكون الا
بعد المزاج ويصغر الاجزاء ويكون قبل المزاج لان كلا منها الان قبل صدوره فيكون ح عناصر لانها بعد التركيب فلهذا سماها
عناصر ولم يقل اركانا وتحقيقه ان الركن والعنصر والاصل والاسطقس والمادة والهيولى والموضوع متحد بالذات مختلفة
بالاعتبار وذلك لان الشيء الذي يكون منه شيء اخر لا يخلو ان يكون قابلا لصورته باعتبار كونه قابلا للصورة مطلقا من
غير تخصيص بصورة معينة يسمى الهيولى وباعتبار كونه قابلا للصورة معينة يسمى مادة وباعتبار كونه جزءا من المركب يسمى ركنا وباعتبار
كونه يبتدئ منها التركيب يسمى عنصرا وباعتبار كونه ينتهي اليه التحليل فيكون اصغر اجزاء المركب يسمى اسطقسا وباعتبار كون
ذلك المركب ما هو وابتداؤه فهو اصلا فان اصل الشيء ما نشأ الشيء منه صغروا الاجزاء وقولنا لغرض ان تصغر اجزاء العناصر شرط
في المزاج القوي لا في نفس المزاج وذلك لان المحوج الى التصغير هو كون الفعل والانفعال اكثر واتم وهذا لا يمنع حدوث
الفعل والانفعال بدونه وذلك لان الشيخ نفسه يعترف بان مزاج الجسد انما يحصل من كل واحد اعضائه الحارة والباردة
الرطبة واليابسة مع انها لم يتصغر فيه نظرا لان مراد الشيخ ليس هو ان حرارة القلب مثلا موجودة بعينه ولا تسري الى الدماغ و
كذا برودة الدماغ لا تسري الى القلب واذا وقع بينهما فعلة ما على حدها كانت هي المزاج والا لان مزاج الجسد من مقولة الوضع
او المضاف وهو باطل بل المراد ان حرارة القلب اذا امتزج مع برودة الدماغ وبالعكس يحصل لكل منهما كيفية متشابهة
وتلك الكيفية عرض موجود في عناصر متصغرة الاجزاء وايضا ان اراد بالمزاج القوي ولا ينافي كلام الشيخ وان اراد المطلق

ولا يحتاج اليه اما انه ليس بصحيح فلانه لو كان كما قال الصحيح لذلك هو المزاج اذ لم يحدث في العناصر شيء اخر لكن لا معنى للمزاج الا
الكيفية معه يقول نفسها فيكون وجودها مستقرا على وجود نفسها هذا محال ولانه غير محتاج اليه ولان الذي اوجب ذلك توهمه
امتناع الحركة في الكيفية حتى لزم من ذلك ان يكون الماء [illegible] الحار [illegible] كل كيفية [illegible] كونا وفسادا
لا استحالة وهذا هو الذي ذكرنا في المرة [illegible] في شرح حكمة الاشراق ومنه يعلم بطلان قوله ان هذا مستحيل وعجبا [illegible]
ان الكيفية المزاجية هو الواجد [illegible] الكيفيات على اختلاف [illegible] وان صور العناصر [illegible] الا انها لو انكسرت وبطلت فاما
ان يكون انكسارها وبطلانها معا او بالتعاقب [illegible] في استحالة كون الفعل والانفعال من الكيفيات وحدها على ما قاله الفرق
لان لا [illegible] في استحالة كون الفعل والانفعال من الكيفيات وحدها الا انها لو بطلت وصارت [illegible]
لانه لو كانت صورة غير باقية على حالها لما حصل من تغير المركب العناصر وايضا لو كان كما قال بعضهم ان صور العناصر النوعية تبطل
كلها ويستعد الجميع بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى لزم من ذلك ان يكون اجزاء المركب من طبيعة واحدة فكان [illegible] القطرة [illegible]
والاخرى لا يختلفان [illegible] لكن الامر على خلاف ذلك فانا اذا [illegible] القطرة الجسم الممتزج تحرك بعضه ودلت الاجل المائية والهوائية والنارية
والترابية [illegible] ولو كانت تلك الصور النوعية قد بطلت لم يكن كذلك [illegible]
ارض ولا غيرهما [illegible] صور العناصر النوعية مع حصول الصورة الاخرى الحادثة بعد المزاج [illegible]
سار في الاجزاء كلها لزم ان يكون [illegible] متصفة بالصورة [illegible] وغيرهما ولو كان كذلك
المكون من عنصر واحد والجواب ان هذا مع كونه غير لازم فهو وارد على من يقول بفساد صور العناصر ايضا [illegible] غير لازم فلا
الصورة [illegible] النار بعد الامتزاج واستحالة كيفياتها [illegible] فلا يلزم من ذلك [illegible]
بغير مزاج فلا يلزم جواز المتكون من عنصر واحد [illegible] على المذهب الاخر [illegible] صور المركبات
بعد خلع صورها [illegible] صورتها من غير امتزاج [illegible] العناصر [illegible] في الجواب
جوابنا [illegible] المزاج يستلزم احد الامرين وهما [illegible] الجسم المركب عن الطبيعة المزاجية او تداخل الاجسام [illegible]
باطل اما الملازمة فلانه اما ان يوجد في اجزاء الجسم المركب [illegible] الكيفيات المزاجية او لا فان وجد لزم الاول وان لم يوجد
لزم الثاني لانه لو لم يخل جزء ما عن تلك الكيفية وان بلغ في الصغر الى حيث لا يقبل القسمة فيكون كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة
فلا يكون جزء من اجزاء [illegible] الجسم المركب خاليا عن الماء مثلا لوجوده في كل جزء وكذا عن كل واحد من العناصر الباقية وعلى هذا
يكون كل واحد من العناصر [illegible] المركب بالكلية وهو عين التداخل واما بطلان الجزء الاول [illegible]
جزء من المركب عن الكيفية المزاجية لما كان المزاج كيفية متشابهة في جميع اجزاء الجسم الممتزج [illegible] باطل [illegible]
عليه المزاج واما بطلان الجزء الثاني فلامتناع تداخل الابعاد على ما هو مذهب الحكيم [illegible]
المركب [illegible] البسائط وغيرها [illegible] على تلك الكيفية وهو الجزء البسيط لان المزاج كيفية قائمة بالمركب [illegible]
من اجزاء المركب من البسائط الاربعة لا بجزء البسيط ولا بجزئين [illegible] وان اردتم [illegible] البسائط [illegible]
شيء من الاجزاء عن تلك الكيفية ولا يلزم التداخل على ما لا يخفى لانا نقول لا نسلم ان المزاج قائم بالجزء المركب لا بالبسيط [illegible]
يقال لا نسلم انه اذا لم يخل جزء ما عن الكيفية المزاجية كان كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة فان الجزء البسيط [illegible]
عن الكيفية المزاجية وغير مشتمل على العناصر الاربعة واما ما اورده الامام من الشكوك على هذا الحد وهو انه جعله
التفاعل الى الكيفيات وهو في الحقيقة منسوب الى الصور فيكون قد تساهل واجرى الكلام فيه على المشهور [illegible]
وايضا لو اعتبر غاية التفاعل في حد الضدين خرج المزاج الثاني عن حد المزاج وايضا قوله اذا تفاعلت بقواها [illegible]
على الكيفيات كان تكرارا وان حملناها على مباديها كان مناقضا لما قاله اولا وايضا المتشابهة صفة الكيفية فيجب
تقييدها على الفصلين الاخرين هكذا المزاج كيفية متشابهة وايضا هذا التعريف غير مانع لانه يندرج فيه الالوان و

غيرها وكثير من الكيفيات المتشابهة مثل التهور والغضب وايضا القول بالمزاج لا يصح الا بعد اقامة الدلالة على ان كل واحد من كيفيته
وهم ما عملوا ذلك بل بينوا ان كلا منها يقبل الكون والفساد لكن ذلك لا يقتضي ان يكون كل واحد منها قابلا للاستحالة في كيفيته
لان الاول عبارة عن زوال الصورة المقومة للمادة وتبدلها بالاخرى والثاني عن كون العنصر مع بقاء صورته النوعية قابلا لا
كيفية مثلا النار مع بقائها نارا يكسر حرها وهما وحق [illegible] الباقية عليه والحكماء ما اثبتوا في كتبهم هذه الاستحالة الا في صورة
الماء الا اذا [illegible] بما [illegible] ويحدث فيه الحر وجعلوا ذلك بان ابطلوا القول بالكون والبروز وهذا مما ينافي الا
الا انه لا يلزم من كون برودة الماء قابلة للاستحالة ان يكون حرارة النار كذلك اذ لا يلزم من كون مادة الماء قابلة للاستحالة ان
يكون مادة النار كذلك اذ لا يلزم من كون الشيء قابلا للشيء ان يكون مخالفه قابلا له و [illegible] القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت
بالبرهان لا جرم بقي القول بالمزاج غير برهاني وهذا من العجائب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل وتفرعهم
عليه علم الطب [illegible] لما بينوا ان الماء يقبل الاستحالة في الحر والبرد حكموا بان العناصر الاربعة قابلة
للاستحالة في كيفياتها [illegible] القول بالمزاج وهذا مما لا يليق بهم والظن ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة
ان الاطباء قالوا هذا الاصل من مبادئ علم الطب فتركوه الى الحكماء والحكماء [illegible] من فروع علم الطب واصول علم الطب [illegible]
[illegible] الاطباء والحكماء [illegible] السبب في هذا الموضع خفيا على المتقدمين والمتأخرين والذي [illegible] في هذا الموضع الضيق
[illegible] في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر ملتصقا بالفلك وجب ان يكون حارا لطيفا وكل ما كان في غاية البعد
عنه وجب ان يكون باردا كثيفا فكان هذه الاجرام العنصرية [illegible] من غاية الحرارة واللطافة والخفة [illegible]
على التدريج من لطافتها وحرارتها وخفتها حتى ينتهي الى غاية البرد والكثافة واذا كان كذلك فهذا يقتضي كونها قابلة
للاشد والاضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة ومتى ثبت [illegible] القول بالمزاج او [illegible] النار لا يقولون انها
جزء من المركبات [illegible] العناصر [illegible] الهواء فانه يقبل الكثافة اما في نفسه او بسبب ان يخالطه بخار او دخان او غبار
وكيف ما كان فهو قابل للكثافة واما الماء فلا شك انه قابل للاستحالة في برده ورطوبته واما الارض فيشاهد انها قابلة
للاستحالة في جانب [illegible] في نفسها او في الحقيقة او بسبب اختلاطها بالاجزاء المائية يقتضي كون جميعها منكسرا [illegible]
وان لم يكن الانكسار حاصلا في الحقيقة وهذا القدر يكفي في القول باثبات المزاج [illegible] مما عرفت انه ما نسبنا [illegible]
التفاعل الى الكيفيات لما ذكرنا من انه نوع وان المزاج الثاني لا يخرج عن الحد وان اعتبر في حد الضدين غاية الخلاف
وان حمل القوى على نوع من المعنيين لا يستلزم تكرارا ولا تناقضا وان المتشابهة قد وصف بها الكيفية في اول الحد دون اوله
لان حدوثها بعد تفاعل الاركان وما كانت متأخرة طبعا وجب تأخرها [illegible] في الذكر وان التعريف لا يتناول
الكيفيات التابعة للمزاج بعد المتشابهة على ما عرفت من [illegible] فان قلت ان السواد من اللون اذا انكسر بالبياض [illegible]
به والمرارة اذا انكسر بالحلاوة وهو [illegible] كل واحد منهما مشابها للاخر كما اذا انكسر الحار بالبارد وهو [illegible] كل واحد منهما
مشابها للاخر وكذلك الكلام في الغضب والتهور وما قبل ذلك يجمع على كل واحد منهما احد الضدين وعلى هذا [illegible] على
اللون المركب من السواد والبياض والطعم المركب من الحلاوة والمرارة والحالة المركبة من التهور والغضب انه كيفية
متشابهة حدثت عن تفاعل كيفيات متضادة فيكون [illegible] قلنا المراد من الكيفيات المتضادة هي الكيفيات الاربع
الاول لقوله ولان القوى الاولية الى [illegible] لا انه كيفيات متضادة اذا انكسرت كالسواد والبياض والحلاوة والمرارة
والغضب والتهور واما ان الحكماء ما بينوا الاستحالة الا في الماء ففيه نظر لانهم بينوا جواز الكون والفساد على اجزاء
كل واحد من هذه العناصر الاربعة ويلزم منه [illegible] الاستحالة في الكل حتى ان النار مع بقائها نارا يجوز ان ينكسر
حرها وجميعها لانه لما ثبت ان النار يجوز ان ينقلب هواء الا عند تمام استعداد المادة لصيرورتها هواء وذلك لا
انما يحصل بحركة وزمان لان كل حادث لا بد وان يكون مسبوقا بمادة ومدة فاذن لا بد للاستعداد من تغير واقع

على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون ذلك التغير في ذات الصورة ضرورة ان وجودها وعدمها يكون دفعة فلابد وان يكون ذلك
في الكيفية وذلك بان تضعف الكيفية الموجودة في الماء واستعدت المادة لقبول صورة اخرى ضرورة انه لا يمكن
حصول صورة اخرى ضرورة امتناع بقاء الكيفية الاولى على حالها واذا وقع المقترنة الكيفية مع بقاء الصورة بحالها
يكون استحالة اذ لا معنى لها الا ذلك وكذا القول في الهواء والارض واعلم ان الشيخ قد بين هذا المقام في المقالة الرابعة
من طبيعيات الشفاء بيانا واضحا وذلك لانه بعد ان بين جواز الكون والفساد على العناصر قال فظهر اذن ان شأن هذه
العناصر ان يكون بعضها من بعض ويفسد بعضها الى بعض وانها ما دامت تتغير في الكيفيات نفسها فهي مستحيلة واذا
تغيرت في صورها عندما يطلب صورته حدثت صورته وانها اذا كانت انما تختص بهذه الصورة باستعداد عرض لها
تخصص فقبلت من خارج تلك الصورة على ما وضعنا في المبادي فاذا عرض لها الاستحالة في الكيف واشتد ذلك
حدث الاستعداد للصورة التي يناسبها ذلك الكيف وزال الاستعداد الاول فحدثت الصورة الاخرى وبطلت الاولى
وانما حدثت الصورة الاخرى لتخصص الاستعداد بها عند اشتداد الكيفية التي يناسبها لكن الصورة الاخرى
يقع اليها الاستحالة في زمان فانه ليس يمكن ان يجتمع اشتداد الكيفيات بغير الصورة التي هو عرضها الا الكيفية التي
تحمل المادة او في تلك الصورة المناسبة لها وذلك بان يزيد في استعدادها لها ويفقد الاستعداد الاول
ثم يتبع الاستعداد الاستكمال من عند الجود الفايض على الكل الذي ليس كل استعداد كامل يحصل في طبيعة الاجسام
كما لا فثبت ان الشيخ قد بين هذا الكلام في كتبه على الوجه الذي قررناه فههنا فلا يكون هذا الموضع يخفى على
المتقدمين والمتاخرين كما زعم وان سلم فالخروج عن هذا المضيق يكون بما ذكرنا لا بما ذكر وانه لا طائل تحته فان كون
جميع الاجسام العنصرية قابلة للاشد والاضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة على معنى ان بعضها
احر والطف وبعضها ابرد واكثف لا يقتضي جواز كون كل واحد منها قابلا لذلك على ما لا يخفى واذا عرفت ذلك فاعلم
ان الامام لما لم يحسه بخروج توابع المزاج عن حده بقيد المشابهة واعتقد صحة النقض وان الحد غير مانع قال
فالصحيح ان يقال في حد المزاج انه كيفية ملموسة حاصلة في الجسم المركب عن العناصر المتضادة الكيفية عند
انكسار كيفية كل واحد منها بطبيعة الآخر فقولنا ملموسة يخرج الالوان والطعوم والروايح وفوائد ساير القيود
معلومة مما تقدم قال الشيخ هذا القيد يخرج عن المزاج ما هو منه ويدخل فيه ما ليس منه اما الاول فلانا [illegible]
على ان الرطوبة واليبوسة ليستا بملموستين ولهذا جعلناهما منفعلتين وقال في كتبه الحكمية وذلك لانهما لا يؤثران
في حاسة اللمس شيئا وتاثيرهما في حاسة اللمس هو الاحساس بهما واما الثاني فلان اللزوجة والهشاشة والصلابة و
اللين والثقل والخفة واللطافة والكثافة كلها كيفيات ملموسة وليست من المزاج وفيهما نظر اما الاول فلان
مختار الامام في هذا المقام مذهب من يقول ان الرطوبة واليبوسة ملموستان واما الثاني فلان المزاج كيفية
خاصة ولا يلزم منه ان يكون كل كيفية ملموسة مزاجا المبحث الثاني في بيان ان الكيفيات التي يكون منها المزاج
الكيفيات المحسوسة الاولية قال وكذا القوى الاولية للاركان التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
[illegible] اي من هذه الكيفيات الاربع
كما هو مذهب الاطباء او من مبادي هذه الكيفيات كما هو مذهب الحكماء لما حد المزاج بالكيفية الحادثة عن تفاعل
الكيفيات المتضادة العنصرية وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هذه الاربع استنتج منها كون المزاج
حادثة عن هذه الاربع ليصح القول بكون الامزجة تسعة قال الشارح العلامة هذا الكلام مشكل ثم ذكر ما حاصله
يرجع الى مخالفة الشيخ في شيئين احدهما اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات والثاني جعل هذه الكيفيات اولية
ونحن نقول ان الشيخ اسند التفاعل الى الكيفيات واطلاق لفظ القوة على الكيفية الفاعلة جائز بطريق الحقيقة

والمجاز

والمجاز اما الاول فلان القوة مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث انه آخر والكيفية الفاعلة كذلك فيكون [illegible]
فما بين القوى وبين هذه الكيفيات مشاركة في ان كل واحد منها فاعلة واما اعتبرت ههنا هذه الكيفيات من
جهة كونها فاعلة فلهذا اطلق اسم القوى على هذه الكيفيات قال الشيخ في الهيات الشفاء ان لفظ القوة وضع
اولا للمعنى الموجود في الحيوان الذي به يمكنه ان يفعل افعالا شاقة [illegible] والقوة مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث انه
آخر [illegible] الشيخ في الحرارة والبرودة [illegible] مبدأ التغير في آخر [illegible]
الرطوبة واليبوسة لكن الحرارة والبرودة يستحقان هذه التسمية من اجل ان كل واحد منهما يفعل في الاخرى
الرطوبة واليبوسة يستحقان ذلك لكون كل واحد منهما ينفعل عن الاخرى فقط فهذه هي [illegible] في تسمية الشيخ هذه الكيفيات
الاربع بالقوى لا ما ذهب اليه القرشي من ان لكل واحد [illegible] لان الاطباء يسمون هذه الكيفيات
[illegible]

وفي بعض النسخ بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واما في طبيعتهما وفي بعض النسخ في كليتهما وهو الصحيح
واعلم ان الحرارة والبرودة كيفيتان فاعلتان لوجوه ثلثة الاول والرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان لوجوه ثلثة الاول انه ثبت
في غير هذا الفن ان كل واحد من الحرارة والبرودة فاعلة في الاخرى وفي كل واحد من الرطوبة واليبوسة والرطوبة واليبوسة لا تفعلان
في الحرارة والبرودة وان عملت كل منها في الاخرى الثاني ان اثر الحس من الحرارة والبرودة دون الرطوبة واليبوسة الثالث ان الاثار
افعال في الغير وان اثر الحرارة النضج والشي والقلي والحل والعقد والتبخير والتدخين وتفريق المختلفات وجمع المتشاكلات و[illegible]
ذلك واثار البرودة الجمع والتكثيف والتصليب والاجماد والتجميد والتغليظ وما اشبه ذلك واثار الاخريين انفعالات فان
الرطب هو سهل القبول للاشكال السهل الاجتماع والتفرق والانحصار واليابس هو عسر القبول لهذه الاشياء وكل هذه
انفعالات والتضاد الذي بين الكيفيتين الفاعلتين تسمى تضاد الفاعلتين والتضاد الذي بين الكيفيتين المنفعلتين تضاد
المنفعلتين واذا عرفت ذلك فاعلم ان هذا القسم هو المقابل للقسم الاول وهو ينقسم الى ثمانية اقسام لان المزاج اذا لم يكن وسطا
بين الكيفيات المتضادة كان اميل الى احد الطرفين اما في احدى المتضادتين وهو المزاج المفرد لانه خارج عن الاعتدال
في كيفية واحدة ومعتدل في كيفية من المزاج المفرد اربعة انواع الحار والبارد والرطب واليابس واما في
كليهما وهو المزاج المركب لكونه خارجا عن الاعتدال في كيفيتين وهو اربعة انواع ايضا الحار الرطب الحار اليابس
البارد الرطب البارد اليابس فالخارج عن المعتدل الحقيقي منحصر في الثمانية وليس في الخارج غيره فالمزاج الموجود
في الخارج كله خارج عن الاعتدال الحقيقي وقول بعض الافاضل المعاصرين ان الخارج عن المعتدل الحقيقي غير منحصر
في الثمانية لجواز ان يكون الخروج في كيفية ثلث وجوه يزيد اقسام كالحار البارد الرطب او اليابس واليابس الرطب الحار
او البارد وهم لان الحرارة والبرودة في القسم الاول مثلا ان تساويا في القوة كان المزاج رطبا وان اختلفتا وزادت الحرارة
كان المزاج حارا رطبا وان زادت البرودة كانت باردا رطبا فلم يزد على الثمانية شيء وقس عليه بقية الاقسام ولا يخفى
ان هذا بناء على ان المعتبر في المعتدل هو تساوي الكيفيات في القوة فقط وهو فاسد اذ لا بد فيه من اعتبار تساوي
مقادير العناصر في الحجم ايضا فيستحيل وجوده والا لا يلزم لكن المعتبر في صناعة الطب الاعتدال والخروج عن
الاعتدال الاخرين ولا دالة اما ان المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هو الاول فظاهر لانه ليس له موجود في الخارج بل
القسمة العقلية للمزاج اوجبت ذكره وبتقدير ان يكون له وجود فليس له فيه نظر لان نظره في عضو من بدن الانسان لا
في المزاج المعتدل مطلقا القسم الاول يقال انه كان له وجود كان في الانسان بالضرورة اذ لا اعدل منه ويصح النظر
فيه واما ان المراد بالخارج عن الاعتدال في صناعة الطب ليس هو الخارج عن الاعتدال الحقيقي فان هذا الخارج عن
الاعتدال قد يكون معتدلا بحسب الاعتبار الطبي على ما ستعرفه ان شاء الله تعالى بل يحملون لفظ المعتدل في صناعة الطب على
هذا المعنى مما لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا عن ان يكون مزاج الانسان او عضو انسان
اي مزاج عضو انسان اعترض ابن المصباح وقال الاعتدال الطبي غير الحقيقي وهذا لا يوجد واذا لم يوجد فما الحاجة
الى ان يشتغل الطبيب بمشاهدته فان هذا مما لا فائدة فيه واجيب عنه بان القسمة العقلية لما اقتضت وجوده وهذا ربما
يعتقد الطبيب وجوده في الخارج فنبه على امتناعه لئلا يظن امكانه فيضيع الزمان بالتفكر فيه وفي احواله
والطبيب ينتفع بوجوده الذهني حيث يجعله دستورا يقيس عليه وينسب اليه مقدار الاطراف من الامزجة
ليعرف مقدار قربها وبعدها عنه وهذا لما تكلم الشيخ في المعتدل الطبي وصرح بما ذكر قال لكنه قد يعرض ان يكون
هذه القسمة التي بتوفر على الانسان قريبة جدا من المعتدل الحقيقي الاول فلو لم يتصور الطبيب المعتدل الحقيقي
لما صحت هذه النسبة اليه واعتراض الفاضل الشارح وهو ان كلامه ههنا يناقض ما ذكره في الشفاء وهو ان تركيب
المركبات لا يخ اما ان يكون عن بسيطين فاما ان يتساويا في القوة او كان احدهما اغلب وان يتساويا في القوة ولم

الكل ووضع احدهما في حيز الاخر [illegible] بحسب الاجتماع قاسرا وان توجهت حركتاهما وكان بعد كل واحد منهما عن مكانه كبعد الاخر
عن مكانه الاخر نظرا الى من [illegible] بمعنى لو كان في الحد المشترك بين الحيزين فيجوز ان يقف فيه بالطبع وان غلب قوة احدهما والقاسر على المزاج
ما حصل كان المزاج الطبيعي كان الغالب وان كان التركيب من اكثر من بسيطين وفيها غالب فالحيز للغالب وان تساوت البسائط
فان البسائط [illegible] جنسها واحد بالقياس الى الموضع الذي فيه التركيب وحصل المركب في الحيز من غير وقوع التركيب
الا انه مال الى ان المركب المعتدل لو يكون موجودا الا انه لا يبقى وجوده ولا يدوم سابقة لانا لا نسلم ان قوله في الشفاء يدل على وقوع
المزاج المعتدل الحقيقي بل على وقوع المركب الحقيقي لمركبات من الممتزج فان التراب اذا غمر الماء فقد حصل التركيب ولم يحصل
المزاج واذا كان التركيب اعم من المزاج فلا يلزم من وقوع التركيب والمركب الحقيقي وقوع المزاج والممتزج الحقيقي مع ان كلامه
في الشفاء يدل على ان المركب المعتدل لو يكون موجودا لكن لا نسلم انه يدل على انه لا يبقى وجوده ولا يدوم اذ لا نسلم له
انه ثم الذي يذكره ما ذكرنا من انه يحصل التركيب عن بسيطين والمزاج لا يحصل من بسيطين فان الشيخ ذكر في كل واحد
من العناصر فانه لا يجتمع منها في المزاج وايضا فان الادلة الدالة على ان الممتزجات انما تمتزج من العناصر تدل على امتزاجها
من جميع العناصر الاربعة وتعليل بعض العناصر في بعض الممتزجات ويقال في بعض الاخر والفاضل الشارح معترف
ايضا بان المزاج انما يحصل من جميع العناصر واذا ثبت ذلك لا يلزم من حصول التركيب المعتدل حصول المزاج ولا اتفاق
في كلام الشيخ والشارح [illegible] التناقض بين كلاميه وقال فيكون معنى كلامه فلا يجوز ان يوجد لا يجوز ان يستمر وجوده
لم يقع التناقض بين كلاميه [illegible] اذ لا دلالة له في اللفظ ولا في سياق الكلام على ما فسره به وقال الجبلي لا مناقضة
بين كلاميه في الشفاء وكلامه هنا لان الكلام هنا في الممتزجات التي يوجد فيها الاستعداد وفي الشفاء في المركبات التي
توجد بحسب القسمة العقلية في عالم الكون والفساد ثم قال وتقدير الكلام في هذا الكتاب يكون هكذا ان المعتدل بهذا المعنى
مما لا يجوز ان يوجد وجودا مستقرا فضلا عن ان يكون مزاج انسان او عضو انسان وهو وهم لانه لا شك ان الكلام هنا في الممتزجات
التي يوجد فيها الاستعداد [illegible] الكلام في حال المزاج الشامل لا مزجة الحيوانات التي لا يوجد فيها الاستعداد والدوام واذا ثبت ذلك
فيقول الممتزج اذا كانت مقادير القوى المتضادة فيه المقتضية لميل اجزائه الى احيازها الطبيعية متساوية فهو المعتدل الحقيقي
والا فهو الخارج عن الاعتدال والمعتدل بالحقيقة لا يوجد اما لما بينه من تعريفه انه لا يحصل الا من البسائط الاربعة فلو تساوت
فيها مقادير قواها لكان [illegible] لا يحصل في حيز البسائط كان ذلك حيزا من غير مخصص وان تم بيد كان الميل الذي لكل واحد
منها الى حيزه الطبيعي مما لا يعوقه مانع عن حركته فيعود كل واحد منها الى حيزه الطبيعي والا كان مطلوبا بالطبع من غير قاسر وهو
محال وان وجد فيها ما يمكنه من التفرق والا فلا يوجد ابدا بالنسبة هذا الركن له مكان غير مكان احد بسائطه اما اذا لم يكن
له مكان خارج عن امكنتها فلا يمكن وجوده اصلا لانه لو كان موجودا لكان له ميل طبيعي الى مكان ما اذ لا جرم فيه الميل ولا يخلو
فيه ميل الى مكان احد بسائطه فانه ترجيح من غير مرجح ولا حيز مشترك بين جميع البسائط حتى يكون مكانا له يميل اليه بالطبع واذا
لم يكن له بد من ميل على تقدير وجوده ولا سبيل له على ذلك التقدير فلا يمكن مكانا له يميل اليه بالطبع واذا لم يكن وجوده فالموجود
من الامزجة خارج عن الاعتدال الحقيقي وحصرية القسمة كما ذكرنا هو الحق في هذه المسئلة واعلم بناء الخاطب على ما هو في
اكثر النسخ [illegible] بناء الغالب والعبير فتطبيب على ما في بعض النسخ ولكل وجه ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في
حياتهم الي موسى بمعنى في بعض النسخ هو مشتق من التعادل وفي بعض النسخ لا من التعادل والاول اقرب الى
المراد ايضا بل احكام العناصر وكيفياتها بالسوية والاشكال موجود الكنه موجود الا لا اجزاء له اجزاء موجود وبعض
كذلك بل هو الذي ان القسمة وعلى ركن يقع بل مقسم التقسيم ولا اشتبه عليه ان المزاج بتاكثيا اما او حينا
من العناصر الكيفياتها وكيفياتها القسمة الذي يليه اي لذلك الممتزج مثال ذلك ان الانسان يحتاج ان يكون حار المزاج
ليكون شجاعا مقداما والارنب الى ان يكون بارد المزاج ليكون خائفا جبانا وكل واحد منهما معتدل بحسب ما يحتاج ان يكون عليه

مزاجه وان لم يكن معتدلا في الحقيقة والاول الاعتدال الاسدي والثاني الاعتدال الارضي على العدل قسمه ونسبه والقسمة بالنسبة

الى الكميات والنسبة الى الكيفيات لتولد بحسبهما وكيفياتهما وارد ايضا القسمة والنسبة على طريقة اللف والنشر ولان عروض القسمة

الذات والكيف بالعرض فهي اهم الامور ويحتمل ان يتعلق القسمة والنسبة بكل من الكمية والكيفية على ما يظهر بالتأمل والمراد ان

[illegible]

[illegible] على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن النوعي من حيث انه نوع [illegible]

واما ان يكون مخصوصا بالنوع [illegible]

واما ان يكون مخصوصا بالصنف من النوع بحسب الرئة مختلف مما هو خارج عنه وهو داخل فيه [illegible]

واما الشخص [illegible]

واما ان يكون بحسب العضو [illegible] **مختلف مما هو خارج عنه وهو داخل** [illegible]

واما ان يكون بحسب العضو [illegible]

البحث الخامس [illegible]

[illegible]

الهندي مثلا اصلح للافعال والصفات التي يكون عليها الهندي من كل مزاج يكون لغيره ممن هو هندي وهذا انما
يتم لو كان زنجيا اعدل الاشخاص مزاجا والا كان مزاج غيره اصلح واذا كان اعدل وجب ان يكون في وسط عرض مزاج الصنف
والا كان الوسط اعدل منه فلا يكون هو اعدل هذا خلف واذا كان وسطا كان اضيق من الثالث لا تربيعه وغيره فيكون
اضيق من الاول لان الثالث اضيق منه لا من الثاني لان الصنف الذي هو اعدل افراده ان كان اعدل الاصناف فهو القسم الثاني
فلا يكون اضيق منه وان كان غيره فكذلك لمغايرة مزاج من هو اعدل افراد صنف هو اعدل الاصناف مزاج من هو اعدل
افراد صنف لا يكون اعدلها واذا تغايرا فلم يتم احدهما غيره فلا يكون احدهما اضيق من الاخر واعلم ان المتوسط في النوع
لا يكون الا واحدا وكذلك في الصنف وهو المعتدل واما من حيث المتوسط فدرجات غير متناهية وما كان اقرب الى
المتوسط فهو قريب الى الاعتدال وما كان قريبا الى الطرف فهو قريبا الى الفساد لكون الطرفين اقرب الى الفساد
لبعدهما من الاعتدال وبين المتوسط والطرف درجات غير متناهية يخالف بعضها بعضا في الزيادة والنقصان فما كان
اقرب الى المتوسط المعتدل يقال لها الامزجة الردية الصحيحة وما كان اقرب الى الطرف الفاسد يقال لها الامزجة
الردية المرضية **واما القسم الخامس** وهو الاعتدال الشخصي بقياسه الى ما هو خارج عنه فعلى معنى ان المزاج الذي لهذا البدن اليوم به
واشد مناسبة للصفات المختصة به من مزاج جميع افراد ذلك الصنف **هذا بيان القسم الاول والثالث** لانه لابد وان يكون
من صنف فيكون اضيق من الثالث الصنفي لاحتمال الصنفي على الشخصي وغيره ولزم منه ان يكون اضيق من الاول النوعي لما عرفت
من اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف كان هو الرابع وان كان غيره
كان اميل الى احد الطرفين والاعدل في الوسط وعلى التقدير الاول عدم رجحانه وعلى الثاني رجحان وعلى التقديرين لا يكون
اضيق من الرابع فان قيل لا نسلم ان الخامس ان كان اعدل افراد الصنف كان هو الرابع لان الخامس له عرض والرابع لا عرض له قياسا
على ما قال في الثاني اعتبار ان يكون في افضل احواله وعلى هذا ان عينية الرابع افضل احواله لا يكون له عرض وانه اعتبر
فيه مع اعتبار في الثاني كان ترجيحا بغير مرجح قلنا لا نسلم لزوم الترجيح من غير مرجح فان المرجح هو طلب الاعتدال النوعي الذي هو
اقرب الاعتدال الحقيقي وذلك لا يكون بدون اعتبار افضل الاحوال ولذلك قال وهذا ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقي
المذكور في ابتداء الفصل حتى يمتنع وجوده فانه ايضا مما يعز وجوده وبهذا الطريق يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني فلهذا
لم يذكرهما الشيخ **وهذا المزاج الذي يحتاج اليه الشخص حتى يكون موجودا حيا صحيحا** هذا تفسير للاعتدال
الشخصي القياسي الى غيره وهذا المزاج الذي كل شخص معين يكون موجودا حيا وصحيحا هو الذي قلنا ان المزاج الذي لهذا
البدن المعين اولى ان يكون منه مثل هذا الشخص المعين من كل مزاج هو في غيره مما يخالفه في الصفات وهذا المزاج دائم لهذا الشخص
من اول عمره الى اخره فان اي وقت من الاوقات الذي يوجد فيه هذا الشخص فان المزاج النوعية كان اولى به من المزاج الحاصل لغيره ولا
تساويه غيره في الصفات هذا خلف **وله عرض** فانه غير منحصر في حد معين لا يتعداه فان مزاجه هو بالنسبة غير مزاجه وهو
صبي او كهل وليس قد ذلك كيف القول لان مزاجه وان صار مزاج اخر لكن يكل عرض الحر والبرد طرفان لا يتعداهما
والا كان كل مزاج مزاجا يمكن ان يكون لهذا الشخص مع وجوب اختصاصه بمزاج معين هذا خلف فيجب ان للمزاج عرضا محدود
طرفا افراط وتفريط **ويجب ان تعلم مع هذا ان كل شخص ... [illegible]**
وهو اشارة الى انه لا يلزم من كون المزاج محصورا بين طرفين ان يكون افراده متناهية فان الاشخاص غير متناهية على رأيه
ومع ذلك فليس واحد منها يشارك الاخر فيكون تلك الامزجة غير متناهية مع انها محصورة بين طرفي الافراط والتفريط ولما
قال سدرا ولا يمكن لان لما قامت الحجة على ان اختلاف الاشخاص في الصور النوعية والصفات التابعة لها تابع لاختلاف
الامزجة ودل الاستقراء على اختلاف شخصين فرضا في شيء من الصفات الظاهرة والباطنة ولم يقم حجة ظاهرة على امتناع
اتحاد شخصين في المزاج وكانت هذه المسئلة مسئلة خلاف بين الفلاسفة ولم يكن ههنا موضع تحقيق ذلك لان غرض

الطبيب

الطبيب لا يتوقف عليه علم غرض الشيخ بهذا الامرين معا بل قال سدرا ولا يمكن اي لا يمكن على مذهب المانعين ويتدبر على
مذهب المجوزين فانهم اعترفوا من اخرهم بان ذلك فان كان ممكنا لكنه نادر الوجود والعلة الغائية في عدم تشابه الامزجة
هي انها لو تشابهت لتشاكلت الاشخاص في الصور لان ما لا يختلف في المزاج لا يختلف في الصفات ولو تشاكلت لم يتميز الطالب
عن المطلوب وذلك ينافي نظام العالم ثم اعلم ان الحكماء اختلفوا في انه هل يمكن وجود مزاجين متساويين من حيث المزاج
بان يكون مقادير العناصر وكيفياتها وغيرهما من الاختلاط وغيره من الامور المحصلة للمزاجين متساوية لا من جميع الوجوه حتى
التشخص على ما قاله الشيخ لاستحالة الاثنينية مع اتحادهما في التشخص ولا ما قاله الشارح من ان مراد المانعين من اشتراك
شخصين في مزاج واحد هو منع الاشتراك في العين المزاجي الشخصي لا ما اراده من التشخص امتناع اشتراك المزاجين في التشخص على ما ظهر من
تقريره كان فاسدا بمثل ما قال الشيخ وان اراد غيره لم يعلم كما سيشير اليه مذهب المانعين الى انه لا يمكن لوجهين احدهما
انه لو وجد شخصان على مزاج واحد ولا يخلو اما ان لا يمتاز احدهما عن الاخر او يمتاز لا سبيل الى الاول والا لزم وحدة الاثنين
وذلك محال ولا الى الثاني لان ما به الامتياز يجب ان يكون زائدا على ماهية كل واحد منهما وعلى نفس المزاج لاستحالة ان يكون
ما به الامتياز عين ما به الاشتراك وهذا الزائد يجب ان يكون امرا ثبوتيا لوجهين الاول ان الكلي من حيث هو كلي غير مشار اليه بالحس بل
بالعقل والشخص مشار اليه بالحس فلو لم يكن الزائد امرا ثبوتيا لكان عدميا والاشارة الحسية الى العدم المحض محال والانضمام غير
المشار اليه الى غير المشار اليه لا يوجب كون المجموع مشارا اليه بالحس اللهم الا اذا كانت مقومات الماهية مشارا اليها بالحس
وهو محال الثاني هو ان التشخص لا شك في وجوده في الخارج وما به الامتياز جزء له وجزء الموجود موجود والا لكان الموجود مركبا
من الوجود والعدم وذلك محال واذا ثبت ان ما به الامتياز موجود فهو لا يخلو اما ان يكون لازما للماهية او المزاج او لا يكون
لازما لشيء منهما فان كان لازما لاحدهما لزم ان يكون ما به الامتياز مشتركا فلا يكون التميز هذا خلف وان لم يكن لازما لشيء
منهما جاز تحقق كل واحد منهما بدون ما به الامتياز وجاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز فيلزم جواز
وجود الشخصين بدون التشخص هذا خلف وحيث بطل القسمان بطل القول بوقوع شخصين على مزاج واحد هكذا قاله الجيلي وفيه
نظر لانا لا نسلم لزوم الاشارة الحسية الى العدم المحض سلمناه لكن لا نسلم ان انضمام غير المشار اليه لا يوجب كون المجموع مشارا اليه
لاشتماله بالهيولى والصورة بحصول مجموع مشار اليه منهما مع انهما ليسا كذلك سلمناه لكن لا نسلم ان ما به الامتياز جزء التشخص
لجواز ان يكون عدميا سلمناه لكن لا نسلم لزوم جواز التشخص بدون التشخص لان جواز انفكاك ما به الامتياز عن الماهية والمزاج
نظرا اليهما وانهما لا يستلزم جواز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز في نفس الامر لجواز ان يمتنع بسبب
خارج عن ذواتهما وثانيهما هو انه لو وقع شخصان على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه وذلك محال لانه يلزم ان يكون
هوية كل واحد منهما حاصلة للاخر فلا يكونان شخصين بل شخصا واحدا او يتساويا في المزاج والماهية دون التشخصية فهذا ايضا
محال لانه لو جاز ذلك لجاز وجود حصولهما في وقت واحد وحينئذ يستعد كل واحد منهما لقبول النفس الناطقة المعينة
باحد المزاجين الحادثين في وقت واحد اولى من تعلقها بالاخر لتساويهما ... وعلى هذا فاما ان يتعلق
باحدهما دون الاخر ولزم الترجيح من غير مرجح او بكل واحد منهما ولزم تعلق النفس الواحدة بالبدنين وهما محالان او لا يتعلق
بواحد منهما وهو محال ايضا لانه لازم مع الموثر التام وواجب الوقوع ولا شك ان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط
حدوث المزاج الصالح لنفس يتعلق به فيكون المانع من التعلق باحدهما هو تعلق الاخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما وان لا
يكون متعلقة بشيء منهما وهو محال قيل على الوجه الثاني هو منقوض اجمالا وتفصيلا ومعارض بمثله اما نقضه اجمالا فهذا
المحال وهو امتناع تعلق النفس المعينة بمادة احد المزاجين المتساويين او بمادتهما او لا بشيء منهما لازم مع القول باختلاف
الامزجة لان النفوس الناطقة عند الشيخ متساوية في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين
دفعة واحدة استعد كل منهما لقبول نفس والنفسان متماثلتان عند الشيخ فان كل واحد من المزاجين يجب ان يكون مستعدا

للنفس التي استعدلها المزاج الاخر وح لا يكون تعلق النفس باحدهما اولى من تعلقها بالاخر وعلى هذا فاما ان لا يتعلق بشيء منهما او يتعلق
بهما او باحدهما والاقسام باطلة على ما مر فيجب ان ما ذكرتم كما يوجب اختلاف الامزجة فلم يوجب اختلاف النفوس في الماهية و
ثم لا نعلم [illegible] وانا نعقبه تفصيلا ولان المتماثلين اعني المتشاركين في تمام الماهية انما يجب تساويهما فيما يجب ويمتنع بحسب الماهية
لا بحسب التشخصية فيجوز ان يكون تشخصية احد المزاجين هي المرجحة لتعلق النفس المعينة به دون الاخر والشارح اجاب عن هذا
بان المزاج في تساويهما في التشخصية كما اشرنا اليه وهو هذا دونا لا نسلم انه لو جاز ذلك لجاز وجود حصولهما في وقت واحد سلمناه
لكن النفس الناطقة حادثة وقبل حصول هذا الاستعداد المزاجي كانت النفس عدما محضا ولم يكن هناك نفس معينة ولا شيء
ونحو ذلك والمراد بالنفس الناطقة المعينة ان النفس الفائضة الى البدنين نفس واحدة وهو ممنوع لان اختلاف سوادهما
موجب لتغايرهما كما ان المادة والمزاج المعينين لتشخصهما ولانه اذا احدث المزاجان المتساويان دفعة لا يتعلق النفس باحدهما
لتدافع التعلقات ويفسد المزاجان ولا يوجد النفس البته واما اذا احدث المتساويان في وقتين فح لا يلزم هذا المحال فيتعلق النفس
باحدهما واما انه معارض فلانه فلان ما ذكرتم وان دل على امتناع وجود مزاجين متساويين فعندنا ما يدل على امكانه لان تركيب
العناصر الواقع في حق زيد على الوجه المخصوص من كميات العناصر وكيفياتها وغيرهما لا شك انه ممكن الوقوع والا لما وقع في حق زيد
واذا كان ممكن الوقوع والا لما وقع لحصوله في حق زيد لا يمنع من حصوله في حق شخص آخر وهو ان يقع في جانب آخر من العالم اجزاء متساوية
للاجزاء الواقعة في حق زيد ويتصل بها من الامور المعينة مثل المتصلة بها في حق زيد ويتقدر حصولها واختلاطها فلا بد من
حصول مزاج مثل مزاج زيد والمعلق على الممكن ممكن فاذن يمكن وجود مزاجين متساويين لكنه قليل الوجود لكن ما يقل
وجوده لا يلزم ان يمتنع وجوده واجاب الجبلي عن الاول بان النفوس الناطقة وان كانت متساوية في الماهية لكنها عند الحدوث
توجد مختلفة الاوصاف فيجب اختلاف الامزجة فان مبدأ الفياض يفيض على كل مستعد ما هو مستعد له وليس كل نوع مستعدا
لقبول ما هو لا بد بذلك الاستعداد وعن الثاني بانا لا نسلم وقوع الامتياز بين المزاجين على تقدير تساويهما في مادة المزاج وكيفيته
وذلك لانه قد تحقق في الكتب الحكمية ان ما به الامتياز قد يكون معلول الماهية وح يكون نوعها منحصرا في الشخص حيث وجدت
تلك الماهية وجدت تلك التشخصية وقد يكون معلول الماهية المكتنفة بالاعراض الخاصة هيهنا هي مادة المزاج والمزاج مشتركة
بينهما ولم يلزم من الاشتراك في المعلول وح يمتنع وقوع الامتياز بينهما وعن الثالث ان المدعى انه لا يجوز وجود مزاجين متساويين
على وجه يكون لكل واحد منهما حيوانا والامر كذلك لانه لو وجد مزاجان متساويان فاما ان يجوز وجودهما دفعة فيلزم ان لا يتعلق
النفس بواحد منهما ويفسد المزاجان ما بينهم وهو المطلوب او لا يجوز وجودهما دفعة بل يجوز وجودهما في وقتين وذلك ايضا
محال لانه يلزم امتناع امتيازهما عن الاخر للزوم اشتراكهما في الاشكال والالوان وسائر الصفات المحسوسة على ما مر فيلزم
اشتباه احدهما بالاخر وحيث لم يوجد الاشتباه دل على عدم وجودهما في وقتين وعن الرابع انه ليس كلما يمكن وجوده مرة
واحدة يلزم ايضا ان يكون وجود مثله ممكنا الا ترى ان الشمس كان وجودها ممكنا وان امتنع وجود مثلها لسبب من خارج والعالم
كان ممكن الوجود وان امتنع وجود مثله لكن لك هيهنا وفي هذا الجواب نظر من وجوه اما اولا فلانه في الجواب ما عرفت من البعض
ما يجب الجواب عنه وهو ان يمنع امكان وجود مزاج اخر مثل مزاج زيد في جانب اخر من العالم ويسند باختلاف مزاج الاوقات
والبلدين وغيرهما واما ثانيا فلان الجواب عن الاول سؤال على اصل الحجة الثانية التي ذكرناها هو ايضا واما ثالثا فلان مادة
المزاج غير مشتركة [illegible] مادة المزاج والمزاج متساويان مهما على التقدير لك ويلزم من التساوي في العلة التساوي
في المعلول [illegible] فلانا لا نسلم لزوم امتناع امتياز احدهما عن الاخر واما المشهور من ان التساوي في المزاج
يستلزم التساوي في الخلق والخلق فليس على اطلاقه واما خامسا فلان الشمس والعالم ابداعيان وليس لهما مادة يتوجه الى [illegible]
بالاعتبار فيها الشمس والعالم خلاف شخص الانسان فان له مادة واقعة ابدا في التنقل الى ان يصير شخصا معينا وعلى هذا يمكن ان
يقع شخصان متماثلان في المزاج **والقسم السادس** وهو الاعتدال الشخصي مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه هو الذي

بين الحدين ايضا ويين طرفي عرض مزاج الشخص وانما قال ايضا اشارة الى انه كالاول الاوسط بين طرفي عرض مزاج
الاقليم هو اعدل الامزجة بتلك الاقاليم كذلك المزاج الاوسط بين طرفي عرض المزاج الشخصي هو اعدل المزاج الشخصي ايضا **وهو
المزاج الذي اذا حصل الشخص كان على افضل ما ينبغي ان يكون** ومعناه ان المزاج الذي لهذا الشخص المعين في هذا الوقت
الموجب لافضاله من المزاج الذي له في غير هذا الوقت وذلك انما يصدق اذا كان الشخص على افضل حالاته ولا بد وان
يكون متوسطا بين طرفي مزاج الشخص والا لم يكن على افضل حالاته يمكن له ضرورة امكان التوسط له وعدم كونه عند تلك القضايا
الحالة يكون في على وسط مزاجه وليس معناه ما قال المسيحي وهو ان لكل شخص مزاجا خاصا وهو اولى به من سائر امزجته
في اوقاته وان كانت خارجا عن الاعتدال لكنه اقرب امزجته الشاذ لكل شخص الى الاعتدال الحقيقي هو مزاجه في حالة
فانه لم يكن افضل من امزجته في سائر اوقاته لانه لو لم يكن افضل من امزجته في سائر اوقاته لم يكن الشخص على افضل ما
ينبغي ان يكون عليه على ما قال الشيخ ثم كيف يمكن ان يكون اقرب الى الاعتدال الحقيقي ولا يكون افضل فان الاقرب
افضل بالاتفاق وايضا لا يتحقق هذا التفسير لقوله هو الواسطة بين هذين الحدين معنى ولا يخفى مما سبق تقريره
ان هذا القسم اضيق عرضا من الخامس والرابع والثالث والاول لا من الثاني **واما القسم السابع** وهو الاعتدال العضوي
مقيسا الى ما هو خارج عنه من سائر الاعضاء **فهو المزاج الذي يجب ان يكون للعضو مع الاعتدال الخاص به**
عضوي ومعناه ان المزاج الذي لهذا العضو كالعظم مثلا اكثر استعدادا للكون العضو العظمية واصلح
للافعال المقصودة من خلقته من مزاجه الذي هو في غير العظم من الاعضاء وهذا لابد وان يكون لازما لوجود
العظم بحيث لا يوجد العظم الا ويصدق عليه هذا الاعتبار وذلك لانا بينا ان اختلاف الكائنات بحسب
اختلاف المزاجات وصورة العظم مخالفة لغيرها من الاعضاء فلا يجوز ان يوجد مزاج ولا يكون مزاجها الذي تلك
الصورة من الامزجة التي في الاعضاء الاخرى اذ لو ساوى غيره من الاعضاء في وقت في مزاجه بالنسبة الى الاستعداد
لتلك الصورة لساواه في صورته [illegible] هذا خلف ولوجوب اختلاف امزجة الاعضاء بحسب الحاجة اليها وجب
ان يخالف كل عضو غيره في مزاجه ولان اعتدال العظم هو المزاج الاليق بالافعال المقصودة من خلقته وذلك
يستدعي ان يكون اليابس فيه اكثر لان الافعال المقصودة من خلقة العظم هي ان يكون دعامة للبدن واساسا له
وذلك يستدعي الصلابة المشروطة بزيادة اليبس جدا ولو كان العظم على لين مزاج يمكن ان يكون له كما في الاطفال
فلا شك ان اليابس مع هذا يكون فيه اكثر مما هو في سائر الاعضاء والمزاج الذي له في الطفولة لضعفه لعدم بلوغه
الى الكمال [illegible] مستعد بهذا الاعتبار في تلك الحالة ايضا فهذا الاعتدال مما لا يتعدى عنه اصلا ومن
ذلك يعلم ان لكل واحد من الاعضاء مزاجا لا يمكن اعتداله بالقياس الى سائر الاعضاء ولا بد وان يكون
لهذا المزاج عرض وان لا يكون منحصرا في حد معين والا لكان العضو الواحد باقيا على مزاج واحد بحسب كل
[illegible] عنه لا لاتفاق على هذا المزاج وهذا المزاج لا اسم له واما اسم هذا المزاج مع توارد امزجة متنوعة
عليها علم ان هذا المزاج يتسع امزجة كثيرة ولم يحضر في حد معين ويكون له طرفان في الزيادة والنقصان والا لكان
كل مزاج صالحا لصورته ولم يختص هو مزاج هذا خلف فعلنا ان لكل واحد من الاعضاء مزاجا اعتداله بالقياس
الى سائر الاعضاء وله عرض بين طرفا افراط وتفريط والى ما ذكرنا اشار بقوله **فان اعتدال [illegible]**
الطحال اكثر والدماغ ان يكون الرطب فيه اكثر لان المقصود من الدماغ ان يعدل مزاج الروح النافذ
اليه من القلب ليصلح لصدور افعال القوة النفسانية عنه وان يكون منعا لهذه القوى برطوبته لئلا
يستولي عليها الجفاف بسبب حركة التخيل والتفكر والتذكر فاحتاج ان يكون جوهره لينا ومزاجه باردا رطبا
ليعدل بالبرودة ويمد بالرطوبة **والقلب ان يكون الحار فيه اكثر** لان المقصود منه توليد الروح وحفظهما من التحلل

والا فيلزم ان لا يكون [illegible] ومزاجه حارا وايضا [illegible] الروح الحار [illegible] يحفظها اليبوسة [illegible]

[illegible] الله تعالى وانما [illegible] في مزاج [illegible] الغالب على الحرارة وفي الدماغ على الرطوبة وفي العصب

على البرودة وفي العظم على اليبوسة لانها اقوى كيفيات هذه الاعضاء والغالبة عليها ولهذا المزاج [illegible]

[illegible]

[illegible]

من نصف دون احد طرفيه اضيق من الآخر ويكون اعرض بعيد من خط الاستواء وبل عما ميله منه اقبلا وهو ما يوجب تفاضل نصف
ساعة في مقادير النهار الطوال في اواسط الاقاليم ونحوها فيما بين الاول والاوسط وفيما بين الاوسط والآخر لا في الاول والآخر
الآخر نفس في العمارة بعضها ومقادير درجات العرض في الجميع معا وجر لان دوائر انصاف النهار بمنزلة دائرة واسع اولى
اشار حقيقة الى مبادي الاقاليم واوساطها بحسب العرض وساعات النهار الاطول ليعرفها الطبيب من عرض بلد او ساعات
نهاره الاطول اي اقليم فيحكم على وفقه اما الاول فمبدأه عند الجمهور حيث نهاره الاطول اثنتا عشرة ساعة ونصف وربع وعرضه
اثنتا عشرة درجة وثلثا درجة عند بعض من خط الاستواء وعلى الاعرض لا ابتداء الاول واعلم ان معظم خط الاستواء واقع
في الخليج المفتوح من المشرق فيبتدئ من جنوب شرقي ارض الصين فيمر على جزيرة يسميها الهنود جمكوت وهي اول عمارة يصل اليها
على ذلك وهو من حساب الصين ويقال انه مستقر الشياطين ثم على جزيرة تسمى المسماة ارض الذهب وعلى جنوب جزيرة
سرنديب بين جزيرة كله وسرير وفي وسط جزائر رديوم وعلى شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم واذا جاوز حدود الزنج مر بجبال
السودان وبواديهم التي يجلب منها الخصيان السود ثم على شمال جبال القمر الذي منها منابع نيل مصر ثم على جنوب سودان
المغرب الى ان يصل الى المحيط المغربي المسمى اوقيانوس ووسط الاقليم الاول بالاتفاق حيث النهار ثلث عشرة والعرض ستة
عشرة ونصف وثمن واكثر اهله السود ومبدأ الثاني حيث النهار ثلث عشرة وربع والعرض عشرون وربع وخمس ووسطه
حيث النهار ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس ومبدأ الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف
وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ومبدأ الرابع حيث
النهار اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسطه وهو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم اعني
وما شاء اكثر عمارة من غيرها حيث النهار اربع عشرة ونصف والعرض ست وثلثون وخمس سدس ومبدأ الخامس حيث النهار
اربع عشرة ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا عشر ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى واربعون وربع
مبدأ السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع وثمن ووسطه حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض
خمس واربعون وربع وعشر ومبدأ السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسطه حيث
النهار ست عشرة والعرض ثماني واربعون ونصف وربع وثمن وآخره عند الجمهور حيث النهار ست عشرة وربع والعرض خمسون
وثلث وعند البعض آخر منتهى العمارة والمشهور ان المنتهى حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك جزيرة تسمى
تولي يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة بردها ومن هذا الشكل يتصور كيفية انقسام الربع المسكون بالاقاليم الثالثة
في بيان سرعة تباعد الشمس عن دائرة معدل النهار حوالي الاعتدالين وبطوء تباعدها عنها في الانقلابين فنقول قد علمت
ان لكل فلك تحرك بالاستدارة مركزا وقطبين ومنطقة فمركز الفلك الثامن الذي عليه الثوابت هو مركز العالم ايضا
ويسمى قطباه قطبي البروج ومنطقته منطقة البروج وهذه المنطقة تقاطع دائرة معدل النهار على زوايا غير قائمة بنقطتين
متقابلتين تسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل والنهار اي تساويهما في كل سنة مرتين عند وصول الشمس اليهما
لان الشمس تتحرك بحركتها الخاصة في سطح منطقة البروج كل يوم بليلته قريب درجة ويتم دورها في سنة فبالضرورة
تصل اليهما ويعتدل الليل والنهار لحركتها في سطح معدل النهار وكون نصفه من معدل النهار فوق الافق ونصف
منه تحته في كل افق الا في عرض تسعين فالاعتدال الذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب يقال الشمالي الربيعي الاعتدال
الربيعي لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة والذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب يقال له الاعتدال
الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف واذا توهمت دائرة عظيمة تمر باقطاب الفلكين اعني معدل النهار وفلك
البروج وتسمى الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة مرت بالضرورة بنقطتين من منطقة البروج يكون عندهما غاية
بعدها من معدل النهار وهي الميل الكلي ومقداره على ما صح من رصدنا الجديد الذي عملناه في مراغة ثلث وعشرون درجة

ونصف

ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة المقسومة بثلثمائة وستين جزءا وهاتان النقطتان يسميان الانقلابين احديهما وهي
التي في جهة الشمال تسمى الانقلاب الصيفي لانقلاب الزمان من الربيع الى الصيف عند وصول الشمس اليها في معظم المعمورة والاخرى
وهي التي في جهة الجنوب تسمى الانقلاب الشتوي لانتقال الزمان من الخريف الى الشتاء عند وصول الشمس اليها في معظم المعمورة وانما
سمي الميل الكلي احترازا من الميل الجزئية فان لكل جزء من منطقة البروج ميلا عن معدل النهار فيتزايد الميل من الاعتدالين و
يبلغ الى الانقلابين ثم يتناقص الى الاعتدالين لكن يجب ان يعلم ان الميل من الاعتدالين الى الانقلاب وان كان الى التزايد لكن
تفاضله الى التناقص لما برهن عليه ثاودوسيوس في كتاب الاكر وهذا فان فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من ميل الجوزاء
على ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون كذلك وميل الجوزاء ثلثة وعشرون ونصف وفضل
عشرين على اثني عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين فقد ظهر ان الشمس اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا بعدت
من المعدل اثني عشر جزءا واذا قطعت الثور وهو ثلثون ايضا بعدت عنه ثمانية اجزاء لان اثني عشر هو ميل الحمل واذا قطعت الجوزاء
بعدت عنه ثلثة ونصفا لان عشرين ميل الثور والحمل وهكذا في كل درجة ولهذا فان ميل اول درجة من الحمل خمس وعشرون
دقيقة تقريبا وميل درجة من اول السرطان دقيقة وكسر فتدبر اول درجة تقطعها من حوالي الانقلابين يبعد عنه دقيقة وهذا
هو المراد من قولهم ان الشمس اذا انتقلت من الاعتدالين كانت حركتها في الميل اسرع وابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين
فمن كان تحت مدار الانقلابين يكون الشمس كالواقف على سمت رؤسهم ومن كان تحت مدار الاعتدالين اي تحت المعدل
خط الاستواء يكون الشمس كالمجتاز على رؤسهم ان كانت في الاعتدالين وان كانت في الانقلابين كالواقف لم يكن على سمت
رؤسهم والوقوف على السمت لا يكون الا في عرض يساوي الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء ويجيء زيادة بيان
ان شاء الله في الرابعة في ان شدة السخونة قد يكون لقوة المسخن وقد يكون لدوام الاسخان وان كان المسخن ضعيفا فالاول
ويدل عليه ابيات … الاول ان الحر عند كونها في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان مع انها
عند كونها في السرطان اقرب من سمت الرأس وما ذاك الا لانها حين كانت في الاسد كانت مدة تسخينها اطول الثاني الحر عند كون الشمس
في الاسد والسنبلة اقوى منه عند كونها في الجوزاء والثور مع ان البعد من السامت سيان وما ذلك الا لما قلنا الثالث …
… اشد من تسخينه في … الرابع الحر … قبل الزوال مع ان الشمس
يكون واحد الخامس البرد في الاسحار وقد قرب طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان الشمس في نصف الليل ابعد …
… وقت الصبح … من الاسباب … وانما …
في الوقت الاول لما اثر افاد ابقى الى الوقت الثاني فاذا انضم اثر احدهما فاذن كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار المجتمعة
اكثر فلا جرم كان الاثر اقوى ومن وجه آخر وهو ان السبب في الوقت الاول لما افاد اثرا انضم ذلك الاثر الى السبب وصار المجموع
مقتضيا لاثر واحد ولا شك ان تاثير المجموع اقوى من تاثير السبب وحده وعلى هذا الطريق كلما كان السبب اقوى كانت …
المعاصرة للعلة على التاثير … كان الاثر اقوى ولا يخفى ان الاية انما يدل على ان شدة السخونة قد يكون لدوام اسخان
المسخن وان كان ضعيفا والاول والثالث والخامس على ان المؤثر الضعيف قد يصير اثره اقوى اذا كان زمانه اكثر من زمان
المؤثر القوي واما الثاني والرابع فلا يدلان على شيء منهما واذا عرفت هذه المقدمات فاعلم ان الكل اتفقوا على ان احر
البقاع صيفا هي التي يجب مسامتة المنقلبين … مساوية الميل الكلي اذا لم يقارنهما … نقص من
حرارتها واستدلوا عليه بان الشمس تسامتها وتلبث في قرب سامتها قريبا من شهرين لما قد عرفت تفاضل ازدياد الميول
كما تقرر في المقدمة الثالثة وهذا لاجل بطء حركة في الميل بالقياس المنقلبين … ثلث المدة وايضا
نهارها الصيفي يطول وليلها يقصر فيشتد التسخين فيها اكثر مما في غيرها الا ان العلتين لا يجتمعان في غيرها على ما عرفت في الثالثة
ايضا وعورض الاول بان القياس ضعف التسخين فيها لاستحكام البرد فيهم بعد الشمس عن سمتهم مما قبله من السنة ويطول

لياليهم الشتوية ويرد ان الامر بالعكس لان استحكام البرد فيه هو اشد تاثيرا من الحر فيمن لم يحكم فيه فضلا عمن اعتاده وهذا
يشبه المغافص من خارج شيئا في البيت المسدد من الحمام هواءه ويبرده المغافص من البيت الحار اليه مع ان المغافص ساعة
فكيف لو العقوبة اكثر فان قيل لو كان التسخين يوجد عقيب البرد ان يكون تاثيره اقل لان المنفعل يكون غير مستعد قلنا ان التاثير وان
كان اقل لكن الاحساس به يكون قويا جدا وهذا فان سكان البلاد الحارة لا يحسون من حرها ما يحسه غيرهم وهذا حكى الشيخ انه
راى بدويا قد قدم من الحجاز الى بخارا في قوة الصيف هناك وكان يتدثر ويتزمل ويستغيث من البرد واهل بخارا يستغيثون
من الحر فان قيل رد المعارضة لا يوجب نفي مدعى المعارض قلنا مسلم لكنه يدفع المعارضة ويبقى الدليل سالما عن المعارض
قال العرضي وقد راينا عبيدا قدم بهم من بلاد النوبة الى بلاد مصر في قوة صيفها وكما علمت ان الحر يكون هناك مفرطا فكان
يجتمع بعضهم الى بعض ويحتمون من البرد الذي يجدون وما ذلك الا لان كل واحد من هؤلاء قد انتقل من هواء الى احر منه
فكان انفعاله عنه شديدا ثم قال ويلزم ان يكون سكان خط الاستواء اعدل الاصناف لانهم لا ياتيهم من حر ولا من
حر ولو كانت بلادهم حارة او باردة لانه لا تضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا وفي هذا نظر ونوقض الثاني بان طول النهار
لا يؤثر في زيادة الحر والا لاشتد الحر حيث النهار ستة اشهر والتالي باطل وبردا ولا يمنع الملازمة لان المؤثر في شدة
التسخين ليس طول النهار فقط بل هو مع قرب الشمس من السمت لكن نفيا الاشعة لانعكاسها على زوايا حادة جدا فما في عرض
تسعين لحفظها الانعكاسها عن سمت حاجب وثانيا يمنع بطلان التالي اذ المعلوم عدم العمارة ثمة اما اشتد البرد او الحر فغير
معلوم وعورض الثاني ايضا بان طول نهارهم في الصيف معارض بطول ليلهم في الشتاء وذلك موجب قوة البرد في ذلك
الهواء وقوة البرد في الزمان الماضي يمنع من استحكام الحر في الزمان الآتي واما في خط الاستواء فكما لم يوجد في الصيف طول
النهار المقوي للسخونة كذلك لم يوجد في الشتاء طول الليل المقوي للبرودة واجيب عنه بان طول الليل وان عارض طول
النهار لكن لا يحصل منهما التعادل بين الحر والبرد الذي هو المطلوب بل هناك دائما انتقال من ضد الى ضد وذلك لان
الشمس تتباعد عنهم فيشتد البرد ثم تعود الى السمت دائم على رؤسهم ويشتد الحر ومع غلبة احد الضدين ابدا لا يحصل التعادل
لان استقرار احد الضدين يمنع حصول التعادل وقد وجد استقرار احدهما في الآفاق المائلة ولم يوجد في الآفاق المستوية
فظهر الفرق وهذا الجواب جلي وبان الموجب للاعتدال في خط الاستواء مجموع امور فالنقض لا يتوجه لتخلف الحكم
عن بعضها وهذا المنع على وارتضاه الشارح وفيهما نظر اما اولا فلان الاشتراك هناك دائما الانتقال من ضد الى
ضد واما ما كان يلزم ذلك لو لم يكن الانتقال بالتدريج ولم يتوسط اعتدال بينهما والموجود خلافه واما الثاني
فلان كلا من تلك الامور يذكر دليلا على الحكم وينقض بتخلفه عنه واختلفوا في ان الاعتدال في الانواع هو باعتبار
اوضاع العلويات دون الاسباب الارضية فذهب الشيخ الى ان خط الاستواء ان لم يعرض من الاسباب الارضية
امر مضاد من الجبال والبحار وغيرها مما ينافي مقتضى البقعة كما اذا كان بحر يرطب الهواء او تربة كبريتية تعفن الهواء
او كان البلد على جبل يبرد الهواء بسبب ارتفاع الموضع او في غور فيسخن الهواء بسبب انخفاضه وذهب طائفة
من الاطباء وابو سهل المسيحي والامام ان الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار جدا واستدلوا عليه بان الشمس فيه
لا يبعد عن سمت الراس بعدا كثيرا لانه لا يبعد عنهم اكثر من ثلثة وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤسهم في كل سنة
مرتين فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة ولما كان قرب المسامتة عندنا في الصيف يسخن
جدا وان كان في زمان يسير ومع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقدم برد الشتاء فالبقعة التي الشمس فيها دائما
واما مسامتة او قريبة من المسامتة وهواها لم يبرد بردا يخرجه عن الاستعداد للتسخين السريع بطريق الاولى ان
يكون حرارتها مفرطة وثانيا بعرض بلوغ عرضها ضعف الميل الكلي فاذا وصلت الشمس الى غاية العرب من سمت رؤس
اهلها اعني عند وصولها الى اول السرطان كان بعدها عن سمت رؤس اهلها كبعدها عن سمت رؤس سكان خط

الاستواء

الاستواء وايضا فالشمس عند كونها في غاية الميل كانت طول السنة فوق ذلك في القرب من سكان خط الاستواء وذلك سبب التسخين
وفي البعد من سكان البلاد المفروضة وذلك سبب البرد الشديد فان خط الاستواء على كل السنة المائلة فيشبه التسخين في تلك
عند كونها في راس الجدي وبما هو اقرب كثير من هذا التسخين وذلك اذا لم يكن الشمس في غاية الميل لكون الشمس اقرب الى خط
الاستواء مما لم يكن في غاية الميل ولم يكن تسخينها لخط الاستواء اكثر منها اذا كانت في غاية الميل واما سكان ضعف الميل فاشتا
البرد الشديد في معظم شتائهم في كل السنة المائلة فالشمس حين ما يكون في غاية الميل يكون كالمحض المتوسط بين شيئين احدهما كا
التسخين العظيم ملاقيا له طول السنة وهو خط الاستواء والثاني كالبرد العظيم ملاقيا له طول السنة المائلة وهو البلد المفروض
واما اذا كانت الشمس متوسطة بينهما فلا يساوي بعدها عنهما ومعلوم ان تسخين الشمس في ذلك المحل اضعف بكثير من تسخين خط الاستواء الحق
في الحالة كلها بل لا نسبة لاحدهما الى الآخر فظهر بما قررنا ان سكان خط الاستواء في جميع شتائهم لا نسبة لها الى حر البلدة
المفروضة في جميع صيفهم وان بر هذه البلدة حر فوق لا يطيقه اهلها فما ظنك بحر جميع شتاء خط الاستواء واذا كان كذلك
برد شتائهم كذلك فما ظنك بحر جميع صيفه فظهر ان الحر في خط الاستواء شديد وكان الشمس تمر على رؤسهم ايها في الحر صيف
هذا لفظ الامام نقله من الطب الكبير بلا تغيير والى هذا المذهب المشهور اشار الشيخ بقوله وجميع اهل الطب يعمرا ان
هاهنا ضعف حر الهوا الذي فيه من التسمر ظن فاسد والى جوابه وبيان ضعف الاستناد بقوله فان مسامتة الشمس
هناك اي في خط الاستواء اقل لبثا وتغيير الهواء اي الى الحرية ضعف مقاربتها اي من مقاربة الشمس هنا
اي البلاد التي كان فيها من الاقليم الثالث والرابع اي لاكثر عرضا واهمها كالاقليم الخامس الى السابع وما كان كذلك
لان الشمس اذا سامتت الراس في خط الاستواء لا تدوم مسامتها بل تزول عنهم بسرعة لما عرفت في المقدمة الثالثة ان
اذا لم تدم نقل اثره وان كان قويا لما عرفت في المقدمة الرابعة واما هاهنا وما هو اكثر عرضا منها فان الشمس اذا قربت
من سمت الراس فانها تبقى كذلك اياما كثيرة لما عرفت في الثالثة ويكون حين النهار عن الليل طولا لاهلها فيكون [illegible]
لا محالة لان السبب اذا دام قوي اثره وان كان ضعيفا لما عرفت في الرابعة وانما قلنا في السبب الاول وان كان قويا وفي الثاني وان
كان ضعيفا لان السبب في الاول المسامتة وفي الثاني قربها ولا شك ان المسامتة اقوى من قربها وان لم تسامت اي وان لم
تسامت الشمس رؤس من هو اكثر عرضا مما هاهنا وفيه اشارة الى ان خط الاستواء كما انه افضل من الموضع التي لا يصل الشمس الى سمت رؤس
اهلها كالتي عرضها مساوية للميل الكلي واقل منه كذلك هو افضل من مواضع التي لا يصل الشمس الى سمت رؤس اهلها كالتي عرضها
زائد على الميل الكلي وعلى هذا فالاولى ان يحمل هاهنا على عرض لا يزيد على الميل الكلي وان يحمل اكثر عرضا مما هاهنا على ما يزيد على
الميل الكلي ليكون [illegible] ان خط الاستواء اعدل الجميع ولو حمل اولا على عرض يزيد على الميل الكلي كما فعله العرضي وغيره لم يكن
تعرض لعرض دونه ما لم يكن مطلوب حمل على الغرض المذكور وان كان بعيدا ظاهرا لكنه قريب حقيقة لدلالة السياق على ان قوله
ان لم تسامت [illegible] اكثر عرضا مما هاهنا واشعار من حيث المفهوم بان الشمس هنا تسامت فيكون هذا اشارة الى العرض
المذكور ثم صارت الهواء اشد تشابها وذلك لتعادل حرها وبردها ولم يزد الليل هنا ونهارا دائما علاف غيرهم لطول
نهارهم وقصر لياليهم ولان صيفهم ليس شديد الحر كما عرفت ولا شتاءهم شديد البرد لان الشمس لا يبعد عن سمتهم كثيرا [illegible] التفاوت بين
[illegible] ومع ذلك [illegible] وذلك لان فصول السنة هناك ثمانية لان الشمس تسامت رؤسهم في السنة
مرتين [illegible] يحدث صيفان [illegible] يحدث شتاآن ولا محالة بين الصيف والشتاء
بين الشتاء والصيف ربيع فيلزم ربيعان وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور صيف ومنه الى اول السرطان خريف ومنه
الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب صيف ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء
ومنه الى اول الحمل ربيع ولا شك ان هذه الامور مما يوجب تشابه هواء هذه البقعة وكونه كالربيع في اكثر الاوقات ولا يشتد عليهم
تشتد الحر فيها لان الشمس حين تسامتهم لا تسامتهم [illegible] كثيرا [illegible] على قرب [illegible] فكانهم متنقلون

بخلاف غيرهم فانهم كالمتعلقين بصدد الضد الغاية بتباعد الشمس عنهم ثم تقاربها منهم ش

ما لها من حالة متوسطة الى ما يشابهها وكانهم في ربيع دائما **متشابه** اي الهواء **مزاجهم دائما** على معنى عدم ظهور تغير يعتد به لا
لا بد من تفاوت وان قل لان الحر عند الاعتدالين يكون اشد من الحر عند الانقلابين ولكن لا يحس به بتفاوت يعتد به **وكانا**
في بعض النسخ **وكنا قد عملنا في تصحيح هذا الرأي** وهو ان خط الاستواء اعدل البقاع **رسالة** وعرضنا ظهر بانها [illegible]
منسوبة الى الشيخ ولكن وجدنا منسوبة الى الحكيم تاج الدين عمر الخيام رحمه الله والقياسها وعبارتها على انها التي كانت للشيخ وكان
الخيامي زاد فيها ونقص ونسبها الى نفسه وحاصلها ما هو المذكور هاهنا ولما ظفرت بوجه الرسالة في الرصد من جملتها الى حضرة
الاستاد خاتم الحكماء رحمة الله عليه ما تقربت من تلك الرسالة مصدقا في تلك المقالة فرحم الله من رحمه ورحمنا فهذا ما استدل
الشيخ على ان خط الاستواء اعدل البقاع واما الجواب عن شبهة الامام المبنية على قضية البلدة المفروضة فليس هو ما ذكره
من ان مفهوم اعتدال خط الاستواء هو تشابه الهواء بحيث لا يتغير عليهم تغيرا يعتد به وليس هو الاعتدال في الحر والبرد حتى
يتاتى في خط الاستواء فانه لا يحس بتغير في الهواء اصلا فلا نزاع في الاعتدال بمعنى التشابه المذكور من تعادل الكيفيتين و
الكيفيتين النهار بحرارته والليل الى اخر ما ذكره الشيخ لان هذا ليس مما نحن فيه ولا ما ذكره المجيب من ان ما بخط الاستواء الى جهة
الجنوب يكون حارا جدا وما الى جهة الشمال يكون باردا جدا ولا شك ان خط الاستواء متوسط بين المسكنين فيكون
معتدل الحر والبرد لان هذا ان صح يكون معارضة لا حلا للشبهة بل الجواب عنها ان يقال لا نسلم ان حر صيف البلدة المفروضة
كحر شتاء خط الاستواء بل الاول اكثر واشد لطول نهارهم وهي ست عشرة ساعة مستوية تقريبا وقصر ليلهم وهو ثمان ساعات
كذلك بخلاف خط الاستواء فان كلا من نهارهم وليله دائما اثنتا عشرة ساعة وايضا المالوف لا يوثر فيهم لانهم الفوا [illegible] الحرارة
لا يتبردون الهواء والشمس في المنقلب بخلاف البلدة المفروضة لعدم الفهم الحرارة ولا يحس [illegible] الهواء وهم في [illegible]
[illegible] بخلاف البلدة المفروضة لعدمه واما ما قال من ان الشمس في خط الاستواء [illegible] قطعية
متغيرة فلا معنى له ظاهرا بل اصلا [illegible] هذا ما الشيخ في ان اعدل خط الاستواء وما قيل
عليه والجواب عنه واما حجة الطائفة المذكورة من الاوائل وابن سهل المسيحي والامام على ان اعدل الاقاليم الرابع فهي ان
توفر العمارات وكثرة التوالد والتناسل في الاقاليم السبعة دون سائر المواضع المنكشفة من الارض تدل على كونها اعدل
من غيرها وما يقرب من وسطها يكون لا محالة اقرب الى الاعتدال [illegible] الاحراق والطبيعة اللازمين من
الكيفيتين ظاهران في الطرفين واما الجواب [illegible] ان عني بالاعتدال تشابه الاحوال فلا شك
ان خط الاستواء [illegible] بخلاف الرابع وان عني تكافؤ الكيفيتين فلا نسلم انه في الرابع [illegible] بخلاف خط الاستواء [illegible] يدل عليه
شدة سواد لون سكان خط الاستواء من الزنج والحبشة وشدة جعودة شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه حرارة الهواء واعتدال
ذلك في اهل الرابع يدل على كون هوائه اعدل لان الشدتين لا تدلان على كون الرابع اعدل وهو ظاهر ولا على كون خط الاستواء
غير اعدل باعتبار [illegible] العلويات الذي هو المطلوب لجواز ان يكون الشدتان للاسباب الارضية بل الحق ان يقال ان [illegible]
تكافؤ الكيفيتين فلا نسلم انه في الرابع [illegible] يدل عليه كثرة التوالد والتناسل وتوفر العمارات فيه دون غيره من الاقاليم و
ايضا توسط الوان سكانه وحال شعورهم بين الشدتين المذكورتين وبين اضدادهما من شدة بياض سكان السابع وشدة سبوطة
شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه برودة الهواء فان غلبة التوالد والعمارات في خط الاستواء وعدم توسط الوان سكانه و
حال شعورهم بين الشدتين وبين اضدادهما لا بد لان [illegible] غير اعدل لجواز ان يكون [illegible]
يوجد في خط الاستواء وهو [illegible] موضع [illegible] من [illegible] لا نسلم ان الاقليم الرابع افضل الاقاليم اذ لو كان
كذلك لتولد فيه الادوية النافعة كالافاويه ونحن لا نرى تولدها فيه [illegible] فان اكثر الادوية [illegible]
غالبة فيه وهذا انما يتولد في الاقاليم الخارجة عن الاعتدال واما الاقليم الرابع فانه لما كان معتدلا كان معظم ما يتولد
من الاجسام النباتية ما كان قريبا من الاعتدال [illegible] ان يكون شبيها ببدن الانسان وهو ما غلب عليه الغذائية لا الدوا

وان حجة الشيخ على ان الاقليم الرابع هو اعدل بعد خط الاستواء من سائر الاقاليم لا من بعضها على ما توهم بعضهم من قول الشيخ كما
اكثر الثاني كما سيجي فهي ان ما يلي هذا الاقليم حار جدا وما هو بارد جدا والبقعة التي هذا شانها يكون متوسطة بين الحر المفرط والبرد
المفرط فيكون معتدلة لا محالة واليها الاشارة بقوله **ثم بعده** اي بعد سكان خط الاستواء **فاعدل الامم سكان**
الاقليم الرابع فانهم لا يحترقون بدوام مسامتة الشمس رؤسهم فيه اشارة الى ان علة تسخين الجو هي دوام مسامتة
الشمس للرأس ويلزم منه ان لا يكون الحر في خط الاستواء قويا لان المسامتة هناك لا تدوم **حينا بعد تباعدها عنهم**
الموجب لشدة احساسهم بتضاد الهواء عليهم وكثرة انفعالهم عن خشونته وفرط احترازهم بها **كسكان اكثر الثاني** لان عرض اكثره
قريب من الميل الكلي لان عرض وسطه على ما سبق اربع وعشرون ونصف وسدس الذي هو ان يزيد من الميل الكلي فقبل ان يصل
الى الوسط ينقص العرض عن هذا المقدار فيقرب من الميل الكلي او يساويه **والثالث** اي كثيره لان اخره قريب من الرابع في
الفضيلة كاول الخامس وانما قال كذلك لان سكان الاول وبعض الثاني غير محترقين ويلزم منه ان لا يكون خط الاستواء حارا
جدا محرقا لكان الاقليم الحاوي له وهو الاول محرقا ولا يلزم من كون سكان الاول والاقل من الثاني غير محترقين سكان اكثر الثاني
والثالث ان يكونوا معتدلين بل هم خارجون عن الاعتدال الى افراط الحرارة بالنسبة الى سكان الرابع لوصول الشمس الى سمتهم
مرتين ولطول نهارهم فلا يختص بهم دليلا اعتدال خط الاستواء والاقليم الرابع فيهم فلهذا يكونوا خارجين عن الاعتدال
ولا هم يقرون بكسر القاف من القرة وهو البرد بالكسر **ولا تعزب** [illegible] بالكسر ايضا **عنهم اي بعيد الشمس عن**
رؤسهم كسكان اخر الخامس لان اوله كاخر الثالث قريب من الرابع فيكون حكمها في الفضيلة قريبا من حكمه **وما هو اي**

كسكان ما هو **ابعد عرضا** اي من الخامس كالسادس والسابع الذي هو اخر العمارة ومن حجة الشيخ على ان بعد خط الاستواء
فان الاقليم الرابع وما يقاربه من اخر الثالث وهو اقله ومن اول الخامس وهو ايضا اقله اعدل من اكثر الثاني والثالث مثلا
ستعين على ما ذكرنا وهو ان يكون اكثر الثاني من اخره واكثر الثالث من اوله ومن اخر الخامس الى اخر العمارة بل من جميع الاقاليم لا
من جميع المواضع كما هو مذهب الامام **واما الاعتدال في سن [illegible]** [illegible] هذا لا بحسب اعتبار السن
[illegible] اعدل سن [illegible] فان الحرارة في هذا السن [illegible] كما في سن الشباب ولا هو [illegible]
كما في سن الاطفال ولا هو قاصر عن واجب مقدارها كما في سن الكهولة والشيخوخة [illegible] وان كانت [illegible] بغير افراط
وحرارتهم مشتعلة ولم تخمد [illegible] الاسنان ولذلك يكون الغالب [illegible] اخلاط ما هو افضلها وهو الدم و
يكون الاعضاء احسن حالا ولا يكون شديد اللين والضعف كما في الصبيان والاطفال ولا جافية كما في الكهول والمشايخ و
الصبيان والشبان وان كانوا تام الخلقة بالنسبة الى الخلقة [illegible] لكن ليس هناك نضارة وطراوة كما في سن [illegible]
في اثبات اعتدال اللحم والجلد قال **واما في الاعضاء فاعدلها** اي فيما سبق من القول في الاعتدال النوعي قياسا الى ما فوقه
[illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible] على ان احوالها [illegible]
على الاعضاء الرئيسة [illegible] يكون [illegible] الاعتدال الحقيقي اما الى الحرارة
واليبوسة كما في القلب او الى الحرارة والرطوبة كما في الكبد او الى البرودة والرطوبة كما في الدماغ لما عرفت من [illegible] كونها كذلك
[illegible] اللحم اعلم ان اللحم [illegible] ثلاثة انواع احدها اللحم الذي في العضل وهو اكثرها [illegible]
والثاني نوع اللحم [illegible] الفارسية [illegible]
[illegible] على الاطلاق والثالث نوع اللحم الغددي كلحم الانثيين والثديين والذي تحت الابطين وخلف
الاذنين والاربيتين والذي للثنايا [illegible] والمراد منه هاهنا هو النوع الثاني وهو اللحم في
الحقيقة والمحكوم عليه بالاعتدال فالغالب على النوع الاول الاجزاء العصبية فيكون باردا والنوع الثالث لحم غددي وهو [illegible]

ايضا واما ان النوع الثاني معتدل واليه الاشارة بقوله اقرب الاعضاء من ذلك الاعتدال اي الحقيقي من وجوه احدها انه منعقد
من الدم واللحم حرارته قريبة من الاعتدال واما رطوبته فلانها وان كانت زائدة الا انها اذا انعقدت لحما قلت فقرب من الاعتدال
في كليا المضادتين وثانيها ان اكثر اللحم حساس حس اللمس فيكون حاكما على مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يساوي ميله الى
الاطراف فيجب ان يكون اللحم متوسطا وثالثها ان الحاجة الى اللحم انما كانت لسد الخلل الواقع بين الاعضاء فوجب ان يكون قريبا
من الاعتدال لئلا تغير الامزجة الواجبة للاعضاء بالمجاورة ولا يخفى ان هذه الوجوه تعم جميع اللحوم ولا يختص باللحم
المفرد واقرب منه اي من اللحم الجلد وقول الشيخ هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد فان جلدة القدم وهي [illegible]
الخف كثيفة الجسم ولما كان الامر كذلك اطلق القول اطلاقا فاسدا ولم يخصص بحرف السور اذ المهملة في قوة الجزئية فكانه قال
واقرب منه بعض الجلد وهو الحق باطل لان المهملة انما يكون في قوة الجزئية اذا كان اللفظ المهمل موضوع القضية لا محمولها
سلمنا ان التقدير الجلد اقرب منه لكن لا نسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كان كل جلد اقرب من اللحم حتى جلدة القدم
بالدليل المذكور في المتن فانه لا يكاد ينفعل عن ماء ممتزج بالسوية من حار وجمد [illegible] هذا برهان
اني دال على اعتدال الجلد في الحرارة والبرودة وانما كان انيا لانه لا يفيد علة الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل عن هذا
الممتزج المعتدل وحذف منه المقدمة الاخرى وهي الكبرى وصورتها ان يقال وكل ما هو كذلك فهو معتدل في
الحرارة والبرودة للعلم بها لظهورها وما قيل من ان معرفة مساواة الحار والبارد في الجسم المختلط منهما يتوقف
على اعتدال اللامس اذ لو انحرف عنه لما احس به من حيث هو مثل له فلو استفدنا اعتدال الثاني من الاول لزم الدور
ممنوع لان المدعى المساواة تقريبا وتخمينا لا تحقيقا واذا عرفنا تخمينا ان العنصرين فيه قريب من التساوي علمنا
مثله في الجلد لعدم انفعاله عنه وكذا في الكيفيتين من المنفعلتين وللسائل ان يعود فيقول معرفة المساواة تقريبا
يتوقف على اعتدال اللامس تقريبا لما مر فلو استفدنا الثاني من الاول لزم الدور والجواب الحق ان يقال لا نسلم
لزوم الدور لانا انما نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك وانما نعلمه بالعقل ونعلم اعتدال اللامس [illegible]
بالاعتدال المعلوم بالعقل لا بالحس فاندفع الدور وفي قول من قال ان هذا الاستدلال يصح توجيه ما فيه لما دل
على ان الجلد اقرب الى الاعتدال الحقيقي من غيره من الاعضاء لو كان الغير ينفعل عن مثل هذا المركب وفي [illegible]
نظر لان اعتدال اللحم وغيره علم بادلة اخرى لا بهذا الاستدلال [illegible] اي في الجلد [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible] الاولى او في بعض النسخ [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والدم [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible] العصب وفي بعض النسخ والنسخة الاولى اشهر واظهر وهذا برهان
لمي دال على اعتدال الجلد في الحرارة والبرودة وانما كان لميا لافادته علة [illegible] الاختلاف وانما اخره على الاني لكون
الاني اظهر وكذلك لا ينفعل عن جسم حسن الخلطة من ابعد الاجسام كالتراب واسيلها كالماء وانما اعتبرهما
رطوبة يعني المثلين ليعلم ان المراد من الجسم الرطب هنا هو الماء لا الهواء فان الهواء اذا خالط الاجسام اليابسة
[illegible] اذا كانا اقرب الشيء هذا برهان اني دال على اعتدال الجلد في الرطوبة واليبوسة وكانه لم يذكر البرهان
اللمي على هذا وان كان يمكنه ان يقول ويكاد يتعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب وكل ما لا ينفعل عن المعتدل
فهو معتدل اما اتكالا منه بان يفهم من اللمي المذكور في اعتدال الجلد بين الحرارة والبرودة هذا اللمي واما استبعادا
منه بان لا نسلم له ان رطوبة دم الجلد يعادل يبوسة عصبه لان العصب فيه كثير والدم قليل جدا والحق ان يذهب
الى ان الرطوبة واليبوسة غير محسوستين ان يمنع صحة الاني المذكور لانهما اذا كانا غير محسوستين فعدم احساس الجلد
بالمتوسط في الرطوبة واليبوسة لا يدل على مشابهته له فلا يدل على اعتداله وصورة هذا البرهان ان يقال الجلد
غير منفعل عن المعتدل وكل ما هو غير منفعل عن المعتدل فهو معتدل اما بيان الصغرى فلانه لو انفعل عنه لاحس

بدواليه

والدم [illegible] العصب

به واليها الاشارة بقوله واذا لم يحس به لم ينفعل عنه واما بيان الكبرى فلانه لو لم يكن معتدلا لكان مخالفا للمعتدل
ولو كان مخالفا له لانفعل عنه واليه الاشارة بقوله وان كان مثله لا ينفعل عنه لانه لو كان مخالفا له لانفعل
فان الاشياء المتفقة العنصر اي المادة المتضادة الطبائع كالعناصر والمركبات منها ينفعل بعضها عن بعض وانما
خصص الحكم بالمتفقة العنصر لانه لو اختلف العنصر لم يلزم من اختلاف الطبائع حصول الانفعال ولذلك لا ينفعل الفلك
عن حرارة النار لان عنصرهما مختلف وفائدة هذا التخصيص هو انه لما استدل على اعتداله بعدم انفعاله عن المعتدل المفروض
الذي بالاصبع اشترط في عدم الانفعال اتفاق العنصر حتى لا يظن ان الجلد في عدم انفعاله كالاجسام المختلفة الطبائع والعنصر
بعضها عن بعض مشاكلها ومشابهتها فيكون كالاجرام الفلكية مشابهة للاجرام العنصرية بل كان هذا الظن مما يسبق اليه
بعض الاوهام [illegible] على فساده واشترط وعدم الانفعال الدال على الاعتدال اتفاق العنصر الحاصل في عدم الانفعال [illegible] يكون
للمشابهة [illegible] يكون لاختلاف المادة كما في [illegible] العنصر [illegible] ان عدم الانفعال الدال على الاعتدال هو الكائن
مع اتحاد المادة ولا معنى كانت المادة مختلفة لم يدل ذلك على الاعتدال وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان
اي الشيء مشاكله اي المساوي المشارك وبالكيفية شبيهه اي شبيه المشارك فيها اي في تلك الكيفية وعلى هذا يكون
يكون مشاركه وشبيهه منصوبين على انهما خبر كان والاسم ضمير الشيء وهذا اشهر النسخ وفي بعض النسخ مشاركه مرفوع فيكون اسم كان
وضمير مشاركه للشيء [illegible] شبيهه خبر كان على هذا شبيهه وهو منصوب على التقديرين على انه خبر كان والفرق بين التقديرين
اختلاف [illegible] واختلاف مرجع الضمير في مشاركه وشبيهه كما عرفت وهو ظاهر وكيف كان فهو جواب عن دخل مقدر تقديره
ان يقال انه لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الماء الممتزج من الجمد والمغلي ان يكون معتدلا لجواز ان يكون حارا او باردا ويكون عدم الانفعال
لمشاركته في الحرارة او البرودة ومساواته له في رتبة تلك الكيفية من الحرارة او البرودة فان الشيء متى كان مساويا للشيء في تلك
الكيفية ومساويا له في رتبة تلك الكيفية فانه لا ينفعل عنه عند ملاقاته اياه [illegible] فعدم الانفعال في جميع الصور لا يدل على الاعتدال
والجواب عنه ان هذا لا يصح لانه لو كان بينهما مشاركة في الحرارة او البرودة وكانت الكيفية في احدهما اقوى منها في الاخر لوجب
ان ينفعل [illegible] في الحرارة يكون باردا بالنسبة الى الاخر [illegible] انفعال البارد عن الحار [illegible] وانما
لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيهه فيها وانما حصل الجلد قريبا من الاعتدال [illegible]
لحس كل واحد من الامور الغريبة الواردة عليه من غير ميل الى احد الطرفين [illegible] فيجب ان يكون
كذلك وثانيها [illegible] فان المعتدل [illegible] الحار [illegible] البارد [illegible]
الى [illegible] الاصلي [illegible] من الملاقي [illegible] الى الحرارة [illegible]
البارد [illegible] الطبع [illegible] على مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يساوي ميله الى الاطراف
والمتساوي الميل الى الاطراف هو المعتدل اما ان الجلد [illegible] حاكما بالطبع في مقادير الملموسات فلان الحيوان لما كان مركبا
من العناصر وكان بقاؤه [illegible] على اعتدال [illegible] وفساده [illegible] عن الاعتدال وجب ان يكون له ادراك بما يخرجها عن الاعتدال
من جميع الملاقيات ووجب ان يكون له قوة [illegible] ويحترز عما يفسده فوجب ان يكون مدركا
لمقادير بعضها عند بعض ووجب ان يكون هذه القوة المدركة في ظاهره فان الملاقاة شرط في حس اللمس والجلد ظاهر فيجب ان يكون
حساسا واما ان الحاكم يجب ان يساوي ميله الى الاطراف فلان ميله الى احد الاطراف يمنع من ادراكه له فان قيل واذا كان
معتدلا لم يدرك الاشياء المعتدلة قلنا ان عدم انفعاله عنها يدل على انها معتدلة وعلى هذا يدرك الخارج عن الاعتدال
[illegible] لانه لا يشبه [illegible] عدم ادراك المعتدل [illegible] وهذا الدليل
مستنبط من كلام الشيخ [illegible] والانامل الاصابع الاخرى [illegible] كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات [illegible]
[illegible] الجلد [illegible] من الاعضاء [illegible] القلب [illegible]

كالعصب واليبس من ارطبها كالدماغ وارطب من ايبسها كالعظم بل يجب متوسطا بينهما واذا وجب ان كون الجلد حاكما على مقادير الملموسات وجب
كونه معتدلا لاسيما ما كان من الجلد الحاجة اليه في ان يكون حاكما اكثر وجب ان يكون اعدل لكنه الحاجة الى ذلك في جلد اليد اكثر واكثر منه في جلد
الكف واكثر في جلد الراحة واكثر في جلد الاصابع واكثر في جلد الانامل واكثر في انملة السبابة فوجب ان يكون جلدها اعدل قال
جالينوس في الجوامع ان اليد لما خلقت لمنفعتين احديهما الامساك والاخرى اللمس لكن الامساك يحتاج الى الصلابة لئلا يكون عسر
لان الماسك يحتاج الى الصلابة ان يكون عسر القبول للاثار واللمس يحتاج الى اللين ليسهل انفعالها من المحسوسات الملموسة
الحس عبارة عن الانفعال عن المحسوس فلذلك جعلت هذه الجلدة ممزوجة بكون الصلابة واللين كما لا يمنعها الصلابة من سرعة الانفعال
ولا اللين من جودة الامساك فيكون صالحة لكليهما بالسوية وهذا يدل على الاعتدال في الرطوبة واليبوسة واما الذي يدل على الاعتدال
في الحرارة والبرودة فهو ان هذه الجلدة عصبانية فهي اقل دما من اللحم وابرد منه واكثر دما من العصب واسخن منها لان العصبية لا
فيها اصلا وقال ابو سهل المسيحي في كتاب المائة ان الجلد انما جعل حاكما على الملموسات يجعل مزاجه معتدلا بين الكيفيات ليكون
عدلا لا يناسب بعض الكيفيات دون البعض لان الحاكم يجب ان يكون متساوي الميل الى الطرفين لانه اذا كان معتدلا ادرك المعتدل
بعدم انفعاله عنه لكونه مثله وادرك المنحرفات لانها تخالفه لكن المنحرفات لا نهاية لها والمتوسط واحد وانما يعرف جميع المنحرفات
بالقياس الى المتوسط فاذن ينبغي ان يجعل جلدة باطن الكف دستورا في ادراك مزاجات الاعضاء المتشابهة الاجزاء فمتى
وجدنا باللمس عضوا ارطب من جلدة باطن الكف حسبناه رطبا ومتى وجدناه ايبس حسبناه يابسا ومتى وجدناه اسخن حسبناه حارا
ومتى وجدناه ابرد حسبناه باردا والى ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله **واعدل الجلد جلد اليد واعدل جلد اليد جلد الكف واعدل**
جلد الكف جلد الراحة واعدل الراحة ما كان على الاصابع واعدله ما كان على السبابة واعدل ما كان على الانملة اي انملة السبابة **فلذلك تكاد هي** اي انملة
السبابة **وانامل الاصابع الاخرى تكاد تكون كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات فان الحاكم يجب ان يكون متساوي**
الميل الى الطرفين اي طرفي الافراط والتفريط **جميعا حتى يحس بخروج الطرف عن التوسط والعدل** واذا عرفت
ما في الكتاب فاعلم ان الامام اورد على اعتدال الجلد شكوكا لا بد من الاشارة اليها والجواب عنها اما قوله لو كان الجلد قريبا
من الاعتدال لكان الجزء الحار فيه كالبارد وكذا الرطب كاليابس والاول باطل والا لكان الجزء الحار في القلب اكثر من البارد
كثيرا لكونه احر من الجلد كثيرا وكان القلب خفيفا صاعدا الى الانقباض وبالاتي مكان المركب مكان جزءه الغالب وكذا الثاني
والا لكان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب كثيرا لكونه ايبس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لما نقل محمد بن زكريا ان الارض
المتميزة عن الشعر بالقرع والانبيق ليس الاقل من نصفه اي من نصف الرطب لا من نصف الشعر على ما قال الامام اذ لا تعرض
فيه ظاهر ويمكن توجيهه لكن فيه دقة فدفوع لا بما ذكرنا من انا لو جعلنا كون الجلد قريبا من الاعتدال على ان بعد سائر الا
عن الاعتدال اكثر منه اندفع الشكان لانها لا يردان به على ما لا يخفى للفهم الا بتصرف لطيف وهو ان يقال كون بعد سائر
الاعضاء عن الاعتدال اكثر من بعد الجلد عنه انما يقتضي كون الجلد اقرب من سائر الاعضاء اليه وهذا النوع من القرب
لا يقتضي ان يكون الجزء الحار فيه كالبارد ولا الرطب كاليابس وهو ظاهر سلمنا انه يقتضي تساوي الفاعلين والمنفعلين
تقريبا لكن كون القلب احر من الجلد يقتضي ان يكون الحار فيه اكثر من الحار في الجلد لا من البارد في القلب وعلى هذا يكون
الملازمة الاولى ممنوعة وكذا الثانية لان كون الشعر ايبس من الجلد يقتضي ان يكون اليابس فيه اكثر من اليابس في الجلد لا
من الرطب في الشعر فان احدهما من الاخر وهما شيئان لطيفان ولانا اجاب المحقق عن الاول وارتضاه الشارح بان حصول
القلب في الوسط لا يدل على قلة الجزء البارد فيه وهذا لانه ابرد من الارض كثيرا لو فرضنا ان الغالب فيه الجزء الارضي
ثم الجزء المائي فيه اقل كثيرا من الجزء الناري بحيث ان برودته مع برودة الجزء الارضي لا يقاوم حرارة الجزء الناري وحينئذ
يكون الحرارة فيه اكثر مع ان يكون طالبا للمركز طلبا للغالب من العناصر التي هي فيه وهو الجزء الارضي وعن الثاني وايضا
ايضا بجواز تصاعد الاجزاء الارضية بمصاحبة تصاعد الاجزاء النارية والهوائية والتطبيق من المائية فوجدها لا بد

فلا الارضية الباقية وان كانت اقل من الجزء المائي على كون الارضية اقل منه في نفس الامر لا استلزام الجواب الاول كون مكان
المركب مكان الجزء الغالب فيه بحسب الكمية فقط وكون القلب احر بمعنى كون كيفية الحرارة فيه اكثر وهما على خلاف المشهور
بل المذهب الحق على ما تقدم واستلزام الثاني كون المتصاعدة من الاجزاء الارضية مع تصاعدها وميلها الى المركز مثل الباقية فيها
بل اكثر فيلزم كون الارضية اكثر من المائية الذي هو المطلوب وهو بين البطلان لكونه على خلاف الموجود بالتجارب وذلك لانا
اذا قطرنا الشعر وهو عشرة دراهم مثلا يحصل منه درهمان مع النار والهواء ويبقى ثمانية دراهم ستة ماء ودرهمان كلس وكان من
الواجب ان يكون الكلس ثمانية واكثر اذا كان اكثر المائية فالقول بكونه في الاصل ثمانية وتحلل منه ستة ماء ودرهمان مع
النار والهواء على ما قاله المحقق يقتضي ان يكون الشعر ستة عشر درهما وهو فاسد لا جل سبه عدم مباشرته لتقطير الشعر
ما باشره لا للصنعة بل لاغراض اخر فان الصنعة الحقة لا يحتاج الى شيء من هذه القشارات والدرجات التي استعمل الناس بها
والقوا اموالهم واعمارهم فيها والسبب فيه ان الحكماء لما رمزوا عن تحريج المكرم والمكتوم بما يشبه الشعر والبيض ونحو
ذلك توهموا بها وانما قلت هذا شفقة على الطالب لئلا يشتغل بها فانهم لو القوا اموال الدنيا على امرها واعمار اهلها فيها
لم يقدم لاجنبيه وخسرانا ولانا اجاب المسيحي عن الاول بان الشيء اذا كانت اجزاء العناصر فيه متساوية لم يلزم ان يكون
كيفياتها فيه متساوية بل يكون حارا محرقا وان كان العنصر الارضي فيه اكثر كان الغالب عليه الحرارة واليبوسة لان عنصر
النار اقوى العناصر تاثيرا وحرارتها اقوى الفاعلين وعند هذا نقول لا شك ان القلب جوهر كثيف غليظ فيكون الاجزاء
الارضية فيه غالبة ثم لا يلزم من غلبتها استيلاء البرودة عليها لما ذكرنا فهو طالب الوسط طلبا للغالب عليه من العناصر
وهو الجزء الارضي فيكون الحرارة فيه اغلب وهو طالب الوسط فقول الامام ان مكان المركب مكان الجزء الغالب فيه قلنا هذا
صحيح ولذلك طلب القلب الوسط لانه مستبد الالفاظ والمعاني ومقدر شرح صحيح ما فيه محاصله راجع الى ما ذكره المحقق
والجواب كالجواب اما كونه مستبد الالفاظ فظاهر من كون العنصر الارضي اكثر فيه وفرض تساوي الاجزاء واما المعاني فلان قوله
بل يكون حارا محرقا وقوله كان الغالب عليه الحرارة واليبوسة وقوله لا يلزم على الارضية استيلاء البرودة لما ذكرنا ممنوع
وسند المنع ان عليه برودة الارض والماء على حرارة النار ولا يلزم شيء مما ذكر بل انما يجيب عن الاول بمنع الملازمة اولا
كما تقدم بيانه والتزاما عليه ثانيا بان مكان المركب مكان جزء الغالب بحسب الكيفية لا الكمية لما صرح به في تفسير قول الشيخ
ولجيان يتسلم الطبيب من الطبيعي ان المعتدل بهذا المعنى الى اخر والملازم ههنا زيادة الحار في القلب بحسب الكيفية لما
في تفسير امزجة الاعضاء ان المراد من كون القلب احر ان يكون الجزء الناري فيه اكثر لا الكيفية النارية فيه اقوى وعلى هذا
يجوز ان يكون القلب طالبا بحسب الجزء الناري ساويا بحسب الكيفية لما مر اثقاولا يلزم منه كونه خفيفا الا لان كل واحد من
الاعضاء ليس هو مطلوبا لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه واذا كان كذلك فاصل بعض الاعضاء بحسب حاجة البدن اليه
يقتضي ان يكون له موضع وان كان خلاف ما يقتضيه طبيعة مزاجه فان الدماغ لما اقتضت حاجة البدن اليه ان يكون موضوعا
في اعلا البدن لاجل حس البصر فان هذه الحاسة انما ينبغي ان يكون في اعلى البدن وقريبة من الدماغ لما ستذكر في تشريح
الدماغ وبالنظر الى مزاجه يقتضي ان يكون موضعه في اسفل البنية لكونه باردا رطبا كذلك القلب لما كان عضوا رئيسا
على الاطلاق ومنبعا للحار الغريزي وهو المبدء لقوى البدن على مذهب الحق كانت حاجة البدن اليه على السواء واذا كا
كذلك وجب ان يكون بعده عنها على السواء تفاديا عن لزوم الترجيح من غير مرجح فهذا هو الذي اقتضى ان يكون القلب في
الوسط وان كان مقتضى مزاجه يوجب خلاف ذلك على ما ذكر المسيحي ايضا لان هذا لا مدخل له في الجواب لان السؤال
هو ان القلب يجب لا يكون خفيفا بالطبع وهو ثقيل بالطبع لان القلب بمزاجه يقتضي ان يكون في اعلى البدن لا في وسطه
فهذا لا يكون جوابه وعن الثاني لا يمنع الملازمة كما سبق مع سنده ثانيا بان الارضية المتميزة من الشعر لو كانت نصف
الجزء الرطب تم المطلوب لان اللازم من كون الشعر ايبس هو تسليم ما فيه ان يكون اليابس فيه اكثر من الرطب لكنه اقل

منه لا تنقصه اما اذا كانت نصف الجوع فلا لان اللازم ليس كون الباقي فيه اكثر من نصف المجموع اللهم الا ان يقال الامر في
نصف الشعر وباطنه اذ المراد بها الباقي بعد رياسة فانه لا وجه للنار والهواء وهذه الدقيقة الموحى اليها من قبل ...
من قال اما اذا كانت نصف المجموع فلا لجواز ان يكون اكثر من الرطب كثيرا ويكون انقص من نصفه المجموع لان اولا لكلام ...
اللزوم وثالثا انه لا يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا في الغاية فان الجوهر اليابس الكائن في المركبات
هوا ارضا فقط بل ونارا سيما في الشعر فان مادته البخار الدخاني وبالتصعيد يبعد ما كان فيه فالا لذلك وهو معظم
مادته ويبقى قدر يسير كما انه يحكم على قلة يبوسة الشعر بقلة ما يتكسر منه يكون حكما فاسدا وبان الشعر اذا ... في القرع
والانبيق فان الاجزاء الهوائية اذا لاقت سطح القرع والانبيق سعيا من الثقل والتلاشي فيقطر ... كما في الحمام وكذلك
الاجزاء المائية اللطيفة المتبخرة بقطر فيكثر الاجزاء المائية مع ان الغالب عليه الاجزاء الغليظة الارضية واما قوله
اعني قول الامام ايضا ومما يدل على فساد القول بقرب الجلد من الاعتدال الحقيقي ان الشيخ ذكر في اول كتاب الادوية
الطبية ان المزاج وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له فيستعد المزاج بذلك لقبول الحيوة وكلما امعن المزاج في جنبه
الوسط ازداد المزاج قبولا للزيادة كمال من معنى الحيوة وهذا لفظ الشيخ واقول لما كانت جلدة انملة السبابة اقرب
الاعضاء الى الاعتدال الحقيقي كما ذكره في القانون وكانت زيادة الاعتدال سببا لزيادة الاستعداد لقبول الحيوة
النطقية على ما ذكره في الادوية القلبية لزمه ان يكون استعداد هذه الجلدة لقبول الحيوة النطقية اتم من استعداد
القلب والروح لقبولها فيجب ان يكون التعلق الاول للنفس الناطقة انما يحصل بجلدة انملة السبابة لكن التالي
كاذب جدا فاذن لابد من القدح في احدى المقدمتين اما المقدمة الاولى وهي قولنا الجلد اقرب الاعضاء الى الاعتدال
الحقيقي فوجهه معين يوجه الطعن الى الثانية وهي قوله الاعتدال يوجب حصول الاستعداد لقبول القوى النطقية
حيث ان ما ذكر في الادوية القلبية من باب الخطابات ومن الخطابيات فان في الادوية القلبية فاذا اعتدل حتى
تكافات الاضداد فيه وتباطلت استعد المزاج للاستكمال بالحيوة المشاكلة للجواهر السماوية وهذا الاستعداد هو
في الروح الحيواني واقول انه يحكم هاهنا بان الاستعداد لقبول الحيوة بسبب البعد عن الاطراف والقرب من الوسط
ثم انه في القانون بان احر ما في البدن هو القلب والروح فاذا كان الروح اشد الاجسام التي في بدن الانسان حرا فلا
يكيف حصوله بالاستعداد لقبول الحيوة مع انه حصل بسبب حصول هذه الاستعداد القرب من الوسط هذا من الخطابيات
يجاب بما اجاب المسيحي عنه وهو انه لو حرر كلامه في الادوية القلبية وتم على ما ينبغي لم يرد عليه شي مما ذكره الامام
قال الشيخ في الادوية القلبية ان السبب الذي من اجله لم تقبل الاجسام العنصرية صورة الحيوة هو ما خالفت به
الاجسام البسيطة والمركبة الحية وهي كونها متضادة الطبائع اذ لطبيعة كل واحد منها ضد وبسبب ذلك بعدت عن
مجانسة الاجسام السماوية جدا وكانت الاجسام السماوية مستعدة لان شرفت بالحيوة الجسمانية وهذه العنصرية بعيدة
جدا عن الحيوة واما المركبات فان الامتزاج يكسر منها كيفية التضاد ويحدث فيها صورة المزاج وسط بين الاضداد والوسط
لا ضد له فيستعد بذلك لقبول الحيوة وكلما امعن المزاج في جنبه المتوسط ازداد المزاج قبولا للزيادة كمال من معنى الحيوة فاذا
اعتدل جدا حتى تكافات الاضداد فيه وتباطلت على سوية استعد المزاج للاستكمال بالقوى النطقية وهذا الاستعداد
هو في الروح الانساني فهذا نصه فهو معترف بان حصول تمام الاستعدادات لا يكون الا في حين المركبات للروح الانساني
وذلك باعتداله ولا يلزم حصول ما حصل له باستعداده لغيره وان قرب من الاعتدال كالجلد حتى يكون في قابلية
الحيوة اتم واكمل وتعلق النفس به اولى فقول الامام ان الشيخ ذكر ان المزاج كلما كان اعدل واقرب الى الوسط كان اكثر
استعدادا لقبول الحيوة فيجب ان يكون الجلد اولى بذلك من القلب لانه اعدل منه فيقول الشيخ ثم يذكر القليل
كلامه غاية الايضاح وقال وهذا الاستعداد في الروح الانساني فهذا ما ذكره هنا اندفع ما ذكره الامام لان الشا...

من كلامه

من كلامه الحاصل بقوله وهذا الاستعداد في الروح الانساني لا يجاب الامام كون هذا الاستعداد في جلدة انملة
السبابة موجب ما ذكره في الادوية القلبية والقانون واذا كان فيها لا يكون في الروح الانساني لم توجيه كلام الامام ولو
كان توجيه كلام الامام مبنيا على هذا القول فكيف يدفع ... حاصل جواب المسيحي ان القرب من الاعتدال
مطلقا ليس علة التعلق بل الاعتدال المخصوص كما في الروح ولا يلزم الجلد قلنا كلامه في القانون
يدل على ان الجلد اشد في جنبه الوسط من الروح وفي الادوية على الامعن المخصوص ... قبول الحيوة فيكون الجلد اشد
استعدادا لها من الروح والاشكال بحاله واما ثانيه وبتقدير تسليم ما ذكره الامام لا يلزم منه ما قاله لان تعلق النفس
بالمادة الجسمانية مشروط بكونها اولا ودل التشريح على ان المتكون اولا القلب وعند تكونه يحصل الروح الحيوانية
فيه فان تكونها يتقدم على تكونه ... واما الجلد فان تكونه يتاخر عن تكون باقي الاعضاء ولذلك ... على
النفس فانه يشعر بان المتعلق الاول للنفس هو القلب لا يهام اكتفاء اشتراط التعلق بالتكون انه الشرط المساوي
المشروط وهو باطل لانه ليس هو القلب ولا الروح بل هو البدن لان الشيخ بين في سائر كتبه انه اذا اشتملت الرحم على
المني فاول ما يتكون منه هو الروح ثم يبتدي القوة المصورة فتاخذ منه حصة الى الوسط اعدادا لمكان القلب
الذي هو مجمع الارواح وهو الموضع الذي استحكم مزاجه كان قلبا وعن يمينه ايضا حصة للكبد ومن اعلاه للدماغ
ثم يخلق السرة ليسيل المدد بها اعني الروح والدم من الرحم فالاعضاء الثلثة الرئيسة يتقدم خلقها على خلق السرة
واستتمام الاعضاء الرئيسة يتاخر عن استتمام جوهر السرة وفي هذه الحالة يستحيل الى الدموية ثم يستحيل الى
العلقة وبعدها يستحيل الى المضغة وتحدث الاعضاء الرئيسة ويتميز بعضها عن بعض ثم تخلق الاعضاء و
تشكيلاتها ... باذن خالقها ولكل ... معلومة مذكورة في الكتب ثم اذا وجدت
الاعضاء الرئيسة وكمل البدن يتعلق النفس الناطقة بالبدن ويفيض من النفس الناطقة القوى الحيوانية ...
والطبيعية لكن النطقية لا يكون عاملة بل يكون كما في السكران والمصروع وانما يظهر النطق عند استكمال ...
فالاعضاء الثلثة يتميز تميزا ظاهرا في الذكران في مدة خمسة عشر يوما وفي الاناث في مدة اثنين وعشرين يوما و
نصف ويفصل الراس عن المنكبين والاطراف عن الضلوع والبطن تميزا ظاهرا في الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في خمسة و
... يوما واول ... هذا الزمان الذي يكتب فيه صورة الجنين يكون حركته ... فيها الجنين ستين يوما واكثر ...
يوما والعدل الوسط لكمال صورته خمسة وثلثون فيكون تحركه في سبعين يوما فاذن النفس لا تحدث من واهب الصور الا
عند حدوث البدن لا عند حدوث مجرد الروح او القلب وقال الشيخ ايضا في النجاة في المقالة السادسة اذا حدث بدن يصلح
ان يكون مملكة النفس واله لها احدثت العلل المفارقة النفس الجزئية وقال ايضا في بيان ان النفس تبقى بعد مفارقة البدن انه
ليس اذا وجب حدوث شي مع حدوث شي يجب ان يبطل ببطلانه وقال ايضا وقد وضحنا ان الانفس انما حدثت وتكثرت مع تهية
الابدان على ان تهيوء الابدان يوجب ان يفيض عليها النفس من العلل المفارقة فثبت ان النفس عند الشيخ وعند العقلاء لا تحدث
الا عند حدوث البدن ولا تحدث بمجرد القلب ولا الروح ولا تفرق الجنين قبل المدة المذكورة ... ان قلت ما يكون
هو الروح هذا هو الذي يشعر به ظاهر هذه النصوص لكن يحتمل ان يكون ... النفس البدن لكن الشيخ ما فصل في الادوية القلبية
وذكر هناك هذا الكلام على سبيل الاجمال لا ... في سائر كتبه وانما خصص الروح بالذكر هناك لان الروح ...
للنفس ولذلك يتقدم وجودها على وجود سائر الاعضاء ولانها اجابت عند الجبلي وهو انه لا مناقضة بين الكلامين ...
لانه اراد بقوله في الادوية القلبية ان الروح اعدل ان الروح الانساني اعدل من سائر الارواح التي لسائر الحيوانات واراد
بقوله في القانون ان الروح احر ما في البدن الانسان لا بالقياس الى سائر الحيوان ... على ارادة معنى من لفظ لا دلالة له
عليه الا بتكلف ولانه لو تم كان جوابا عن التناقض بين كلامي الشيخ لا عن لزوم كون الجلد اتم استعدادا لقبول الحيوة النطقية

من القلب والروح بل يجاب بان قولنا في الجلد انه اقرب الى الاعتدال الحقيقي انما هو بقياسه الى باقي الاعضاء لا بالقياس
الى جميع الامزجة مطلقا فغلبة الجزئي التفضيل عليه فلا يلزم من ذلك ان يكون اقرب الى الاعتدال من مزاج الانسان ولا انه يكون به
الاقدام من انه كان ينبغي ان يفاض النفس على الجلد دون القلب لان الفيض يفاض على مزاج القلب بل على المزاج الذي في الحاصل للاشخاص
لما عرفت من فاضتها على البدن وبان تعلق النفس بالمادة الجسمانية لما كان مشروطا بعضويتها والجلد لم يكن بعد بعيد بمنزلة النفس
لاجرم لم يتعلق به وبان الاعتدال الذي في الجلد وهو كونه اقرب الاعضاء الى الاعتدال الحقيقي مخالف بالماهية للاعتدال
الذي للانسان لان الاول اعتدال في متشابه الاجزاء والثاني اعتدال في الاعضاء ومختلفة بتكافؤ كيفياتها واذن لا يلزم من كون
احدهما اقل انحرافا ان يكون الاخر ايضا كذلك لما يلزم مثلا ان لو كان الاعتدال الذي للجسم مساويا للاعتدال الحاصل من اجتماع
اجزاء مختلفة الذي حكم الشيخ بكونه اقرب الى الاعتدال الحقيقي من سائر الانواع فمن ادعى المساواة فعليه البيان وبان الاشكال
انما يتوجه على كلام الشيخ لو كان لمذهبه ان المتعلق الاول للنفس هو القلب والروح وهو ظاهر لكن مذهبه بخلاف ذلك لما عرفته

البحث التاسع في تحقيق معنى الاعتدال والخروج عن الاعتدال في الادوية قال **ويجب ان تعلم مع ما قد علمت** انما يراه
المعتدل يقال على المعتدل بحسب تكافؤ الاجزاء او الكيفيات على اختلاف الرايين اعني على المعتدل الحقيقي ويقال ايضا
على المعتدل بحسب الحاجة والمنفعة اعني على المعتدل الاضافي فصار المعتدل من الالفاظ المشتركة ولان اللفظ المشترك قد يكون
مشتركا بين معنيين وقد يكون مشتركا بين معان كثيرة وكان المعتدل من القسم الثاني فان له معنى ما اخر غير المذكورين واراد ان
يشير اليه فالان نعلم مع ما قد علمت **انا** اي نحن الاطباء لانه وهذا المقام طبيب يحكم بلسانهم **اذا قلنا للدواء انه معتدل فلسنا نعني بذلك انه معتدل على الحقيقة** لما عرفت واذا كان غير ممكن فلا يجوز ان يكون المراد به ذلك لان الدواء المعتدل
الحقيقي غير موجود **ولا ايضا انه معتدل الاعتدال الانساني مزاجه والا لكان جوهر الانسان بعينه** او من حقيقته
فان الجوهر كما يطلق على الموجود لا في موضع كذلك يطلق على حقيقة الشيء والمراد به ههنا هو الثاني وانما يلزم ان يكون من جوهره
لما عرفت من مذهب الحكماء ان الخالق تعالى جواد لا يتوقف فاضة الوجود منه على نوع من الانواع الا على حصول الاستعداد والعد
عند عدم قبول النفوس هو المزاج لاختصاص كل نوع بالاعتدال الذي له والمزاج الذي يخصه نوعية فلو كان الدواء المعتدل
ما مزاجه مثل مزاج الانسان لساواه في الصورة النوعية وكان انسانا لا دواء هذا خلف واذا بطل هذان التفسيران فلا بد من تفسير
اعتدال الدواء بمعنى ثالث واليه الاشارة بقوله **ولكن نعني به** اي الدواء **انا اذا فعل فيه الحار الغريزي** [illegible]
بين الحار وبين الحرارة وان كل واحد منهما يطلق على الاخر ويستعمل بدله تجوزا وبيان المعاني التي يقال عليها لفظ الحار فنبين
الان اولا المعاني التي يطلق عليها لفظ الحرارة فنقول الحرارة جنس تحته اربعة انواع احدها الحرارة المحسوسة
في جرم النار وثانيها الحرارة المستفادة من تاثير الكواكب كالحرارة الحاصلة من تاثير مسامتة الشمس للرؤوس وقرب مسامتتها
وثالثها الحرارة التي يوجبها الحركة ورابعها الحرارة الموجودة في بدن الحيوان عن نفسه وعن صورته التي بها حيوان ليست
هذه الحرارة توجد في الروح الحيواني ولا بعد تعلق النفس بالروح الذي هو جوهر جسماني متولد من امتزاج العناصر مناسب
للاجسام السماوية ثم بواسطة الروح يسري في الاعضاء من الروح وفي الروح من النفس على ما قاله المسيحي لان هذه الحرارة
انما تفاض على البدن عند تعلق النفس به فانها انما تتعلق بالبدن لا بالروح كما سبق بيانه وان كان فيه الاحتمال المذكور
مع ان قول الشيخ بما سنحكيه يدل عليه وهو ان جنسها سار الروح جسما سماويا آلة للطبيعة في افعالها كالجذب والدفع
والهضم وغير ذلك ولذلك نسب اليها كحداثة البدن وافلاطون يجعلها نارا الهية هكذا ذكر جالينوس في الكلام
في تولد الشعر وهذه هي المسماة بالحرارة الغريزية وقد اختلفت فيها الاراء فقيل هي مزاج البدن كله وهما فاسدان وذلك
لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت شرعا ازدادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت القوة وليس كذلك مزاج الروح
او مزاج البدن فان القوة وجودة الافعال يكونان باعتدالهما وافراط الحرارة فيهما يقتضيه لا محالة فسادا في الافعال ووهنا

فقيل هو مزاج الروح

في القوى

في القوى وذهب فاضل الاطباء الى انها الحرارة النارية المنبثة في البدن المستفادة من المزاج وذلك لان اجزاء النار لما امتزجت
باجزاء العناصر وحصل منها مركب وكسر ذلك الجزء الناري بعد فاض المركب طبعا [illegible]
ولم يبطل قوامه ولان العناصر [illegible] الموجب للاعتدال الذي يبقى مركب [illegible] الجزء الناري
الهيئة الاعتدالية والقوام الذي ليس حصولها لذلك المركب فذلك الجزء الناري الذي هذا شانه ما ذكرناه هو الغريزية
وانها كالدافع للمبادئ الواردة على المركب المضادة كذلك يدفع ضرر الحار الغريب الوارد على المركب لاجل ان الحار الغريب اذا
حاول تفريق المركب فالحرارة الغريزية تدفع [illegible] المركب من الانفصال الحاصل بالطبع والشيخ [illegible] هذا التفاوت
بين الحرارة الغريبة والحرارة الغريزية ليس بالماهية بل التفاوت بينهما كون الغريزية جزءا من المركب وكون الغريبة ليست كذلك
حتى لو توهمنا ان الحرارة الغريبة صارت جزءا من المركب والحرارة الغريزية خارجة عنه كانت الغريبة عند ذلك تفعل فعل الغريزية
والغريزية تفعل فعل الغريبة وذهب ارسطو الى ان [illegible] الحرارة مغاير بالنوع [illegible] في اقسام الحرارة [illegible]
واما [illegible] المركب بالفيضان عليه [illegible] الطبيعية [illegible] الافعال [illegible]
الشيخ في حيوان الشفاء [illegible] ان الحرارة التي بها يتقبل البدن علاقة النفس ليست من جنس الحار الاسطقسي [illegible]
[illegible] الاجرام السماوية [illegible] المزاج المعتدل [illegible]
الحار السماوي وبين الحار الاسطقسي واعترف [illegible] حرارة النار [illegible] الحرارة [illegible]
التي لا تمنع الحرارة النارية [illegible] الروح [illegible] من الاعضاء [illegible] القوى النفسانية [illegible]
الحيوانات والنوع افضل الاجسام [illegible] الحرارة النارية [illegible] لان الحرارة السماوية
[illegible] الاولى [illegible] حرارة [illegible]
النارية [illegible] على العناصر [illegible]
الحار على ادراكها في البلاد الباردة [illegible] الشمس من الكواكب [illegible]
المرئي الاعمى [illegible] ضوء الشمس ولا يبصر ضوء النار [illegible]
[illegible] اللوازم [illegible] اختلاف الملزومات والحرارة السماوية غير الحرارة النارية
والغريزية [illegible] الاولى وهي المدبرة للقوى البدنية واما الحرارة المزاجية [illegible]
الاول ان المزاجية متى افرطت [illegible] القوى وافسدت افعال البدن واما الغريزية فمهما اشتدت كما في الشباب
ازدادت الافعال الطبيعية جودة الثاني ان [illegible] الغريزية هي التي تفارق البدن مع مفارقة النفس الناطقة واما
الحرارة الاسطقسية فانها تبقى بعد المفارقة [illegible]
الثالث ان الحرارة التي [illegible] الاجزاء النارية التي لم
[illegible] الرطوبة [illegible] الاولى
[illegible] مزاج [illegible]
الى الانفصال فيبقى ان الحرارة المزاجية موجودة قبل الموت والحرارة الغريزية التي كانت [illegible]
وهي معدومة عند الموت بل الغريزية عند [illegible] والمزاج [illegible] المزاجية [illegible]
البدن تتبعها الثالث لو كانت الغريزية هي العنصرية لاختلف [illegible] التدبير بالغذاء [illegible]
في الشيوخ والمعتدم [illegible] وفيه نظر وثبتت هذه الحرارة في الحيوان بل وفي النبات فان بها لا تعفن [illegible]
[illegible] اذا قطعت [illegible] في النبات من [illegible] الا انها لا تظهر [illegible] ظهورها في الحيوان

ومما ذكرنا يظهر فساد ما قاله محمد بن زكريا الرازي من ان الحرارة الغريزية ما دامت باقية على اصلها كانت غريزية فاذا افرطت صارت غريبة وكما [illegible]

[illegible]

... فى بدن الانسان ... [illegible]

... بكيفية ... [illegible]

... كيفيته ... [illegible]

[illegible]

الخلط المذكور ... [illegible]

[illegible]

بالفعل منه اكان من خارج كمثل الماء البارد على البدن وترتبه على الرجا ومن داخل كثير بما باردا كالشرب بالثلج فان هذا
يجري في عرف الاطباء دواء مع ان التفسير المذكور لا يصدق عليه لان تاثير هذا لا يتوقف على الانفعال عن الحار الغريزي
والجواب عنه ان يقال مراد الشيخ ههنا ما كان تاثيره موجودا فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقي وهو المشهور في الاسم المذكور في
العرف الطبي هذا ان اريد به الثاني وان اريد به الاول فكان المعتدل الحقيقي كما ذكرنا وابن المفتاح غفل عن هذه الدقيقة
وحسبان قوله والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان هو على تقدير ارادة الاول فاعترض وقال ان تفسير
الحار والبارد بما ذكر لا يستلزم ان يكون المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان لان المعتدل على هذا القول هو المتساوي
الميل الى الاطراف اي الحقيقي ومزاج الانسان حار بقياسه فلذلك لا يلزم من تفسير الدواء ويرده بما ذكرنا
مساواة المعتدل منه المزاج الانسان والجواب عنه ان نقول لا نسلم ان المعتدل على هذا القول هو المعتدل الحقيقي
انما هو القول الثاني وان اريد به الاول فمسلم لكن الشيخ لم يرد ذلك ولم يذكر لازمه مما سبق لان نقول ما قوله
الشارحين وهو ان قول الشيخ في الفلاني والحار والبارد انه لا يجوز ان يكون في جوهره اعني في مزاجه احر من بدن الانسان
او ابرد معناه ان في الدواء الحار من الحرارة ازيد مما يوجب الانسان في مزاجه والمعتدل من الدواء يكون حرارته اقل من
الدواء الحار فيكون نسبة نقصان حرارة بدن الانسان الى الدواء الحار قريبا من نسبة الدواء المعتدل الى الدواء الحار
والمزاج الانساني اولم يكن متساوي الميل الى الاطراف فما هو في حكمه ايضا كذلك وهو المعتدل من الدواء فالمعتدل
من الدواء ما مزاجه مثل مزاج الانسان فيكون من نوعه ويعود المحذور الاول وهو ان يفاض عليه النفس الناطقة
لان الاستعداد لحصولها انما هو بهذا المزاج الخاص وهو حاصل للدواء المعتدل وبهذا يندفع قول المعترض انه يلزم
المماثلة والمماثلة لا يلزم ان يكون انسانا لان المماثلة حصلت من جهة التي بها استعد الانسان لنفسه الناطقة
وهو المزاج سواء فرض اختلاف من غير هذا الوجه ام لا فقد ثبت [illegible] لا يخفى عند من له ذوق
فان لا تعلق لمجوابه اعتراض ابن المفتاح اصلا واعتراض الامام بان الدواء اذا ازداد حرارته في بدن الانسان فلا
ان يكون احر منه اذ لو كان ابرد منه لاثر في زيادة برودته ولو كان مساويا لا في الحر والبرد لما اثر فيه حرارة واذا
كان الحار هو ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان ويلزم المحذور المذكور ساقط
لان الذي منع الشيخ عنه هو ان يكون الدواء الحار احر من الانسان بالفعل لا بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة كونه
احر بالفعل لان الفلفل اذا ورد على بدن الانسان خرجت قوته الى الفعل وسخنت بدن الانسان ولم يكن هو في
نفسه احر من الانسان بالفعل والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان بالفعل وعاد المحذور ولو كان
المزاج المعتدل مثل مزاج الانسان بالقوة لا يعود المحذور فاعرفه وقول المسيحي هذا القول منهم مبني على ان خروج
الفلفل الى الفعل هو قول بالكمون وهو باطل وهو بعيد حرارة سخنة عليه من خارج وهو باطل ويلزم ان لا يكون
لنا دواء بارد بل كل ما يرد على البدن يصير كله حارا او يصير بعض اجزائه حارا ويلزم ما ذكرنا لا تغلب الغذاء
عند وروده المعدة الى جوهرها فان المعدة عضو حار محوط عليه من جميع جهاته فالحاصل انا ان قلنا بالاستحالة
لم يكن لنا دواء بارد على توهمهم فانهم فسروا الدواء الحار بما قالوه والمعدة عضو حار قوي الحرارة وجرمها اعظم
من جرم الدواء فعند ورود الدواء عليها سواء كان حارا او باردا احالته كيفيتها الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية
فان القوي من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يعيد المستحيل بما يناسبه ويشابهه وان قالوا ان لنا
دواء حارا على ما قالوه لم يقولوا بالاستحالة وكيف لا يقولون بها وقد دل الدليل عليها والمزاج الذي جميع الاحكام
الطبية موقوف عليه مبني عليها والذي يمكن ان يقال في هذا من جهة الطب هو ان الادوية الحارة فيها خاصية
مقتضية كذلك عند ورود الدواء الى بدن الانسان وهذه الخاصية اقتضت على الدواء ليست من المزاج بل تابعة

فمزاج

للمزاج تابعة وكذلك القول في الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم يتولوا به تقريبا من الواجب حمل انظار والتحقيق ان الحرارة
الغريزية يتوجه الى تحريك الدواء باردا كان او حارا فتفرق اجزاؤه لان من خاصيتها ان تفرق اجزاءه فيظهر كيفيته **ولعلنا** ان يكون
المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار تاثيره **فيكون الحار والبارد بالقياس الى بدن الانسان** باعتبار تاثيره البرودة فيه حارا
بالقياس الى بدن العقرب باعتبار تاثير الحرارة فيه **وحارا بالقياس الى بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن الحية**
بمثل الاعتبارين المذكورين وفيه اشارة الى ان اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد بدليل انك تجد السكر ان مزاج الطبيعة
الانسان مطيعا للحرارة الغريزية ثم هو بعينه يجري مجرى الماء المبرد مذكا للحرارة وتجد الادوية مبردة الطبيعة الغريزية مخرجة
منها للانسان وانما جاز ذلك لان الدواء اما ان يفعل بصورته النوعية ويختلف تاثيره بحسب اختلاف القوابل فمن جهة انه
ملائم لبدن الانسان كالسكر ان يزيد في حرارته ومن جهة انه لا يكون غذاء لبدن الانسان بل يما يصير كلا على طبيعته ويطفئ حرارة
واما ان يفعل بكيفيته فيكون حرارته اكثر من برودة العقرب فيحدث منه الحرارة في بدن العقرب ويكون برودته اكثر من حرارة
الانسان فيحدث منه البرودة في بدن الانسان لا يقال الدواء اذا كانت حرارته اكثر من برودة العقرب وبرودة العقرب
اكثر من برودة الانسان فيكون حرارته اكثر من برودة الانسان لا برودة الدواء اكثر من حرارته لانا نقول حرارة الدواء اكثر من
برودة العقرب في النسبة والكمية وبرودة العقرب اكثر من برودة الانسان في النسبة لا في الكمية لان البرودة الموجودة في
في بدن الانسان اكثر من البرودة الموجودة في بدن العقرب من جهة الكمية وبرودة العقرب اكثر من جهة النسبة فلا يلزم الشك
المذكور فان قيل يستحيل ان يكون دواء واحد باردا بالقياس الى بدن الانسان حارا بالقياس الى بدن العقرب وذلك لان هذا
الدواء المبرد لبدن الانسان ان قاوم حرارته وقهرها حتى برد البدن وحرارة بدن الانسان لا شك انها اقوى من حرارة بدن
العقرب والذي يقاوم الاقوى لا شك انه يقاوم الاضعف فوجب ان يكون تبريد هذا الدواء لبدن العقرب اقوى من تبريده
لبدن الانسان قلنا انه لا يشترط في الدواء البارد ان يقهر الحرارة بل الدواء البارد هو الذي اذا ورد على البدن وانفعل عن
حرارته استحالت كيفيته بكون بردها اكثر من برد البدن ولا شك انه يجوز ان يكون دواء واحد اذا فعلت فيه حرارة الانسان
وحرارة العقرب ابرد استحالت كيفيته بكون تلك الكيفية ابرد من كيفية الانسان واحر من كيفية العقرب فان قلت
الحرارة يستحيل ان يؤثر بالذات التبريد والدواء الذي يقال انه بارد كالكافور مثلا هو في خارج البدن لا يظهر منه برد اذا
فاذا ورد على بدن الانسان وبدن الانسان اشد حرارة من الهواء الخارج فيستحيل ان يبرد فيبرد كما قدم قلت لما كان يمنع ما
ذكرتم لو كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارة التي يشاهدها وليس كذلك فان تلك الحرارة مخالفة بالحقيقة لهذه وتلك الحرارة
من شانها اذا وردت عليها الادوية ان تحرك بعضها فيسخن البدن وان يبرد بعضها فيبرد البدن وانما يتسبب هذا او يتسكر لما
يتبادر الى الفهم من لفظ الحرارة مطلقا انما مثل هذه المحسوسة عندنا هكذا اجاب الغربي عن هذا السؤال وفيه نظر لانا ولا
الحرارة الغريزية لا تبرد شيئا من الادوية بل يتوجه الى تحريك الدواء ولانه علمنا بالذات ثم بعد تحريك يظهر كيفيته فان
كانت باردة وتسخن ان كانت حارة واما ثانيا فلان قوله لما كان يمنع ما ذكرتم لو كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارات
التي يشاهدها ممنوع لا يصح وان كانت من نوعها لان الشك المذكور وهو ان الحرارة يستحيل ان يؤثر بالذات لان تبريد
الدواء ليس من فعل الحرارة بالذات بل بالعرض واما ثالثا فلانه ما سبق في كلامه ان الحرارة يؤثر بالذات التبريد ولان
الدواء يبرد ثم يبرد وعلى هذا يكون السؤال من اشد فاسدا **ولذلك يكون بدن واحد حارا بالقياس الى بدن زيد وقد يكون**
معتدلا بالقياس الى بدن عمرو لان زيدا اذا كان امزج مزاجا من عمرو وكان الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد وقد يكون
معتدلا بالقياس الى بدن عمرو لما ذكره المسيحي من ان الدواء يختلف تاثيره في الابدان لاختلافها فما كان منها احر
منه فهو بارد بالنسبة اليه كالترياق بالقياس الى العرس وما كان ابرد منه فهو حار بالنسبة اليه كالترياق بالقياس
الى الانسان ولا ينبغي ان يتوهم من هذا ان الاجزاء الحارة في الدواء الحار ينقص عند استعمالها في الحيوان الحار ويزداد عند

استعمالها في الحيوان البارد فان هذا محال لاستحالة الزيادة في اجزاء الغذاء والنقصان منها بعد التركيب ووجود الغذاء سبل
ينبغي ان يتوهم على الوجه الذي سبق من ظهور الحرارة الغريزية كيفية بحسب ما في الدواء من الاجزاء والكيفيات كما وقسه ولها
الى البدن الذي استعمل فيه لان هذا المثال غير مطابق لكلام الشيخ وفي هذا الكلام اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية ايضا
الى النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معين لاختلاف اشخاص النوع في الامزجة
ايضا **وبهذا** اي وبكون الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد مع كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو **يعلم انما يجب**
ان لا يلح اي لا يواظب **على دواء واحد في تعديل المزاج اذا لم ينجع** اي لم ينفع وذلك بان يكون الشخص وتدبيره دون ما
البدن اقل مما يحتاج اليه او اكثر واذا لم يحصل الغرض وجب الانتقال وذلك بحسب امرين احدهما ان الامزجة المخرجة
غير متناهية فرب دواء يكون حارا بالقياس الى بدن لا يكون حارا بالقياس الى بدن اخر بل يكون بالنسبة اليه كالمعتدل
فلا يؤثر فيه ولهذا قال ابو سهل المسيحي ليس ولا واحد من الادوية فاعلا شيئا من الافاعيل في جميع الابدان في جميع الاحوال
على نحو واحد لانه ان اسخن مزاج الشباب لم يسخن مزاج الشيخ وان رطب الصبي لم يرطب الكهل الثاني ان طول المداومة على الدواء
الواحد مما يوجب الف الطبيعة كذلك الدواء فلا يتاثر عنه اذ العادة طبيعة خامسة ويدل عليه ما حكاه جالينوس ان امراة
كانت تاخذ من الشوكران مقدارا كثيرا من غير ان تتاذى به وذلك لانها كانت في اول الامر تتناول منه قدرا يسيرا
فلما الفتها ذلك الفته وصار لها بمنزلة الشيء الطبيعي المشاكل ومما هو مشابه لهذا ما نقل من الهند من صحة الحكاية
انها قربت الصبايا بالبيش ثم تحفها الاعادي من الملوك طلبا لان تهلكوا بمواقعتهن ومما يجب ان تعلم ان الانتقال
الواجب هو في صنف الدواء لا في نوعه اي بان ينتقل من مسخن الى مسخن دونه او فوقه لا بان ينتقل من المسخن الى المبرد
وبالعكس والا كان كلام الشيخ مناقضا لكلام ابقراط في المقالة الثانية من الفصول وهو قوله ان انت فعلت
جميع ما ينبغي ان تفعل فلم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان تنتقل الى غيره ما دام ما رايته منذ اول
الامر ثابتا والمراد انك ان فعلت جميع ما ينبغي بناء على دليل دلك عليه من ظهور علامات المرض ومضادتها للدواء له
ولم يظهر لما اوجبه الدليل استعماله اثر فلا ينبغي ان تغالط نفسك والدليل وتنتقل عن الواجب ولا شك ان ذا هو
مناقض لكلام الشيخ لانه نهى عن الانتقال والشيخ امر به لكن لما امر بالانتقال في اصناف الادوية خوفا ان لا يحصل بها
الغرض لما ذكرنا والنهي في انواعها من المسخن والمبرد مثال ذلك هو انه اذا اوجب الدليل ان العلة باردة فمقتضاها
التسخين فنوع المسخن مضاد لها ثم في اذا لم ينجع فالانتقال منه الى نوع المبرد غير جائز لانه يزيد في المرض واما في
اصناف المسخنات فالانتقال واجب لما ذكرنا مثلا من بزر الرازيانج الى بزر الانيسون ومن شراب الاصول الى
شراب الاسطوخودوس والحاصل انه لا يجوز ان ينتقل الى المبرد ولا ان يداوم على صنف واحد من المسخن ولنتم ما ذكرنا
واحسن ما ابط في اعتدال الغذاء وخروجه عنه ان يقال الدواء المعتدل والاول هو الخارج الى الكيفية التي
كيف البحث بها المبحث العاشر في اقسام المزاج الخارج عن الاعتدال الحال **واقسام سوء المزاج المزاج المعتدل**
[illegible] الامزجة ﻫ وفي بعض النسخ **ان الامزجة غير المعتدلة سواء اختلفت بالقياس**
الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية اي من غير ان يعتبر بالقياس الى الخارج والداخل والى كونه ساذجا او غير
ساذج على ما قاله المسيحي مستدلا عليه بقوله اذ لو اعتبر ذلك كان غير المعتدل النوعي مثلا اثنين وثلثين قسما
وكذا كل من نظرائه الثلثه وذلك لان المعتدل الطبي لما كان هذه الاربعة المذكورة وغير المعتدل الطبي مقابلا
له فيكون هو ايضا اربعة غير معتدل نوعي وغير معتدل صنفي وغير معتدل شخصي وغير معتدل عضوي
ولان كل واحد من هذه الاعتدالات الاربعة اعتبارين بالقياس الى الخارج والداخل فيكون لكل واحد منها
ستة عشر باعتبار الخارج وستة عشر باعتبار الداخل ثمانية من كل منها مادية وثمانية غير مادية مثل الحار

المقابل للاعتدال النوعي قد يكون باعتبار الخارج وهو ان يكون قد حصل لهذا الشخص حرارة اكثر مما يحتاج اليه
نوع الانسان وقد يكون باعتبار الداخل وهو ان يكون قد حصل للشخص اكثر مما يحتاج اليه وكذا اعتبر غيره من
المقابلات السبعة الباقية لهذا الاعتدال فيكون الغير المعتدل النوعي اثنين وثلثين قسما وكذا كل واحد
من غير المعتدل الصنفي والشخصي والعضوي فيبلغ عدد الامزجة الساذجة اربعة وستين قسما والمادية
مثلها وله وجه اخر لحصر منه وهو ان يقول لما كان المعتدل له تعرض اعتبارات ثمانية كذلك كل واحد من غير
معتدل يعرض له تلك الاعتبارات فان الحار مثلا اما ان يكون حارا بحسب النوع او بحسب الصنف او بحسب الشخص او
بحسب العضو وكل واحد من هذه الاربعة واما ان يكون معتبرا بالنسبة الى ما هو خارج عنه او بالنسبة الى ما هو
داخل فيه فهذه اعتبارات ثمانية وكل واحد منها اما مع مادة او لا معها فاقسام الحار ستة عشر وكذا كل
اقسام من السبعة الباقية فيكون الجميع مائة وثمانية وعشرين اربعة وستون ساذجة واربعة وستون مادية كما ذكره هذا
وهو ليس بشي فان الحار المفرد على ما ذكرنا يكون مقابلا للمعتدل النوعي بالقياس الى الخارج لان الخروج عن الاعتدال باعتبار الخارج
هو ان يعرض له باعتبار الخارج عن النوع وكذا بالقياس الى الداخل هو ان يعرض عند المقايسة الى الداخل في النوع وان لا
يعرض لهذا الحار اعتباران كما قال في الوجه الاول فالاعتبار غير الخروج عن الاعتدال فلا يحدث من احد الاعتبارين مع الخروج
عن الاعتدال ما ذكره من الامزجة غير المعتدلة واذا عرفت ذلك فاعلم ان لكل واحد من الامزجة المعتدلة الثمانية مقابلا
ينقسم الى ثمانية فقط من غير زيد وينقص **يجمعها الاشتراك** اي اشتراك الامزجة الغير المعتدلة **في انها مقابلة المعتدل**
والمراد ان الامزجة الغير المعتدلة بعد اشتراكها في هذه الصفة وهي كونها مقابل المعتدل تختلف فيما بينها وذلك لان المعتدل
بالاعتدال النوعي مثلا لما كان معناه توفر الكيفيات والكميات من العناصر على النوع على نحو ما ينبغي فغير المعتدل بهذا الاعتبار
معناه ان كيفيات العناصر وكمياتها لو توفرت على المزاج لا على القسط الذي ينبغي في المزاج الانساني وح اما ان يكون الحر غالبا
او البرد او الرطب او اليبس وهذه اربعة مفردة او الحر والرطب معا او الحر واليبس معا ولا يمكن ان يزيد الاقسام على ذلك لان
معنى توفر الكيفيات على القسط الذي ينبغي هو ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى ونسبة احد المنفعلين الى الاخرى
على نحو ما ينبغي لذلك المركب كذلك فلا بد من تغير احدى النسبتين او كليهما والاول هو المفرد واقسامه اربعة لانه ان تغيرت النسبة
بين الفاعلين فاما ان يكون الزيادة لطرف الحرارة وهو الحار المفرد او لطرف البرودة وهو البارد المفرد وان كانت متغيرة نسبة
احد المنفعلين الى الاخرى فاما ان يكون بزيادة الرطوبة فهو الرطب المفرد وان كان بزيادة اليبوسة فهو اليابس المفرد و
الثاني وهو المركب واقسامه ايضا اربعة لانه اذا كان الواقع تغير كلتا النسبتين فالزايد من الفاعلين اما الحرارة او البرودة
فان كان الزايد منهما الحرارة فالزايد من المنفعلين اما الرطوبة وهو الحار الرطب او اليبوسة وهو الحار اليابس وان كان الزايد من الفاعلين
هو البرودة فان كان الزايد من المنفعلين هو الرطوبة فهو البارد الرطب وان كان الزايد منهما هو اليبوسة فهو البارد اليابس
وما استشكل به بعض افاضل العصر على انحصار الخارج عن الاعتدال المعتبر عند الاطباء في الثمانية وهو انه لما كان معنى
المعتدل عندهم المزاج الذي توفر عليه من العناصر بكمياتها وكيفياتها هو القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه عن
الاعتدال بالفاعلين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة اذا صارت الاولى احد عشر والثانية
ستة اجزاء وكذا بالمنفعلين معا وقس المثال وعلى هذا يرتقي الامزجة الغير المعتدلة الى نيف وستين قسما بحسب اعتبار الخروج
في كيفية او اثنين او ثلث او اربع والى طرفي النقصان والزيادة او كليهما جميعا وتفريقا وهو منشاؤه فساد مفهوم
المذكور على ما ينبغي اما ان اقسامه ينتهي الى ما ذكرنا [illegible] لما ذكرنا ان الخروج عن الاعتدال المذكور ان كان بكيفية واحدة
فاما ان يكون الخروج بزيادة ما ينبغي من تلك الكيفية او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا كان اقسام هذا القسم ثمانية
وان كان بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعلين او بالمنفعلين او بالحرارة مع الرطوبة او بالحرارة مع اليبوسة او بالبرودة

لان الصحة ليست بخارجة عن الاعتدال المزاجي والتركيب والاتصال [illegible] على ما لا يخفى لان الصحة المزاجية عبارة
عن الاعتدال المزاجي واما ان الشيخ لم قال او الصحة فيمكن ان يكون لكونها اظهر من الاعتدال عند الجمهور **اشد مناسبة للحرارة**
اي المزاجية الخارجة عن الاعتدال لا الغريزية لان كون الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة الغريزية ليس مما نحن فيه هذا
الذي سبق [illegible] ان الحيوة وصدور الافعال على ما ينبغي انما يكون بالحرارة الغريزية والبرودة منافية [illegible] الحيوة
كلها فيكون الصحة اشد مناسبة للحرارة المزاجية من الصحة للبرودة **منهما** اي من الصحة وفي بعض النسخ **منهما** اي الاعتدال والصحة
للبرودة وذلك لوجوه احدها انه اذا غلب فيه الحرارة لم يغلب عليه قدر من اليبوسة [illegible] واذا غلب عليه قدر من البرودة
[illegible] ولا يبعده عن الصحة والاعتدال بل يعود اليه لان الانتقال من الحر الى البرد يتوسط الاعتدال بخلاف ما لو غلب قدر
من البرودة لاستلزامه قدرا من الرطوبة [illegible] من البرودة لان الارطب يجعله ابرد
فيبعد عن الاعتدال [illegible] واذا كان زيادة الحرارة مقتضية للعود الى الاعتدال وزيادة البرودة للبعد عنه كانت مناسبة
الحرارة للصحة والاعتدال اشد واكثر من مناسبة البرودة لهما وثانيها ما ذكره الامام وهو ان بين الخروج عن الاعتدال [illegible]
الحرارة منافرة [illegible] عن الاعتدال حصل الحرارة فيكون بين الاعتدال
والحرارة موافقة [illegible] الحرارة [illegible] كان البدن معتدلا
ولان الخروج عن الاعتدال [illegible] الحرارة وان الاعتدال متى حصل فقد حصل الحرارة فبين الاعتدال والحرارة ملازمة
[illegible] بين سائر الكيفيات الباقية لان الثلث الباقية [illegible] الخروج عن الاعتدال [illegible]
من الاعتدال [illegible] لا يلزم ان يكون بينها وبين الاعتدال [illegible] والوجه الاول [illegible] الثاني
حيث ان الشيخ لم يرجح زيادة المناسبة بالنسبة الى سائر الكيفيات بل الى البرودة وما ذكره [illegible] وايضا مناسبة الحرارة
للاعتدال في اوله [illegible] بواسطة [illegible] الخروج عن الاعتدال كما في الثاني [illegible] بعد التسليم [illegible]
من الحرارة والخروج عن الاعتدال ممنوع لاجتماعهما [illegible]
وكذا [illegible] ان الاعتدال متى حصل فقد حصلت الحرارة لان الكلام في الحرارة الغريبة [illegible]
مع الاعتدال [illegible] وهو كلام مختلط كما ترى وليس الثاني اولى من الاول [illegible] افراط الحرارة [illegible] الى الاعتدال [illegible]
كانت الحرارة [illegible] اليبوسة [illegible] من نوع الحرارة [illegible] الافراط [illegible] في الحرارة الغريبة
الاطباء [illegible] لليبوسة [illegible] الحرارة الغريبة [illegible] لان الاطباء [illegible]
[illegible] البرودة [illegible] الحرارة الغريبة [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريبة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريبة مضادة للحرارة
الغريزية [illegible] واما اليبوسة فانها مضادة للحرارة [illegible] وذلك لعدم المادة التي هي سبب حفظ الحرارة [illegible]
[illegible] بين الحرارة واليبوسة [illegible] بين الصحة والرطوبة الغريبة اشد من المنافاة بين الصحة واليبوسة [illegible]
زيادة الحرارة [illegible] اليبوسة وزيادة البرودة [illegible] الرطوبة [illegible] بين البرودة والصحة اشد من المنافاة بين
الحرارة والصحة فيكون الصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة [illegible]
[illegible] زيادة الرطوبة [illegible]
من البرد [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] اليبوسة [illegible]
لان الحرارة [illegible] الموت [illegible]
كانت الحرارة منافية بالذات [illegible] مناسبة [illegible] والصحة والاعتدال ايضا لان الموت يكون [illegible]
يكون منافيا [illegible] فيكون مناسبا [illegible] البرد اذا افرط [illegible] والحر اذا افرط [illegible] دون القتل فيكون افراط الحرارة

اقل ضررا من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب [illegible] من البرودة [illegible] الحرارة وان كانت [illegible]
[illegible] الحركات واما البرودة فانها مميتة [illegible] عن جميع الحركات [illegible] الحرارة للصحة اشد من مناسبة البرودة لها
واما ما ذكره المسيحي من ان الحرارة متى [illegible] الكيفيات [illegible] البرودة [illegible]
مع الحيوة [illegible] الصحة والاعتدال [illegible] المقدمة الاولى [illegible]
الحيوة [illegible] البرودة [illegible]
[illegible] المقدمة الاخرى [illegible] البرودة [illegible]
الحيوة [illegible] **[illegible] واما المركبة [illegible] الخروج [illegible] الاعتدال [illegible] المزاج [illegible]**
[illegible]
[illegible] لما قال [illegible] الكيفيات المتضادة [illegible]
[illegible] الخارج عن المعتدل الحقيقي [illegible] الخارج عنه بزيادة المتضاد [illegible]
[illegible] الخارج عن المعتدل العرضي بزيادة المتضادين [illegible]
[illegible] الغالبة والمغلوبة [illegible]
الفاسد [illegible] البارد [illegible] الحار [illegible] البارد اكثر من الضعف
[illegible] الحار اكثر من الضعف [illegible] البارد اكثر من الضعف [illegible] الحار اكثر من الضعف لامتناع [illegible]
الشيء اكثر من ضعف اخر والاخر اكثر من ضعفه [illegible] الحار اقل من الضعف لامتناع
ان يكون الشيء اقل من ضعف الاخر والاخر اقل من ضعفه [illegible] في عدم الانحصار [illegible]
المقدمة [illegible] قول الشيخ ولا يمكن ان يكون حارا وباردا معا ولا رطبا ويابسا معا [illegible]
المسيحي [illegible] الحرارة والبرودة [illegible]
[illegible] من الاخرى فان كان الاول [illegible] المزاج معتدل [illegible]
كانت احديهما [illegible] الاخرى وكان المزاج [illegible] الحاسين [illegible] الاخر [illegible] وان كانت
الحرارة والبرودة غير متساويتين والمنفعلتان اما ان يكون متساويتين او لا فان كان الاول كان المزاج [illegible] المتغالب
وان كان الثاني كان مركبا [illegible] المتغالب [illegible]
[illegible] ان يكون مزاج يغلب فيه الفاعلتان او المنفعلتان [illegible] لا يمكن ان يغلب عليه [illegible] كيفيات [illegible] الحرارة
والبرودة والرطوبة [illegible] اليبوسة [illegible] الحرارة والبرودة [illegible] المزاج [illegible]
من المتغالب والمتعادل [illegible] الكيفية الغالبة والرطوبة [illegible] لا يمكن ان يغلب [illegible] اربع
كيفيات [illegible] الغالبة [illegible] المغلوب [illegible]
[illegible] لا يمكن ان يكون [illegible] التراكيب [illegible]
[illegible] المركبين من زيادة الفاعلين والمنفعلين [illegible]
الممنوع [illegible] الدليل على انحصار الامزجة في التسعة [illegible] الاول هو ان المعتبر في تعادل الكيفيات
اما ان يكون التعادل او التغالب [illegible] فان اعتبر الاول كان المزاج معتدلا وان اعتبر الثاني كان مركبا
وان اعتبر الثالث كان مفردا [illegible] حصول هذه الكيفيات في المزاج اما ان يكون بحسب الصحة او [illegible]
الاول هو المعتدل بحسب [illegible] وان كان الثاني [illegible] اما ان يكون كيفية او كيفيتين والاول هو المفرد والثاني
هو المركب الثالث هو ان التعادل المذكور اما ان يكون بين الكيفيات الاربع او لا والاول هو المعتدل والثاني

مع الرطوبة او بالبرودة مع اليبوسة فهذه ستة اقسام وفي كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون خروج الكيفيتين عن الاعتدال
في جانب الزيادة او النقصان او احدهما في جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان فحصل اقسام هذا القسم ثمانية عشر ضرورة
انه الحاصل من ضرب الستة في الثلثة وان كانت بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة او بالفاعلتين مع اليبوسة
او بالمنفعلتين مع الحرارة او بالمنفعلتين مع البرودة وعلى كل واحد من هذه التقادير الاربعة فاما ان يكون الكل في جانب الزيادة
او الكل في جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض الاخر في جانب النقصان والزائد في القسم الثالث اما ان يكون كيفية
واحدة او كيفيتين وعلى كل واحد من التقديرين ينقسم ثلثة اقسام فكل واحد من الاقسام الاربعة لهذا القسم ينقسم الى ثمانية
اقسام فاذا ضربنا الاربعة في الثمانية حصل اثنان وثلثون وهي اقسام هذا القسم وان كان باربعة كيفيات فاما ان يكون كلها
فيها في جانب الزيادة او كل واحد في جانب النقصان او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان والقسم الثالث ينقسم الى
ثلثة اقسام لان الزايد اما ان يكون كيفية واحدة او كيفيتين او ثلث كيفيات فصار اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل صار
مجموع اقسام الخارج عن المعتبر عند الاطباء ثلثة وستين هذا كلامه وهو غير منحصر لان الاقسام ثمانون على ما خرجها العلامة
المتوفاة لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر لان خروج احدهما في جانب الزيادة والاخرى في
جانب النقصان قسمان اذ في الفاعلتين مثلا يمكن ان يكون الزيادة في الحرارة والنقصان في البرودة وبالعكس فاقسام هذا الخروج
يكون ما ذكرنا لا ما ذكره واقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لا خمسة لان الزوائد بكيفية يكون اربعة وبكيفيتين
ستة وبثلث اربعة فهذه اربعة عشر وهي مع القسمين الاخرين يكون ستة عشر ومع اربعة وعشرين اربعون واقسام الخروج
بكيفية ثمانية وبكيفيتين اثنان وثلثون ومجموعها ايضا اربعون فالاقسام ثمانون لا ثلثة وستون وانما نقصت سبعة عشر
من القسمين الاولين لانه اعتبر في الخروج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين [illegible]
نقصت منه ستة وكذا اعتبر في الخروج بثلث ما ذكرنا ولم يعتبر في الخروج فلذلك نقص احد عشر فيما وهذا خبط على ما ترى
واما انه وهم منشاؤه فساد تصور معنى الوفر المذكور اذ مع نقصه على ما ينبغي لا يتصور [illegible] ذهب اليه المشكك
فضلا من ان يبادي بصاحبه الى ان يفرع عليه ويستخرج الاقسام الممكنة وذلك لان معنى الوفر على ما ينبغي كما علمت هو
ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا نسبة المنفعلتين كما ينبغي فيكون مثلا ما ينبغي لمزاج خاص ان يكون
نسبة الحار الى البارد والنصف كان يكون البارد من جهة الى عشرة والحار من عشرة الى عشرين فما دامت هذه النسبة محفوظة
في هذا العرض المخصوص كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة وان اختلفت هذه النسبة فاما ان يكون بزيادة البرودة
ويكون المزاج خارجا عن الاعتدال الى البرودة او بزيادة الحرارة ويكون الامر بالعكس ولا يتصور ههنا قسم ثالث فيذهب اليه
وهم وقس عليه النسبة التي بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الغير المعتدلة الطبية على الثمانية لا افراد الانواع
فانها غير متناهية لامكان اختلاف النسبة في كل من حدود العرض المذكور مع كون الحدود غير متناهية ولا يخفى عليك
بعد ما مر بالك من الامثلة ان لكل شخص امزجة غير متناهية يكون على ما ينبغي اذ كان على اي مزاج كان من تلك الامزجة
لكن بعضها افضل من بعض كالاقرب من الوسط من الابعد عنه وافضلها يكون في الوسط من العرض المذكور كما يكون في المثال
المذكور الحار خمسة عشر والبارد سبعة ونصف وبما ذكرنا يظهر ان الحار اذا كانت ستة عشر والبارد ثمنية كان افضل مما
كان الحار سبعة عشر والبارد ثمنية ونصف لبعده عن الوسط وقرب الاول منه فاعرف فانه مع وضوحه دقيق والى ما ذكرنا
اشار الشيخ بقوله **[illegible]**
[illegible]
[illegible]
فيه اشارة الى ان الامزجة المفردة لا يتبعها من الاعتبار التعادل في جانب الغالب فان الاخر فان الحار هو [illegible]

[illegible]

على برودة

على برودة واما الرطوبة واليبوسة فيتعادلان فيه وكذا الكلام في باقي المفردات اذ لو ترادفت احديهما على الاخرى ايضا لكان المزاج مركبا
من اثنتين ولم يكن مفردا وهو خلاف المراد فيه تعادل من طرفي الجانبين وتغالب من الجانب الاخر والمركب فيه تغالب لا تعادل والمعتدل
فيه تعادل لا تغالب **لكن من الاربعة** اي المفردة **لا تستقر ولا تثبت** وفي بعض النسخ **ولا تلبث** لان كل واحد من الكيفيات الاربع اذا غلبت
تلك كيفية اخرى اذ لكل منهما فعل يستحيل تخلفه عنه واستلزم ذلك الفعل غلبة الاخرى بواسطة او بغير واسطة وعلى هذا فلا
يوجد زمان يكون الغالب فيه هو احدى الكيفيات فقط **فان الاحر مما ينبغي يحيل الى اليبس مما ينبغي** لان شان الحرارة
التحليل ولا شك انه يتبعه التجفيف فاذا افرطت حللت الرطوبة وجمع ذلك اليبس **والابرد مما ينبغي يحيل الى الرطب او يطرأ
عليه الرطوبة الغريبة** لان افراط البرودة من حيث قهرها الحرارة يوجب ضعف الهضم المقتضي لغلبة الاخلاط بل الرطوبة الغريبة لان
الرطوبة الحاصلة من ضعف الهضم رطوبة غريبة ومن حيث تكثيفها المسام يوجب منع تحلل الابخرة والمواد وحبسها المقتضي لتخلل الحرارة وجرها
الى ضعفها وسوء الهضم والرطوبة الغريبة لكن يجب ان يعلم ان تادي ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة وذلك
لوجوه ثلثة الاول ان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها لما يوجبه اسرع من ايجاب البرودة لما يوجبه الثاني ان فعل الحرارة اليبس
ثم بافناء الرطوبة وفعل البرودة للترطيب ثم بايجاد الرطوبة ولا شك ان افناءها اسرع واسهل من ايجادها فان الايجاد موقوف
على اسباب والافناء يكفي فيه عدم سبب واحد الثالث ان حصول اليبس عن الحرارة بالذات اولا وبلا واسطة فان شانها التحليل واما
حصول الترطيب من البرودة فليس بالذات بل لاجل الحرارة لا توجد الرطوبة لكن اخماد الحرارة موجب للترطيب ولا شك ان الامر الحاصل
عن الشيء بلا واسطة اسرع وجودا مما هو حاصل بواسطة في الاكثر فيكون ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة
للرطوبة ويعلم مما ذكرنا ان مدة بقاء الحرارة على بساطتها اقصر من مدة بقاء البرودة على بساطتها **والاحر الى ان يبس ربما
ما يحلل** اي البدن **ابرد مما ينبغي** لان بقاء الحرارة ببقاء الرطوبة الغريزية لانها مادتها ولاشتعال بسبب فرط اليبوسة
تشبثها بالها يقبل الحل بنقصان مادتها وحدت كما يكون عند ما يبس الحطب زمانا فيغلب البرودة **والابرد مما ينبغي ان كان
ارطب فانه يسخن والا يبقى مع برده** لان الرطوبة المفرطة اما ان يكون غريزية بالحق والعمر كما يعمل الزيت الكثير بالسراج
والحطب الكثير على النار الصغيرة واما ان يكون غريبة فيتاخرها عفونة ويضاده الكيفية ايضا وهذه الاصال ثابتة لها يحدث عنها
بلا واسطة فلذلك يكون زمانا اسرع واما الاخرى [illegible] تخفيف الرطوبة الغالبة بها الحرارة او ام يحصل عن تخفيف الرطوبة نقصان الحرارة
ثم يحصل البرودة فلانه يحصل بواسطة يكون زمانا اطول **والاحر** اي الارطب **[illegible]** ان الارطب **يحفظه** اي البدن على القدر
بين الحرارة والبرودة **مدة اكثر** اي من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة الضرر اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له وذلك لان اليبوسة
موجبة لفقدان مادة الحرارة بالذات فيقتضي [illegible] في زمان يسير لا يحتاج في ايجابها [illegible] بخلاف الرطوبة الغير المفرطة
فانها لا تقوى على اطفاء الحرارة الا بعد [illegible] وهو ضعف الهضم ويلزم ذلك كثرة الرطوبة ثم يصير [illegible] على اطفاء الحرارة
ويعلم مما قلنا ان مدة بقاء اليبوسة على بساطتها اقصر من مدة بقاء الرطوبة على بساطتها اذا كانت قليلة واما اذا كانت كثيرة فيكون
مدة بساطتها اطول **الا انه يحصله الى الاحراز [illegible]** لما علمت وقول ابن [illegible] في بستان الاطباء ينبغي ان [illegible] في هذا فان الارطب
اذا كان بافراط مما يزيد بتطفية الحرارة [illegible] كان اسرع من اليابس في التبريد [illegible] سرعة ما بين الاطفاء والتحليل واما الارطب
فاذا كان بمقدار [illegible] او هو حافظ للحرارة ولذلك قال يحفظه مدة اكثر [illegible] قال الا انه يحصله اخر الامر ابرد مما ينبغي لانه لا
يحصله اخر الامر ابرد مما ينبغي مما هو رطب لكن بما هو بارد وذلك لان الحرارة تفني الرطوبة على طول المدة وهو قوله اخر الامر
فاذا افنت الرطوبة ذهب شعلة الحرارة فانطفت وبردت وهذا انما يكون بيبس لا الرطوبة ولا مدخل للرطوبة وهذا لا يخفى
فساده بعد تامل ما ذكرناه ولان هذه الامزجة المفردة لا يمكن بقاؤها زمانا يعتد به كانت اضافة الامزجة التي يمكن بقاؤها
زمانا كما ذكرنا خمسة المعتدل والاربعة المركبة **وانت تفهم [illegible]** ان ما ذكرنا من ان هذه الاربعة لا يستقرون
فليثبت واحد منها فرضنا بل منها غلبت كيفية اخرى **اما الاعتدال والصحة** وفي بعض النسخ **والصحة** وقول الشيخ فيما قال [illegible]

لانه اما ان يكون بين الكيفيات المتضادة وبين الكيفيات المختلفة والاول هو المفرد والثاني هو المركب ونحن نقول ان اراد بالامزجة
الامزجة التي باعتبار المعتدل الحقيقي والخارج عنه فلا حاجة في بيان انحصارها في تسعة الى هذا التكلف وان اراد بها الامزجة
الفرضية الطبية فشيء من الوجوه الثلثة لا يدل على انحصارها فيها الا بين فسادها ذهب اليه لامكان احتمال اقسام
خارجة عن المعتدل الفرضي بالطريق الذي سلكناه الا بالوجه الذي ذكرناه لما عرفت **وكل واحد من هذه الامزجة التسعة**
اما ان يكون [illegible] قال الشيخ هذا الكلام من الشيخ فيه نظر وهو ان الامزجة لا يقال لها اما ان يكون بمادة او بغير مادة لانها
حاصلة في اول التكوين غير انها خارجة عن الاعتدال ومادتها [illegible] شخصها من اجزاء العناصر وايضا كيف يجوز ان يقال انها اما
ان يكون بمادة او بغير مادة وهذا تقسيم لسوء المزاج الذي هو من قبيل الامور الخارجة عن الطبيعة ووجودها بعد كمال ذات البدن من
المواد الغالبة عليه او هي سوء المزاج والمزاج الذي كلامنا فيه وان كان خارجا عن الاعتدال بالنسبة الى المعتدل لانه من جملة الامور
الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن وعلى هذا فالواجب ان لا يعد المزاج الذي نحن فيه فيما من الامور الخارجة عن الطبيعة
بل يقال المزاجات اما ان يكون اصلية او لا اصلية اما ان يكون في المزاج [illegible] او خارجة عن الاعتدال اما في كيفية
او في كيفيتين على ما بينا فيكون الامزجة الغير المعتدلة تسعة والتي هي غير اصلية وهي سوء المزاجات اما ان يكون بمادة او بغير مادة ومن
نقول [illegible] وفي هذا الكلام ايضا [illegible] على الاذكياء واما ما ذكره الجيلي وهو ان الشيخ لما لم يذكر اقسام سوء المزاج الخمسة
فيدل كل قسم منها بقوله مما ينبغي فقال اما ان يكون احر مما ينبغي او ابرد مما ينبغي الى غيرها من الاقسام [illegible] وهو انه قد بين في هذا الفصل
ان الاعتدال [illegible] من طرفي افراط وتفريط وجاء ان بين الحدين امزجة غير متناهية وان المعتدل واحد وقد بينا ايضا انه
لا يمكن وقوع شخصين على مزاج واحد وقد بين الشيخ ان ذلك الشخص [illegible] فاذن يلزم من مجموع هذه المقدمات ان يكون الامزجة
باسرها ما عدا المزاج الواحد داخلة تحت سوء المزاج ومع انه لا يكون في الوجود مزاج معتدل [illegible] في الكتب من انه يجب
اعتبار الامزجة الخارجة عن الاعتدال وكذا اعتبار حال قوى الادوية بالقياس الى المزاج المعتدل [illegible] هذا الاشكال
لازم على الاصول المذكورة لا محالة اشار الشيخ الى الجواب بقوله مما ينبغي وتقريره ان ذلك هو انه ليس كل انحراف عن الاعتدال
النوعي او الصنفي او الشخصي والعضوي سوء مزاج بل يشترط في سوء المزاج تغير بين من الافعال عن المجرى الطبيعي وحدوث شيء
من الشيء وظهوره عند الحس والذي يدل على ذلك قول الجيلي في الجوامع ويعرف مزاج كل واحد من الاعضاء من فعله وذلك
لان كل عضو فعله سليم وعلى مجرى طبيعته فهو معتدل المزاج وكل عضو فعله يخرج من المجرى فمزاجه غير معتدل وبحسب مقدار
ما يناله من الضرر في فعله يكون بعده عن الاعتدال فالحاصل من اول حدود سوء المزاجات هو ان يظهر شيء من الضرر والفساد
او ما هو ان يسوء المزاج حتى يخرج العضو عن طبيعته ويؤديه الى فساد التام فاذن كان الاعتدال النوعي والصنفي والشخصي او
العضوي لكل واحد منها عرض يحويه طرفا افراط وتفريط كما ان الخروج عن الاعتدال له طرفا افراط وتفريط فالمراد ان يعد العضو
بالكلية وتفريطه ان يظهر منه ضرر ما في فعله واذا ثبت هذا فنقول لا شك يكون المزاج خارجا عن الاعتدال ولا يكون داخلا في
سوء المزاج لان التغير لا يكون محسوسا واذا لم يكن كان المزاج على ما ينبغي في الكيفيات فلا يكون احر مما ينبغي ولا ابرد ولا غيرهما
فاذا صار التغير محسوسا يدخل في سوء المزاج ويكون احر مما ينبغي وغيره واما قبل ذلك وان كان التغير حاصلا لكن لما لم يكن محسوسا
حتى يعتد لا على سبيل المجاز لكونه قريبا من الاعتدال ولا يكون المزاج في تلك الحالة احر مما ينبغي ولا ابرد ولا ارطب ولا ايبس
لانه لو كان احر لكان الضرر محسوسا لما علمت من قول الجيلي من ان الاحر مما ينبغي هو الذي يحدث ضررا وكذا غيره والحاصل ان سوء المزاج
وان لم يكن مقابلا للاعتدال لكونه اخص من الخارج عن الاعتدال الحقيقي مقابلا له لكون ما بين اول الخروج عن الاعتدال واول
الدخول في سوء المزاج من قسم الاعتدال لقربه منه فلهذا انحصر المزاج في الاعتدال وسوء المزاجات الثمانية ولم ينحصر الاعتدال
في شخص بعينه ويوجد [illegible] هذه الشبهات نظرا لانا لا نسلم لزوم الاشكال على تلك الاحوال قولنا انه يلزم من مجموع هذه المقدمات
ان يكون الامزجة باسرها ما عدا المزاج الواحد داخلة تحت سوء المزاج قلت لا نسلم بل اللازم منها ان يكون ما عدا المزاج

الواحد

الواحد اي المعتدل النوعي داخلا تحت غير الاعتدال لا تحت غير المعتدل فيلزم كونه خارجا عن الاعتدال ودخلا في سوء المزاج
وهو في غاية الظهور فاعرفه **وهو ان يحدث** وفي بعض النسخ ان **ذلك المزاج في البدن كيفية وحده من غير ان يكون
قد تكيف البدن عما** اي بتلك الكيفية **لنفوذ خلط فيه** اي في البدن **متكيف به** اي بذلك المزاج او بتلك الكيفية
وفي بعض النسخ **بها** اي بتلك الكيفية **حتى يغير البدن اليه** اي تلك الخلط **البدن اليه** اي الى ما تكيفه وفي بعض النسخ **بغير
البدن اليه** وفي بعضها **يحيل البدن** وفي بعضها **مغير للبدن** والكل قريب والاظهر قوله متكيف بها متغير البدن
اليه **مثل حرارة المدقوق** هو مثال لسوء المزاج الساذج اي من غير مادة لكنها في الابتداء سوء مزاج مفرد حار وفي الانتهاء
سوء مزاج مركب حار يابس كالاحتلال بلا مادة لما علمت ان الاحر مما ينبغي يحصل البدن ايبس مما ينبغي هو مثال لسوء المزاج المفرد
بلا مادة والخصر بكسر الضاد هو [illegible] البرد في اطرافه من ملاقات مبرد بالفعل من خارج وهو مشتق من الخصر بالفتح و
هو البرد يقال الخصر الرجل اذا نالم البرد في اطرافه وحصرت بعيني وخصر يومنا اي اشتد برده ويقال ماء خصر اي بارد **المصرود
وما**
هو الذي اصابه الصرد وهو البرد فارسي معرب واصله في الفارسية بالسين ذالاساد [illegible] **المثلوج** هو الذي اصابه الثلج
الا يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما تكيف بكيفية ذلك المزاج لجاورة خلط فيه نظر لان نفقه انما يدل
على الحصر والمزاج المادي فلا يكون خلطا ولا يكون لمرع او مائية اوريح او شيء من ونحو ذلك لكن لما كان الاكثر خلطا
كذلك لا جرم اقتصر الشيخ عليه **بالجوهرية** اي في البدن **غالب عليه** اي على ذلك **تلك الكيفية مثل بدن الجسم الاكثر
ببلغم زجاجي او خرنيق [illegible] كراثي** انما خصصهما بالذكر لكون الزجاجي ابرد اصناف البلغم والكراثي اخص اصناف
الصفراء **وستعرف في الكتاب [illegible] والرابع منها الا الواحد جملة الامزجة الستة عشر** قال الامام
في الطب الكبير واعلم انا اذا قلنا اقسام سوء المزاج ستة عشر ثمانية ساذجة وثمانية مادية فهذا بحسب تقسيم العقل واما في
نفسه فبحث ونقرير ان يقول اما سوء المزاج الساذج في كيفية واحدة فاقسامه الاربعة موجودة فالحار كمن ضربه السموم والبارد
كمن اثر البرد والرطب كمن الرهل واليابس كالشيخ الاستسقائي واما سوء المزاج الساذج في كيفيتين معا فالحار اليابس كالدق
والحار الرطب وكان لا يوجد له في الامراض نظير وقد سال بعض الاطباء من الشيخ مثاله فقال ليس يحضرني الان مثال له وذلك
صعب ان ذلك يؤدي الى امر في الفعل حتى يكون مرضا والبارد الرطب كالترهل المستحكم وهو ان يكون لحم الانسان كلحم الغرق
في اول ما به والبارد اليابس كصاحب الارق واما سوء المزاج المادي في الكيفيتين فالحار اليابس كالغب والحار اليابس الرطب
كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كما في السرطان واما سوء المزاج المادي في الكيفية واحدة فلم يذكر اشله
اقسامه الاربعة وفي وجوده فانظر واقول اما النظر الذي قال فيه ظاهر وذلك لانه لكل مادة كيفيتين واذا كان كذلك
فكيف يتصور مادي مع كيفية مفردة والجواب ان يقول لما تصور ذلك على احد وجهين احدهما ان يغلب على البدن خلطان
مترافقان في كيفية متضادان في اخرى كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فاذا اعتدلت كل واحدة من المتضادتين بالاخرى
كرطوبة الدم بيبوسة الصفراء وبالعكس بقيت الكيفية الواحدة المتفقة فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون هذا المزاج حارا
مفردا ماديا فعليك باستخراج باقي الاقسام بهذا الطريق وثانيهما ان يكون احدى الكيفيتين لا قوة في البدن بسبب من الاسباب
وعلى هذا يكون المؤثرة فيه كيفية واحدة مع كونها مادية ولا يمكن ان يحصل سوء المزاج المفرد المادي على غير ما ذكرنا من الاعتبار
ما عرفه وتصور على ما قلنا فانه لا مزيد عليه وهو من الاسرار التي لا يوجد في غير كتابنا هذا وقال الجيلي اما سوء المزاج في كيفية
واحدة فاقسامه الثمانية موجودة اولها المرض الحار بلا مادة وهو مثل حمى الدق لانها حرارة منتشبة بنفس الاعضاء ومثل لها
ومثل الاحتراق من حرارة الشمس والحرارة التي يعرض من التعب وثانيها المرض الحار مع مادة مثل حمى العفونة فانها وان كان [illegible]
في نفس الاعضاء حرارة مفرطة لكنها موجودة فيها من غير احد الاخلاط الاربعة وثالثها المرض البارد بلا مادة مثل الخمود المزاج
الغارض من تناول الماء البارد الشديد والثلج واليه الاشارة بقوله برودة الخصر المصرود والمثلوج ورابعها المرض البارد مع مادة

مثل الصرع والسكتة والفالج وما اشبه ذلك من الامراض البارده الحادثة عن كيفيات ردية وخامسها المرض الرطب بلا مادة
مثل رطوبة البدن ورهله قال القرشي اذا رهل لحمها فليس ذلك لان مادة رطبة انصبت اليها بل لان نفس العضو خرجها عن اعتدال
المائية من فجاته صار بعضه بعد ما رطب غير رطب الى المزاج ولهذا لا يحتاج الى الاستفراغ بشي من المادة وانما يحتاج الى تجفيف
العضو فحسب وسادسها المرض الرطب مع مادة مثل الاستسقاء فان البدن كله في اللحمي منه وكثير من الاعضاء في الزقي مرطبة
لاجل مائية رطبة استولت على البدن وسابعها المرض اليابس بلا مادة مثل التشنج العارض من الاستفراغ والذبول وثامنها
المرض اليابس مع مادة مثل السرطان والجذام وداء الفيل وما اشبه من الامراض الحادثة من كيفيات يابسة ثم قال
سوء المزاج في كيفيتين فقد قال صاحب الملكي هو كامل الصناعة المرض المركب لا يكون بلا مادة لان المرض الحار الرطب يكون
من قبل الدم مثل الورم الفلغموني والمرض الحار اليابس يكون من قبل الصفراء مثل الورم المعروف بالحمرة والمرض البارد الرطب
يكون من البلغم مثل الورم الرخو والمرض البارد اليابس يكون من قبل السوداء مثل الورم الصلب فاذن اقسام سوء المزاج بحسب
التقسيم العقلي ستة عشر والموجود منها في الخارج اثنا عشر ثم قال لا يقال بعض ما ذكرتم من الامثلة الامراض البسيطة غير مطابقة
لها بل هو مطابقة للامراض المركبة من ذلك ان حمى الدق ليست مرضا حارا مفردا بل هي مرض حار يابس لان اليبس يستولى في هذا
المرض على الاعضاء وكذا الذبول ليس مرضا يابسا فقط لكنه مرض بارد يابس وكذا حميات العفونة امراض حارة يابسة
مع مادة لان الحرارة العفونية حرارة نارية وكذا الفالج ليس مرضا باردا ذا مادة فقط بل هو مرض بارد رطب وكذا الجذام والسرطان
ليس ولا واحد منهما سوء مزاج يابس مع مادة فقط لكنه سوء المزاج ذي مادة يابسة اما مع حرارة او برودة بحسب اخلاطها
المختلفة ولان المادة اليابسة كيف يمكنها ان ينصب الى الاعضاء لانا نقول قد بينا فيما تقدم ان الاربعة المفردة لا تستتبع
ولا تجب رسما ما يعتد به فحمى الدق مرض حار بسيط في اول حدوثه ثم من بعد ذلك يعرض للبدن ان يجف من اجل ان حرارة الحمى
تلحق افناء الرطوبة كما يجف ان الاخر مما ينبغي يجعل البدن اجف مما ينبغي وكذا الذبول يعرض مرضا يابسا بسيطا لكن الاحتر
ما ينبغي يجعل البدن ابرد مما ينبغي لا يوجب افناء الرطوبة التي هي مركب الحرارة غير الحرارة بافنائها فيصير المرض باردا يابسا
وكذا القول في سائر الامزجة ثم قال واما قوله المادة اليابسة كيف يمكنها ان ينصب الى الاعضاء فالجواب عنه انا نعني
باليابس اليابس بالقوة لا اليابس بالفعل بمعنى انه متى حصل في بدن الانسان حصل بيبسه ازيد مما كانت فان هو يابس
بالقياس الى كيفية وتاثيره في بدن الانسان واما في قوامه فيوجد رطبا سيالا فلذلك يعرض له الانصباب هذا كلامه
بالفاظه وفيه تعسفات وعليه مؤاخذات وانما نقلته لا لاشتماله على فوائد ايضا ليطلع عليه من تامل فيه حق التامل واذا
عرفت ذلك فاعلم ان ههنا تقسيمات واردة على الاقسام المذكورة من سوء المزاجات منها ان كل واحد من اصناف
سوء المزاج قد يكون في عضو واحد وقد يكون في جملة البدن فلنذكر بعض تلك الاقسام ليقاس عليه الباقي مثال
سوء المزاج الحار من غير مادة في جملة البدن الدق وفي العضو الواحد كالصداع العارض من الشمس المسمى بالاحتراق ومثاله
مع المادة في البدن كالحمى المطبقة وفي العضو كالحمرة والفلغموني والبارد بلا مادة في البدن كمن يصيبه الجمود من البرودة
وفي العضو كمن يبرد بعض اطرافه حتى يشرف الاصابع ومع المادة في البدن الاسترخاء وفي العضو الورم البلغمي والرطب
بلا مادة في البدن كمن يصير جلده مترهلا لطيفا حتى يسيل من الاصابع كلها ماء وفي العضو كالقرحة المترهلة ومع المادة
في البدن الاستسقاء وفي العضو النزلة واليابس بلا مادة في البدن الذبول وفي العضو التشنج اليابس في جملة العضو ومع
المادة في البدن الجذام وفي العضو السرطان ومنها ان كل واحد من هذه الامزجة الستة عشر ينقسم الى سوء مزاج مستو وغير
لان المزاج الردي اما ان لا يمكن من ابطال المزاج الاصلي لجوهر الاعضاء او يمكن والاول هو سوء المزاج المختلف
والثاني هو سوء المزاج المتفق ومنها ان مادة سوء المزاج اما ان يكون ملتصقة بسطح العضو واما منبثة فيه واما ان
يعرض في جوهره او في مجاريه وبطونه و اما ان يفرق الاتصال ولا يفرق المزاج المادي بحسب هذا التقسيم اربعة

اقسام

اقسام الاول المتبل والثاني المنقع والثالث التوريم والرابع زيادة المادة فقط والمتبل هو الذي تبث ظاهره رطوبة المنقع
هو الذي اخلت تلك الرطوبة بسلامة الغريبة من ظاهره لما قال الشيخ في الشفاء من ان الانتقاع هو ان يبعد الرطب في جوهر اليابس
غوصا بعضه ليتابع التماسك لا يتلوين فيه صلبا او صار سهلا لا يقال له انه منتقع والمتبل هو ان يكون الجسم الرطب بما يوجبه يابسا
لزم سطحه ظاهره غير نافذ في الجوهر نفوذا تاما بل يكون منبثة من الجسم بحيث تجتمع الاجزاء الرطبة عن الجوهر اليابس في خلاله فالمنتقع
المتوسط بين المبتل والمنقع فكل منتقع مبتل وليس كل مبتل منتقعا ومما يفوت به العجبان الخوخي بعد ان نقل عن الشيخ هذا قال لابد
للمادة الجاورة للعضو ان يلابس سطحه فان لابست سطحه الباطن كانت المادة محتبسة في بطونه ومجاريه وان لابست سطحها الظاهر كان
العضو منتقعا في المادة ومبتلا بها اذ لا بد في الانتقاع من نفوذ المادة من ظاهر العضو الى باطنه ولو هذا التقسيم اعنى الثالث شاذ
بقوله والسوء المزاج مع المادة تكون على وجهين اما ان العضو فقد يكون تارة منتقعا بالمادة
بان داخلت المادة بسلامة الغريبة من ظاهره ومبتلا بها بان يكون للمادة نفوذ على ظاهره وليتقارب ظاهر العضو وسلامة الغريبة من
ظاهره جعلهما الشيخ قسما واحدا وقد يكون تارة المادة محتبسة في مجاريه اى في تجاويفه التي لا ينفذ
مخالفين وربما كان احتباسها وتداخلها في الورم وذلك بان يفرق المادة اتصال العضو ويحدث فرجا يمكن ان ياخذ
لنفسها مكانا او يدفع العضو وربما لم يكن وذلك بان لا يكون المادة هذا النوع فيكون زيادة مادة بلا ورم فهذا هو
القول في المزاج واسم الطبيب الطبيعي الراي ناقص التطبيب نفسه اي يعرف تلك الشي وتقديره ما ليس
فيما يبعثه له وفي بعض النسخ ما ليس لنا الى ارائه الطبيب نفسه والتقصير للطبيب وكلاهما صحيحان الا ان الاول
اولى لان المشهور والمتعارف في شرحها المقام قال الفصل الثاني عشر اي من هذا التعليم وهو الثالث في
مزاج الاعضاء وفيه مباحث المبحث الاول في امزجة الاعضاء بعد كلى قال ان الخالق تعالى اعطى كل عضو حيوان
وكل عضو من المزاج ما هو الاليق به والاصلح لافعاله واحواله بحسب الامكان وحيوان الى الانسان الوجود
قال الامام في حجة الفلاسفة على ذلك بان قالوا الممكن لا بد له من مؤثر واجبا ومكن ينتهي الى واجب في ذاته وفي بوجوبه
اذ لو لم يكن واجبا فيها احتاج في ذاته وفي وجوبه الى مؤثر ولا ينقطع ذلك الا بالانتهاء الى واجب فيها لبطلان التسلسل و
الدور ثم الممكن ينقسم الى ما يكون ممكن الوجود في ذاته والى ما يكون ممكن الوجود لشي وكل ما هو ممكن الوجود لشي وكل ما هو ممكن
الوجود لذاته ولا ينعكس اذ ربما يكون ممكن الوجود في ذاته ولا يكون ممكن الوجود لشي بل اما ان يكون واجبا الوجود لشي
او لا فيضان او ممتنع الوجود لشي كالجواهر المفارقة فانها لا امتناع حصولها في الاجسام على ما برهن عليه وكيف كان الممكن لا يخ
اما ان يكون احكامه كافيا في صدوره عن مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون فان كان الاول وجب صدوره عن مؤثره لما
ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع وكل ممكن هذا شانه امتنع ان يكون محدثا بل يجب ان يكون ازليا لما ثبت ان الممكن لا
وان يجري في سلسلة الحاجة الى موجود واجب الوجود فاذا كان الامكان وحده كافيا في صدوره عن مؤثره والامكان متحقق دائما
ان يكون الممكن ايضا دائم الوجود وان كان الثاني وهو ان لا يكون امكانه كافيا في صدوره عن مؤثره بل يحتاج مع ذلك الى شرائط
اخر كاستعداد المادة لقبولها وارتفاع الموانع عنها الممكن له امكانان احدهما العائد الى ذاته وهو ماهيته والثاني لا
التام وهو حصول الشرائط وارتفاع الموانع فاذا حصلت الشرائط باسرها يجب ايضا صدوره عن مؤثره لما علمت ان الاثر
مع المؤثر التام واجب الوقوع وقبل حصولها يكون ممكنا في ذاته ممتنعا لعدم شرائطه فلا يكون عدم بعض الاشياء لخلل من جهة
المراد الفاعل لا لاشتمال الفيض لا يتوقف افاضة الوجود عنه الا على وجود الاستعداد ولا امتناع ذاتي من جهته بل لذلك الشي بل الا
يرجع الى حال القوابل وعدم استعدادها التامة واذا حصلت وجب حصول ذلك الشي فظهر ان الخالق تعالى اعطى كل شي ما هو الالق
به والاصلح لاحواله وافعاله بحسب احتمال الامكان له هذا كلامه وتبعه مقلدوه كالخوخي والجيلي والمسيحي والشارح فنقلوه
مثل المسطور ولم يزيدوا على ما قاله الامام شيئا الا الخوخي ومع ذلك فقد قالوا باجمعهم بعد تمام الدليل ما قاله الامام

ای مجاری التی تنفذ فيها شيء ويطون ٢٢

اشتمال ٢٧

متناع

وهو ان قد ظهر ان الخالق تعالى اعطى كل عضو الى اخره ولقائل ان يقول لما ظهر من هذا الفصل ان مزاج كل نوع الىوع من غيرها بما
الذي ظهر منه ان اختلافها الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصور النوعية وهذا لا يدل على المواد وهو
المزاجي انه يدل عليه لانه يقتضي ان المزاج كل عضو النوع لان المواد لما اعدت في الكل ظهر كون ايضا اختلاف المواد في الانواع المختلفة
بعد انها الى بعض مقادير ما ودلك من المزاج ما دن اختلاف الانواع بحسب اختلافها الامزجة لان مزاج كل نوع اليق من غيره النوع هو
المطلوب واما الاول لما ثبت ان النفوس والصور والقوى والاعراض لما يفاض على المركبات بحسب امزجتها فيكون المزاج الذي
بها استعدت المادة لقبول شيء من هذه الاشياء وما يترتب عليه من الخيرات والكمالات واصلح الامزجة له لا يجيا
وجوده وما يترتب عليه من الخيرات والكمالات المطلوبة منه عليه فان قلت الجنس مزاجه في اصل اخواله هو اصلح الامزجة
له قلت نعم هو اصلح الامزجة له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية الواقعة بين طرفي عرض مزاجه وما ذكرنا اولا هو اصلح
له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية عن عرض مزاجه وهو مزاجه الاصلي ايضا وهو واضح فتامل واذا عرفت ذلك
فاعلم انه كان يفاض على الممتزج بواسطة المزاج من النفس والصورة والعرض المورد لما المزاج من غيره اعني من غيره ما افيض
عليه من المذكورات كذلك كل مزاج حصل النوع من الانواع هو الليق من غيره اعني من الامزجة لما قلنا وعلى هذا يصح قيفا
ان الخالق تع اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور ما يستحقه من المزاج ويناسبه ويليق به كما يقوله الحكيم كذلك يصح ان يقال
ان الخالق تع اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو الليق به لا في الاول وهو ان كل مزاج افيض عليه ما هو الليق به واذا صحت
العبارتان والشيخ وهذا المقام طبيب لا حكيم فيجب ان يتكلم بلسان الاطباء لا بلسان الحكماء فلهذا كان مقصد الفصل با
لعبارة الثانية اولى من تصديرها بالاولى وعند هذا اظهر فساد تشنيع القرشي وهو ان الاطباء كثيرا ما يجد لحوت في ملنا
وشبهه معتقدين انه كذلك عند الفلاسفة وليس كما يعتقدونه فان راي الفلاسفة ان الله تع اعطى كل مزاج ما يستحقه
من الصور النوعية والمزاج عندهم هو المعد لقبول الصور فيكون متقدما عليها فكيف يقال ان الانواع تعطى المزاج
اصل الشيخ انما ساهل في هذا الامر فهذا الكتاب يجري على سنن الاطباء وفساد توهم المسيحي ايضا وهو ان هذه العبارة
من الشيخ موهمة ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع لا محكمه وعلى هذا اولى
ان يقال ان الخالق تع اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما يستحقه بالمزاج لانا لا نسلم ان الاطباء يقولون هذا
معتقدين انه كذلك عند الفلاسفة بل انهم انما يقولون ذلك معتقدين انه كذلك في نفس الامر وهو كذلك على ما بينا
ولا نسلم ان العبارة موهمة ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده لدلالتها على انه افيض عليه في اصل وجوده لا بعد وجوده
كما ان قولنا ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور على ان الصور افيض على النوع في اصل وجوده لا بعد وجوده
والا كانت عبارتنا ايضا موهمة ان الصور افيضت على النوع بعد وجوده والجواب يكون مشتركا ولو قيل ان المراد من
قول الشيخ من المزاج اي من جهة المزاج ويكون تقدير الكلام ان الخالق تع اعطى كل حيوان وكل عضو من جهة المزاج اي
بسببه وواسطته ما هو الليق به اي من الصور والاعراض اندفع عنه ما ذكره لكنه يكون قد تعرض لمذهب الحكيم
دون مذهب الطبيب ولم يناسب المقام فظهر ان عبارة الشيخ صحيحة لا اعتراض فيها ولا ايهام وان عبارتها الانسب
هذا المقام وانما اقتصر الشيخ على الحيوان والعضو لان الحيوان اتم المراتب اي اعلاها والعضو اخسها اي ادناها
واذا فهم ما ذكره فيهما فهم في المتوسطات بينهما من النوع والصنف والشخص وانما قال دون الطبيب لان المحتاج عن
صناعته فلم يتكلم فيه فيكون هذا داخلا في الطب ما ليس منه وبطلانه تدبير شيئا ولا يكون قد جنيه واعطى الانسان
اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم وفي بعض النسخ ان يكون له وهو قريب والاول اكثر مبالغة فظهر المناسبة
ان شاء الله تع في هذا العالم اي عالم الكون والفساد وقد بينا فيما تقدم كون مزاج الانسان اعدل امزجة الانواع
على طريقة الحكماء بوجهين واما على طريقة الاطباء فبيانه ان نقول ان الانسان لما كان محتاجا الى افعال متعبة منها

اعني

يبين طلبه البرودة كالانسان والوهم وبعضها الحرارة كالهضم وبعضها اليبوسة كالحفظ وبعضها الرطوبة كالادراك وجب
ان يكون مزاجه معتدلا لان الافراط في شيء من الكيفيات لا يجوز ان يفسد وبعض قوله هكذا فاو وفيه نظر لاستلزام ذلك اعتدال
مزاج كل نوع من الحيوان المفتقرا الى ان يبين ان الاحتياج الى الشيء في الانسان اكثر واحتياجه الى الحفظ والادراك اكثر
فيستقيم بعض الاستقامة اي القوى الانسان التي بها الفعل كالجاذبة والدافعة والحركة للقلب والشرايين في الانبساط
والانقباض والعضلات في تحريك الاعضاء الى غير ذلك وينفعل كالقوى التي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من
الامور النفسانية وقول المسيحي هذه العبارة ايضا عبارة ردية فانه كان من الواجب ان يقول واعطى الانسان اعدل مزاج
يمكن ان يكون في هذا العالم واعطاه من القوى التي بها يفعل وينفعل ما يناسبه فان هذا موافقة للاصول الصحيحة
هو البرسام الذي عاوده وعلايمه مما سبق ثم فساد عبارة الشيخ عنده هو لا يهامها افاضة المزاج على النوع بعد وجوده
عبارته ايضا كذلك لقوله الواجب ان يقول واعطى الانسان اعدل المزاج ويغير ايضا قول الشيخ مع مناسبة لقوله التي بها
يفعل وينفعل الى قوله واعطاه من القوى التي بها يفعل وينفعل ما يناسبه لا يدفع هذا الايهام فظهر ان عبارة الشيخ صحيحة
لا اعتراض عليها وان الزيادة التي توهم فيها الرداءة فهذه واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه فجعل بعض الاعضاء احر
وبعضها ابرد وبعضها اليبس وبعضها ارطب اي الاغراض المطلوبة من الاعضاء التي يتوقف عليها كمال الانسان متفاوتة
فحيث كان الغرض منه توليد الروح وحفظها كالقلب جعل احر وايبس ليولد الروح بالحرارة ويحفظها عن التحلل باليبوسة الا
ميلا بحرفه وحيث كان الغرض منه توليد الدم لطيف بدل ما يتحلل كالكبد جعله احر وارطب لتوليد ما يناسبها وحيث كان
الغرض منه ادراك المعاني والتصرف في الاراء والمقاصد من ترجيح البعض على البعض وكونه منبع الحس والحركة الارادية كالدماغ
جعل ابرد وارطب ليسهل انطباع ما يطبع فيه ويعسر ما انطبع فيه عند المصلحة بسبب كونه ارطب ولئلا يفسد مزاجه بكثرة الحركات
الفكرية لكونه ابرد وحيث كان الغرض منه ان يكون دعامة وسلاحا كالعظم جعل ابرد وايبس ليصلب فيا لي منه المقصود وحيث
كان الغرض منه ان يكون حشو الخلل غيره من الاعضاء وان يحفظ عليها حرارتها باكتنافه عليها كاللحم جعل مائلا الى الحرارة والرطوبة
ليكون لينا فيسهل اعطاء ذلك منه وانما اطلق الشيخ ذلك الاضافة لقوله احر وابرد وارطب وايبس ولم يبينها في نفس الامر كذلك
ليعلم موصوفه بهذه بالاضافة بعضها الى بعض وانما قال المسيحي كان من الواجب ان يقول بدل قوله واعطى كل عضو ما يليق به من
مزاجه واعطى كل استعداد من استعدادات الاعضاء ما يناسبه ويليق فالجواب عنه ما مر عن قرب المبحث الثاني في الاعضاء
الخارجة قال فاما احر ما في البدن فالروح والقلب لما بين ان الانسان انما صار اعدل الانواع بحسب تكافؤ الكيفيات الحارة
والباردة والرطبة واليابسة وكانت الاعضاء مختلفة في درجات هذه الكيفيات اراد ان يبين تفاوت الاعضاء في الكيفيات
الاربع ولان اعتبار امزجة الاعضاء في الخروج عن الاعتدال لا يمكن الا بالقياس الى عضو معتدل وجلد الكف اعدل الاعضاء
لا جرم جعلها الشيخ مقيسا عليها وجا اليونس جعل جلد الراحة مقيسا عليها قال في الجوامع واذا فحصت ما في البدن من الاعضاء
الخارج الى جلد باطن الراحة ليظهر لي مزاجها بالفعل من مزاج معتدل في الحرارة وجدنا القلب احر منها وذلك لانه معدن الحرارة
الغريزية وعند الشيخ احر الجميع الروح والقلب لان الجسم كلما كان الطف واخف كان الحفيفان فيه اكثر وكلما كان الخفيفان
فيه اكثر كان احر لانهما حاران وبالعكس ولما كان الثقيلان فيه اكثر ولا الارواح لغلبة الخفيفين عليها بالنسبة الى الاعضاء
الثقيلين عليها احر كثيرا من الاعضاء واحر الاعضاء القلب لكونها منشاؤها فلذلك كان الروح والقلب احر الاعضاء واذا
عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ وغيره من الاطباء يعنون بكون العضو احر ان يكون العضو احر ان يكون الاسطقس الحار فيه اكثر
لا انما يكون كيفية الحارة فيه اقوى ولهذا في هذا الفصل لما برهن على ما كان حقا من هذه الاحكام وترك الظاهر منها الكلا
على العلم وانه لم يبرهن على كون الروح احر لظهوره لانها الطف واخف واسرع حركة من سائر اجزاء البدن وهذه الاوصاف
دالة على غلبة الاجزاء الهوائية والنارية بها واستغنى عنها كونها احر لما تقدم انفا وبرهن على كون القلب كذلك لكونه غير

ظاهر واشار الى برهانه بقوله **الذى هو منشاء** اى منشاء الروح وكانه انما لم يثبت مبدا الروح نظرا الى لطفها وبيان هذا ان القلب
لما كان منشاء الروح وجب ان يكون حارا لان الملطف لا بد وان يكون اقوى من الملطف والحرارة لتقوى على تلطيف الدم لطيفا
بخاريا وصار في قوله منشاء اشعار بان حرارة الروح مستفادة من حرارة القلب على ما ظنه بعضهم وسهم او المنشاء ما لا يحتاج
جعل القلب اصل الحرارة في بهية الروح فان الروح جوهر لطيف نارى هوائى وجوهر القلب من لحم واغشية وعروق واعصاب
عصروف فيه دم وكلاهما دون حرارة الروح بل عكسه اقرب لان العلة اقوى في ذاتها من المعلول وكان الشيخ يرى ان الحرارتين اما
متساويتان او قريبتان من التساوى لتعارض هذين الدليلين ولهذا قال الروح والقلب ولم يقل ثم القلب لان الواو يفيد الجمع
دون الترتيب بخلاف ثم لافادتها الترتيب وقد نص عليه سيبويه في كتابه في ستة عشر موضعا فان قيل ان الشيخ ترجم الفصل انه في
امزجة الاعضاء فكيف ذكر الروح والدم والبلغم والشعر وان كان غرضه ذكر الاجسام التى تشتمل عليها البدن فهلا ذكر الصفراء
والسوداء ايضا قلنا اما ذكر الروح فلان بعضهم الاعضاء في انها جزء من البدن متولد عن الاخلاط بل عن بخار الخلط ولطيفه
هو عضو بالقوة ولعموم هذه المشابهة عد بعضهم الروح في جملة الاعضاء واما ذكر الدم فلانه عضو بالقوة فان قيل فكان
ينبغى ان يذكر المنى ايضا ويقدم على الدم لان المنى احر من الدم عند ميله اليبوس والنضج وذلك لكمال النضج وازدياد الجوهر الهوائى
والمائى فيه واحتج الشيخ عليه في كتاب المباحثات بان المنى ان تعرض البرد ازداد الاولى … الكثيف فانه … بياضه
وذلك لتخلل الروح الكثيرة لا يجاب بما اجاب الامام وهو انه انما لم يذكر المنى لانه يمكن ان يمنع كونه احر من الدم كما هو مذهب
محمد بن زكريا الرازى فانه قال المنى ليس احر من الدم لانه دم احاله اللحم الغددى … واللحم الغددى بارد الطبع فالدم ان لم
يصر ابرد مما كان بسبب مجاورته لتلك الغدد فلا اقل من ان لا يصير احر مما كان لان هذا الجواب في غاية الفساد لان الشيخ
معترف بكون المنى احر من الدم فكيف لا يذكره اعتمادا على المنع المذكور وهذا الجواب هو … جوابه … على امتناع صدور
الآثار المختلفة من البسيط بان هذه القاعدة يعنى ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد باطلة عندنا فاعرفه بل الجواب ان
المنى ليس عضوا بالقوة باعتبار البدن الذى هو فيه بل بان يكون عنه بدن آخر وهو بالنسبة الى هذا البدن فضلة … ان يدفع
فلا يجوز ان يعد في اجزائه وبان المنى دم قد تغير في … قوامه ولونه لا في صورته النوعية فيكون حكمه حكم الدم وبانه
انما اعتبر من اسباب الاعضاء وما قرب منها كالدم والبلغم لا البعيدة منها كالصفراء والسوداء ولهذا لم يذكرهما وذكر الدم وانما
ذكر البلغم فلانه عضو بالقوة ايضا لانه بالقوة دم فيكون بعد ذلك عضوا وفي هذين الدليلين نظر اما الاول فلانا لا
نسلم ان المنى لم يتغير في الصورة النوعية واما الثانى فلانا لا نسلم ان الدم والبلغم اقرب الى الاعضاء من الصفراء والسوداء
نعم لو قيل الدم والبلغم اعون في تكون الاعضاء منهما لكان اقرب واما ذكره الشعر فلانه جزء … ناسبه العضو ولانه
من الاطباء من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء معهم في ذلك فان اورد شك الامام وهو انه لما قال الروح والقلب
ولم يقل ثم القلب مع ان قوله فيما تقدم والحقيقان اعون في كون الارواح والقلب اذا اعون في كون الاعضاء يدل على ان الروح
احر من القلب اذ المراد بالاحر في قول الشيخ ما يكون الجزء الحار فيه اكثر لا ما يكون كيفية الحرارة فيه اقوى لا نجاب عنه بما اجاب
هو عنه وارتضاه الجيلى والمسيحى وهو انه انما جعلهما في مرتبة واحدة لان كلا منهما احر من الاخر من وجه لان حرارة الروح اكثر
كمية لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل كمية واكثر كيفية ليبوسته فلهذا جعلهما في مرتبة واحدة ولم يرجح
احدهما على الاخر لانا لا نسلم ان حرارة الروح اقل كيفية بل هى اكثر من هذه الجهة ايضا ولو لا انه يحتاج الى التبريد ساعة فساعة
والا انطفت بالحرق من فرط الحرارة اذ المحتاج الى التبريد … الحقيقة هو الروح لا القلب ولهذا قيل … النبض لتبريد
او تبريد على اختلاف الروايتين للروح بالنسيم لا للقلب فلا يرد ان المحتاج الى التبريد ساعة فساعة هو القلب لا الروح
… لكن كونها اقل كيفية لا ينافى كونها احر من القلب اذ المراد بالاحر على ما صرح به ان يكون الحار فيه اكثر كمية لا شدة
كيفية فعلى هذا يكون الروح احر من القلب لما حكم ان الجزء الحار فيه اكثر ولا ينافى ذلك ان يكون كيفية الحار في القلب

اقوى ولا في الروح ايضا اما الاول فلان كثرة الحرارة في القلب لا يستلزم كونه احر من الروح حتى ينافى كونها احر من القلب لان
القلب انما كان يكون احر من الروح لو كان الذى به كثرة الحاد لا كثرة الحرارة لانه تناقض ما صرح به فظهر ان ما صرح به من تفسير
الاحرية في اول الفصل ينافى ما ذكر من الحديد عن هذين الموضعين واما الثانى فلان كثرة الاجزاء وان لم يقتض زيادة الكيفية فلا
اقل من ان لا ينافيها وهذا البين مما يتعجب منه ويقال كما قال الشارح كيف يتصور ان كثرة الاجزاء لا ينافى ان يكون كيفية الروح
اقوى مع ان الروح رطب لانه هذا من جهة اخرى لا بالنظر الى كثرة الاجزاء والكلام في ذلك لا في الاول ولانا … عنه … وهو
ان قوله احر ما في البدن الروح والقلب … يقتضى ان يكون كل واحد منهما احر مما عداهما مما في البدن ولا يقتضى … بينهما
لا يكون احدهما احر من الاخر لان السؤال الحقيقة هو انه لم ما قال الروح ثم القلب مع ما بينهما من التفاوت في الحرارة كما قال في
باقى الاقسام ثم كذا وما ذكر لا يصلح جوابا عنه … ولا بما اجاب عنه الشارح وهو انه لا شك ان الروح في
مزاجها احر من القلب في مزاجه لكن القلب يستفيد من مجاورتها من الحرارة ما يعدل به في الجملة ولرطوبة جوهر الروح ويبوسة
جوهر القلب اذا اعتبرت حرارة الروح بالقياس الى حرارة القلب كانت اكثر كمية واقل كيفية من حرارة القلب ويكون
كل واحد من الحرارتين راجح على الاخرى من وجه ناقصة من وجه جعلهما في مرتبة واحدة وان كانتا في الاصل مختلفين
اختلافا ظاهرا كما سنقرره اذ لم يوجد هذا القدر من المناسبة لا يجوز جعل حارين مختلفين في مرتبة واحدة والا لو
جعل كثير منها في مرتبة واحدة لوجود مثل هذه المناسبة وغيرها بينها فظهر بالتامل فيما … من المباحث في الاعضاء الحارة
وكذا في غيرها … ولا يجاب بخلاف الدليلين كما ظننا او بغيره ان … **ثم الدم** اما ان الدم حار وانه اقل حرارة من الروح
والقلب فلم يدل عليهما الجمهور بما اما الاول فلانا نجد الدم يحمى الاعضاء متى كان معتدلا وبزيادة … الاعضاء متى خرج عن
حالته الطبيعية ويتولد عن التعفونة الحادثة وفي الاوقات الحارة والاسنان واما الثانى فلما عن الروح فمن وجهين احدهما
انه متولد في الكبد وهى اقل حرارة منها على ما سيظهر وثانيهما ان جوهره غليظ فيكون ابرد لغلبة المائية … عليه
واما من القلب فللاول لا الثانى واما انه احر من الكبد فغير ظاهر فلذلك برهن عليه بقوله **فانه لاتصاله بالقلب**
يستفيد الحرارة ما لم يكن للكبد وهو بالحقيقة جواب عن دخل مقدر وهو ان للقائل ان يقول ان الكبد مولد للدم ومن
ذلك لا يبعد حرارته وما يعيده شبيها هو اقوى من المستفيد في ذلك الشئ لان العلة يجب ان يكون اقوى من المعلول
فاما فهو يجب ان يكون حرارة الكبد اقوى من حرارة الدم المستفاد منها فاجاب بما ذكر فان … القائل وقال الدم المتصل
بالقلب … وهو الذى ينفذ من الكبد الى القلب وفي الوريد الشريانى واما الى الرئة وغير متصل بالكبد
حكم على الكل بانه احر من الكبد لاجل اتصاله بالقلب قلنا ان جميع الدم المنفصل عن الكبد يتصل بالقلب ولكن بعضه بغير
واسطة كالذى يصل اليه وبعضها بواسطة الشريان فانها مصاحبة للاوردة وحينما ما تلاقيه فيستفيد دم الاوردة
مصاحبة الشرايين والاوردة ووجود المنافذ بينهما … او … البدن الى سيال دم الشريان
والوريد … اما انها حارة فلان … الدم والنضج وكذا الاحالة لا يتاتى الا بالحرارة فانه
حارة واما انها اقل حرارة من الدم فلقوله **لانها الدم جامد** اذ فيه تنبيه على حرارتها وعلى قلتها ايضا اما على
حرارتها فلان اجزاء الدم حار واما على قلتها فلان الدم الذى جمد … الانعقاد وهو ما يغلب عليه العكس الذى هو بارد
ويقل فيه الرطوبة التى هى حارة لا لان الجمود يشعر بالبرد فكانه قال لانها كدم فلا يرد ان الجمود انما يدل على كون الدم احر
لو كان عدم … الانعقاد بالبرودة على ما يشعر به الجمود لا الانعقاد بالحرارة على ما هو الواقع واطلاق الجامد
مقام المنعقد تجوز فان قلت … الشيخ انما برهن على الخفى دون الظاهر فكيف برهن على ان حرارتها اقل من
حرارة الدم مع ان المذكور في الدم افاد ذلك قلنا المذكور في الدم انما يدل على زيادة حرارة الدم المنفصل عنها الى
القلب والشرايين لا على زيادة حرارة كل دم لانه لا يدل على زيادة حرارة دم لم ينفصل بعد عنها او انفصل عنها ولم يتصل

فيه بأحد مما ذكرها ههنا ما يدل على أن أحدهما مطلقا سواء اتصل بالقلب والشرايين أو لم يتصل **ثم اللحم** أما أنه حار
فلأنه متولد من الدم الذي هو حار ولهذا يقل الشحم على الأعضاء اللحمية ما خلا القلب لما نذكره وهو لما ذكره الشيخ في
جواب سؤال سئل عنه وقيل إن جالينوس قال الأعضاء التي هي أسخن مزاجا يكون الشحم عليها أقل بل يكاد أن لا يكون
شحم البتة والأعضاء التي هي دون ذلك في الحرارة قد يكون عليها الشحم ويحيط القلب وهو أسخن الأعضاء مزاجا حوله الشحم
ثم يختلف ويحيط الكبد وهي دون القلب في حرارة المزاج ليس عليها شحم قال الشيخ هو كما قال جالينوس ولكن ليس يكفي في
مثل هذه الأسباب قوي واحد إذا كان يوجب شيئا آخر غير ذلك فإن ههنا أشياء توجب أن يكون القلب هو عليه
من الشحم والكبد كذلك من دون الشحم وعارية منه وذلك أن الدم إذا تولد في الكبد لا يكون دما بالغا ثم بعد مفارقته
الكبد في العروق التي بينها وبين القلب والدسم الذي يكون فيه ينطبخ الدم والقلب قوي مسخن وقوي غاصب فإذا جذب
القلب الدم للغذاء جذب ألطف الدم وألطفه واجتذب معه الدسم لأنه فوق الدم ثم ذلك الدسم يتغذى به جرم القلب
لأنه عضو صلب من اللحم ويجب أن يكون غذاؤه غذاء لزجا واللزج لا يكون إلا دسما فلهذا يلتف الدسومة في المواضع
التي هي أقرب إلى مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب والعضلات وليس في الكبد شيء من ذلك فلهذا السبب كان
على القلب الشحم والكبد عارية عن الشحم وهذا التحقيق في غاية الحسن وهو فصل من الفصول المستفادة في مجلده رحمه الله و
لأنه كثيرا ما يظن أن اللحم أشد حرارة من الدم وانعقاده بالحرارة بعد زيادة حرارة مكان ينبغي أن يكون أشد حرارة
من الكبد كثيرا لأنه حصل انعقادها بالجمود الدال على البرد فلذلك افتقر إلى بيان أنه أقل حرارة منها وقال **وهو أقل حرارة**
منها أي من الكبد **وإنما قيس** أي اللحم **منها** أي من الكبد وفي بعض النسخ **وإنما قيس من الدم** وهو خطأ لأن
الضمير الذي فيه راجعا إلى الكبد أو اللحم وفي أكثر النسخ هكذا **وهو أقل حرارة منهما** وفي بعض النسخ **لما يخالطه من ليف**
العصب البارد ولهذا أكثر الدسمية في اللحم وهذا أولى لأن الكبد آلة للإحالة والطبخ والهضم كما سبق واحتاجت إلى فضل
حرارة على ما اللحم وههنا دقيقة وهي أن يكون اللحم أبرد من الدم لما كان بسبب مخالطة ليف العصب فاللحم منفردا لو توهم عقلا
إن لم يوجد حسا لا يكون أبرد من الدم والكبد أبرد منه فلا يكون الكبد لحما منفردا وليس أيضا لحما مركبا إذ لا ليف فيها ولا
دما وإلا كانت سائلة ولما كانت أبرد منه فإذا لم يكن دما ولا لحما منفردا ولا مركبا لم يبق إلا أن يكون لحما من نوع فقط فالحق
أنه من الأسرار **ثم العضل** أما أنها حارة فلوجهين أحدهما أن غالب أجزائها لحمية وهي حارة وثانيهما أنها آلة للتحريك والحركة معينة على الحرارة
وأما أنها أقل حرارة من اللحم مطلقا أي سواء كان منفردا أو مركبا بليف العصب فلما يخالطه من ليف العصب والرباط اللذين هما باردان
فزاد على اللحم بالرباط كما قال **وهي أقل حرارة من اللحم المفرد لما يخالطها من العصب والرباط ثم الطحال**
أما أنه حار فظاهر حتى يظن أنه أشد حرارة من العضل لأن جوهره لحمي ولأنه مشتمل على أوردة وشرايين كثيرة وبحيث ما فيها من الروح
والدم علاوة العضل فيهما ونحوهما فافتقر إلى بيان نقصان حرارته عن حرارة العضل ونبه بقوله **لما فيه من عكر الدم**
الذي هو بارد لأن عكر الدم هو السوداء الطبيعي لقول الشيخ والطبيعي رسوب الدم المحمود وثقله وعكره وهو منقسم إلى قسمين قسم
ينجذب نحو الطحال الضروري وسفعة (؟) حولها قال عكر الدم الذي فيه إشارة إلى ذكرها القسم من السوداء الطبيعية وهذا مما
لبيان كلامه من أوله إلى آخره فإن قوله بعليل ذكرها بيان نقصان حرارة المتأخر عن المتقدم لا لبيان حرارة ما يتكلم فيه ولا لبيان
زيادة حرارة ما يتكلم فيه على ما يتأخر عنه بترتيبين وعند هذا ينظر فساد ما ذهب إليه القرشي والمسيحي والشامري وابن المقتاح أما
فساد ما ذهب إليه القرشي وهو أنه لما كانت حرارة الطحال غير ظاهرة بل الظاهر أنه بارد لأنه عكر من السوداء من الغذاء آتيه المعدي
والسوداء باردة فيكون الطحال باردا فلهذا افتقر إلى بيان حرارته وذلك لما فيه من عكر الدم وإنما قيل عكر الدم هو السوداء الطبيعية
فكيف جعلها حجة قلنا ليس عكر الدم الذي فيه هو سوداء فقط لأنه لو كان سوداء صرفا لم يصلح لتغذية الطحال ضرورة أنه
ليس شيء من هذه الأخلاط تغذو بانفراده إلا الدم وأن يكون معها دم كثير ويكون المجموع عكر الأخلاط السوداء المغلظة فلا

الشيخ

الشيخ لما افتقر ههنا إلى بيان حرارة الطحال وإن افتقر إليه لم يبعد عما ذكرنا قلنا وإنما افتقر إلى نقصان حرارة الطحال عن حرارة العضل
وذكر ما أفاد ذلك وأما قوله فكيف جعلها حجة فالجواب عنه أن الشيخ ما جعلها حجة إلا بما ذكره ثم قوله ويكون المجموع عكر الأخلاط
السوداء المغلظة فاسد لأن المركب من عكر الدم الذي هو السوداء ومن الدم لا يقال له عكر الدم إلا على سبيل المجاز وأما فساد
قول المسيحي وهو أن الطحال حار لأجل ما فيه من عكر الدم الذي هو حار فظاهر لأن عكر الدم هو السوداء وهي باردة وأما فساد
ما ذهب إليه الشامري فموقوف على بيان فساد ما ذهب إليه ابن المقتاح وهو أنه اعترض على الشيخ وقال إن الشيخ لما ذكر ترتيب
الأعضاء الحارة قال ثم الطحال لما فيه من عكر الدم فجعل الطحال بهذا الاعتبار أنقص من الشرايين والأوردة لما فيهما من الروح
والدم ولما تكلم في كيفية تولد الأخلاط قال إن العكر إذا ورد على المعدة [illegible] الانضمام التام لا حرارة المعدة وحدها
بحرارة ما يلطف بها أيضا [illegible] الكبد [illegible] الطحال فإن الطحال [illegible] لا لجوهره بل الشرايين والأوردة
الكثيرة التي فيه والشرايين والأوردة تعد من الأعضاء الحارة لما فيهما من الروح والدم والطحال لما فيه من عكر الدم فقط
فلا يكون له فضل مرتبة في الحرارة على الشرايين والأوردة وأيضا أن عكر الدم هو السوداء والسوداء باردة يابسة وعلى هذا لا
يتجه الحكم بفضل حرارة الطحال على حرارة الأوردة والشرايين لما فيه عكر الدم هذا اعتراضه على ما نقله الشامري وهو فاسد
من وجوه أما أولا فلأن الشيخ ما جعل الطحال من الأعضاء الحارة لما فيه من عكر الدم لأنه بارد كما عرفت بل لما فيه من الأوردة
والشرايين وكونه لحمي الجرم وأما ثانيا فلأن قوله فلا يكون له فضل مرتبة في الحرارة على الأوردة والشرايين باطل لأنه لم يتعرض
لأن الشيخ في بيان نقصان حرارة الطحال عن حرارة العضل لا في بيان زيادة حرارة الطحال على حرارة الأوردة والشرايين وأما ثالثا
فلأن التعرض لما ذكره الشيخ في تولد الأخلاط استدراك لأن الاعتراض تم دونه وذلك بأن يقال الشرايين والأوردة تعد من
الأعضاء الحارة وإذا عرفت ذلك فاعلم أن المسيحي والشامري لما تنبها لما في هذا الاعتراض من الفساد كما أشرنا إليه شرعا في
الجواب وخبطا خبط عشواء وذلك لأن حاصل هذا الاعتراض هو أن اشتمال الطحال على عكر الدم لو كان مقتضيا لتقدمه عليها
لاحتاج إلى نوع من التمحل حتى لو قال الشيخ لما فيه من عكر الدم والأوردة والشرايين وكونه لحمي الجوهر صح كلام الشيخ واندفع
اعتراض ابن المقتاح وما ذكره لا يصلح جوابا عنه أما المسيحي فلأنه نقل الاعتراض في قوله فإن الطحال قد يحكم لا لجوهره بل
بالشرايين والأوردة التي فيه ثم قال قوله تعالى هذا الكلام المعترض وإذا كان تحتيه بما فكيف قدمه في الحرارة عليهما والجواب
من وجهين الأول أنه لا شك أن جوهر الطحال جوهر لحمي فيكون أحر من جوهر الأوردة والشرايين لأنه عصبي وفيه أوردة وشرايين
وحرهما أيضا بسبب مجاورة الدم والروح الكائنين فيهما فإن الطحال حار بالحرارة الذاتية والمستفادة وهما بالمستفادة
لا غير يكون أحر منهما الثاني أن نعني قول الشيخ بل الشرايين والأوردة الكثيرة التي فيه أي بل بما في الشرايين والأوردة الكثيرة
التي فيه أما أن الأول لا يصلح جوابا فلأن الاعتراض هو أن هذا العذر أعني اشتمال الطحال على عكر الدم لا يقتضي كونه
أحر منهما والجواب هو أن هذا مع كونه أحر منهما بسبب آخر والمعترض يسلم ذلك فلا تنافي بين الجواب والاعتراض فلا يكون
جوابا وأما أن الثاني كذلك فلأنه لا يتوجه على شيء من كلام المعترض وإنما يتوجه على كلامه الذي أدخل في كلام المعترض
وهو قوله وإذا كان تحتيه بهما فكيف قدمه في الحرارة عليهما بأن يقال لا نسلم أن تحتيه بهما بل بما فيهما وكأنه إنما غيركلام
المعترض إلى ما ذكرنا ليجيب عنه بهذا الجواب وأما الشامري فلأنه قال في جوابه إن الطحال قدمه من الأعضاء الحارة لما فيه من
عكر الدم أي المرة السوداء لأنه يخلص الدم منها كما تخلص المرارة الدم من مشابهة المرة الصفراء إليها وهما معقبان الأعضاء
فلابد العضلين إلى تحريمهما وفي الطحال عروق وشرايين كثيرة فيها دم وروح قال ابن أبي صادق إن الطحال بما فيه من
الشرايين والحرارة القلبية يحيل عكر الدم إلى دم من الخاص من الدم الكبدي هذا على تحقيق رأيه فقد ساوى الطحال
بما فيه من الشرايين والأوردة الكثيرة لما فيهما من الدم والروح فيساوي باقي الشرايين الخارجة عن نفس جوهر الطحال
من الدم والروح فبهذا الاعتبار يكون الطحال أحر منها ولما اشتمل عليهما بعكر الدم صار أحر منهما بسبب زيادة حرارة على

في تعديته الى ان يتصرف في استحالات كثيرة مثل اللحم فكذلك لم يحصل فيه تجاويف وبطون يقيم فيها الغذاء الى ان يصل ... ثم
تغذيته اللحم ولكن الغذاء كالبلاغة يستحيل اليه ومنها ما هو بعيد المزاج عنه فيحتاج الغذاء في ان يستحيل اليه الى ان يستحيل اولا
استحالات متدرجة الى مشاكلة جوهره كالعظم ولذلك جعل له في خلقته اما تجويف واحد يحتوي على غذاء مدة يستحيل فيه
مثلها الى مشاكلة مثل عظم الساق والساعد او تجاويف متفرقة مثل عظم الفك الاسفل ولو كان الغضروف ابعد من طبيعة الدم
من العظم مع انه في داخل البدن وضروري لانه ... العظم لوجب ان يكون له تجويف ايضا كتجويف العظم لكن
الثاني باطل اذ ليس للغضروف تجويف اصلا فالمقدم مثله فثبت انه اقرب الى طبيعة الدم وكل ما كان اقرب الى طبيعة الدم فهو اخرج
من الاول بان الغضروف من العظم فيكون العظم ابرد منه وهو المطلوب **ثم الرباط** اما انه بارد فلانه نابت من العظم الذي هو
بارد ولان قوامه صلب ودمه قليل واما انه اقل بردا من الغضروف فلان قوامه الين ودمه اكثر **ثم الوتر** اما انه بارد فلانه
مركب من العصب ومن الرباط النابت من العظم وهو بارد ايضا كالعصب واما انه اقل بردا من الرباط فلبه ولكثرة الدم فيه
اما انه بارد فلان قوامه صلب ودمه قليل واما انه اقل بردا من الوتر مع ان الغشاء ... ليس من عصب
ورباط فلان الرباط في الوتر اكثر ليكون اقوى على تحريك الاعضاء والعصب في الغشاء اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط اشد
بردا من العصب والوتر ابرد من الغشاء ... ان الاعضاء المذكورة هي اعضاء منوية ... المتكونة من المني والمني
حار على ما ستعرف واذا كان كذلك فكيف يجوز الحكم عليها بالبرودة قلنا هذا وان كان حقا فان المتكون في الاعضاء المذكورة
من المني ... الا ان ما يكون من المادة الغاذية لها الغليظة الباردة اليابسة التي هي مناسبة لقوامها الا انت ستعرف
ان الغذاء شبيه بالمغتذي ومناسب لما يراد من قوامه واحكامه ولما كان ... كذلك يحكم عليها بالبرودة واليبوسة **ثم
العصب** اما انه بارد فلان قوامه صلب ولان دمه قليل واما انه اقل بردا من الغشاء فلان العصب منه دماغي ومنه
نخاعي والنخاع ... لمجاورة القلب والكبد ... على مجاورات القلب ولكثرة الارواح الحيوانية الصاعدة اليه فيكون
العصب اقل بردا من الغشاء **ثم النخاع** اما انه بارد فلانه ... الدماغ في فقرات الظهر ... بارد ...
فلانه غشائي الجوهر واما الغضروف فلكونهما عظاما واما انه اقل بردا من العصب فلانه يجاور القلب والكبد ...
منهما حرارة **ثم الدماغ** اما انه بارد فلانه ... والحمق ... لان الاول عصبي الجوهر والثاني ...
واما انه اقل بردا من النخاع فلانه الين من النخاع واكثر ... وذلك لان النخاع مع كونه مجاورا للقلب ... يصل
اليه الارواح حيوانية وهي حارة وقد ناقض هذا في الشفاء ... ان النخاع حار لاتصاله بالقلب اما الدماغ فبارد جدا حتى
انه يحتاج ... الى ان يكون ... النخاع اقل بردا باعتبار مزاج الاصل **ثم الشحم** اما انه بارد فلانه
جوهر بعيد ... واما انه اقل بردا من الدماغ فلان جوهره دهني والغالب على الدهن الاجزاء الهوائية واما جوهر الدماغ فانه
جوهر مباين لجوهر الشحم بل قريب من جوهر اللحم العصبي الغالب عليه البرودة **ثم السمين** اما انه بارد فلانه ...
جمد والجمود من اثار البرودة فلو لم يكن فيه استعداد للجمود لما جمد واما انه اقل بردا من الشحم فلوجهين الاول انه مجاور
اللحم ... الثاني ... وعرضنا ... الجمود ... الشحم اقبل للجمود من السمين ... الشحم
والسمين ههنا من الاعضاء الباردة وذكرهما في الادوية انهما حاران قلت ... ان يكون ... باردين في نفسهما
وحارين بمعنى انهما ... **ثم الجلد**
فانه اخر المراتب جميعا لانه معتدل **المبحث الرابع في الاعضاء الرطبة** قال **وارطب ما في البدن البلغم**
اما انه رطب فلتولده من اغذية رطبة ولكثرة تولده في الاسنان الرطبة والاوقات الرطبة ولتولده على رطب واما انه
ارطب ما في البدن فلان جميع الاعضاء انما تستفيد الرطوبة منه ومن الدم والبلغم ارطب فيلزم ان يكون ارطب
ما في البدن ولانه اقرب الى طبيعة الماء والبارد الرطب ... ارطب مما هو اقرب الى طبيعة الارض فالبلغم ارطب من

سائر

سائر الاعضاء ولانه متى استولى على اي عضو كان قربا ليه وافادة رطوبة فهو ارطب من سائر الاعضاء **ثم الدم** اما انه
رطب فلانه يتولد من اغذية رطبة ويكثر تولده في الاوقات الحارة الرطبة والاسنان الحارة الرطبة ويولد عللا حارة رطبة واما انه
اقل رطوبة من البلغم فلانه اقرب الى عدم قبول الاشكال بسهولة ولا الجمود من البلغم لان الدم اذا اخرج بالشرط جمد وغلظ والبلغم
اذا خرج بالجذب ... على ما قال اكثرهم ... كونه السمين والشحم ... والثاني ارطب من الدم بجموده ... الاخذ
الدم والبلغم ... ان الدم اسرع جمودا ... واشد قواما ... من البلغم ... قبول الاشكال بسهولة
الا ان المراد بالارطب ههنا ما هو ابعد عن الجمود واقرب الى السيلان ... وترتيب الاعضاء الرطبة هذا الترتيب المذكور
مبني عليه وعلى ان كل عضو هو الين فهو اكثر رطوبة **ثم السمين** اما انه رطب فلثلاثة وجوه الاول ان الغالب عليه الاجزاء
المائية والهوائية والثاني انه لين الجوهر والثالث انه مجاور اللحم وهو رطب فيستفيد منه رطوبة واما انه اقل رطوبة من الدم فلان
السمين وغيره من الاعضاء ... يستفيد منه الرطوبة ولانه اقبل للجمود من الدم **ثم الشحم** اما انه رطب فلغلبة الاجزاء الهوائية والمائية
عليه ولانه لين الجوهر واما انه اقل رطوبة من السمين لانه ... ولانه اصلب من السمين **ثم الدماغ** اما انه رطب فلان
جوهره لين واما انه اقل رطوبة من الشحم وان كان الين قواما من الشحم فلغلبة الاجزاء المائية والهوائية على الشحم لانه دسم
واما الدماغ فالغالب عليه الاجزاء المائية لان دسومته قليل ومجموع الاجزاء المائية والهوائية ارطب من الاجزاء المائية
وحدها ولان الدماغ لا يذوب بالحرارة كما يذوب الشحم **ثم النخاع** اما انه رطب فيدل عليه لين جوهره واما انه اقل
رطوبة من الدماغ فلانه اصلب قواما من الدماغ **ثم لحم الثدي** اما انه رطب فلانه لحم غددي يغلب عليه الاجزاء البلغمية
واما انه اقل رطوبة من النخاع فيدل عليه فضل صلابة قوامه على قوام النخاع **والانثيين** اما انه رطب فلانه ايضا
لحم غددي واما انه اقل رطوبة من لحم الثدي فلان فيه حرارة قوية طابخة ... رطوباته ... ولذلك كان قوامه
اصلب من قوام لحم الثدي **ثم الرئة** اما انها رطبة فيدل عليه لين قوامها واما انها اقل رطوبة من لحم الانثيين
فلوجوه ثلاثة احدها انها اصلب قواما منه وثانيها انها مجاورة للقلب فيقل رطوبتها بسبب حرارته وثالثها انها
دائمة الحركة والحركة مجففة **ثم الكبد** اما انها رطبة فلان جوهرها دموي واما انها اقل رطوبة من الرئة ففيه
خلاف يذكره الان **ثم الطحال** اما انه رطب فلما فيه من الدم وكونه لحمي الجوهر واما انه اقل رطوبة من الكبد
فلان قوامه اصلب من قوامها ولان غذاءه من دم غالب عليه البرودة واليبوسة او السوداء على الخلاف الراسخ في
الكبد **ثم الكليتان** اما ان الكلية رطبة فلانها عضو لحمي وفيها دم يحفظ رطوبته واما انها اقل رطوبة من الطحال
فلان دمها اقل من دم الطحال وقوامها اصلب من قوامه **ثم العضل** اما انه رطب فلان فيه اجزاء لحمية واما انها
اقل رطوبة من الكلية فلوجهين الاول ان فيه اجزاء عصبية فيفيد يبوسة والثاني انه يتحرك ويحرك وذلك يجفف
ثم الجلد اما انه رطب فلما فيه من الدم واما انه اقل رطوبة من العضل فلان العضل فيه لحم ودم وفي الجلد
دم فقط **هذا هو الترتيب الذي رسمه جالينوس** يعني في الجوامع لان المذكور فيه على هذا الترتيب لكن الشيخ
نظر في تقديم جالينوس الرئة على الكبد بناء على ان جالينوس قال بعضهم يلزم منهما كون الكبد ارطب من الرئة لانه
قال ان غذاء الرئة الطف من غذاء الكبد وقال ايضا ان كل غذاء الطف وهو ... من البياض ... الرئة تغتذي من
الطف الدم المجاور للقلب واكثر مخالطة للصفراء ... الكبد ... في مزاجه العرضي بما يغتذي وذلك لان
البدن دائم التحلل لانه مركب من عناصر متضادة فحرارته تجفف رطوبته وتحللها في المنافس وكذلك الحرارة الغريزية والهواء
المحيط بالبدن وكذا الحركات والرياضات والاعراض النفسانية كل ذلك يوجب تحليل ما في البدن من الرطوبات اما تحليلا
خفيا كالذي يخرج من مسام البدن او تحليلا ظاهرا محسوسا كالبزاق والمخاط والعرق والبول والبراز فيحتاج البدن ابدا
على اتصال ... الى بدل ... عوضا يتحلل منه وهذا العوض هو الغذاء ولما كان الغذاء عوض ما يتحلل من

الدم وجب ان يكون شبيها به ليقوم مقام ما نقص من البدن ويتصل به فثبت ان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي
به ويلزم منه ان كل ما كان غذاؤه اسخن من غذاء غيره فهو اسخن من ذلك الغير في مزاجه الغريزي ويلزم من هاتين المقدمتين
ان الرية اسخن من الكبد في جوهرها ثم بين ان الرية ايبس من الكبد بان ما غذاؤه اسخن من ذلك الغير لان الرية في جوهرها اسخن
من الكبد وكل ما كان اسخن من غيره في جوهره فهو ايبس من ذلك الغير ينتج ان الرية ايبس من الكبد على ما قاله الخيل لان الكبرى
ممنوعة واعلم انا ما كنا نحتاج في بيان ان الرية ايبس من الكبد الى بيان هذه المقدمات لان الشيخ لا يستدل على انه كذلك
وبعض الامر يحتاج الى بيانها وانما يلزم جالينوس لانه يلزم من قولك كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به ومن قولك
الرية تغتذي من ابخر الدم واكثره مخالطة للصفراء ان يكون الرية ايبس من الكبد ولكن لما كان الشارحون عن اخرهم عندهم
ان هذه الحجة برهانية لا الزامية ولا لما اتجه اعتراض الامام وهو ان كبرى القياس لا يستقيم على مذهب الشيخ لانه مستقيم
ومسلم عند جالينوس والشيخ يلزمه به سواء كان مستقيما عنده او لا فرضناها برهانية وقررناها واشرنا الى ما هو الحق منه
وكونها الزامية على ما يشعر بها قوله فعلنا هذا جالينوس نفسه سلمنا ان الحجة برهانية لكن لا نسلم ان كبرى القياس لا
يستقيم على مذهب الشيخ فان قال الامام لان قوله كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي به منقوض بالمرارة لان الشيخ
صرح في فصل الاخلاط على انها تغتذي من المرة الصفراء مع ان مزاجها الغريزي بارد لكون جوهرها عصبيا فان جاز ان
يقال ان المرارة تحيل الصفراء اولا الى البرودة والرطوبة ثم تغتذي به جاز ان يقال ايضا ان الرية تحيل الدم الصفراوي
رطبا ثم تغتذي به فان احالة الدم الصفراوي الى الرطوبة اسهل من احالة الصفراء نفسها رطبا والعظم فانه وغيره من
الاطباء نصوا على ان المخ انما جعل في داخل العظم ليغتذي به مع ان المخ في غاية الرطوبة والعظم في غاية اليبوسة لا يجاب
بما اجاب عنه الخونجي وارتضاه الشارحون وهو ان المراد بالمزاج الغريزي ما حصل عند التكون او يحصل بالاكتساب لحاجة
من الطبيعة كتكون المزاج الحار اليابس في المرارة لحاجة الطبيعة الى انصباب المرة الصفراء فيها وان كان جوهرها عصبيا
وح يكون المشابه لما هو الصفراء ولا يقال مثله في الرية لانه اذا قيل ان جوهرها لم يكن رطبا الا ان المزاج الرطب
تمكن منها وصار كالغريزي لها وبعدت عن الدم الصفراوي العادي لها فيقول الشيخ ما ادعى الا ان المزاج المتمكن منها
هو اليبوسة سواء كان ذلك عند التكون او بالاكتساب لحاجة كما مر في المرارة وعلى هذا يكون معنى قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
طبيعة المغتذي بل المغتذي يغلب طبيعة الغذاء اذا كان كذلك فيجب ان يقال ان المرة تغير المزاج الى طبيعتها [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وجود

وجود هذا الوجود الواسطة فان الوجه في الجواب ان يقول مفيدا ان البدن دائم التحلل وانه يحتاج الى بدل ما يتحلل عنه فالغذاء بالحقيقة
هو الوارد على البدن صار شبيها بما نقص من البدن وملتصقا به والذي يدل على ذلك قول بقراط ان الغذاء هو الغذاء وهو الغذاء
بالفعل واما الذي ليس كذلك فتسميته غذاء مجازا او على سبيل الاشتراك وذلك لان الذي هو الغذاء بالقوة ما دام خارجا عن البدن
لا حكم له واذا ورد على البدن واستحال كما في المعدة والحد يكون دما في الكبد وقد صار دما تاما في العروق وقد استحال
الى رطوبة مبثوثة في سطوح الاعضاء المتشابهة الاجزاء فانما يقال لجميع ما هذا سبيله انه سيغتذي او يمكن ان يصير غذاء والذي يدل
عليه قول بقراط ايضا وما هو كالغذاء هو ما هو سيغتذي واذا ثبت هذا فنقول معنى قول الشيخ هنا الغذاء لا بد ان يكون
شبيها بالمغتذي اي الغذاء الحقيقي والاعم فيه كذلك على ما مر ولا نسلم ان الرية تغتذي من ابخر الدم واكثره مخالطة للصفراء
على معنى ان ذلك الدم كما هو في جوهره ثم الرية يستحيل اليه من غير ان يستحيل اليه استحالات كثيرة لما سبق ان اللحم قريب المزاج من الدم
بل هو بالحقيقة كدم جامد وان الله تعالى جعل له تجاويف وبطون يقيم فيها الدم الواصل اليها مدة يستحيل فيها استحالات الى ان يغتذي
به لحم الرية كما جعل للمرارة والعظم فان المرارة لا تغتذي بالمرة حال وصولها اليها على صرافتها بعينها بل انما تغتذي بها بعد مخالطة
بالدم بحيث يتغير في قوامها بان يكثف وفي كيفيتها بان تقل حرارتها ثم انها تغتذي بالدم لا كيف اتفق بل بشرط ان يستحيل اولا
الى استحالات مشاكلة لجوهرها وكذلك المرة ايضا يستحيل الى استحالات كثيرة مشاكلة لجوهر المرارة وح يصير غذاء بالفعل ويكون
شبيها بالمغتذي وكذلك نقول في المخ الموجود في العظم وهو انه غذاء له بالقوة لا بالفعل بل انما يصير غذاء بالفعل بل انما
غذاء بالفعل بعد استحالات كثيرة والذي يدل عليه قول الشيخ وما كان من الاعضاء كذلك فانه يحتاج الى [illegible]
في وقت الحاجة في الوقت [illegible] ان كبرى القياس لا يستقيم على مذهب الشيخ وانه لا مناقضة بين
هذا وبين كلامه في فصل الاخلاط على ما قال الامام ومن مما ذكرنا معنى قوله **ولكن يجب ان يعلم ان الرية في جوهرها**
اي حقيقتها **وغريزتها** اي طبيعتها **ليست بشديدة الرطوبة لان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي**
٥ ٥ وفي بعض النسخ **بما يغتذي به وتشبه مزاجها الغريزي** [illegible] وفي بعض النسخ **عن غذاء الرية يغتذي**
من ابخر الدم واكثره مخالطة للصفراء اي غذاؤها من الاسخن والاكثر وكون كل عضو شبيها الى اخره اولا وح لكون
الثاني متفقا عليه **جالينوس نفسه** وفي بعض النسخ **[illegible]** [illegible] واذا كان كذلك فيكون الرية ايبس من الكبد
كما قررنا فلذلك استدرك عن هذا اللازم فقال **ولكنها** اي الرية وان كانت ايبس من الجهة التي ذكرت ولكنها ارطب من جهة
اخرى لانها **قد يجتمع فيها فضل كثير من الرطوبة عما يتصعد** وفي بعض النسخ **اليها من بخارات البدن وما ينحدر**
وفي بعض النسخ **اليها من النوازل** اي على ما ذكرنا من كونها ايبس وارطب **فاذا كان الامر على هذا فالكبد اكثر رطوبة من الرية**
كثرة الرطوبة الغريزية والرية اشد ابتلالا بالرطوبة الغريبة [illegible] **دوام الابتلال قد يجعلها ارطب ايضا**
واعلم ان هذا نظير الامر في ان [illegible] على الرحم من نفس جوهرها وبهذا كونها باردة يابسة لكونها عصبا لكثرة ما فيها من [illegible]
والشرايين المعدين لغذاء الجنين بانها حارة رطبة وعلى هذا لا مناقضة بين كلام جالينوس ان الرية ارطب من الكبد اي بالرطوبة الغريبة
وقول الشيخ الكبد ارطب منها اي بالرطوبة الغريزية **وهكذا يجب ان تفهم من حال البلغم والدم من جهة** اي من جهة غير الجهة
المذكورة في امر الرية والكبد لا من تلك الجهة على ما توهمها [illegible] واورد على الشيخ شكا وهو انه لو كان حال البلغم الطبيعي
مع الدم كحال الرية مع الكبد لزم ان يكون الدم ارطب من البلغم بالرطوبة الغريزية وايبس منه بالرطوبة الفضلية وان يكون البلغم
ارطب من الدم بالرطوبة الغريبة وايبس منه بالغريزية وهو باطل لان البلغم الطبيعي دم غير نضيج لم تتحلل عنه الرطوبة المائية وانما يحصل
منه اذا استحال دما بالنضج وبعد هذا التحلل يستفيد الدم رطوبة غريزية لم يكن في البلغم [illegible] غريبة في الدم ولا غريزية في
البلغم لانها انما تحصل بالاستحالة الى الدموية والبلغم لا يستحيل اليها بعد **وهو ان رطوبة البلغم اكثر الامر هو على**
سبيل البل ورطوبة الدم على سبيل [illegible] في الجوهر اي حقيقة الشيء وجزئيته والمراد بالرطوبة المعتبرة في الجوهر ان يكون

اما في ... لبيوسة الجلد ولذلك صارت الاجزاء الرطبة لا ينبت فيها الشعر مثال ذلك ابدان الصبيان التي لا ينبت فيها الشعر
وان كانت حارة المزاج والاجزاء اليابسة ينبت فيها الشعر وان كانت باردة مثال ابدان الشيوخ اقول ويظهر من هذا ان لليبوسة
اثرا في كون الشعر من الحرارة وان كان لابد من احدهما بدون الاخر فقد ظهر التفصيل المذكور وقد علم منه ان مادة الشعر البخار
الدخاني الحار اليابس وفاعله الحرارة الطبيعية التي هي آلة للقوة الطبيعية الفاعلة لانها التي تحرك البخار [illegible]
[illegible] والسبب التمامي الذي من اجله يكون الشعر شيئان احدهما
عام وهو تنقية البدن من الفضول الدخانية الغليظة والاخر خاص وهو اما الزينة فشعر الرأس واللحية
واما المنفعة فكما في شعر الهدب والحاجب لاجل محافظة نور البصر عن التفرق [illegible]
[illegible] في هذا الباب [illegible] في ابتداء الكون دون غيره واعلم ان الطبيعة لم تقصد
ايجاد الشعر بالذات [illegible] وان كان بالعرض استعملته كالشيء المنتفع به المقصود
[illegible]
[illegible] مباحث متعلقة بالشعر ستذكرها ان شاء الله في الفصل الثالث من التعليم الثالث في الامزجة ثم قال واذا افتقت
[illegible]
في البدن ثم العظم لانه ابيس الاعضاء [illegible] يبوسة العظم بالصلابة وان كانت ظاهرة [illegible]
[illegible] لكنه
اكثر ترطباً من الشعر [illegible] بوجوه اربعة ذكرها الشيخ احدها ان مادة العظم ارطب من مادة الشعر [illegible]
ان مادته ارطب هو ان يكون العظم من الدم وكون الشعر من البخار الدخاني وثانيها ان وضع العظم [illegible]
[illegible]

الشعر ارطب من العظم [illegible] يدل على ان جوهر الجسم النابت يكون في غاية اليبوسة ثم ان الرطوبة التي تحصل في
الجسم النابت بالنتف لا يكون اصلية [illegible]
[illegible]
واما الرطوبة التي [illegible] من الاعضاء الاصلية [illegible] على ان العظم ارطب من الشعر
واما الثالث [illegible] ان الشعر [illegible] فان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود [illegible]
واما الرابع فلان الرطوبة التي [illegible] من العظم ليست رطوبة اصلية للعظم بل رطوبة [illegible] من الاعضاء الاصلية [illegible]
[illegible]

اما الشرايين فلصلابة جوهرها ولقوتها على تحريك الاعضاء واما الرباط فيبوسته من الرباط ولما فيه من العصب الذي هو الين
من الرباط **ثم الغشا** اما الشرايين فلصلابة جوهرها واما انها اقل يبوسة من الوتر لانه عصب لا غير وهو مركب من مجموع العصب
والرباط اولا لان الوتر اصلب لان المقصود منه تحريك الاعضاء وذلك يحتاج فيه الى الصلابة والمقصود من الغشاء [illegible]
من اللين فلذلك يحتاج فيه الى اللين **ثم الشرايين** اما انها يابسة فلصلابة جوهرها لكونه عصبيا واما انها اقل
يبوسة من الغشاء فلانها تجاور الروح فتستفيد منها رطوبة فيصير بها ارطب **ثم الاوردة** اما انها يابسة فلصلابة
جوهرها واما انها اقل يبوسة من الشرايين فلان جوهر الشرايين قريب من جوهر الغضروف واما جوهر الاوردة فقريب
من جوهر العصب ولانها تجرم الاوردة ارطب من جوهر الشرايين ولان الدم الذي في الشرايين الطف فيكون [illegible]
اشد من تخفيف الدم الذي في الاوردة ولان الشرايين يجففها دوام حركتها [illegible] **ثم الاوردة ثم**
الشرايين خطا [illegible] الادلة المذكورة [illegible] **ثم عصب الحركة** اما انه يابس
فلصلابة جوهره واما انه اقل يبوسة من الاوردة [illegible] بالنسبة اليها **ثم القلب** اما انه يابس فلان [illegible] صلابة جوهره
واما انه اقل يبوسة من عصب الحركة [illegible] **ثم عصب الحس** اما انه يابس فلصلابة جوهره واما انه اقل يبوسة من
القلب فلانه [illegible] الى الاعتدال لما عرفت ان الحاس يجب ان يكون متوسطا [illegible] الخروج عن الاعتدال
الى كل طرف [illegible] بخلاف عصب الحركة [illegible] **فان**
[illegible] والدليل [illegible]
[illegible] الجلد [illegible] الاعضاء [illegible]
جميع المراتب [illegible] **الفصل الثالث** وفي بعض النسخ **منه** اي من التعليم الثالث **في امزجة الاسنان**
اي الاعمار لان السن في اللغة العمر كما قال [illegible] قال الجوهري [illegible]
[illegible] الشباب والاسنان [illegible] الرطوبات الغريزية التي في البدن [illegible]
[illegible] الاول سن الوقوف والثاني سن النمو والثالث سن الذبول وسن [illegible]
[illegible] وقوف [illegible]
وقوف وهو سن الشباب **والاجناس** اي [illegible] الذكورة والانوثة [illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] الاسنان على الاجناس اما الاول فاليه اشار بقوله
الاسنان اربعة في الجملة واما قال في الجملة [illegible] التفصيل اكثر من اربعة [illegible]
[illegible] اربعة [illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] الاربعة [illegible]
سن النمو والثاني سن الكهولة [illegible] سن الشيخوخة [illegible] والثالث سن الوقوف وان
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] مع الزيادة عليه وهو سن النمو
او دونها وهو سن الوقوف والشباب والثاني [illegible] وهو سن الكهولة [illegible] وهو سن الشيخوخة
والشيخ [illegible] الاسنان [illegible]
ذكر [illegible] الحيوانات والنبات [illegible]
المراتب [illegible]
تقدير هذه المراتب فيه **سن النمو** وهو عبارة عن الزمان الذي يكون فيه الرطوبة وافية بحفظ الحرارة الغريزية والزيادة
في النمو وانما سمي به لكون البدن فيه ناميا **ويسمى سن الحداثة** وانما سمي بها [illegible] فيها بالحدوث [illegible] سن

النشو وسن الشبان ايضا **وهو الى قريب ثلثين سنة** لان اثار النمو ظاهرة الى العشرين وما فوقها ثلثين [illegible]
[illegible] حال الاسنان [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible]
ثم [illegible] العشرين [illegible]
[illegible]
العشرين [illegible] الى قريب من ثلثين سنة [illegible] في الشفاء [illegible]
[illegible] الى قريب من ثلثين [illegible]
[illegible]
من ثلثين [illegible] **ثم سن الوقوف** وهو عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية وافية
بحفظ الحرارة الغريزية فقط وانما سمي به لوقوف البدن فيه عن حركة الازدياد والانتقاص **وهو سن الشباب**
وانما سمي به لان الحرارة فيه تكون مستعلية [illegible] **وهو الى نحو خمس و**
ثلثين او اربعين سنة [illegible] **ثم سن الانحطاط بلا ذبول القوة** وهو عبارة
عن الزمان الذي يكون فيه الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية [illegible]
البدن فيه [illegible] **وهو سن الكهولة وهو الى نحو ستين سنة** [illegible]
في القوة وهو عبارة عن الزمان الذي يكون فيه الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية [illegible]
وهو سن الشيوخ الى اخر العمر ويسمى سن الذبول ايضا لان البدن [illegible] سن الحداثة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال الشارح العلامة [illegible]
[illegible] **لكن سن الحداثة**
ينقسم الى سن الطفولية وفي بعض النسخ **الطفولة وهو ان يكون الجنين بعد غير مستعد الاعضاء للحركات والنهوض والى**
سن الصبا وهو بعد النهوض وقبل الشدة وهو ان لا يكون الاسنان قد استوفت السقوط
والنبات [illegible] الاسنان [illegible] ابن سطران في [illegible]
[illegible]
المواضع التي الاسنان [illegible]
[illegible]

الفند المواضع التي انشعبت فلذلك تسقط تلك وتنبت هذه ويتوقع انه فاسد اما اولا فلانه لوكان نماء الاسنان في الطول فقط
دون العرض والعمق لوجب ان لا يزيد مقادير اسنان المشايخ على مقادير اسنان الصبيان في العرض والعمق وبطلانه [illegible] دليل
على فساد المتقدم واما ثانيا فلانه لوكان السبب في سقوطها اتساع الاواري لوجب ان يسقط في كل سنة او سنتين من النمو
لاتساع الاواري بازدياد تمدد الفكين بل يقال انما كان كذلك لان الاسنان انما يجب الاسنان بعد ولادته لان القوة المدبرة
للبدن شانها ان تثبت في الرحم ما لا يمكن انباته الا فيه وما يتم انباته في الخارج تؤخر الى الخروج والجنين عند كونه في رحم امه
مستغن عن الاسنان للبن غذائه فلا يحتاج الى قطع ولا الى كسر وطحن فلو انبتته مع عدم الحاجة اليها كان نباتها عبثا
والحكيم لا يفعل شيئا عبثا فان قلت هب ان هذا كان الواجب على القوة المدبرة ان لا تنبت الاسنان في الرضيع لكونه عبا اللبن
غذاءهم قلت لا نسلم ان نباتها لم يقصد من القوة لما نقل ابن ابي صادق عن جالينوس في شرح المسائل حيث قال بما
ذا يداوي فضل الغدد من ان جالينوس برهان الاعضاء التي تولدت في مبداء الخلقة من الدم كاللحم والشحم امكن ان يعود
في جميع الاسنان لوجود هذه المادة في البدن في جميع الاسنان واما عزيزا ولا كذلك الاعضاء التي تولدت من المني وهي
الاعضاء التي تسمى اصلية كالعصب والعروق والعظام فان البعض منها قد يعود كالحال في الاسنان وانما صارت تعود
لان نباتها في الرضيع لا يكون بقصد من القوة المولدة اولا لكنها تنبت لحرارة المادة ولان حرارة اللبن تنبت الاسنان
ولذلك من كان من الصبيان يرضع لبنا احر فان نبات الاسنان يتسارع اليه اكثر من غيره ولان القوة لم تعن بها اولا فهي
لذلك لا يكون مستحكمة كل الاستحكام والارتضاع باللبن مما يزيدها فسادا فلذلك صارت الطبيعة تقلعها وتنبت بدلها من
الراس اسنانا قوية صالحة لما يراد منها **ثم سن الترعرع** يقال ترعرع الصبي اذا تحرك ونشأ **وهو بعد نبات**
الاسنان قبل المراهقة اي الاحتلام يقال راهق الغلام فهو مراهق اذا قارب الاحتلام **ثم سن الفتاء**
والرهاق الى ان يبقل وجهه ثم سن الفتى الى ان يقف النمو فان قيل قوله الاسنان اربعة
في الجملة غير مستقيم لانها انما ثلثة او تسعة لانه لو اعتبر الشيخ في الجملة اقسام سن النمو كما اعتبر فيها قسمي سن الانحطاط
كانت تسعة وان لم يعتبر فيها قسمي الانحطاط في الجملة كما لم يعتبر اقسام سن النمو فيها كانت ثلثة وانما العبارة قسمي الانحطاط في الجملة دون اقسام
النمو ليكون الاسنان اربعة قد جمع بين عدم مرجح قلنا المرجح هو كون زمان كل واحد من قسمي الانحطاط اكثر من زمان كل واحد من
اقسام سن النمو او لعظم زمان قسمي الانحطاط وصغر ازمنة اقسام النمو اعتبر الاول في الجملة دون الثاني لا يكون التفاوت الواقع في
سن الانحطاط اكثر من التفاوت الواقع في سن الكمال لان زمان النقصان ضعف زمان الكمال على ما قال الشامي [illegible] بما
من الاطباء كابن ابي صادق وجزم على ان العمر الطبيعي مائة وعشرون سنة فالوارد لك لانك اذا اخرجت سن النقصان في العمر
الطبيعي المشهور من الاطباء وجدته ضعف سن الكمال لان سن الكمال الى اربعين سنة وسن النقصان ضعف هذا وهو ثمانون
سنة والعدد لو جهان من وجهين احدهما من جهة المادة والآخر من جهة الفاعل اما الكلام من جهة المادة فلان المادة في سن
الشيخوخة يابسة فتمسك بالصلوبة وتحفظها واما الكلام من جهة الفاعل فلان الطبيعة تبادر الى الافضل وهو بقاء العمر
وتحفظه وتجتنب من الانقص وهو ما يقرب من الرطوبات الغريبة في سن الشيخوخة فلذلك صارت مدة النقصان ضاعف سن الكمال
فلا يصح تشبيهه في ذلك فضلا عن كونه حجة وان قال ابن ابي صادق والامام والجيلي اذا كان زمان الكون على الكمال الى اربعين [illegible]
ان يكون زمان الفساد ضعفه ولم نجد اعلى ما ذكرنا شيئا وظاهر انه لا يفيد كون زمان الفساد ضعف زمان الكون ثم انا ما يحتاج
في بيان اعتبار قسمي الانحطاط في الجملة دون اعتبار اقسام النمو فيها الى بيان كون زمان النقصان ضعف زمان الكمال بل يحتاج الى
بيان ان زمان كل واحد من قسمي الانحطاط اعم من زمان كل واحد من ازمنة اقسام النمو وهو ظاهر لا يحتاج فيها الى التمسك بمثل هذه
الشبهة الضعيفة واما قسم سن النمو الى خمسة اقسام وسن الانحطاط الى قسمين فقط لان [illegible] في سن النمو تظهر فيه الاختلافات ظهورا محسوسا
فامكن انقسامه اليها واما في سن الانحطاط فلا يختلف الحال فيه الا بالوجهين المذكورين اعني ظهور الضعف في سن المشايخ وعدم ظهوره

في سن الكهول

ثم سن الكهول

فلا يكون بعضها لجنين فقط هذا بيان تقسيم الاسنان واما بيان تقابل الاسنان على الاختلاف فهو ان الكون لما كان عبارة عن سلوك الشيء
من لا وجود الى وجود [illegible] الى ان يستكمل وجوده من الجنين ان زمان الحمل ليس هو زمان الكون على التمام بل هو زمان التكون [illegible] الجنين
اذا فارق الام وانفصل عنها [illegible] ان الجنين يولد وليس له اسنان وكثير من اعضائه لم يستكمل بعد [illegible] العظام [illegible]
اعضائه [illegible] التي يجب ان يكون عليه من المزاج والغلاظة واللين والعقل والكلام [illegible] وان كانت
[illegible] توجد على ما يجب ان يكون [illegible] ويحتاج [illegible] الى التقوية [illegible] يحتاج الى [illegible] لا يوجد
الاعضاء والقوة الغاذية الموجودة فيه ضعيفة والحيوانية اضعف والنفسانية ضعيفة جدا والقوة النطقية لا يكون [illegible]
كالفكر [illegible] والمصروع في الوقت [illegible] [illegible] ان القوة الالهية المدبرة للبدن تفعل [illegible]
ما لا يتم [illegible] خارج ما يمكن ان يتم خارجا لان ذلك [illegible] الى الكمال [illegible] الى ان يستكمل كونه
[illegible] وجود الاسنان [illegible] النقصان لان الجنين يكون من الدم والمني [illegible] رطبة [illegible]
[illegible] قوام الاسنان [illegible] هو الحرارة والرطوبة ولان المادة الرطبة لا يتكون منها الاعضاء [illegible] الحرارة
[illegible] الحرارة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] بعض من الرطوبة بعض من الحرارة [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] وهو الموت [illegible] النبات [illegible]
[illegible] الزمان [illegible] الجنين [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة
والنمو [illegible] الحرارة دون النمو [illegible] الجنين [illegible] هو السبب الذي يتغلب الاسنان الاربعة على
الافضل على ما ذكره ابن ابي صادق في شرح المسائل [illegible] الاسنان [illegible] الظاهرة التي [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] والنقصان [illegible]
المزاج فان المزاج ما دام يغلب عليه الحرارة والرطوبة فان البدن [illegible] وهو سن الصبيان [illegible]
[illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] السكون [illegible] الحرارة [illegible] الرطوبة [illegible] الاعضاء [illegible] العظام
[illegible] والعروق [illegible]
العظام [illegible] البدن [illegible] العروق [illegible]
[illegible] البدن في النقصان وذلك هو [illegible] سن الشباب [illegible] الحرارة [illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة واليبوسة ويكون المزاج [illegible] الحرارة والرطوبة [illegible] النقصان [illegible] البدن في النقصان ايضا وذلك
سن الكهولة ما دام لم يوجد [illegible] سن المشايخ الى آخر العمر ولذلك يوجد المزاج
في كلا السنين [illegible] الاسنان [illegible] سن الصبيان [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] الهضم [illegible]
الى الاسبوع الآخر على ان [illegible] الهضم [illegible] الاسنان [illegible] الشهوة اقوى لان
الاعضاء [illegible] الغذاء [illegible] الاسبوع [illegible] الشهوة [illegible] الهضم [illegible]
[illegible]
[illegible] الشهوة [illegible] السابع [illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible] الشهوة [illegible] الهضم

ومع الاعمال المعوقة الطبيعية ويقوى الاعضاء ويصلب قوى ملاقية كافية واذ ذاك يبتدئ بالقائم الادراك في هذا الوقت ويتولد
مادة الزرع اعني المني وانا اقول [illegible] المادة وقلة انصرافها الى النمو مع كثرة الوارد عن ان المني في هذا السن يكون قليل [illegible]
لكثرة الرطوبات المائية وهو من الغلاظة والرهال وفي هذا السن يحكم الشرع عليه بالبلوغ لانه لما توسط الحرارة فتت الرطوبات [illegible]
وامتنع النزاع فتكمل القوى النفسانية التي هي الفكر والذكر والعزم ويحكم عليه بكمال العقل ويحكم عليه الشرع بالبلوغ وتوجيه التكاليف
الشرعية اليه فما احسن قوله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم وما احسن قوله
عليه السلام مروا صبيانكم بالصلوة وهم ابناء سبع واضربوهم على تركها وهم ابناء عشر وما احسن قول من ضبط البلوغ الشرعي بخمسة عشر
سنة ثم قال والجمهور يعرفون الادراك اعني البلوغ من [illegible] لان الرطوبة [illegible] المطلقة التي هنا [illegible] ومن
الحنجرة وغلظ الصوت لان الحرارة التي تجيش في ذلك الوقت توسع الحنجرة فتتسع ويغلظ الصوت ومن تغير ريح الابط وهي الفضلة
التي يستفرغها القلب لوجود النضج الذي هناك صادرا عن الحرارة الثانية وبعضها الى اللحم الرخو الذي في الاباط الضعيفة [illegible]
ومن الانبات والاحتلام لوجود الاعراق الموقرة المسعرة في هذا الوقت ووجود مادة الزرع فيها ايضا [illegible]
نهاية السابوع الثالث فيدخل في حد الكمال وينبت له شعر اللحية الذي هو علامة الذكورة والرجل ويخرج عن هيئة الصبيان
وشبه النساء ويبتدئ فيه وجود الابهة والوقار ولذلك صار من لا ينبت له شعر الوجه [illegible] لا يؤبه به ولا يحتشم منه والى
نهاية السابوع الرابع فيستوفي هذا السن [illegible] لان الاعضاء تغير الى حالة لا يمكن معه ان يمتد [illegible] وقد بلغت
منتهاها من القوة والشدة والصلابة والكمال ويظهر الابهة والوقار ظهورا تاما ويبتدئ حركات الافعال النفسانية اجمع وهذه
السوابيع الاربعة يستكملها الانسان في حوالي ثلثين سنة لانه لما نقص من الثلثين سنتين وربما زاد عليه سنتين واما مدة سن الشباب
فتقارب سابوعا واحدا وذلك لانه على الاكثر ينقص سنة [illegible] ويستوي في هذا السن مدته في خمس سنين واذا زاد سن النماء على الاربعة
السوابيع اشتد سن الوقوف سابوعا تاما فيستكمل مدة اربعين سنة [illegible] واذا زاد سن النمو على ثلثين وليكن [illegible] مثلا
من الوقوف سابوعا تاما فيكون سبع سنين فيستكمل [illegible] زيادة سن النمو واستواء سن الوقوف مدة اربعين سنة ولما كان [illegible]
المتعدد مما يزيد او ينقص بحسب الامزجة وامكن اجتماع الزيادة مع الامتداد المستلزم لامتداد سن الوقوف الى اربعين سنة جعل
اربعون غاية سن الوقوف فلهذا قيل انه الى خمس وثلثين سنة يعني في الاكثر والى اربعين يعني في الاقل وهذا هو [illegible]
من التزيد [illegible] ثم قال وهذا هو وقت كمال الانسان [illegible] اذ في هذا الوقت يكمل الافعال الطبيعية [illegible]
وتنتهي افعال القوى الحيوانية غايتها ويبتدئ تقوى افعال القوة النفسانية [illegible] اقول [illegible] الاستعداد العقلي [illegible]
على بقاء النفس فقال ان بعد الاربعين يأخذ القوى البدنية في الانتقاص والقوى العاقلة في الاستكمال فدل على ان النفس لا تموت
بموت البدن وايضا في هذا الوقت يزول [illegible] الحرارة واحتدادها [illegible] ويغلب الصفراء ويقوى
الهضم والحركات ويشتد النشاط ويقوى التوليد لتوفر القوى على توليد المني [illegible] ويكون [illegible]
شديدة [illegible] حدة الحرارة من سرعة الانفعال وقلة الثبات ثم قال واما مدة سن الكهولة فهي اكثر ثلثة سوابيع
وهي مدة عشرين سنة لان اليبس يستولي على المزاج فان الاعضاء بعد تضعف [illegible] وينقص اللحم فيها ويقصف البدن [illegible]
خاصة سن الكهولة وينقص في هذا السن افعال القوى الطبيعية نقصانا ظاهرا ويكمل افعال القوى النفسانية غايتها [illegible]
الانسان هذه الاسنان الثلثة في مدة ستين سنة اقول انما يتضح هذه السوابيع [illegible] السابوع الاول هو وقت كمال [illegible]
[illegible] لان القوة الطبيعية لم ينقص [illegible] نقصانا ظاهرا والقوة الحيوانية [illegible] والقوة النفسانية [illegible]
واما في السابوع الثاني فيضعف الهضم والجماع ويجود الرأي ويقل الطيش والكبرياء [illegible] وينقص الافعال الطبيعية نقصانا
ظاهرا ويكمل القوة الحيوانية واما في السابوع الثالث فيضعف الرأي ويتولد البلغم المالح وينقص الافعال الطبيعية اكثر من
نقصانها في السابوع الثاني وينقص القوة الحيوانية نقصانا ظاهرا ويضعف افعال القوة النفسانية ثم قال سن الشيوخ [illegible]

فلا يقبل

فلا يقبل الاعضاء الغذاء الا القدر اليسير ولا القوة تقوى على الكثير لضعفها بسبب نقص الحرارة الغريزية ويجمع ذلك تشنج الجلد و
الثقل ويضعف الحركات واضطرابها [illegible] وهذا هو الهرم وهو نظير الذبول في النبات ويتراجع افعال القوى الطبيعية والحيوانية
تراجعا شديدا جدا ويكمل افعال النفسانية ثم لا تزال تنقص في الشيخوخة شيئا فشيئا [illegible] القوى اجمع وضعفها وانما مدة هذا
السن عشرون سنة اقول وذلك ان سن الكمال انما ينتهي في اربعين سنة [illegible] سن النقصان اكثر من ضعف الاربعين وهو
[illegible] على ان البرهان لا يقوم على ان مدة العمر يجب ان يكون مقصورة على عدد لا يجاوزه ولما كان مدة العمر في
الاكثر لا يجاوز [illegible] سن المشايخ وهو ما بين الستين الى السبعين لانه قلما يوجد الانسان [illegible] ولذلك [illegible]
ضعف القوة في كل عهد قريب [illegible] والاعلال والاسقام [illegible] الاطباء اخرجوها عن التحديد [illegible]
في ان زمان الفساد [illegible] الكون [illegible]
واما سن الشباب [illegible] الطبيعة [illegible] الى الافضل [illegible] الانقص اقول وفي هذا السن يكثر الرطوبات الغريبة [illegible]
[illegible] الرطوبات البورقية وكثرة النوم [illegible] ويضعف [illegible] الجماع [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] حتى كان الشباب على مزاج الكهل [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] المزاج المعتدل [illegible] في جميع اوقاته [illegible] المزاج الحار
الرطب وفي سن الشباب الحار اليابس وفي سن الكهولة البارد اليابس وفي سن المشايخ البارد الرطب فاذا اعتبرت هذه الاسنان
المذكورة مفصلة [illegible] الى الاعتدال [illegible] واذا اعتبرت جملة [illegible]
من الشباب لان ما قبله يكون الرطوبات فيه كثيرة مفرطة وما بعده يكون الرطوبات [illegible]
كل واحد من الاسنان يكون بعض العناصر اغلب [illegible] اغلب على الصبيان [illegible]
والارض غالبة على الشبان والكهول والشيوخ [illegible] الاجزاء [illegible]
بعضها [illegible] معتدل المزاج واذا قيس الشيوخ [illegible] وكذلك الشباب اذا قيس الى جملة الجوهر قيل انه معتدل
المزاج واذا قيس الى الصبي قيل انه يابس واذا قيس الى الشيخ قيل [illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان [illegible] وسط
المعمورة في زماننا هذا مائة وعشرون سنة والمعول عليه [illegible] المشاهدة وذكروا فيه وجهين [illegible]
[illegible] زمان [illegible] يكون ضعف زمان الكون [illegible]
[illegible] مائة وعشرون سنة [illegible] الستين والسبعين على ما اخبر عنه النبي
الصادق عليه افضل الصلوات واكمل التحيات حيث قال اعمار امتي ما بين ستين الى سبعين [illegible]
ان الاطباء وان ذكروا حجة على ان [illegible] لكن [illegible] العمر [illegible] ان يكون مقدرا بمقدار
معين [illegible] في الكتب الالهية اثبات الاعمار الطويلة للامم السالفة واثبات الاجساد العظيمة [illegible]
[illegible] الف سنة الا خمسين عاما واذا لم يكن حجة الاطباء [illegible] لما ذكرنا كان الاقرب [illegible] الاعمار الطويلة
[illegible] الاستاد ابو ريحان البيروني [illegible] الآثار الباقية عن القرون الخالية [illegible] اعمار [illegible]
[illegible] من طول الاعمار [illegible] زمان [illegible] قال واما [illegible]
من اصحاب الاحكام من اكثر عطيات الكواكب في المواليد ان يكون الشمس [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الكبرى وهي مائة وعشرون سنة [illegible] وعشرين سنة
وعطارد عشرين سنة [illegible] سنة [illegible] وكل واحد منها الصغرى [illegible]
من ذلك [illegible] ويكون [illegible]
[illegible] اذا كان كذلك [illegible] وهو ثلثون سنة فيكون [illegible] من ذلك مائتي سنة وخمس عشرة سنة

فالمولود هذا اقصى ما يبلغه الانسان من العمر ان لم يقطع عليه قاطع ثم ان الاستاد ابا الريحان ره عليه وحكى عن ماشاء الله انه قال في
كتاب المواليد يمكن ان يعيش الانسان سني القران الاوسط اذا اتفق الميلاد عند تحويل القران من مثلثه الى مثلثه والمطالع [illegible] زحل
والمشتري والمريخ والشمس النهار والقمر الليل على غاية القوة ويمكن [illegible] عند تحويل القران الى الحمل و[illegible] الاولى
كانت على ما ذكرنا ان يبقى المولود سني القران الاعظم وهي تسعمائة وستون سنة بالتقريب حتى يعود القران الى موضعه وحكى ايضا عن
ابي سعيد بن شاذان في كتاب مذاكرات ابي معشر ان الاسد [illegible] الى ابي معشر مولد الانسان ملك سرنديب وكان طالعه الجوزاء
وزحل في السرطان والشمس في الجدي فحكم ابو معشر ان يعيش دور زحل الاوسط وقال هؤلاء اهل اقليم قد تقدم لهم الحكم بطول الاعمار
وصاحبهم زحل ثم قال ابو معشر وبلغني ان الانسان [illegible] مات قبل ان يبلغ دور زحل الاوسط [illegible] قال
ابو ريحان فان [illegible] هذه الاقاويل على [illegible] وهؤلاء المحتجين بالمكان وجود هذه الاعمار الطويلة ثم ان التورية والانجيل والفرقان
ناطقة على الاخبار عن طول اعمار تلك الامم وموجب الاعتراف بما قضينا في الباب ان لم يوجد ذلك في زماننا [illegible]
قطعا ان احوال هذا العالم يختلف باختلاف الازمنة والامكنة ومن البين ان ما لا يوجد عندنا لا يمكن الحكم عليه بالامتناع

البحث الثاني في بيان ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية قال الصبيان اعني من الطفولة او من ابتدائها الى
الحداثة اي الى [illegible] الصبي [illegible] ولا [illegible] هو في حرارة سن الشباب وحرارة سن الوقوف الذي هو
من ابتداء الكون الى سن الحداثة لا في حرارة سن الشباب وحرارة سن الصبي الذي هو احد الاقسام الخمسة وهو ان يكون بعد
الطفولية وقبل الترعرع والظاهر [illegible] الصبي على المعنى الثاني [illegible] الاسم وكذا ما نقل الشارح العلامة [illegible] بقراط
اطلق في كلامه الصبي على الجنين لانه يكون بالاشتراك ايضا مزاجهم في الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزائد
اشارة الى ما قيل في الجوامع من ان الصبيان والشبان معتدلو المزاج الا ان الشبان معتدل في معنى الحد اعني في الحرارة و
البرودة وفي الرطوبة واليبوسة والصبيان في احد الجنسين معتدلون اعني في الحرارة والبرودة وفي الجنس الآخر ما يكون عن الاعتدال
الى احد الطرفين اعني الرطوبة ولذلك [illegible] تنازع الاطباء الاقدمين اعني المتقدمين على جالينوس ههنا
اي بعض الاطباء المتقدمين لان جالينوس منهم لا من الاقدمين اختلافهم في حرارة الصبي والشباب وقيل الخوض
في الكلام عليه لا بد من تلخيص محل النزاع ليتوارد النفي والاثبات على محل واحد فنقول [illegible] قيل في الجوامع وان اناس الشباب
فقد اجمع الناس على انها حارة فاما كم مقدار حرارتها وهل هي مثل حرارة سن الصبيان ام اكثر منها ام اقل لم يقع في ذلك
اجماع بل اختلفوا فيه واختلفوا فيه [illegible] فبعض ظن ان الصبيان احر من الشبان وبعض ظن ان الشبان احر منهم واما جالينوس
فيرى ان فوق الحرارة في السنين كليهما سواء الا ان حرارتهما تختلف في كيفيتها فحرارة الصبيان كثيرة المقدار ساكنة في الكيفية
وحرارة الشبان اقل مقدارا من تلك واحد كيفية ثم قيل ايضا وليست الحرارة في واحد من هاتين السنين اقوى منها في الاخرى
بل هي فيهما جميعا متساوية القوة الا انها في الصبيان اكثر مقدارا وذلك لان الدم والروح ورطوبة المني في الصبيان اكثر وقع
كثرة مقدار الحرارة في الصبيان هي اسكن والين لمكان كثرة الرطوبة وهي في الشبان اقل مقدارا واحد كيفية بسبب اليبوسة مثل
الحرارة التي هي متساوية القوة ومقدارها مختلف [illegible] منهما ما حار حرارة متساوية الا ان في الواحد منهما عشرة ارطال وفي
الآخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها مختلفة ماء وحجر متساويان [illegible] سواء [illegible] حرارة الحجر
اذا لمسناها احد واحد بسبب اليبوسة وحرارة الماء تكون اسكن والين بسبب الرطوبة هذا كلام جالينوس في الجوامع
و[illegible] في تفسير قول بقراط في المقالة الاولى من الفصول في الفصل الذي اوله ما كان من الابدان في النشو فالحار الغريزي
فيهم على غاية ما يكون وقال في هذا الموضع الاطباء مختلفون في حرارة الصبي والشاب [illegible] في ايهما اكثر وذكر بعض الادلة
ثم قال واما الحار الذي [illegible] في ابدان النشو فانه مساو لما في ابدان المتناهين في الشباب الا ان ما فيها من الجوهر الهوائي
المائي اكثر وظهر مما ذكرنا ان مذهب جالينوس هو ان الحار الذي عنده هو الحار الغريزي من ابتداء سن النمو الى سن

الوقوف حاله واحدة وان كان [illegible] شيء لوفاة الرطوبة بحفظ الحار الغريزي واشتعاله لكن الحرارة الغريزية تختلف بالكم والكيفية
ذلك لانه [illegible] في الجوامع ان [illegible] الحرارتين في القوة متساوية [illegible] مختلف [illegible] في
الكم اختلاف [illegible] وفي الكيف اختلاف [illegible] فيه [illegible] الحرارة في الصبيان
والشبان واحد وهو الحار الغريزي الباقي ابدا على التساوي من غير نقصان [illegible] في زمان الصبي ومن غير زيادة على [illegible] في زمان
الشباب [illegible] فلوفاء الرطوبة بحفظه واشتعاله واما الثاني فلا [illegible] زيادة جزء [illegible]
يكون الحرارة فيهما متساوية في القوة ولا [illegible] الحرارة في الصبيان اكثر منه مما في الشبان لكون حرارة الصبيان مع كونها مساوية
لحرارة الشبان في القوة اكثر كمية واقل كيفية وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية [illegible] الحرارة [illegible] الرطوبة كل يوم
نقصان الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible] في بدء الصبي [illegible] كل يوم [illegible] كيفيتها
زيادة [illegible] النقصان المذكور ايضا [illegible] الذي لاجله [illegible] حرارتي الصبيان والشبان في القوة واختلافهما
بالكم والكيف كما هو مذهب جالينوس [illegible] الا في قرض الحار [illegible] الحار الغريزي لكنه لا يضر في هذا
المطلوب [illegible] ان الحرارة [illegible] الطبيعية متساوية [illegible] في السنين مختلفة في الكم والكيف سواء كانت تلك الحرارة
مستفادة من الحار الغريزي [illegible] كما هو مذهب جالينوس او من الحار الغريزي [illegible] كما هو مذهب الحق [illegible] ابي القاسم بن ابي
[illegible] ولا [illegible] جالينوس [illegible] وللوية في غاية الرقة
لا [illegible] على وجه الارض [illegible] وكونه من خواص [illegible] هذا العلم
[illegible] فمنهم من جعل الحرارة في
الصبيان اشد واحتج عليه بوجوه اربعة ذكر الشيخ منها [illegible] الاول كثرة المني وهي يدل على كثرة الحرارة من وجهين احدهما
بواسطة دلالته على كثرة الرطوبة الغريزية [illegible] لا يكون الا [illegible] على كثرة الحرارة [illegible] والثاني
بلا واسطة وهو من وجهين احدهما ان المني لا يتم الا بفضل دم كثير [illegible] يتوقف على حرارة
كثيرة وكذا [illegible] في الهضم الثالث والرابع [illegible] ان المني [illegible] عند كون الاعضاء قابلة [illegible]
وكون الحرارة الغريزية قادرة على [illegible] وحرارة الصبيان من الطفولة الى سن الحداثة قادرة [illegible]
[illegible] ولذلك الشباب اي ولكون حرارة الصبي اشد [illegible] لكن عليه
[illegible] لان [illegible] اكثر [illegible] لو كان الشباب [illegible] الاكثر على الكثير
[illegible] الناقص والاتم [illegible] في [illegible] ان [illegible] ويكون [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] والى الاشارة
بقوله ويكون اهضامهم اكثر اي [illegible] الطبيعية من الشبان اكثر وادوم [illegible] اكثر وادوم [illegible]
واما ان [illegible] اكثر [illegible] لبدل ما يتحلل والزيادة [illegible] ويكون حال الصبيان
كذلك قال بقراط [illegible] الا [illegible] الصبيان [illegible] بسبب تعاقب اغذية [illegible]
الصغرى واما بيان [illegible] ان كل ما كان [illegible] الغريزية اشد [illegible] الشيخ [illegible] بها وذلك لان [illegible]
[illegible] الاطباء هو الطبيعة وهي واحدة في الشبان والصبيان [illegible] يكون هذه [illegible] في احد السنين اقوى [illegible]
[illegible] الحار الفاعل [illegible] الثالث والى الاشارة بقوله ولان الحرارة الغريزية المستفادة
منهم من المني [illegible] لانهم اقرب الى التكون مع ان الحرارة مستفادة من اصل الكون فيكون ما نقص من
الحرارة [illegible] الذي لا [illegible] مع [illegible] من الرطوبة [illegible] من الحرارة لا [illegible] الاعراض
[illegible] فيكون [illegible] ابتداء الكون الى سن الحداثة اقل مما تحلل [illegible] من ابتدائه الى سن الشباب [illegible]

وان كانت الحرارة الغريزية اي المستفادة منه في هذين النوعين تختلف في الكم والكيف بسبب اختلاف القابل وانتقاصها كل يوم كما
نقصان مادتها وازديادها كل يوم كيفا بالسبب المذكور واراد ان يمثل بمثال يفهم منه هذا المعنى لم يقتصر على قوله **ان يوجد**
حرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الحمى الشائعة في جسم رطب كثير كالماء واخرى في قليل يابس كالحجر وكالحرارة الغريزية
الفاشية في الرطوبات الصبيان التي هي نظير الماء وفي رطوبات الشبان التي هي نظير الحجر بل قال **او حجر يابس فانهما مختلفان في الكم والكيف**
فيفهم منه ان الحار الغريزي الذي هو نظير الجسم اللطيف الحار في الشيئين واحد في الكم والكيف **فشاع في جوهر رطب كثير كالماء**
وشاع في جوهر يابس قليل كالحجر ولكون الماء مثالا للرطوبة الصبوية لا البدنية وكذا الحجر لرطوبة الشاب لا لبدنه
وهو مثال مطابق يعلم فساد ما ذهب اليه ابن المفتاح من ان هذا المثال لا يطابق البدنين بل المثال المطابق ان يقال جسم كبير يابس
كالحجر حتى يطابق بدن الشاب وجسم صغير رطب كالماء حتى يطابق بدن الصبي ثم لم يرض بما ذكره بل قال وعلى هذا لو كانت الحرارتان
متساويتين فيهما لوجب ان يكون ظهور اثرها بالحرارة في بدن الشاب اقل لتفشيها في اجزاء اكثر لان الكثرة والقلة راجعتان الى
رطوبة البدنين الغريزية لا الى البدنين وبرطوبة البدنين مثالهما ما ذكره الشيخ لا ما ذكره فان احدهما من الاخر **واذا كان كذلك**
فالحار الذي في الماء اكثر كمية لكون محلها اكبر **واقل كيفية** لسعة محلها **والحار الذي في الحجر اقل كمية** لكون محلها اصغر
واشد كيفية لكن اليبوسة المشهورة في مثاله الحجر اذا كان حرارة ارضية حارة هوائية ومائية فانه يحس بها عن الحرارة التي
للارض دون الماء والهواء لكن هذا انما يصلح مثالا لقوله فربما يتوهم ان الحرارة واحدة بعينها في المقدارين لا لقوله ربما لطيفا
الى النوع الذي هو مذهب جالينوس ونظيره ان يعرض عشر ابوابات في الحديد بحيث يكون احد طرفي كل منها في الماء والطرف الاخر
في نار توقدها بما في عيرين تختلف في الكم والكيف ويعرض ان الماء عشرة امثال الى ان يصل الى [illegible] لكون الابوابات [illegible] في
الماء واذا نقص عن [illegible] وينطفي [illegible] الماء الذي هو بمنزلة رطوبة بدن الصبي والشاب بحيث
كل لحظة وكلما يزيد كيفا وكذلك ينقص الحرارة كل لحظة كما ويزيد كيفا والحار بحاله كما وكيفا الى ان يقع نقصان الماء بسبب التحليل الى حيث
لا يقدر على حفظ الحار لا الحرارة فانها لا حافظ لها عن النقصان عما في اصل الكون لتناقصها دائما بما يحفظه لنقصان ما دونها
وهو الرطوبة واما الحار فانه لا ينقص الا بعد سن الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام العقلاء **وعلى هذا** اي على هذا المثال **يصح ان الحار**
الغريزي هذا تفريع منه بمذهب جالينوس وان المتساوي **في الصبيان والشبان** عنده انما هو الحار لا الحرارة واستدل
عليه بقوله **فان الصبيان انما يحتاجون الى الحار لزيادة النمو** اي الغريزية والمراد من الكثير الحرارة الغريزية الكثير
الحار الغريزي الذي او الثاني على اختلاف المذهبين لان الحار هو الذي يبقى بحاله الى اخر سن الوقوف من غير ان يختلف
بالكم والكيف واما الحرارة فلا بد من اختلافها بالكم والكيف لما مر غير مرة وعلى هذا حمل الحرارة على الحار يستقيم كلامه ويندفع
عن جميع ما اورد عليه وهذا ليس ببدع في كلامهم فانهم كثيرا ما يستعملون كلا من الحرارة الغريزية والحار الغريزي مقام الاخر
تجوزا اطلاقا لاسم الحال على المحل وبالعكس **وتلك الحرارة** اي الحرارة الغريزية بل الحار الغريزي لان المراد منها **لم يعرض لها**
نقصان لحفظها رطوبتها والاحسن التراجع وامتنع النمو والمقدم كالتالي باطل واليه الاشارة بقوله [illegible]
[illegible] اي في التزيد والنمو **فكيف تراجع** اي في النمو كما في سن الانحطاط حيث [illegible]
البدن ويعرض لنقصان الحار الغريزي حينئذ لا الحرارة الغريزية فانها ينقص من اول العمر **واما الشاب فلم يعرض له سبب يزيد**
حرارته الغريزية اي في حرارته الغريزية لان زيادة الحار الغريزي انما يكون [illegible] على البدن بعد الوجود وهو
محال فان قيل لا نسلم ان الشاب لم يقع له سبب يزيد في حرارته بل النمو يوجب ان حرارته تزيد على حرارة الصبي اذ في بدن كل واحد
منهما حرارة بقي بقدره من غير زيادة ولا نقصان واجزاء بدن الشاب اكثر من اجزاء بدن الصبي فيكون [illegible] الحرارة الوافية
بتغيير بدن الصبي هي بعينها في بدن الشاب من غير زيادة ونقصان [illegible] اجزاء الكثيرة [illegible]
بتغييره وانما سبب وقوع الزيادة فظاهر لان استمداد كل عضو ما يحتاج اليه من الغذاء يزيد في الحرارة فلما استمر الحرارة في بدن

الصبي

الصبي هو مثل المتزيد به في بدن الشاب فان اعضاء الصبي وان كانت صغيرة من اعضاء الشباب فيزداد بزيادتها وتشتد دعائمها بالنمو
يقوم لها مقام زيادة وعظم اعضاء الشباب على اعضائه واما زيادة الغذاء في مقدار الحرارة الغريزية فحال [illegible]
[illegible] **ولا الشيخ وقع له سبب**
اي يطفي تلك الحرارة اي الحار لان سبب نقص الحرارة هذا الشاب موجود من اول العمر الى اخره وهو تحلل الرطوبة الغريزية المقتضي
لنقصان الحرارة الغريزية واما سبب اطفائها فانما يوجد بعد سن الوقوف وقد يستعمل كل منهما مقام الاخر على ما قال الشيخ ان الحرارة
بعد سن الوقوف تاخذ في الانتقاص **بل الحار الغريزي** [illegible] اي في الشباب [illegible]
كمية وكيفية الى ان تحد الانحطاط اي الحرارة بل الحار اي الانتقاص كما او كيفا او معا لان انتقاص الحار انما يكون
بعد سن الوقوف وانتقاص الحرارة من اول العمر وكون حرارة الشباب بل الحار محفوظة برطوبة كما ذكره هو الموجب لكون حرارة
اقل كمية واكثر كيفية لان الرطوبة اذا قلت كما نقصت حرارة الشباب كما واذا قلت كيفا اي كونها اقل رطوبة زادت حرارة الشباب
كيفا اي حدة **ولكنه تلك الرطوبة** اي التي يستحفظها الحرارة بل الحار **لم تكن في القدر الذي يستحفظ**
الحرارة [illegible] اي الحفظ النمو
فيكون اي الرطوبة [illegible] اي الرطوبة [illegible]
[illegible] اي الرطوبة [illegible]
[illegible]
الاصل لان الحرارة هي الاصل في النمو وفي جميع الافعال وعلى هذا فكيف يجوز ان يقال انها يبقى العضو ولا يبقى بما هو اصل
النمو بل بتركه هذا محال [illegible] اي الرطوبة [illegible] **ومعلوم ان هذا السن**
هو سن الشباب فقد ظهر بما ذكرنا ان مذهب جالينوس هو تساوي الحار الغريزي في الصبيان والشبان وتساوي الحرارة
الغريزية فيهما بالنوع او في الاصل لتساويهما في الموجب اي في الحار الغريزي واختلاف الحرارة الغريزية فيهما بالكم والكيف
وان الشيخ قد عبر عنه بعبارة واضحة صحيحة [illegible] عنه باحسن مما عبر به عنه وان الامر ليس على ما قاله
الامام وهو ان الشيخ [illegible] في التعبير عن مذهب جالينوس بناء على ان قوله حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية وحرارة
الشبان اقل كمية واكثر كيفية عبارة مختلفة لان المذهب الحق الذي حصله جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان
متساويتان في الكمية مختلفتان في الكيفية اما التساوي في الكمية فلان الصبي والشاب يشتركان في ان فيهما من الرطوبة
الاصلية ما يحفظ الحرارة الاصلية واذا كان القدر الوافي بحفظ هذه الحرارة حاصلا في الزمانين وجب ان يكون
الحرارة حاصلة في الزمانين من غير نقصان وايضا لم يوجد للشاب سبب يزيد في حرارته الغريزية فيجب التساوي في الكمية
واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشبان وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس اذع وعلى هذا
يكون قوله ان حرارة الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقول الشيخ ان الشاب لم يقع له من الاسباب
ما [illegible] ولقوله فقد يقي ان يحفظ الاصل ولا يقي بالنمو واذا كان كذلك فكيف يكون حرارة الشبان اقل كمية
وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تتغير ولا انتقصت والذي انتقص انما هو الرطوبة التي كانت مستقرة في النمو
واما الذي يحفظ الحرارة فانها باقية على حالها ولقوله الثالثة في الصبيان والشبان متساوية ثم قال ويمكن ان يتاول
كلام الشيخ بحيث يندفع عنه هذا السؤال وهو ان ليس مراده من قوله حرارة الشبان اقل كمية ان تلك الحرارة صارت
اقل مما كانت بل مراده ان تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الشاب اقل كمية من تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الصبي هذا
حاصل كلام الامام في هذا المقام والكل باطل لا يرجع الى طائل اما ان مذهب جالينوس هو تساوي الحرارتين في الكمية فهو
خطأ ظاهر لان صريح لفظه في الجوامع يدل على تساوي الحرارتين في النوع وتفاوتهما بالكمية والكيفية معا على الوجه

اكثر ان [illegible] لذاكر كمية او كيفية او قوة الاولى مذهب الشيخ وجالينوس والثالث خلاف مذهبهما لتساوي الحار
في القوة عندهما والثاني تمام [illegible] اه وهو لازم مذهب فرقة الاولى الذاهبين الى ان حرارة الصبي اكثر مطلقا اي كما
كيفا فيكون عليه ما عليهم [illegible] وهل يجوز ان [illegible] على عبارة الشيخ [illegible]
[illegible] ان [illegible] الفريق الثاني [illegible] مغلط وان برهانه مغالطة يمكن الاعتراض عليه من وجوه احدها ان هذا
القول لا يناقض قول الفريق الثاني فانهم قالوا ان حرارة الشبان اقوى ولا ينافي ذلك قول جالينوس بها متساوية الحرارة
في الكم لكنها احد فان الاحد والاقوى في الحرارة [illegible] وثانيها ان قوله [illegible] كيف يتراجع كلام مغلط لان التراجع
الذي [illegible] الصبي الذي لم [illegible] بعد هو التزيد في الكم والكيف ولا امتناع في ان يكون [illegible] في الكم [illegible] في الكيف
ثالثها ان قوله ان الشباب لم [illegible] له سبب يزيد في حرارته ان [illegible] انها لم تزد في القوة والحدة فهذا هو نفس محل النزاع
لان النزاع ليس الا في ان الشباب هل يزداد حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبي او ليس فيكون هذا مصادرة على المطلوب
الاول وغير مناقض للفريق الثاني وان عنى انها لم تزد في مقدارها فاثبات عليه برهان وههنا دقيقة وهي لاحتمال ان
المغالطة التي في عبارة الشيخ عن برهان جالينوس وهي قوله لم يقف بعد فكيف يتراجع فان الايهام وههنا من جهتين
احدهما انه لم يصرح بالشيء الذي لم يقف فيه والشيء الذي فيه التراجع [illegible] المنع فانه لو قال لم يقف بعد في تزيد
في مقداره فلا يتراجع لظهر المنع لكل واحد وثانيهما لم يجزم بانه لا يتراجع لما كان لم يقف بل ذكر ذلك على طريق السؤال فان
لان ذكر المقدمة على سبيل الاخبار بها لا [illegible] منها الا ان يكون ظاهرة الصدق جدا واما ذكرها على سبيل السؤال
فانه [illegible] ما يوهم فساده قوله فانه [illegible] على الشيء ما [illegible] ان [illegible] الاصل انما يكون هذا محتاجا اذا كان
الرطوبة [illegible] البدن ولا [illegible] مقدار الاصل انما [illegible] الذي هو زيادة في المقدار ولا [illegible]
للحرارة على حالها هذا ليس [illegible] كلامه وهو ايضا باطل من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم ان قول جالينوس هو ان حرارة
الشبان مساوية لحرارة الصبيان في الكم بل هما عنده مختلفتان في الكم كما سبق بيانه مرارا واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الاحد
والاقوى في الحرارة [illegible] فان جالينوس مع القول بان حرارة الشاب احد من حرارة الصبي قال في الجامع [illegible]
الحرارة في واحد من هاتين السنين اقوى منها في الاخرى واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون [illegible] في الكم
[illegible] في الكيف بل كما [illegible] البدن في الكم [illegible] حرارة الغريزية في الكيف لنقصان الرطوبة واحتداد الحرارة
بالضرورة لكون [illegible] وهو الحاد [illegible] غير مختلف واما رابعا فلانا لا نسلم ان [illegible] ان الحرارة لم تزد في القوة
لا يكون مناقضا للفريق الثاني وكيف لا يناقض قولهم وهو ان الحرارة زادت قوة واما خامسا فلانا انما لم [illegible] برهان
يدل على ان الحرارة لم تزد في مقدارها لظهوره فان الحرارة الغريزية هي الحاصلة في اصل الكون من المني الممتزج من [illegible]
بعضها ببعض والزيادة عليها انما تكون بزيادة جزء ناري غير ممتزج مما في عناصر البدن وهذا بعد الكون محال واما سادسا
فلانا انما لم يصرح بالشيء الذي لم يقف فيه والشيء الذي فيه التراجع لظهوره فان سياق الكلام يدل على ان المراد
ولم يقف بعد في التزيد والنمو فكيف يتراجع فيهما كما في سن الانحطاط حيث يذبل البدن لنقصان الحار الغريزي
[illegible] لانتقاص الحرارة الغريزية فانها تنتقص من اول العمر لا تزال تنتقص المنع قوله فانه لو قال ولم يقف بعد في تزيد في
مقداره فلا يتراجع في حرارة الظهور المنع لكل احد فاسد لان المراد على ما دل عليه السياق فانه لا يتراجع في تزيده ونموه
لا في حرارته لكن عدم تراجع البدن في النمو يستلزم عدم تراجع الحرارة في القوة لانه اذا لم يتراجع في النمو كان الحار
الغريزي بحاله واذا كان الحار بحاله كانت قوة الحرارة بحالها لا بحسب [illegible] وكيفيتها لاختلافهما [illegible]
والا لما تساوت الحرارتان في القوة والاصل [illegible] لانه لا معنى لمقدار البدن الاصلي واما سابعا فلان [illegible]
ما دامت [illegible] النمو [illegible] الحار الغريزي لان النمو انما يكون [illegible] اذ [illegible] يحدث الذبول لانتقاص الحرارة

العزيزية فلانه لا ينافي النمو ولا يوجب الذبول [illegible] الحار الغريزي بحاله [illegible] فقط يكون قوة الحرارة لا كميتها وكيفيتها
[illegible] الرطوبة [illegible] النمو ولا [illegible] الحرارة على حالها في القوة [illegible] الا [illegible] ان [illegible] الافاضل
[illegible] جالينوس [illegible] على ما ينبغي ولا معنى لتساوي الحرارتين في الاصل ولا معنى لاختلافهما بالكم والكيف [illegible]
الذي غلط الجميع [illegible] وكذا اطلاق الشيخ وجالينوس كون الحرارتين متساويتان ومتفاوتتان في الكم والكيف من غير
تقييد المتساويتين بالقوة والاصل كما عرفت واستعمالهما الحرارة مقام الحار والعكس وعدم التنبيه لما هو المراد من مواضع كلامهما
[illegible] اللفظ على ظاهره [illegible] الحرارتين المتساويتين الى [illegible] في الكمية او في الكيفية وعدم التنبيه لما هو المراد
وهو تساويهما في القوة [illegible] اختلاف الحرارتين في الكم والكيف [illegible] ان [illegible]
[illegible] الحرارة في السنين في الكم واختلافهما بالكيف وكذا الاستعمال الحار مقام الحرارة وبالعكس وكون الحار هو [illegible] في
دون الحرارة [illegible] على ما [illegible] الكلام ولا [illegible] هذا المواضع [illegible] الغاية والحمد لله
الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله **ولما كان القول الغريزي [illegible] الطبيعة [illegible] والحرارة**
[illegible] الرطوبة [illegible] المادة لا [illegible] ولا [illegible] القوى [illegible]
والقوى [illegible] لا تفعل الا بالآلة الحرارة الغريزية
انما قال النفس او طبيعة [illegible] الحكماء والاطباء فان الاطباء [illegible] جميع افعال البدن الى الطبيعة المدبرة للبدن [illegible]
[illegible] الشعور [illegible] الاطباء [illegible] والفلاسفة [illegible] الى النفس [illegible] الطبيعة [illegible] ولقائل ان يقول هذا
هذا الكلام انما يصح على [illegible] الحرارة [illegible] لا يقولون ذلك
[illegible] بوجوب الحرارة [illegible] تكون تلك الحرارة اقوى من حرارة الشباب او اضعف او مساوية وعلى هذا الاخير
ما اورد عليهم **[illegible] الشيوخ [illegible] الحار [illegible] الصحة [illegible]**
[illegible] اسرع [illegible] لا [illegible] على ما ينبغي **ولا [illegible]**
اي يكون الاحتراز [illegible] على احسن ما يكون **لما كانت [illegible] والذي هو الغذاء اكثر ما يحتاج**
[illegible] لا لضعف حرارتهم على ما توهم بل **[illegible]** و [illegible] **تدبيرهم** والاول [illegible]
لا يخفى **[illegible] والطين والكثير [illegible]** اي [illegible]
[illegible] السبب المذكور لا لضعف الحرارة **[illegible] الى التغذية [illegible]** [illegible]
الفضول [illegible] الى التغذية ويكون [illegible] **بدنه** [illegible] الفضلات
[illegible] من [illegible] من الحارات [illegible] الى تغذية [illegible]
[illegible] الثاني [illegible] الاول [illegible] **ولذلك** [illegible] **[illegible]**
[illegible] مع ان القوة [illegible] العظم [illegible] في السرعة [illegible]
[illegible] جذب الهواء البارد و[illegible] البخاري [illegible]
ان [illegible] الفريق الاول [illegible] حرارة الصبيان اكثر كمية لا كيفية لانهم [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الى الرطوبة [illegible] الكيفية [illegible] ولا يكون [illegible] من الافعال الطبيعية [illegible]
[illegible] النبض [illegible] العظم والصغر [illegible]
[illegible] المتفاوت [illegible] في علم النبض [illegible] العظم يكون لان الطبيعة [illegible]
[illegible] الصبيان [illegible] الحاجة الى [illegible] والتواتر وان كانت الحاجة في
الفصلين ثم قال والموافقة [illegible] الشيخ [illegible] قولهم [illegible] الثاني [illegible]

استدلوا بوجوه اربعة فان كانت الاربعة موافقة لما هو الحق كان الواجب على الحكيم ان يبين موافقة الاخرين لما هو الحق كما بين موافقة هذين
على تقدير تسليم ما فيها اذ فيه ما فيه ومنه قوله مع ان الحاجة في العضلين واحدة لاشك في بيان ان حرارة الصبي اذا كانت اكثر كما شاهدته
كذلك ولا تكون الحاجة في العضلين واحدة وان كان الموافق لما هو الحق هذين دون الاخرين كان الواجب على الشيخ ان يتعرض لابطالها
كما تعرض لابطال قول الفريق الثانية هذا مع انه يمكن ان يقال لا شيء من الوجوه الاربعة يدل على زيادة الشبان اكثر اما الاول فلانه يمكن
من جواز كون النمو الطبيعي الكمال اللائق بنوع الانسان في الغذاء لا لكثرة حرارتهم قولهم ان النمو لا يكون الا بزيادة الغذاء التابع لقوة الهضم
التابع لقوة الحرارة قلنا لا نسلم ان زيادة الغذاء وقوة الهضم قد يكون لا لقوة الحرارة بل لزيادة في عرض الطبيعة كما في حال الناقه فانه يحتاج
الى زيادة في الهضم لخلاف بدل ما تحلل في مدة المرض فيكون هضمه جيدا مع ان الحرارة ضعيفة قاصرة وذلك ان الطبيعة من شانها عند ما
تروم تحصيل غرض من اغراضها ان تشغل جميع حرارة البدن وتستعين بتلك القوى في تحصيل غرضها ويدل عليه انه ربما يهيج كر
الصدر والات النفس في السكتة ونحوها بسبب اهتمام الطبيعة في هذا الوقت بحفظ القلب ودفع الموت عنه ومنها لاعب الشطرنج
والنرد متى استغرق في لعبه استغلب عن تدبير البدن في غذائه ودفع فضلاته وذلك لاهتمامها بمطلب الغلبة ومنها ان الشيخ ذكر
في الكتاب الثالث من القانون في اسباب قلة المني ان قلته قد يكون لقلة احتفال الطبيعة به واهتمامه بتوليده كما يعرض للرضيعة
اذا فطمت ولدها فان لبنها يقل ثم ينعدم ومنع هذا علة الان الطبيعة لما كانت محتاجة اليه صرفت المادة المتوجهة الى الرحم اليه
ووانه لاجل تقديمه الطفل فلما كبر الطفل واستغنت عنه تخلت عن توليده فمنعت واشتغالها به لا يحتاج كثرة بل لما على ان الطبيعة
متى كانت لها غرض في شيء تحركت بجميع القوى البدنية الى جهته وتركت ما عداه من افعال البدن على انا لا نسلم
ان المتحلل من ابدان الشبان اكثر من القدر المحتاج اليه لاجل اخلاف بدل ما تحلل من ابدان الصبيان ومن القدر المحتاج اليه لاجل
النمو او مساويه وذلك لعظم بدن الشاب وصغر بدن الصبي وقولهم ان النمو انما يكون بتمدد الاعضاء وذلك انما يكون لقوة
الحرارة التي هي الة الطبيعة في فعلها قلنا لا نسلم ان تمدد الاعضاء لقوة الحرارة لجواز ان يكون لكثرة الرطوبة ولما كانت ابدان الصبيان
لينة مطاوعة للامتداد صارت بخلاف ابدان الشبان فانها لما كانت صلبة لم تجب للامتداد كما تجب تلك لليونة هذه
ورطوبة تلك لا لقلة حرارة هذه وكثرة حرارة تلك وايضا هذه الابدان قد بلغت كمالها اللائق بها او وقف النمو ليس هو لضعف الحرارة
بل لحصول الكمال واما الثاني فلان القدر المحتاج الى الاعضاء الشبان اكثر من القدر المحتاج الى الاعضاء الصبيان لنمو ولاخلاف
بدل ما يتحلل وذلك لكبر اعضاء الشباب وصغر اعضاء الصبي واذا كانت الحاجة الى قوة الهضم والشهوة لاجل ما يرد من الغذاء
الى الاعضاء فيجب ان تكون الهضم والشهوة في الشباب كما في الصبيان او اكثر لكن الصبيان لما كانوا محتاجين الى ذلك وكانت معدتهم
صغيرة لا تحتمل منهم ما يحتاج اليه مرة واحدة صار بين اثر عليهم اكل الغذاء وهضمه فلذلك توهم انهم اشهى وهضمهم اقوى منهما
في سائر الاسنان واما الشباب فيتناول في مرة واحدة بقدر ما يتناول الحدث في مرات وعلى هذا فالحرارة الغريزية في حق
الشباب كالتي في بدن الصبي او اكثر لا اقل مما ادعوا واما الثالث فاجاب عنه المسيحي بان الاشتداد الحرارة المستفادة فيهم
من المني احمر واحدث غيران هذا لا يدل على كثرة الحرارة في ابدانهم وقولهم كل من هو هذا بذلك كان المتحلل من الحرارة الغريزية
التي فيه اكثر فيكون الباقي اقل قلنا ان الغذاء الوارد على البدن يحفظ الرطوبة التي هي حاملة للحرارة الغريزية على حالها بحسب
انه بعينها على ما كانت عليه في سن الصبي وتقاوم الاسباب المحللة واما بعد سن الشباب فلا نسلم ان المتحلل عند ما يبقى
بضعف الحرارة وبه نظر لان الحرارة الغريزية من اول الكون في الانتقاص لا ان اثر هذا الانتقاص لا يظهر الا بعد سن الوقوف واما
الرابع فلجواز كون نفس الصبيان اشد رطوبة وتواتر من نفس الشبان لضعف قوتهم كما يتبيا لا لكثرة حرارتهم فهذا هو القول
في مزاج الصبي والشاب بحسب ... وفي بعض النسخ بحسب ما يكتبه بقياس ... وفي بعض النسخ بحسب ما كتبه جالينوس
وعن اعتبار وقد عرفت تحقيق هذا القول على الوجه الذي لا مزيد عليه المبحث الثالث في ضرورة الموت
ثم يجب ان تعلم ان الحرارة بعد سن الوقوف تأخذ في الانتقاص فان قلت انتقاص الحرارة وهو مما ...

انما لا يصح بعد سن الوقوف لان الرطوبة في اول الامر وان كانت ظاهرة على البدن غير انها لا تكون مستولية على الحرارة الغريزية
ولا على اضعافها وشعبها من مثلها الخاص بها وهو تمدد الاعضاء للنمو وانه يدل ما تحلل فهي انما تستولي على الرطوبة وتنقصه
منها ولا ينقص الرطوبة اذا انما ينقص الحرارة انما لا يكون انتقاصها محضا الا بعد سن الوقوف قلت هذا هو الجواب عن
هذا الاشكال ويريد بالانتقاص الذي يتبعه ضعف القوى ظاهرا او حسيا كما في سن الانحطاط على ما يدل عليه سياق الكلام
لا الانتقاص الذي لا يتبعه ضعف كما في سن الصبي والشباب فان قلت ابطال الانتقاص بعد سن الوقوف يوجب الضعف
دون ما قبله لا يجاب بما اجاب المسيحي عنه بان الشيب فيه قصر زمان الاسباب المحللة للرطوبة قبل سن الوقوف وطول زمانها
بعده وان الشيء الضعيف يصير اقوى من القوي اذا طالت مدته لا سيما اذا اعقب الشيب فان الاسباب المحللة للرطوبة
الغريزية في جميع الاسنان واحدة والا لوجب الضعف في سن الشباب لان زمان الاسباب المحللة في سن الصبي اقصر من زمانها
في سن الشباب بل الجواب ان الانتقاص قبل سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حفظ الاصل الذي هو الحار الغريزي
او السماوي وهي الرطوبة المعدة للتنمية والتحليل وبعد سن الوقوف انما يكون من رطوبة حافظة للاصل وهذا القدر
من الرطوبة متى كانت حالها كان الحار الغريزي بحاله في الكم والكيف والحرارة الغريزية حالها لا في الكم والكيف لا على ...
منها على ما يجيء ان شاء الله الحرارة بكونه موجبها وهو الحار حالة واذا تغيرت بقي الحار الغريزي حالة في الكم او الكيف او فيهما والحرارة
الغريزية حالها في القوة لما عرفت من كلام جالينوس بل يكون اول قوة الضعف من جهتها وعلى هذا ... ضعفها وينقص
اشتعالها الى ان ينطفئ بفناء مادتها ويبطل القوى عن افعالها وهو الموت اذ لا معنى له الا تعطل القوى عن افعالها وهو ينقسم
الى قسمين طبيعي وغير طبيعي والطبيعي هو تعطل القوى عن افعالها لانطفاء الحرارة الغريزية التي هي الة بفناء مادتها
وغير الطبيعي ما لا يكون لانطفاء بفناء مادتها واما ان انطفاءها انما هو لعدم شرطها وهو الرطوبة الغريزية ولوجود ضدها
وهو الرطوبة الغريبة على ما قاله الجيلي وغيره مستدلين عليه بانه وانما انحصر سبب الانطفاء فيهما لانه لو لم يوجد شيء
منهما لامتنع انطفاؤها بعد ما كانت مشتعلة والا لزم انتفاء الموضوع اعني الحار الغريزي والشيء اعني الاشتعال
والانطفاء اما الاول فلوجود المقتضي وعدم المانع واما الثاني فبالفرض على ما قاله غيره فباطل لانه لا يلزم من عدم
الرطوبة الغريزية عدم المانع لانه غير منحصر فيها على ما سيجيء وكذا والا لزم خلو الموضوع الموجود من الضدين على ما
قاله الجيلي لان لزوم الخلو ممنوع ومتعذر تسليمه فالخلاف غير مسلم فان الموضوع قد يخلو عن الضدين اذا كان بينهما
واسطة يتصف الموضوع بها كخلو الجسم عن السواد والبياض واتصافه بالالوان المتوسطة بينهما كالحمرة والصفرة ونحوهما
وكذا في قوله والانطفاء ان انحصر في هذين الامرين لكن السبب الثاني انما يحصل بقوة السبب الاول فان كثرة الرطوبة
الغريبة تابعة لضعف الحرارة الغريزية لانها اذا ضعفت عجزت عن النضج والهضم فيكثر الرطوبة الغريبة وضعف الحرارة
الغريزية يتبع نقصان الرطوبة الغريزية فاذن السبب الاصلي للموت الطبيعي فناء الرطوبة الغريزية لان السبب الاول هو عدم
الرطوبة الغريزية المقتضي لفناء الحرارة الغريزية لا لضعفها على ما قال فان قيل ان الشيخ تكلم على ضرورة الموت بعد كلام
حفظ الصحة من هذا الكتاب وهو مناسب لذلك المقام فما الذي دعاه الى ذكره ههنا مع انه لا يناسب هذا المقام
ما الذي دعاه الى ذكره هو استدلال منه ببيان نقصان الحرارة الغريزية والرطوبة الغريزية بعد سن الوقوف لانه
اذا كان التحليل بعد سن الوقوف اكثر من الوارد وان ذلك انجر الى الجفاف الموجب للموت فيلزم بالضرورة ان يكون
البدن بعد سن الوقوف ... فيكون الكهل والشيخ باردين يابسين لا محالة الذي هو المطلوب فظهر ان ذكر
انه لا لاجل ضرورة الموت مع ههنا الغرض لافادة ما هو المقصود بالذات هنا على ما عرفت واما ضرورة الموت الطبيعي
فلان انطفاء الحرارة الغريزية سبب الموت الطبيعي وانطفاؤها ضروري فيكون الموت ضروريا فيكون الموت اما
ان الانطفاء سبب الموت فظاهر لما عرفت من ان الموت عبارة عن تعطل القوى عن افعالها لبطلان الهادي الحرارة

لانتشاف الحرارة المحيطة بها وهي الرطوبة

ومقاومة الحرارة الغريزية ايضا من داخل

ومعاضدة الحركات البدنية والنفسانية في المعيشة له دائما

فان جميع القوى الجسمانية متناهية وقد برهن على ذلك في العلم الطبيعي

فلا يكون فعلها في الايراد

فالمراد دائما

فلو كانت هذه القوة ايضا غير متناهية وكانت دائمة الايراد لبدل ما يتحلل على التساوي

بمقدار واحد

لكن كان التحلل الكائن ... دائما

كل يوم لما كان البدل يقاوم التحلل ولكان التحلل يفني الرطوبة

لان الغذاء

واول ما يظهر من ضعفها هضا الاعتدال فاذا ازداد التجفيف ازداد الجفاف عن حد الاعتدال ولا يزال يزداد الجفاف والفناء

الرطوبات حتى يحصل الموت [illegible] لان نقصان الحرارة المعدلة لضعف الغاذية [illegible]

الحرارة التي ضعف الغاذية معدلها [illegible] لان ازدياد الجفاف الى فناء الرطوبات اما ان يكون لازدياد التحلل

[illegible]

كيف الامراض [illegible] الرطوبة [illegible]

[illegible]

ومنها الحال الغريزية [illegible]

[illegible]

الكتابة عجيبة لكنه غير كاف بحسب الكيفية وبيان ذلك ان الرطوبة الغريزية الاصلية انما تحدث وتحصل في اوعية
الغذاء اولا ثم في اوعية المني ثانيا ثم في الارحام ثالثا والذي تورده الغاذية [illegible] في الاولى دون الاخرين فلم
يكمل امتزاجها ولم يصل الى الغريزية المبدل عنها فلم يقم مقامها كما يجب [illegible] انقص من نوع الاولى وكان بمنزلة الدهن في
سراج واورد بدله من الثانية الملتبسة كانت الحرارة الغريزية [illegible] في الاستعمال [illegible] على الممتزج [illegible] فما دامت الكيفية
الاولى الاصلية غالبة في الممتزج اكثر ما يحلل منها الممتزج ثم اذا صارت مكسورة السورة لظهور الكيفية الثانية و
نقصت الحرارة الغريزية وما قدرت ان تورد اكثر مما يحلل واذا غلبت الثانية انحط الممتزج وضعفت الحرارة الى ان
لا يبقى لها صلاح للكيفية الاولى فيقع الموت ضرورة فظهر من ذلك ان الرطوبة الغريزية الاصلية من اول
كونها اخذة في النقصان بحسب الكيفية وذلك هو السبب الموجب لفساد الممتزج ويعلم منه ان الغاذية لو كانت
غير متناهية وكانت دائمة الايراد لبدل ما يحلل على السواء لا بمقدار واحد بل بمقدار ما يحلل لما كان البدل يقاوم
المبدل من حيث الكيف وان قاومه من حيث الكم فاعرفه فانه دقيق نفيس **ومنهم** اي من الاشخاص على ما اشير
اليه في الكتاب الالهي بقوله هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده الاجل مدة الشيء على ما في الصحاح
وقيل هو حد الشيء ونهايته وعلى هذا فالمعنى ولكل شخص من نوع من الحيوان وجد معين منها **[illegible] الاجل [illegible] باختلاف الامزجة**
حتى صار بعضهم يبقى الفناء الطبيعي في ستين سنة وبعضهم لا يبقى الفناء الطبيعي حتى
على المائة وانما كان كذلك لانه لما ثبت ان الموت ضروري لوقوف الطبيعية عن فعلها فكلما كانت اقوى كان انتهاؤها
الى الضعف ابطأ فكان العمر اطول وان كانت اضعف كان اقصر لكن القوة والضعف يختلفان باختلاف المزاج
فكل من هو اقوى مزاجا يكون [illegible] عن فناء الرطوبات حينئذ اقوى وصح ان سلم عن المنافيات التي يمكن للانسان
التقصي عنها الا التي لا يمكن كان بقاؤه اكثر وهو الاجل الطبيعي ومعناه بقاء الشخص منه [illegible] مقاومة الطبيعة
المستحقة لكل شخص بحسب قوته التي اقتضاها مزاجه الخاص للحالات التي لا يمكن التقصي عنها ولانه لما ثبت ان
الحيوة بالحرارة والرطوبة والموت بالبرودة واليبوسة كانت الابدان التي الحرارة والرطوبة فيها من اصل البنية
قويتان ودبرت بعد ذلك التدبير يحفظها طويلة الاعمار والابدان التي الحرارة والرطوبة فيها من اصل البنية
ضعيفتان ودبرت تدبيرا يزيد في تنقيصها كانت قصيرة الاعمار وكانت للابدان التي يغلب عليها الدم والصفراء
على طريق الاعتدال لا على طريق الافراط اطول اعمارا من الابدان التي يغلب عليها البلغم والسوداء على الوجه
المذكور ويكون الدموي اطول عمرا من الصفراوي لمكان رطوبة الدم المناسبة للحيوة ويبوسة الصفراء المنافية
بها المناسبة للموت والبلغمي اطول عمرا من السوداوي لما قلنا والى هذه الاجال اشار بقوله **فهذه هي الاجال الطبيعية**
فان قلت الاجل الطبيعي هل يزيد وينقص ام لا قلت لحنين رسالة في امر الاجال تدل على انه يزيد
وينقص فلنكتب الى رسالته برمتها لاشتمالها على فوائد قال ان اهل الايمان بالله عز وجل يجمعون على انه تعالى يعلم
ما يكون قبل كونه وليس علمه علة يكون ما يكون من ان يكون سببا سابقا الى كون كل ما يكون حتى يوجبه او لا
يكون سببا الى كون كل كائن فان قال قائل ان علمه عز وجل سبب سابق الى حدوث كل كائن لزمه من الشناعة
ان يصير علم الله عز وجل سببا سابقا الى زناء الزاني وسرقة السارق وقتل القاتل وكفر الكافر اذا كانت هذه
كلها من الامور الكائنة وقد زعم ان علم الله تبارك وتعالى سبب لكل ما هو كائن وقد نزه الله تعالى نفسه عن ذلك
وشهدت به كتبه المنزلة فقد بطل ان يكون علم الله عز وجل سببا سابقا الى حدوث كل ما هو كائن واذ قد بطل
هذا فقد صح ان علم الله تبارك وتعالى ليس بسبب حدوث كل كائن واذ قد صح ذلك فليس يخلو الامر من احد
وجهين اما ان لا يكون علمه عز وجل سببا لكون كائن اصلا واما ان يكون سببا سابقا الى كون بعض ما هو

كائن

كائن وسببا غير سابق الى البعض فان زعم زاعم ان علم الله تعالى ليس سببا سابقا الى كون شيء اصلا من الاشياء الكائنة
فقد لزم من زعم هذا ان لا يكون علم الله بما هو كائن سببا لصحة من يصح ومرض من يمرض وحيوة من يحيى وموت
من يموت وان الصحة والسقم والحيوة والموت اشياء اخر غير علم الله وان زعم ان علمه عز وجل سبب لحدوث
بعض ما هو كائن دون بعض لزمه ان يفرق بين الامور الكائنة التي يجوز ان يكون علمه سببا سابقا اليها وبين
الامور التي لا يجوز ان يكون علمه سببا سابقا اليها وعند الامور ينقسم ثلثة اقسام فمنها خير محض ومنها شر محض
ومنها خير في حال وشر في حال فالتي هي خير محض هي الفضائل اعني المعرفة والعفاف والنجدة والعدل وسائر ما
اشبه ذلك والتي هي شر محض هي الخسائس وهي اضداد تلك اعني الجهل والشره والدناءة والمهانة والظلم والجور
وسائر ما اشبه ذلك والتي هي في حال خير وفي حال شر مثل الحيوة والموت فان الانسان اذا كان بحال ما يحيوته ربما
ينتفع بها في نفسه وينفع بها غيره فالحيوة خير له من الموت واذا كان في حال على ضد هذه حتى يضر بحيوته او يضر غيره
فالموت له خير من الحيوة ومن نسب علم الله عز وجل الى انه سبب سابق الى حدوث الشر محضا كان او في حال ما نفذ الى
امر شنيع لا يقبله العقول وتاباه واذا كان ذلك كذلك فاشبه القولين بان نسب علم الله الى انه سابق الى حدوث
الخير كان محضا او كان في حال ما هو فيها خير الذي يقبله العقول ان سابق علم الله ليس هو سببا سابقا الى كون شيء مما
هو كائن ويحتاج ذلك حتى يفهم الى ان يضرب له مثال وان كان الله عز وجل يجل عن التمثيل وكذلك جميع الامور لكن
ينظر الامر الى [illegible] المعقول فيه [illegible] حتى يفهم [illegible] الطبيب الحاذق من يتقدم فيعلم من امر المريض
هل يسلم من مرضه او يتلف وليس علمه بسلامة من يسلم سببا سابقا الى السلامة وان كان [illegible] التي [illegible] الله في ذلك المريض
على السلامة [illegible] ولكن العلاج والتدبير [illegible] سابق العلم [illegible] ليس هو سببا سابقا الى السلامة
من يسلم من الموت ولا الى تلف من يتلف كذلك سابق علم الله عز وجل ليس هو سببا سابقا الى سلامة من يسلم من الموت [illegible]
[illegible] فينبغي للانسان اذا كان الامر كذلك ان يتقدم فيتفكر في حدوث كل ما يمكن ان يحدث به مما يكرهه [illegible] الحذر
منه قبل وقوعه [illegible] وفي الحيلة للتحرز منها [illegible] واذا كان الامر كذلك [illegible] حدوث كل مكروه يكرهه الانسان
ومن حدوث الموت به [illegible] فيفكر قبل حدوث كل مكروه مما ان يحدث به ويحتال [illegible] في ذلك
حيلة وفي الحروب [illegible] كذلك ينبغي له ان يحتال لنفسه في الموت قبل حلول [illegible] وفي وقت [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الاستسلام له اذا كان اعظم مكروه [illegible] للانسان ولا [illegible] الاستسلام له [illegible] الاحتياط
اذا كان لا بد منه هو الصواب وهذا القول [illegible] فانه ليس وقوع الانسان في الموت باعظم مكروه [illegible]
فكما ينبغي ان يحتاط لنفسه كل الاحتياط حتى لا يقع في الكفر كذلك [illegible] ان يحتاط لنفسه حتى لا يحل به الموت قبل وقت الفناء
بالهرم الذي لا حيلة فيه والوجه الاخر الذي ينتقض به القول المتقدم ان الموت وان كان لا [illegible] بالانسان [illegible]
لا بد [illegible] وان كان الله عز وجل قد سبق علمه [illegible] ان العقل [illegible] سابق علم الله [illegible] اذا كان لا [illegible] علم الله على ما
علم الله تعالى في سائر الاشياء الكائنة لكن يحتاط فيه لنفسه بكل حيلة يمكنه دفع الاسباب التي يخاف ان يكون موته فيه [illegible]
الى ذلك سبيلا [illegible] حدوث الموت [illegible] ان يكون [illegible] الفناء بالهرم وانما [illegible]
قبله فقد يمكن ان يسلم [illegible] بالاحتياط والحيلة لان [illegible] الاسباب الموجبة له وانما الاسباب الموجبة للموت بالهرم ليس
له حيلة في السلامة منها لكن قد يجب علينا [illegible] الحيلة [illegible] عليه من الموت [illegible]
[illegible] السبب الذي وجب به حلول تلك الاسباب لا محالة بالانسان حتى يقع بها الموت ضرورة والتلطف لاندفاع تلك
الاسباب وتأخرها اما امكن ذلك وبحسب الطاقة وهذا اخر رسالة [illegible]
[illegible]

في تعريف الحجة المذكورة والاول تشبيه المقدور بما يجري في سلسلة الحاجة اما بواسطة او بغير واسطة الى الله سبحانه وتعالى [illegible] لان

[illegible]

م استيلاء الحل الاعانة **ثم النارية** اي الاجزاء النارية التي هي الحار الغريزي [illegible] المستفاد من تلك الاجزاء **متقاربة في الصبيان والشبان** [illegible] **والهوائية والمائية في الصبيان اكثر** [illegible] الشبان [illegible] في النوع والاصل [illegible] **والارضية في الكهول والمشايخ اكثر** اي من الارضية [illegible] **منهما** اي في الصبيان والشبان [illegible] **وهي** اي ومن الكهول والمشايخ الارضية **في المشايخ اكثر** [illegible] **والصبي اعدل** [illegible] لان رطوبة الصبي [illegible] خارجة عن الاعتدال وكذلك [illegible] **لكنه** اي لكن الشاب [illegible] وهو ظاهر **والشيخ** [illegible] **مزاج الاعضاء الاصلية** [illegible] **وارطب منهما** اي من الشاب والكهل **بالرطوبة** [illegible]

[illegible]

كالصوص سواء والسنخ والمعنى ان كل ما له اذن بارزة فهو يلد وكل ما له اذن غايرة فهو يبيض ولما كان كذلك لان الحرارة التي [illegible]

الاذن اوجبت ايضا الحمل والفرخ ولهذا فان كل ما له اذن بارزة فله [illegible] ولا [illegible] فرخ [illegible] والذي يبرز هذه الاعضاء

[illegible]

واجرطب [illegible] فليرد

[illegible]

الى البرد والرطوبة والسادس الفضول التي تبرز عن البدن فان نتن العرق ودفو البول ... يدل على مزاج الحار
هذا في الذكور عام ظاهر واضدادها الدالة على المزاج البارد توجد اتم واظهر في الاناث والسابع احوال الشعر فان من كان
حارا يابسا كان شعره اكثر نباتا واسرع ربا واشد سوادا وتكاثفا وغلظا واكثر جعودة والسواد اذا لم يكن عن يبس الجلد
واقرب من ان يلحقه الصلع في الشيخوخة وهذه كلها شعور الرجال واما من كان ابرد وارطب مزاجا فهو اكثر زغبا واشد خروجا
وشقرة ولينا وابطاء نباتا واكثر سبوطة اذا لم يكن عن سعة المسام ولا ياتيه الصلع في الشيخوخة وشعور الاناث توجد
على الخصوص بهذه الصفة والثامن حال الاعضاء فان اعضاء الذكور توجد اصلب واعظم واغلظ واشد اكتنازا وهم اقوى
عضلا واعصابا وعظاما واظهر مفاصلا واخشن جلدا واعرض صدورا واوسع عروقا وشرايين وكل ذلك لاجل حرارة المزاج وقلة
يبسه واما الاناث فالطف اعضاء وارخى ابدانا واصغر شرايين وعروقا واضيق صدورا واعرض وركا واخفى مفاصل
واعصابا واوتارا وعضلا وانعم جلودا وهذه الاحوال التابعة لبرد المزاج ورطوبته واما المعنى الثاني وهو المأخوذ من
خلقة اعضاء التناسل فان الذكور والاناث متساويان في هذه الالات حتى لو توهم ان اعضاء التناسل وجدتها
ارحام فقط داخل الصفاق ثم انها بعد الولادة تبرز الى خارج حسبما تبرز الانثيان من [illegible] بعد الولادة وكما ينبغي ان
بعد تخميتها في الجزء كان المولود ذكرا وان بقيت داخلة في الصفاق وتمكنت هناك كان المولود انثى وايضا فانك
لو توهمت بعد وجود هذه الالات على الكمال ان اعضاء الانثى برزت خارجة او اعضاء الذكور صارت معكوسة الى
داخل وجدت احديهما هي بعينها الاخرى فانك [illegible] الذكور [illegible] بعد وضعها داخل الصفاقات [illegible]
المثانة المستقيم والمثانة وجدت الصفن وهو الكيس الثاني من الصفاق المحيط بالبيضتين في موضع الرحم والبيضتين
موضوعتين عن جنبيه من خارج ووجدت الاحليل في موضع عنق الرحم والقلفة مكان القبل وان فرضت ان الات
الاناث انقلبت بطنا لظهر وجدتها قد برزت من الصفاق المسمى [illegible] ووجدت الرحم بدل كيس الخصيتين [illegible]
منه وعنق الرحم الموضوع داخل الفرج مكان الاحليل والطرف الذي هو بمنزلة جلدة موضوعة على عنق الرحم مكان القلفة الا انها
في الاناث لانها تقع داخلة اعظم مما في الذكور بكثير كما ان البيضتين في الذكور اعظم منهما في الاناث بكثير وقد
[illegible] فان مني الرجل لا في المقدار والشكل فقط بل وفي الغلاظة ايضا وذلك ان مني المرأة رقيق [illegible] ومني الرجل
[illegible] [illegible] ما العذرة [illegible] جالينوس [illegible] العذرة [illegible]
العذرة [illegible] جالينوس فانه قال ان [illegible] رقيقة الرحم تكون في البكر [illegible] منه عضو ومن ذلك العضو
[illegible] عروق من العروق التي في الرحم [illegible] افتضاض الرجل المرأة ينهتك ذلك العضو ويسيل الدم من تلك العروق ثم قال واما
[illegible] الشريانان اللذان في كل جانب واحد من العضل الذي في الخاصرة فانهما يأتيان الرحم في الاناث بحسب ما يأتيان البيضتين
في الذكور [illegible] البيضتين في الاناث لانهما [illegible] داخلا [illegible] في الذكور خارجه وكذلك [illegible]
اللذان [illegible] يوجدان في الذكور [illegible] يوجدان للاناث [illegible] في الذكور [illegible] الشريانات والعروق
الى اسفل [illegible] الى فوق واما في الاناث [illegible] الاوعية [illegible] داخلة [illegible] الى الشريانات
والعروق التي عند البيضتين [illegible] من عروق وشريانات [illegible] العصب وعنق الرحم
والتي [illegible] القلفة والطرف [illegible] واحد وكذلك [illegible] العروق والشريانات التي عند الرحم والصفن واحدة [illegible]
العصب غير مختلف [illegible] واحد بعينه وبالجملة [illegible] شيئا من الات التناسل في الرجال الا
وجد في النساء مثله [illegible] على الاخر [illegible] في الوضع وفي تفاضل العظم [illegible]
لان الوضع الذي يوجد لالات الذكور تام كامل وهو ظاهر [illegible] والوضع الذي يوجد لالات الاناث ناقص
اذ هو كامن وذلك لان القوة المدبرة للبدن اذا قصرت لضعفها عن كمال فعلها غير كامل [illegible] الجلد [illegible] الطبيعة

المولود

المولود [illegible] الجلد [illegible] الا انها لما قصرت [illegible] ان [illegible] الجلد [illegible] الى الخارج [illegible]
غير بارزة [illegible] في الات التناسل في الذكور والاناث [illegible] الطبيعية الفاعلة للاعضاء هو الحار الغريزي
[illegible] الحار اكثر واقوى كان فعل الطبيعة اتم واكمل [illegible] الحار [illegible] الطبيعة [illegible]
الحار [illegible] الاعضاء تامة الخلقة بارزة [illegible] ناقصة كامنة ولذلك [illegible] الات التناسل في الذكور بارزة
وفي الاناث [illegible] كامنة داخلة واما السبب الكلي للذكورة والانوثة [illegible] الى ان يكون [illegible]
يكون [illegible] الاحليل الى الخارج [illegible] الجماع [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] لان [illegible] الحيوان [illegible] الحرارة
الغريزية [illegible] التناسل [illegible] المني [illegible] الجنين
[illegible] الجنين [illegible] الولادة [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] ما يكون [illegible] الجنين
[illegible] البرودة [illegible] الغذاء [illegible] الحرارة [illegible]
البرد [illegible] الجنين [illegible]
الرحم [illegible] المادة [illegible] الرحم [illegible] الى الخارج
[illegible] الرحم [illegible]
يوجد من الاناث [illegible] الذكور [illegible] الذكور [illegible] الاناث [illegible]
[illegible] الاناث [illegible] الاناث [illegible] الذكور
[illegible] الذكور [illegible] الاناث [illegible]
فان [illegible] الذكورة [illegible] الحرارة واليبوسة والانوثة سببها البرد والرطوبة فكيف يمكن ان يكون ذكر بارد
ارطب من انثى [illegible] الذكورة والانوثة [illegible]
[illegible] المذكر [illegible] القوة المصورة التي في [illegible]
[illegible] القوة المصورة التي في [illegible] الانثى [illegible]
شيئا [illegible] كان الولد [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] القوة المصورة الذكرية [illegible] الجانب الايسر من الرحم [illegible] المزاج [illegible]
المولود ذكرا [illegible] القوة المصورة الانوثية [illegible] الجانب الايمن من الرحم
[illegible] البرد والرطوبة [illegible] المولود انثى [illegible] البرد والرطوبة [illegible]
[illegible] الذكورة [illegible] الجانب الايسر من الرحم [illegible] الريح الجنوبية [illegible]
[illegible] الاناث [illegible] الجانب الايمن من الرحم [illegible]
ما ذكرنا [illegible] في امزجة الذكور الحر واليبس والاغلب في امزجة الاناث البرد والرطوبة [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] الجماع [illegible]
من الكلية اليمنى [illegible] الكبد والعرق [illegible] اليمنى [illegible]
الدم وكذلك [illegible] الرحم [illegible] الريح الشمالية [illegible]
على الاذكار [illegible] الشباب [illegible] الشيخوخة [illegible] الرجل [illegible]
الذكور من [illegible] اناث [illegible] ذكور [illegible]

ولما فرغ من ذكر الامزجة اراد ان يشير الى علامات الامزجة ولان الذكور العلامات موضعا مستقلا في الكتاب احال بيان علاماتها الى ذلك الموضع لانه اخترتها ولا يخفى ان قوله في العلامات كلية يؤكد ما ذهبنا اليه من ان الجزئية في قوله في فصل الموضوعات والذي يجب ان يصور ويبرهن عليه الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها صفة الاسباب فقط لا للامراض وعلاماتها ايضا على ما ذهب اليه الخونجي والسامرقي فانه فاسد باطل لا يرجع الى حاصل وهذا اخر الكلام على التعليم الثالث في المزاج قال رحمه الله **التعليم الرابع فصلان الفصل الاول في ماهية الخلط واقسامه** وفي بعض النسخ **ماهية الخلط واقسامه** الكلام في هذا المقام يشتمل على مباحث ولنقدم قبل الشروع في ذلك مقدمة فنقول ان في البدن اجزاء اولية هي الاركان وثوانه الثواني وهي الرطوبات واجزاء ثوالث وهي الاعضاء والارواح والرطوبات على ضربين رطوبات اولى وهي الاخلاط ورطوبات ثانية وسيذكر الاسم لمعرفته وانما احتيج الى الرطوبات لان بقاء البدن بدون الغذاء محال وليس يجب ان يستحيل الى جوهر الاعضاء حين تلاقيها بل لا بد وان يتدرج في الاستحالة حتى يبلغ الى ذلك قليلا قليلا وذلك انما يكون في زمان له قدر فلو لم يكن عند الاعضاء من الغذاء ما قد استحال حتى قارب تمام استحالته اليها تحت قبل استحالة المستعمل في الوقت والاخلاط لا بد وان تكون اجساما اذ ما ليس بجسم لا يمكن ان يصير عضوا ولا بد وان تكون رطبة ليسهل قبولها للاستحالة والتشكل ولا بد وان يكون سيالة ليسهل نفوذها الى اقصى الاعضاء اذ لا يمكن طبخ الغذاء في كل عضو بل لا بد من اعضاء معدة للطبخ كالمعدة والكبد ومنها يتفرق الى جميع الاعضاء ولا بد وان يكون مستحيلة من الغذاء واذا عرفت ذلك فلنشرع في المباحث **المبحث** الاول في ماهية الخلط قال رحمه الله **الخلط جسم** هو الجنس **رطب** اي سهل القبول للتشكل والاستحالة والفصل والوصل بالطبع على مقتضاه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج يكون على ما ذكرنا وهو احتراز عما في البدن ليس برطب بهذا المعنى كالعظم والغضروف لانهما ليسا كذلك لا لان الاخلاط كيف كانت فهي ارطب من العظام على ما المسيحي اذ لا توجيه له اصلا ولان العظام ليست رطبة بهذا المعنى حتى يقال الاخلاط كيف كانت ارطب منها **سيال** اي من شانه ان ينبسط اجزاؤه منتقلة بالطبع حتى لو خلي وطباعه من غير معارض كان سهل النفوذ الى اعماق البدن واقصى الاعضاء ولا يلزم ان يكون رطبا فان الرطب اذا قوي بيوسته سيال قيل هو احتراز عما في البدن رطب وليس بسيال كاللحم والشحم وفيه نظر لانهما ليسا برطبين بالمعنى المذكور اللهم الا بارتكاب تعسف **يستحيل** اي يتغير بحرارة البدن لان الكلام في غذائه **اليه** اي الى ذلك الجسم ولكن في جوهره لا في كيفيته لان المتبادر الى الفهم من الاستحالة عند الاطلاق التغير في الكيفية مع بقاء الصورة النوعية وهي كون الشيء ذا كيفية لم يكن له قبل ذلك والاجزاء لكنها اذا قيدت بقولنا الى كذا يتبادر منها الى الفهم فساد صورة وكون اخرى فان المتغير في الكيفيات فقط لا يقال فيه استحال الى كذا يعرف ذلك بالرجوع الى العرف فلا يقال للماء الحار استحال الى البارد او انما يقال ذلك بل يقال استحال باردا او يقال ان الماء استحال الى الهواء وهو احتراز عن الكيلوس فانه لا اجتماع بين غلظه مع انه جسم رطب سيال لان الغذاء لم يتغير بعد في جوهره وان تغيرت كيفيته **الغذاء** انه يقال بحسب اللغة على معنيين من احدهما يقال للجسم الذي استحال حتى صارت صورته النوعية وحدثت له صورة عضو من الاعضاء الا انه صار جزءا منه وشبيها به سادا بدل ما تحلل منه او ليتصل ايضا للنمو وبهذا غذاء بالفعل وثانيهما يقال غذاء للجسم الذي هو بالقوة كذلك وهذه القوة على قسمين بعيد وقريبة اما الذي هو بالقوة البعيدة وهو الجسم الذي اذا ورد على البدن لا يمكن له ان يصير غذاء بالفعل وهذا كالخبز واللحم وغيرهما وهو المراد هاهنا والمتبادر الى الفهم عند اطلاق لفظ الغذاء واما الذي هو بالقوة القريبة فهو الجسم الذي هو في النحو معد لان يصير غذاء بالفعل وهذا هو الاخلاط وبعض الرطوبة الثانية ومما ذكرنا يعرف فساد ما ذهب اليه الجيلي من ان المراد بالغذاء هاهنا الكيلوس وقد اجمعوا على انه ليس بخلط فيكون تقدير الكلام هكذا الخلط جسم رطب سيال

يستحيل الكيلوس ولا يمكن ان يجاب ان نعم هذا الموضع ما علم ان الطريق ان اعلم وكيف ما علم ما لا نظر فعلى التعلم كيف يجب فهم معنى من لفظ لا يحوز ارادته منه لان الكيلوس وان لم يصل الى الخلطية لكن خرج عن الغذائية لست اعني عن صورة الغذائية بل عن صفته التي كان بها غذاء وهذا لا يطلق صاحبه الغذاء لا لغة ولا عرفا ولا اصطلاحا **اولا** احتراز عن الرطوبة الثانية فانها وان كانت اجساما رطبة سيالة تستحيل اليه الغذاء ولكن لا اولا بل بعد ان يخلع الصورة الغذائية ويلبس الصورة الخلطية وعن المني ايضا عند من يقول انه فضل الدم في الصورة التي ولثاني الجيلي في كيفية انطباق هذا الحد على القوانين الكلية فاسد لانه قال الجسم جنس بعيد والجسم الرطب هو جنس متوسط والجسم الرطب السيال جنس قريب يخرج عنه الاجسام الجامدة والاعضاء ولكن يدخل فيه المني والمرة والرطوبة الاسطقسية التي فيها اتصال اجزاء الاعضاء وغير ذلك من الرطوبات التي سنذكرها وقوله يستحيل اليه الغذاء يخرج عنه الرطوبة الثانية وقوله اولا يخرج عنه المني والمرة والرطوبات المتولدة من الدم وحينئذ يبقى الحد منطبقا على الخلط فقط ولا يخفى ان قوله يستحيل الى قوله من الدم باطل فاسد اذ الرطوبة الثانية لا تخرج بقوله بقوله يستحيل اليه الغذاء بل بقوله اولا والشكوك التي اوردها الشارح العلامة على هذا الحد بعضها ايراد منه وبعضها حكاية عن غيره وهي ان الشيخ ان اراد بقوله جسم رطب الرطب في الحس فقط كالدهن انتقض بالبلغم الجصي والسوداء الرمادي وان اراد به الرطب في القوة فقط كالحنطة انتقض بالصفراء والسوداء ثم الرطب يدل على السيال في الحس بالالتزام فلذلك ذكر السيال على الرطب لتخص بعمومه فان السيال منه رطب كالماء ومنه يابس كالرمل فيقع ذكر احدهما شائعا مستدركا وقد ذكر ان لكونه مدلولا عليه بالتضمن فذكره مع السيال يجري مجرى قول القائل الانسان جسم حيوان ناطق وهو فاسد ثم الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية والاكان كونا وفسادا والغذاء لا يصير خلطا الا بتغير الصورة النوعية فلا يكون ذلك استحالة فضلا عن ان يكون اولا ولو اريد بعبارة اخرى الاستحالة تغير في الكيفية بان كان هذا هو المراد في الحد لزم ان يكون الكيلوس خلطا لتغير العذاء في كيفيته وهو باطل بالاتفاق وان كان المراد بها الفساد فيكون قد استعمل في الحد لفظا واراد به غير معناه وذلك قادح في جودة الحد ثم يلزم ان يكون الغذاء عند مضغه في الفم خلطا لانه قد استحال في كيفيته وذلك لانه اعترف في اول الفصل الذي بعد هذا الفصل ان الغذاء يأخذ في الاستحالة من اول المضغ فيجب ان يكون خلطا عند وجود الاستحالة لا خلط وعند وجود الخلط لا استحالة ويلزم ايضا ان يكون ما ينفطر من الغذاء في الفرح ولا يخرج خلطا لصدق الحد عليه لان استحالة الغذاء اعم من ان يكون في البدن او خارجة فيدخل فيه اشياء كثيرة مستحيلة عن الغذاء كالمعطرة به كالخمر فانه جسم رطب سيال استحال اليه الغذاء وهو العصير ولان السيال ينتقض بالبلغم الجصي والسوداء الرمادية ثم ان بعض الاخلاط مستحيلة عن اخلاط اخرى كالدم المستحيل عن البلغم وكالسوداء المحترقة فلا يصدق عليها ان الغذاء استحال اولا لانه انما استحال اليها بتوسط استحالته الى الرطوبة الاولى ثم ان الرطوبة الثانية ان كانت من الاخلاط لم يكن داخلة في هذا الحد فيكون فاسدا وان لم يكن من الاخلاط فيكون الامور الطبيعية ثمانية وهو باطل وليس لكم ان تقولوا انها من الاعضاء لا معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها مردود كلها اما الاول فلان المراد بالرطب هو ما هو سهل القبول للتشكل والفصل والوصل ثم الرطب وكذا السيال كل واحد منهما له عرض منه ما هو مفرط في ذلك ومنه ما هو ضعيف فيه والبلغم الجصي والسوداء الرمادية غير خارجين عن كونهما رطبين سيالين وان كان ذلك ضعيفا فيهما فلا انتقاض بهما لانهما لا يخرجان عن كونهما سيالين لانه فان الاطباء لا يريدون بالسوداء الرمادية انها عادمة الرطوبة والسيلان كالرماد بل يريدون انها شبيهة بالرماد في طبيعته اي في يبوسته وكذلك قولهم بلغم جصي لا يريدون به شبيه بالجص في قوامه بل في لونه وهذا مثل قولهم بلغم زجاجي اي شبيه بالزجاج الذائب الجامد وان نبهنا الى ذلك الحد فلا يقدح في كونهما رطبين سيالين بالطبع لان ورد هما قد يخرج عن قبيل هذا انما عند من يتحرز عما داء وحينئذ لا يجعلان خلطا اذ لا يجوز ان يقال هما يجب ان رطبا رطبا كما كانا رطبين سيالين قلنا انما لا يجب لانهما خرجا عن الخلطية ونحن لا نقول انهما رطبان سيالان بل نقول انهما كانا رطبين سيالين بالطبع وهو كلام صحيح والحاصل ان ما يطلق عليه الخلط حقيقة يكون كذلك لا ما يطلق عليه

علا بانهم ما كان كهذين المثالين وقول المسيحي المراد بالرطب ما هو رطب في المزاج فان جملة الاخلاط حكم عليها بالرطوبة بالنسبة
الى الاجسام التي في البدن كالعظم والغضاريف ثم لما كان بعض الاعضاء يشارك الخلط في صفة كاللحم والشحم واحتاج الى تمييز الخلط فقال
سيال وعلى هذا كيف يدل السيال على الرطب لا نخرج عن وهم ان لا استعداد في دلالة السيال على الرطب مع مشاركة الخلط في الرطوبة لبعض
الاعضاء دون البعض واما الثاني فلان الرطب لا يدل على السيال كما في اللحم والشحم والسيال لا يدل على الرطب كما في الرمل ولو
دل عليه بالتضمن لامتنع تحقق السيال دون الرطب لامتناع تحقق الشيء دون جزئه وتحقيقه ان السيال من حيث اللغة عبارة عن شيء
ذي سيلان من غير ان يدل على ان ذلك الشيء جسم او غير جسم رطبا وغير رطب الا ان نحكم من خارج بالعقل ان ذلك الشيء لا يكون
الا ان يكون الا جسما وبالاستقراء انه لا يكون الا رطبا في الاكثر وبالسياق الاقل فلو سلم دلالته على الرطب كان دلالة التزامية وهي
مهجورة في التعريفات لان اجزاء المعرف يجب ان يكون دالة على ما يراد منها مطابقة او تضمنا لا التزاما اذ لو جاز ذكر جزء من المعرف
او غيره مذكورا في التعريف بالالتزام لكان قولنا الانسان ضاحك ماش مرحا ما لو لا انهما على الحيوان بالالتزام مع كونهما خاصا صحيحين
وبطلان الثاني يستلزم فساد المقدم واما المستشهد به فليس نظيرا لما ذكرنا بل نظيره ان يقال في حد الانسان انه جسم حساس ناطق
فان دلالة الحساس على الجسم ليس بالتضمن بل بالالتزام فلم يكن ذكر الجسم مع ذكر الحساس مغنيا التكرار فان استقيم هذا فانما يستقيم تركا
لجنس القريب وعدولا الى الجنس البعيد لان لفظ الحساس دل على الجسم بالتضمن واما لم يدل السيال على الرطب بالتضمن جاز الجمع بينهما في
الذكر وهذا اولى بتقدير دلالة السيال على الرطب بالالتزام اما اذا لم يدل عليه يجب ذكرهما للاتفاق على اعتبارهما في الخلط مع ان
احدهما لا يدل على الاخر دلالة معتبرة في التعريف وجواب الخونجي عن الثاني ان السيلان وهو حركة اجسام متفاصلة في الحقيقة متواصلة
في الحس لاجتماع بعضها بعضا لا يدل على الرطوبة لوجوده في الرمل ودلالة الرطب عليه بالالتزام وهي لا يوجب الاستدراك والا لكانت
الحدود المركبة من الجنس والفصل مستدركة لدلالة الفصل على الجنس التزاما واستدلالا لا نسلم [illegible] ان لا يكون الخلط حينئذ الا ما
على اجزاء متواصلة في الحقيقة فانه ممنوع فانه لا مركب ذا مزاج الا واجزاؤه متفاصلة في الحقيقة على ما بين في حد المزاج من
اشتراط تصغر الاجزاء ولا نسلم [illegible] ان لا يكون الماء سيالا لان اجزاءه متواصلة في الحقيقة ولانا اخترنا الرطب في الحس [illegible]
ان دلالة مثل الرطب على السيلان بالالتزام نظر واما الثالث فلما ذكرنا ان الاستحالة في الشيخ بل لا يستعمل في تغير الشيء في كيفيته
مطلقا او الا نادرا وانما يستعمل في تغيره في جوهره كثيرا شايعا لا لما ذكره الامام وهو ان الشيخ انما عنى بالاستحالة هاهنا مطلق
التغير سواء كان في الكيفية او في الصورة لان لفظ الاستحالة عبارة عن الانتقال من حال الى حال وليس فيه ان تلك الحال عرض
او جوهر لانها من حيث اللغة وان لم تدل على ان تلك الحال عرض وجوهر لكنها من حيث الاصطلاح تدل على ان تلك الحال عرض لانهم
قالوا التغير ان كان في الصورة النوعية يسمى فسادا وان كان في الكيفية المتغيرة فيها مع بقاء الصورة يسمى استحالة واطلاق الشيخ
وغيره الاستحالة على الفساد بطريق المجاز ثم لو كان مراد الشيخ مطلق التغير كان الكيلوس خلطا والاشكال بحاله ولا لما ذكره
الجيلي وارتضاه الخونجي والشاربي والمسيحي من ان المراد يستحيل الغذاء في جوهره لان الشيخ اطلق في القانون الاستحالة
على الانقلاب الجوهري في عدة مواضع اذ السؤال وارد ايضا على اطلاقه الاستحالة على الانقلاب الجوهري في تلك المواضع لانه
خلاف الاصطلاح ومنه يظهر فساد قول المسيحي وهو ان القائل متى اطلق لفظا واراد به معنى فليس لاحد ان ينازعه في ذلك لان
اللفظ ليس له دلالة على المعنى بالطبع بل انما له بالارادة والوضع الا انما لا يكون لاحد ان ينازعه في ذلك قبل الاصطلاح
اما بعده فلا وليس كون الاستحالة والفساد متباينين بحسب الاصطلاح لان الاولى في الكيفية والثاني في الجوهر فيعلم
فساد قول النخجواني وهو انه لا تنافي بين ان يسمى التغير في الصورة استحالة وفسادا الا ترى ان الانسان يسمى انسانا وحيوانا
لكون احدهما اعم من الاخر وعلى هذا يبطل قول الامام هاهنا يسمى فسادا لا استحالة لانهما متباينان كما بينا الا ان الاستحالة
اعم من الفساد فان قلت وما تلك المواضع قلت منها قوله في هذا الفصل عند ما تكلم في الدم الغير الطبيعي وقال واما
ان يكون الخلط قد دخله فيه نفسه مثلا بان عفن فاستحال لطيفه صفراء وكثيفه سوداء ولاشك انه عنى ما تغير لطيفه

وان الغذاء هو الدم وحده او هو مع سائر الاخلاط الى غير ذلك ولا شك ان ذكره على [illegible] والبحث عنه [illegible] الاطباء في
الغذائية فيهذا الفصل ايضا اورثنا منها كما اورثنا هو منها قال رحمه الله

الفصل الثاني من التعليم الرابع في كيفية تولد الاخلاط

اقول جعل هذا الفصل المتقدم على الفصل الاول كما فعل في جزء
الشفاء [illegible] تولد الخلط على تعريف ماهيته ولذلك قدم الاولى في عليه ايضا واجاب الامام عنه بان هذا الترتيب في
ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء مقدم على تعريف احكامه فلذلك قدم تعريف ماهية الخلط على تعريف احكامه
وكيفية حدوثه وغيره وفي هذا الفصل مباحث [illegible] قبل الكلام فيها [illegible] الشيخ
على ما قرره الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
وجرم في [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الصفة من [illegible] ان المشهور الغذائية التي في البدن [illegible]
الطعام [illegible] وهو هضم المعدة و
[illegible] الهضم الرابع [illegible]
[illegible]
[illegible]
من كان [illegible] والعروق
[illegible]
[illegible]
[illegible] البحث الاول في [illegible]

على ما قال الشيخ لان الكلام في تحرك الاخلاط لا في تولدها وتحركها وكان الحركة توجب تقوية الدم والصفراء كذلك الدعة والراحة تقوي
البلغم وتضعف الحرارة الغريزية وهو المراد من قوله **لكن الدعة تقوي البلغم وتضعف امر السوداء**
وهي اضعاف السوداء التي هي [illegible] البرودة على ما تقدم ذكرها وقول القرشي قول الشيخ لكن الدعة تقوي البلغم وتضعف امر السوداء مشكل
والاحسن ان يقال ان الدعة تكثر البلغم اذ السكون لا يصلح لايجاب حركة خلط فيه نظر لا ما قاله المسيحي من انه لما كانت الدعة توجب
البرد والبرد يكثر البلغم والسوداء الحرقية قال الشيخ انها تحرك البلغم وتضعف السوداء ولان الكلام في تحرك البلغم لا في تكثيره و
تكثير الشيء غير تحركه بل لان لفظ الكتاب في جميع النسخ حتى في نسخة القرشي هو ان الدعة تقوي البلغم لا تحرك البلغم وهو كلام صحيح
لان الدعة توجب ضعف الحرارة الغريزية وضعفها غلبة البرد وهي قوة البلغم والشيخ جعل السكون علة لايجاب حركة الخلط فيبعد
واما الاحسن الذي اختاره وهو ان الدعة تكثر البلغم فلا يصح هيهنا وان صح في نفس الامر لان الكلام في تحرك البلغم وتقويته لا في تكثير
البلغم وتولده **والاوهام ايضا تحرك الاخلاط** هذا الكلام مبني على قاعدة حكمية وهي ان التصورات
الوهمية والتوهمات النفسانية قد يكون مبادي واسبابا لحدوث الحوادث البدنية وذلك ان من شان النفس ان يحدث من تصورها
الحادثة في البدن امور من غير فعل وانفعال جسماني فيحدث حرارة لا عن حار وبرودة لا عن بارد فان المريض اذا استحكم توهمه
للصحة ربما يبرأ والصحيح اذا استحكم توهمه للمرض ربما يمرض والماشي على جذع يلقى على الارض يمشي عليه من غير ان يسقط
فاذا كان موضوعا على هاوية لم يجز ان يمشي عليه فضلا عن ان يعدو وما سبب هذا الا ان الانسان يتوهم السقوط فيسقط وكذا
الذين يظنون ظنونا كاذبة ويغضبون من كل سبب ويخافون من ادنى شيء ويحزنون [illegible] كثيرا ما يقعون بذلك السبب في الامراض
والامراض الرديئة حتى ان بعضهم يموت اذا قوي عليه بعض هذه الاعراض ومن هذا القبيل [illegible] الشاخص [illegible]
المريض [illegible] ومنه حركة الدم [illegible] وان خارج عند رؤيته الاشياء الحمراء [illegible] صورة الاحمر [illegible]
هذه الصورة سببا لسيلان الدم واما علة منعه من ذلك فهو ظاهر لان الغرض منع سيلان الدم وهذا مما يوجب [illegible]
[illegible] الاشياء الشقر كالحمرة لان [illegible] المادة الى الخارج لما ذكرنا وهو [illegible]
هذا المرض لان المرض من معالجته دفع المادة من الباطن الى الظاهر ولان المادة [illegible] في سطح البدن ويظهر ذلك في [illegible]
بكثرة عروقه فاذا انقطعت مادة [illegible] كما بطن وبقي الحاصل في ظاهر [illegible] البدن بالاشياء [illegible]
الاشياء [illegible] الحاصل فيها واما مادة الرعاف فهي محصورة في العروق متصلة بعضها ببعض فاذا تحركت البعض برؤية الاشياء
الحمر تبعه حركة الباقي فيفرط الرعاف وهذا هو المراد من قوله **مثل ان الدم تحرك النظر الى الاشياء الحمر ولذلك ينهى المرعوف عن النظر الى الاشياء**
وفي بعض النسخ **عن النظر الى الامالة** وفي بعضها **عن النظر الى الاشياء البراقة الحمر**
والاولى اولى لفظا ومعنى اما لفظا فلانه افصح واما معنى فلما في الجمع من التكلف والاحتمال الموجب لزيادة حركة الدم
فهذا ما تقوله في الاخلاط اي هذا ما يعتقده في حقائق الاخلاط واحكامها **وتولدها واما الخاصيات الداخلة في تكونها**
اي في صواب معتقدنا فيما ذكرنا وهو ان الغاذي هو السوداء او الصفراء او البلغم او الدم [illegible]
او مع سائر الاخلاط الى غير ذلك **فالحكماء دون الاطباء** لان ابطال المذاهب الفاسدة واثبات الصحيح
انما يليق بالحكيم دون الطبيب قال رحمه الله **التعليم الخامس فصل وهو جملة الفصل في ماهية العضو واقسامه**
اي هذا الفصل يشتمل على مباحث ولنقدم قبلها مقدمة وهي ان
الاجزاء التي منها تركيب البدن اما ان لا يكون محسوسة فيه وهي الاركان او محسوسة فيه وهي اما سيالة وهي الرطوبات الاولى
والثانية او غير سيالة وهي اما لطيفة جدا وهي الارواح او لا يكون كذلك وهي الاعضاء والتركيب الموجود في البدن
لذلك لان التركيب اما ان يكون من الاجزاء التي لا يحس وجودها في البدن وهو التركيب الاول من الاركان او من الاجزاء المحسوسة
فيه فاما سيالة وهي الرطوبات ومنها يكون الاعضاء والارواح او التي ليست بسيالة وهو تركيب الاعضاء المتشابهة

لحدث منها الاعضاء الالية واول امتزاج الاخلاط يكون منها الرطوبات الثانية ومنها يكون الاعضاء بعد استحالات كثيرة بعد ما
لا على سبيل المزاج بالاخلاط بالعير بل على سبيل الكون والفساد بان تزول عنها صورة ويحدث فيها اخرى حتى يصير كيفما عند [illegible]
وهو العضو واكثر الامر فان امتزاج الاركان يكون منه النبات ومنه تتولد الاخلاط فاذن تولد الاعضاء عن الاخلاط كتولد الاخلاط
عن الاركان [illegible] الاول في ماهية العضو قال رحمه الله **الاعضاء اجسام** اي كثيفة لقوله في فصل القوى [illegible]
[illegible] كما انه قد يتولد من كثافة الاخلاط ولطيفها بحسب مزاج ما هو جوهر كثيف هو العضو وجزء من العضو فقد يتولد من غاديته
الاخلاط ولطيفها بحسب مزاج ما جوهر لطيف هو الروح والمراد من الكثيف ما هو بحسب حس اللمس وهو ان لا يكون سيالا كالرطوبة
الاولى والثانية ولا غير متماسك كالروح **متولدة من اول مزاج الاخلاط** اي المحمودة لقوله في فصل
الاخلاط فيه خلط محمود وهو الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي ومنه فضل وهو الذي ليس من شانه ذلك والمراد
من مزاج الاخلاط ممزوجها اطلاقا للمصدر وارادة للمفعول كقولهم هذا الخلق الله وهذا الدرهم ضرب الامير اي مخلوق الله ومضروب
الامير وكقولهم الكتاب بمعنى المكتوب والامام بمعنى المأموم اي المؤتم به وهذا انسب للموازنة بينهما فاول ممزوج الاخلاط
اي الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاخلاط هو الرطوبات الثانية لانها تحدث عن اول امتزاج الاخلاط وتحدث عن هذا الممتزج
الاول الاعضاء فمعنى قوله الاعضاء اجسام كثيفة متولدة من اول ممتزج من الاخلاط المحمودة اي من الرطوبات الثانية بعد
استحالات كما سبق وليس المعنى ان الاخلاط اذا امتزجت حدث منها اول ما تتولد الاعضاء حتى يكون ذلك الممتزج الاول هو العضو
لان الممتزج الاول من الاخلاط الرطوبات الثانية للعضو كان الممتزج الاول من الاركان الذي يكون ان يصير جزءا حيوانيا [illegible]
الاخلاط وهذا قال **كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج الاركان** اي من اول
ممتزج من الاركان وهو النبات واما يشبهه ليعرف انه كما ان من الاخلاط ما تولدها من الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاركان
بغير واسطة وهي الاخلاط المستحيلة عن النبات ومنها ما تولدها عنه بواسطة وهي الاخلاط المستحيلة عن الاغذية
الحيوانية كاللحم فان الخلط المتولد عنه متولد عن الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاركان ولكن بوسائط كذلك ايضا الاعضاء
منها ما تولدها عن الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاخلاط بلا واسطة وهي الاعضاء المفردة ومنها ما تولد عن ذلك بوسائط
وهي الاعضاء الالية فانها متولدة عن اعضاء مفردة هي متولدة عن ذلك الشيء وكما ان الاخلاط لا يتقدم تولدها على تولد
الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاركان كذلك الاعضاء لا يتقدم تولدها على تولد الشيء الذي حصل فيه اول امتزاج الاخلاط بل لا
يكون تولد الاعضاء عن الاخلاط الا متوسطا وليس انما يشبه [illegible] لئلا يتوهم ان الشيخ قصد بهذا الكلام حد الاعضاء
لانه لا يصح حدا لها لبطلان طرده بالروح والمني وعكسه بما كان ذلك كذلك منه الشيخ عليه بقوله كما ان الاخلاط من اول
مزاج الاركان ليس مخصوصا بالاعضاء وكان ذلك لا يصح حدا وكما هذا لا يصح حدا على ما ذكره المجري في [illegible] الشاد
[illegible] وبطلان ما اورد على الطرد على ما سبق [illegible] وقول من قال وهو الحكيم تاج الدين عمر الخيام هذا الكلام يحتمل و
تقدير كلامه الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج النبات والنبات
جسم متولد من اول مزاج الاركان وقد سقطت هذه الزيادة من قلم الناسخ الاول لسهو من دون اذ ليس بين الاركان والاخلاط مزاج
اخر اذ المزاج بل لا بد له من التركيب مع الاستحالة اما الاول فلاستدعائه تفاعل الكيفيات انضمام بعض الاجزاء الى بعض
متصغرة جدا واما الثاني فلاستلزام تماس الاجزاء المتصغرة الاستحالة وتولد الخلط من النبات ليس بطريق التركيب ضرورة
ان النبات الواحد يصير خلطا بمجرد الاستحالة وان لم ينضم اليه غيره فلا يكون بطريق المزاج فاذن ليس بين الاركان والاخلاط
مزاج اخر فتولد الاخلاط اذن من اول مزاج الاركان لان حصولها وان توقف على زيادة استحالة لم يتوقف على مزاج ثان [illegible]
على هذا هو تولد الاعضاء عن الاخلاط لتولدها عن اول مزاج الاخلاط واعلم ان حصول الشيء من غيره وتولده عنه قد يكون بمجرد
الاستحالة ودون التركيب وذلك بان يزول عن الشيء صورته النوعية ويلبس صورة اخرى كما في صيرورة الغذاء خلطا [illegible]

التركيب وهذا قد يكون مع الاستحالة وقد يكون بدونها والشيخ لما حاول ذكر مراتب التركيب وهي ثلثة احدها تركيب الاخلاط من الاركان
وهذا فيه تركيب واستحالة لان الاخلاط لا يكون الخلط من ركن واحد والثاني تركيب الاعضاء من الاخلاط وهذا ايضا فيه تركيب واستحالة
والثالث تركيب الاعضاء الالية من المتشابهة وتركيب البدن من الالية وهذا تركيب خال عن الاستحالة ولم يتوقف صيرورة العناصر
خلطا على التركيب لانه لم يذكر المرتبة العناصرية عندما اراد تعداد مراتب التركيب فظن ان الشيخ انما ترك هذه الزيادة عمدا الا انا
نجوز [illegible] وكذلك قول الشيخ في الفصل الاول من المقالة الثالثة عشر من حيوان الشفاء المزاج الاول الحقيقي وهو كائن من جهة
الكيفيات الاربع الملموسة واما الثاني من المركب من الخلط حتى يكون منه الاعضاء المتشابهة الاجزاء واما الثالث وهو التركيب
العضوي حتى يكون منه الاعضاء الالية هذا نصه في حيوان الشفاء وهو مطابق لما ذكرنا فلم يسقط عن كلامه شي كما توهم
وكذا ما ذكره في الفصل الثاني من الكتاب مطابق له ايضا من ان الوضع الاقرب عضو او روح وابعد منه الاخلاط وابعد منه
الاركان فظهر مما ذكرنا ان الاختلال في وهم الحاكم لا في هذا الكلام واذا عرفت الحد على ما قررنا عرفت ان كل ما اورده الفاضل
الشارح على هذا الحد وهو ان الشيخ لم يجعل هذا الكلام حدا للعضو لانه لا يصلح له لبطلانه طردا او عكسا اما طردا فلانه
صادق على القسم الثالث والرابع وهي الوجه والرئيس والعضل المني والمخ بل الارواح كلها اجسام متولدة من اول مزاج
الاخلاط ان شيئا منها ليس بعضو واما عكسا فلان الاعضاء الالية وهي المركبة من المتشابهة الاجزاء المتولدة من اول مزاج
الاخلاط اعضاء وليست اجساما متولدة من اول مزاج الاخلاط لتولدها عن تركيب المتشابهة وايضا اما ان يعني بقوله من
اول مزاج الاخلاط ما يكون تولده عن امتزاج الاخلاط تولدا اوليا ولا يعتبر هذا القيد بل يعني ان كل ما يتولد عن امتزاج الاخلاط
فهو عضو سواء كان ذلك التولد قريبا او بعيدا فان حملنا الحد على الوجه الاول لخرجت الاعضاء الالية عن الحد لما عرفت وخرج
ايضا الوتر وهو من الاعضاء البسيطة في الحد لتولده من اجزاء مختلطة الرباط والعصب وايضا جميع الاعضاء الاصلية
كالعظام والاعصاب والعروق فان تولدها في اول الامر من المني لا من امتزاج الاخلاط على ما اعترف به الشيخ في اخر هذا
الفصل حيث قال ومن الاعضاء ما هو بعيد المزاج عن الدم ويحتاج الدم في ان يستحيل اليها الى استحالات مدرجة و[illegible]
في الحد الخلط المتولد من خلطين كالصفراء المحترقة المتولدة عن امتزاج الصفراء والبلغم وكذلك الكراثية والزنجارية
وكذا البلغم المالح وكذا الرطوبة الثانية لتولدها عن اول مزاج الاخلاط وان حملناه على الوجه الثاني دخل في الحد كل الجسد
لتولدها عن امتزاج الاخلاط وان كان بوسائط وكذا الاخلاط المركبة بوسائط وبغير وسائط ايضا لكون الثاني اعم من كل
منهما وايضا فان كلامه مشعر ان تولد الاعضاء من مجموع الاخلاط وقد حققنا في باب الخلط اختلاف الناس فيه وبينا ان
الاقرب ان يكون تولد العضو من الدم فقط ثم بتقدير ان يكون الامر على ما ذهب عليه من ان العضو انما يتولد عن مجموع
الاخلاط لكن هذا امر خفي غامض لا يعرف الا بالدلائل الدقيقة فتعريف العضو الذي هو ظاهر محسوس بما ذكره يكون تعريفا
للظاهر الجلي بالغامض الخفي وقد اتفقوا على انه من عيوب التعريفات والصحيح ان يقال في حد الاعضاء انها اجسام جسمانية
كثيفة بحسب الحس انقسم اليها البدن واما وصفنا الاجزاء في مكان الجنس لان العضو من المضاف الى الغير الحقيقي فانك
تقول العضو عضو الذي العضو بحسب مفهومه امر اضافي ثم ان الجزء قد لا يكون جسمانيا كالمادة الاولى والصورة
وقد يكون جسمانيا والجزء الجسماني قد يكون لطيفا كالارواح وقد يكون كثيفا ثم الاجزاء الجسمانية الكثيفة قد لا يكون
كثيفة بحسب الحس كاجزاء الارض فانها لصغرها واختلاطها بالماء لا يحس بها وقد يكون كثيفة ثم مثل هذا الجسم
قد لا يكون البدن متولدا عنه وهو كالسوداء الرمادية والبلغم الجصي والسلع والثاليل والسرطانات الصلبة والحصاة
المتولدة وقد يكون بحيث يتولد البدن عنه وذلك هو العضو ثم ان هذا الحد جامع لكل ما يتركب منه البدن سواء كان
بواسطة كالاعضاء الالية او بلا واسطة كالاعضاء البسيطة فبهذا التقسيم يعرف صحة هذا الحد [illegible]
على طرده فلانه لا يرد شيا منها عليه اما الروح والرطوبة والعضو ظاهر جدا ان المراد بالاخلاط هي المحمودة وهي الكائنة

غير متولدة

غير متولدة منها الا انها قال الشارح فانها اخلاط يعرف في الكيفية لا في الصورة النوعية والمراد هنا ما يستحيل في المني وانما
المني والدم ظاهر جدا ان المراد بالاجسام هي الكثيفة وهما غير كثيفين لان المني سيال والدم غير متماسك والكثيف ما يكون متماسكا
غير سيال وفيه نظر لان المني خلط تغير في بعض كيفياته لا في صورته النوعية والمراد هنا على ما قاله الموجي وارتضاه الشارح
لانا لا نسلم ان المراد التغير في الصورة النوعية وان سلم ان المراد ذلك فلا نسلم ان في لفظ الشيخ دلالة عليه وان سلم ان فيه دلالة
عليه فالشبهة تولد العضو من الاخلاط بتولد الاخلاط من الاركان الذي هو التغير في الصورة النوعية فلا نسلم ان المني خلط والحد
[illegible]
وقال الاعضاء المتشابهة الاجزاء منها ما هو اولي كالعظم والغضروف والعصب والوتر والرباط والعروق والجلد [illegible]
[illegible] في شرح المسائل [illegible] ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء مع تولدها
من اول مزاج الاخلاط عشرة اصناف وهي الجلد [illegible] والعروق والاعصاب والعظام والرباطات [illegible]
[illegible]

فان توجه على كلامه توجيه النقض وان اريد المزاج الخاص الذي به يحصل العضو كونه مستقلا في الحد لفظا لا يدل على المراد لان العام لا دلالة له على
الخاص لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما وهو غير جائز ويكون ايضا اخذ العضو في تعريف العضو وهو دور ظاهر وبطلانه ظاهر فنقول
ان خروج الارواح عن حد الاعضاء انما هو لما ذكره المسيحي ولا لما ذكره الشامري وهو ان الارواح مختلف في تولدها فالاطباء وحنين
جالينوس يرى انها متولدة من الهواء المستنشق وهو ليس بجيد والشيخ لم يرد هذا المذهب بل الارواح عنده متولدة من لطيف الدم وبخاريته
فعلى تقدير صحة المذهب الاول لم يصدق النقض بخلاف الاعضاء فانه متفق في تولدها وبتقدير صحة مذهب الشيخ في تولدها من الدم
لا يقال له اخلاط بل خلط واحد والشيخ في تعريف الاعضاء قال متولدة من الاخلاط فاتى بصيغة الجمع فان قيل الشيخ في
فصل القوى الحيوانية من هذا الكتاب وفي الادوية القلبية ادعى ان الارواح تتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها وفي الفصل …
قال ايضا ان الروح يحدث من لطافة الامشاج وفي بعض نسخ الاعراض ان الدم لا ينفك عن مخالطة الاخلاط الاخر فهذا كله يدل
على تولد الارواح من الاخلاط لا من الدم وحده قلنا تولد الروح بالحقيقة انما هو من بخار الدم ولطيفه وان كان من الاخلاط الاخر
مما فيه من الجزء الحار الرطب المناسب للدم وهذا يختلف لاختلافه في الصفا والكدورة والرقة والغلظ والجزء الحار الرطب من اخلاط
الاخر لا يغاير الدم الا في الكيفية وتولد الاعضاء من الاخلاط المختلفة في النوع بل التغاير والنقض فان قيل ايضا …
لانا لا نسلم انه على تقدير صحة المذهب الاول لا يصدق النقض لان الشيخ صرح في مواضع عديدة من هذا الكتاب بتولد الارواح
من بخار الدم ولطيفه والمعترض انما يورد النقض بما يعتقده الخصم وان كان باطلا لا بما يعتقده هو وان كان حقا لا
بما يعتقده غيره ولو فرض صحيحا فاعتقاد جالينوس ان تولد الروح من الهواء المستنشق لا يبيح ورود النقض على كلام الشيخ
يعتقد من ان تولد الروح من بخار الدم ولطيفه فما اورده المعترض من النقض متوجه سلمناه لكن لا نسلم ان تولد الروح
ان كان من الاخلاط الاخر فيكون مما فيها من الجزء الحار الرطب فمن رغبه فعليه البرهان سلمناه لكن لا نسلم ان الجزء الحار الرطب
من الاخلاط الاخر لا يغاير الدم الا في الكيفية بل يوافقه الا فيها لانهما في الحرارة والرطوبة ويخالفهما في النوع باعتبار الصورة
النوعية للاخلاط فالتغاير النوعي وتوجه النقض ثابت لا يقال كما زعم ولا لما ذكره ابن المفتاح وهو ان الارواح متولدة من
بخار الدم ولطيفه من غير اختلاط خلط اخر به واذا كانت الارواح كذلك خرج عن ان يكون نقضا من الاعضاء لانها
متولدة من الاخلاط على ما صرح به في الحد فان فيه نظرا ايضا لانا قد قلنا المشهور هو ان هذا التعليل فاسد لما قدمنا
بالدليل القاطع ان الغاذي بالحقيقة هو الدم وهو المتولد منه الاعضاء فان كان عدم دخول الارواح في حد الاعضاء
لكونها متولدة من الدم وحده وجب ان لا يدخل الاعضاء ايضا فيصير الحد على المذهب الحق … لا نسلم ان عند اهل المذهب
الحق بل الحق ان الغاذي هو الدم مع سائر الاخلاط وهو مذهب الشيخ على ما سبق بيانه وبرهانه فاما الدليل
القاطع الذي يحسم النزاع به المطلوب فقد عرفت انه اوهن من بيت العنكبوت بل لان من يقول بتكون الاعضاء من الاخلاط
يقول ايضا بتكون الارواح من الاخلاط وعلى هذا فالاعتراض باق لا يندفع الا بالجواب الصالح وانما يندفع باحد الوجهين
اللذين ذكرناهما فان قيل لا نسلم ان كل من يقول بكون الاعضاء من الاخلاط يقول بتكون الارواح منها ايضا فان الشيخ يقول
بالاول ولا يقول بالثاني لتولد الروح عنده من بخار الدم ولطيفه لا من بخار الاخلاط ولطيفها قلنا لا نسلم انه لا يقول
بالثاني بل يقول به على ما صرح في فصل القوى الحيوانية وفي الادوية القلبية من تولد الارواح من بخار الاخلاط ولطيفها
ومن لطيف الامشاج ومن ههنا ظهر ان مراده بالدم في قوله من بخار الدم الاخلاط لان كلامه في القولين متناقض ظاهر
ولا يمكن حمل الاخلاط والامشاج على الدم ويمكن حمل الدم عليهما اذ يطلق الدم على المركب من الاخلاط الاربعة
والمناسبة ايضا كذلك لعضاده فيجب حمل الدم على الاخلاط حيث يقول بتولد الروح من الدم او من بخاريته ليرتفع التناقض
ويندفع المنع ويصح النظر هذا هو الكلام على ما هو الوارد على الكلام وانما اورد على العكس لما بينا ان المراد بهذا التولد
اعم من كونه بواسطة او بغير واسطة واما الثاني فهو الذي ذكره وهو انما اراد الشيخ بقوله من اول المزاج الاخلاط ما يكون

قوله

تولده عن امتزاج الاخلاط تولدا اوليا او تولدا في الجملة فلان الشيخ لا يعني به شيئا منهما بل يعني به ما يكون متولدا عن اول المزاج
من الاخلاط الجيدة وهو الرطوبة الثانية وعلى هذا يبطل كل ما اورده على كل واحد من شقي الترديد … ما هو غير
مراد وان الفاظ الشرح … ما هو المراد … ان نعني الجسم الكثيف المتولد عن اول مزاج الاخلاط الجيدة ما يكون متولدا عن
هذا المزاج الاول تولد الاخلاط المركبة ليس عن هذا المزاج الاول الذي هو الرطوبة الثانية ولا كل البدن لانا قلنا
الجبلي من ان البدن ليس اول جسم كثيف يحصل من مزاج الاعضاء بخلاف الاعضاء المركبة لانها اول اجسام متولدة من مزاج الاخلاط
فانه قد سبق ان العضو المركب هو جسم كثيف يحصل من اجتماع الاعضاء الاول جسم كثيف يحصل من اجتماعهما وعلى هذا …
البدن هو الحاصل من اول جسم كذلك يخرج اكثر الاعضاء المركبة وهي المركبة تركيبا ثانيا وثالثا وما فوقه وان دخل الاعضاء
المركبة بناء على ان المراد بالتولد ما هو اعم من ان يكون بلا واسطة او بتوسط دخل البدن ايضا ولا لما قاله الخونجي وهو انه لا
يتوسط بين البدن وبين مزاج الاخلاط مزاج اخر لان يكون من الاعضاء المركبة تكونا الا الاعضاء المركبة من الاعضاء البسيطة لا
يمكن ان يكون بطريق المزاج … ولانه لا يتوسط بين البدن وبين مزاج الاخلاط مزاج اخر … خروج البدن
عن الحد لا عدم المزاج الاخر … بل لان الاعضاء اجزاء البدن لكونها من الامور الطبيعية وتقدير الحدود
الاعضاء اجسام هي اجزاء للبدن متولدة من اول مزاج الاخلاط وظهر كون الاعضاء اجزاء البدن حد وهذا القيد من الحد
وعلى هذا لا يدخل البدن فيه لان الكلام في جسم هو جزء البدن واما قوله ايضا ان الاقرب ان يكون تولد العضو من الدم فقط
… ما ذكره والاقرب تولد العضو من جميع الاخلاط واما قوله ان هذا يكون تعريفا للظاهر الجلي بالخفي
الخفي … اجاب عن مثل هذا الاعتراض في اول الكتاب حيث قال ان تعريفنا الارض بكونها في الوسط تعريف للظاهر بالخفي
… الدليل الدقيقة هو الحكم بتولد العضو من الاخلاط … بالدليل فهذا الحكم
يتولد من الدم ولما اشرك في العرض كان الاستدراك بقوله لكن هذا الرطب خاص كون مستدركا … باختصاص
مع كونه مشتركا لا يلزم من كون الشيء محسوسا استغناؤه عن التعريف ولا لزم استغناء الجسم وغيره من المحسوسات كالعناصر
والكواكب والافلاك عن التعريف والتحقيق فيه هو ان الحس انما يدرك الجزئي والتعريف انما يكون للكلي وهو يدرك بالعقل
واما قوله ان العضو مضاف فيجب ان يحصل جنسه من اضافة الا الجسم لا يستقيم ان يوجد الجوهر في حد العرض …
الاركان وحاصله ان المضاف على نوعين حقيقي وهو نفس الاضافة ككون هذه الاعضاء اجزاء البدن وغير حقيقي ويسمى
المشهوري وهو الماهية التي عرض لها الاضافة كذوات هذه الاعضاء والمحدود ههنا هو هذه الذوات لا باعتبار
وهي كونها اجزاء البدن وهي جواهر يصح اخذ الجسم جنسا لها ولان المراد من الاجزاء الجسمانية اما ان يكون نفس هذه
التي هي الاعضاء او المعاني القائمة بها التي هي كونها اجزاء البدن او نفس هذه الاجسام مع اجزاء البدن فان كان الاول
فيكون قد اخذ المضاف في تعريف المضاف وان كان الثاني او الثالث لم يجد ذلك … اذ الغرض تعريف ماهية
هذه الاجسام المقومة للبدن الانساني المعبر عنها بالاعضاء لا تعريف كونها اجزاء البدن ولان الاجزاء التي … البدن
يتوقف وجود البدن عليها وغيرها فيقول انا نريد بها ما يتوقف عليها مسمى البدن سواء كان كاملا او غير كامل
او ما يتوقف عليه البدن الكامل فان اراد الاول لزم ان لا يكون الاصبع واليد والعين وغيرها من الاعضاء التي يمكن
ان يعيش الانسان بدونها اعضاء اذ لا يتوقف عليها مسمى البدن … كالاكمه ومن يولد …
او يد لا يتوقف عليها الوجود دونها وان اراد الثاني لزم ان لا يكون الاصبع الزائد واليد الزائدة وامثالها اعضاء لان
البدن الكامل لا يتوقف عليها وايضا يلزم … ان يكون كل البدن … كالانثيين او الاصبعين …
غير ذلك عضوا اذ لا يصدق على الانثيين … انها اجزاء كما ذكرنا … البدن فيكون …
… الانثيين وكذا الباقي من اليدين وكل من … عضوا وهو باطل وكذا ما ادى اليه وهو … بطلان …

والاعضاء منها ما هي مفردة ومنها ما هي مركبة

فالمفردة هي التي اي جزء محسوس اخذت منه كان مشاركا للكل في الاسم والحد مثل اللحم في اجزائه والعظم في اجزائه وما اشبهه

وما اشبه ذلك

ولذلك يسمى متشابهة الاجزاء

لكن هذا الغرض الثالث وهو ما لا يتم الا في الاول المذكور حقيقة ليس في الثالث على الاطلاق والعاشر فقط والرابع عليهما
اكثر الاعضاء البسيطة وسائر المركبات المتشابهة الاجزاء حسا والرابع ايضا الغرض الثاني الا الغرض الاول فالرابع اعم الاربعة
كان كل ما لا يتألف الجسم اشار الا يتألف من اجسام مختلفة الصور غير محسوسة او يتألف وعلى التقديرين فاما ان يشترط في وضع الاسم
اتصاف تلك الحقيقة بصفة مخصوصة او لا فهذه اربعة احوال الاول كالعظام فانه لا يجري به الا بشرط الاستدارة والثاني
كالعنصر فان الارض يجري به ما بصفة كانت ما دامت صورته النوعية باقية الثالث كالوريد والشريان لاشتراط التجويف
وطولانية الشكل فيهما والحركة الانبساطية والانقباضية في الشريان والسكون في الوريد في وضع الاسم الرابع كالعظم واللحم
وعن تعريف [illegible] هذه الاربعة انها الاول ثابت للثاني وكذا الثالث للرابع واشتراط الصفة وعدمها [illegible]
لمتألف من المختلفة الصور وغيرها تغاير الاربعة الاولى لكون بعضها اعم من البعض فهذه الاعتبارات لا ينطبق على [illegible]
الاعتبارات وهذا التقسيم لا يدل على ان الرابع الاول اعم الكل فان استدل عليه قال الخونجي ولعله يقول بان وضع الاسم بشرط
اشتمال الحقيقة على صفة مخصوصة يخرج الاجزاء عن مساواة الكل وعدم [illegible] في الحقيقة عن اجسام مختلفة الصور يخرج
المتشابهات في الحس عن البساطة فاذا اعتبر عدم التألف في الحس دون الحقيقة واعتبر وضع الاسم مطلقا من غير اشتراط
صار ذلك اعم وفيه نظر والاولى ان يقال لا يتم الاستدلال بهذا التقسيم عليه بل انما ذكره لبيان اعتبار التعريف المذكور
للبسيط وانقسامه بالاقسام الاربعة فحسب واعلم ان الخونجي شرع في هذا الشرح في الكلام على البعض وترك الكلام على [illegible]
فاشرح ما سوى الكلام الى البعض وكذا من الكلام مع الجيلاني الى اخر الكلام [illegible]
كلاما غير منتظم فتركته لذلك **والمركبة هي التي اذا اخذت منها جزء اي جزء** [illegible]
[illegible]

اي جزء كان [illegible]
لم يكن مشاركا للكل لا في الاسم ولا في الحد مثل اليد والوجه فان جزء الوجه ليس بوجه وجزء اليد ليس بيد والاعضاء الالية هي الالات للنفس في تمام الحركات والافعال [illegible]
كذلك فان الاعصاب الة للنفس في نفوذ الروح الحساس والمحرك الى الاعضاء والشريان الة في نفوذ الروح الحيواني الى الاعضاء
والوريد الة في نفوذ الدم الى الاعضاء [illegible]
كل واحد منهما الة الا ان العضو المفرد لما اختص باسم المتشابه خص المركب باسم المشترك [illegible]
العضو المركب ان يكون [illegible]

الالة الا العضو المركب [illegible] العضو المفرد [illegible] الاعضاء العضو المركب باسم الالة [illegible]
المركب ظاهر [illegible] كل عضو مركب [illegible] عضو مفرد هو الاصل في الفعل وسائر الاعضاء [illegible] لذلك العضو [illegible]
يكون جملة العضو والتي [illegible] تمام الفعل لا اصل الفعل [illegible]
[illegible] الات للنفس في تمام الحركات والافعال [illegible] بفعل مخصوص ويكون [illegible] الفعل كامل واما قلنا
ذلك [illegible] الافعال التامة التي يوجد لكل واحد من الاعضاء المتشابهة الاعضاء [illegible] هذه الافعال [illegible]
[illegible] الاعضاء الالية [illegible] الافعال [illegible] العضو [illegible]
[illegible] الا للكبد ولا الابصار الا للعين ولا البطش الا لليد ولا المشي الا للرجل
لكل واحد منها [illegible] الكمال افعال القوى ايضا الات لكل
من القوى وان كانت تفعل بعضو بسيط [illegible] والمدركة [illegible]
[illegible] والعصب [illegible] وقوة الابصار وهي الرطوبة الجليدية وقوة السمع وهي العصب [illegible]
[illegible] وقوة الذوق وهي عصب اللسان [illegible] القوى الباطنة [illegible]
جزء من الدماغ واما المحركة فهي العضل [illegible] القلب والشرايين
والطبيعية [illegible] الاعضاء البسيطة [illegible] الافعال [illegible]
[illegible] الرطوبة الجليدية لكن تمامها
[illegible] والطبقات [illegible] الاستنشاق [illegible] السمع بالعصب [illegible]
والموضوع [illegible] تمام هذه الافعال [illegible] الاعضاء المركبة [illegible] النفس في تمام الحركات
فيه نظر [illegible] الذي ينفرد بفعل مخصوص وان كان في نفس الامر كذلك [illegible]
[illegible] الافعال [illegible] مفهوم الالة [illegible] الفعل على الفاعل [illegible]
[illegible]
الكل والجزء في الاسم والحد [illegible] المفرد [illegible] الشريان
الوريد [illegible]
الاول [illegible] مادة مخصوصة وصورة نوعية [illegible] الطبيعة النوعية [illegible]
بين الكل والجزء [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] هذا الاسم وضع للطبيعة النوعية [illegible] يكون لكلها
دون جزئها [illegible] اسم اللحم [illegible] هذا الاسم موضوع
للطبيعة [illegible] صورته النوعية باقية [illegible] الطبيعة
باسم [illegible] كالوريد والشريان لاشتراط التجويف وطولانية الشكل فيهما والحركة الانبساطية [illegible]
في الشريان والسكون في الوريد في وضع الاسم [illegible] على الجزء [illegible]
[illegible] الطبيعة النوعية [illegible]
البسائط [illegible] موضوع للطبيعة النوعية الفلكية [illegible]
[illegible] الفلك [illegible]
[illegible] الطبيعة النوعية [illegible] المفرد [illegible] في الاسم والحد [illegible]

القسم الاول من المتشابهة كما عرفت ان يظهر كالمعدة والقلب والكبد والرئة واعلم ايضا ان تركيب المركبة من البسيط يختلف بالقرب
والبعد فان منها ما هو قريب مثل العضل ومنها ما هو ابعد من ذلك مثل الوجه فان فيه العين وغيرها ومنها ما هو ابعد من
ذلك مثل الرأس وقد قسم الاولون جملة البدن الى سبعة اعضاء آلية وهي الرأس مع الرقبة والصدر مع ما فيه والبطن مع ما فيه و
الظهر والات التناسل واليدان والرجلان ثم ان الشيخ بعد ذلك شرع في تحديد كل واحد من الاعضاء المفردة وبيان منفعته
ونحن ايضا ان نقدم قبل ذلك ذكر الخلاف بين الاطباء والفلاسفة في مبدأ نبات العروق والاعصاب ولنخلص تحقيقهم والذي
ما هو الحق فيه **البحث الثالث في اختلاف الاطباء والفلاسفة في مبادي نبات العصب والشرايين والاوردة وذكر تحقيقهم و**
بيان ما هو الحق فيه قد قيل ان منبت العروق كلها من ناحية العينين والحاجبين ثم جذب وعروقان منه وبرهنوا على ذلك
بجفاف العينان عند الافراط من الجماع لاتصال الاستفراغ اليهما وهو باطل من وجهين احدهما انه لم يشهد به احد من المشرحين
بذلك ولم ينقل به وثانيهما ان الغالب على العين الطبقات العصبية وهي باردة يابسة وعضو يكون حاله كذلك يعرض له الجفاف
عند افراط الاستفراغ فهذا هو السبب في حصول الجفاف بالاستفراغ لا لانهما مبدأ للاوردة وايضا ليس جعلهما مبدأ الاولى
اولى من جعل باقي الاعضاء فان البدن كله يحصل له الجفاف عند افراط الاستفراغ فهذا هو السبب في حصول الجفاف بالاستفراغ
لا لانهما مبدأ للاوردة وايضا ليس جعلهما مبدأ لذلك اولى من جعل باقي الاعضاء فان البدن كله يحصل له الجفاف عند افراط
الاستفراغ وقيل اصل العروق العرقان يبتدئان من البطن وقيل اصل العروق كلها اربعة اثنان من الدماغ وهذا
وهذان قولان باطلان لان احدا من ارباب التشريح لم يشاهده ولم يقل به واما المعلم الاول فيرى ان القلب هو المبدأ لنبات
الاعصاب والاوردة والشرايين واما الاطباء المتقدمون فانهم جعلوا الدماغ مبدأ للعصب بعضه بذاته وبعضه بتوسط
النخاع وجعلوا الكبد مبدأ للاوردة والقلب مبدأ للشرايين واحتج جالينوس على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب
والكبد اصله الغليظ عنده ويتفرع عنده الى فروع احدها الواصل الى القلب ويتفرع فيه نفوذ غريب عن جوهره
الى اخره شيئا يدل عليه الكسار الى اخره وان الكبد لما كان منه منبعث الدم فمنه لا محالة ينبعث مجاريه وكذلك العصب
فانه عند الدماغ اغلظ وبجوهره اشبه وعند اللين وعند القلب اصلب وعند اعرب وانضاله كله لا الصاق والدماغ
شرح الاخلاط والواصل الى القلب شعبة من جملة الشعب واستضعف الشيخ هذه الحجج في المقالة الثالثة من الفن الثاني
من حيوان الشفاء قائلا ان الغلظ في جهة قد يكون لمنفعة او ضرورة توجب زيادة احتداب الغذاء لا لكونه جهة المبدأ و
لذلك ما يغلظ العصبتان الاجوفان الى العينين عند الرطوبة الجليدية وكذلك يغلظ العروق الآتية الى الجنين من الرحم
كلما بعدت من المبدأ وهي فوهات الرحم ولذلك كثيرا ما يغلظ الاشجار عند سعة الاغصان ولذلك لين العصب عند الدماغ
لين ان يدل على ان الدماغ سببه اولى من ان يدل على ان الدماغ يتكون منه كما يتدرج في اللين من مبدأ حتى يستعد ان
يكون منه جسم رطب هو الدماغ او ايضا لين اولى من ان يدل لصلابته عند القلب على ان القلب مبدؤه فان الاشجار تكون
تكون عند منبتها اصلب وايضا اللين يجب ان يكون التفريع لا من جهة المبدأ اذ كل ذلك بالعرض المستور باذن خالقها
جل وعلا وكذلك التغليظ فان القلب لما كان العضو الرئيس على الاطلاق دعت الاربعة عنه وغلظت بعد ذلك خوفا
مزاحمة المكان عليه فمنعه عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في بقاء الحيوة وايضا فالكسر الموجود في القلب
لا يمنع ان يكون هو المبدأ وذلك بان يكون موضع المنبت قد خلق اصلب فانه للثابت والموضع للشق فلا حصل الثم كان
الموضع قليل القبول للتقدد فلم يقوه وكيف يبلغ العرق والعصب في الصلابة حتى يكسر جرم القلب ما فيه وايضا انما
يكون ذلك بعيدا لو كان القلب قريب في ذلك الزمان من ان كان بنيته عذاوة وايضا لا يبعد ان يكون الثابت من الشئ
غريبا عن جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت من قعر البحر وهو طين وكذلك يبرز بعض العروق والعصب عن جرم القلب
لا يمنع مباينته منه فان العروق النابتة من اللحم يكون منبرها عند مخالفة بجوهره ثم تثبت حجج جالينوس ليس بضرورية ثم قال الشيخ

وبانه

وبانه سطر يوجد لي وهو ان يقول له الشيخ ان مبدأ الالات الحيات القوى ام لا فان لم يقل بذلك خرج عن مذهبه وان قال
ويقول له قد ثبت في غير هذا الفن ان النفس الانسانية واحدة وهو ايضا قد وافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة
اول عضو يتكون وهو ايضا وافقنا على ان المتكون اولا هو القلب على ما شاهدناه ونوجبه القياس وهو ان تكون الالطف
سهل على الطبيعة من تكوين الاغلظ والتدبير الحكمي ان يبتدأ به اولا الاسهل ثم ينتهي الى الاصعب ليكون ذلك على
التدريج فالطبيعة اول ما يكون تكون الروح ثم بها تاما تكونه لا يبقى الا ما ل بما هو فاسد في القلب والاعضاء بل لا بد
ان يكون لها عضو يحفظها ويمنعها من التحلل ثم هذا العضو يجب ان يكون صلبا ليستدير الشيء ويحفظ الاعضاء ولا بد ان
يكون في الوسط ليكون مزاجه البدن على السواء لتشاركه الحاجة اليه والا كان قريبا من عضو مرجح والقلب له هذا الحال
واذا ثبت ذلك وجب ان يكون قوى النفس اول تعلقها بالقلب فعند ذلك يلزمه ان يعترف بانه مبدأ الاولى تلك القوى وقد
الشيخ ولعمري لو كنت في زمان جالينوس كنت اخذت ذهبه من الهيكل او قال وهذا اشارة الى ان جالينوس لما ذكر
هذه المسألة واعتقد صحتها وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل ذهبا على سبيل الرهن وقال من بين ان الامر ليس
على ما ذهبت اليه يأخذ هذا الذهب ولم يقيد احد في زمانه برد عليه ويبين فساد ذلك فقال لو كنت في زمانه
كنت اخذت ذهبه وهو طريف لطيف واما اتباع المعلم الاول فاكثرهم على ذلك اعتقادهم ان النفس واحدة وان
اول تعلقها بالقلب وان القلب مبدأ لجميع القوى فان مبدأ نبت الالات هو مبدأ القوى فاستضعفها الشيخ هو ح الحجة
ايضا وقال اني وان كنت اميل الى ان القلب مبدأ جميع القوى الا انه لا امتناع في ان يكون الدماغ يرسل الاعصاب من
عنده ليستفيد بها من القلب القوى وكذلك الكبد وهذا كما ان الكبد يرسل الماساريقا الى المعدة والامعاء ليأخذ
منها الغذاء وقال يجوز ان يكون الجوهر قول جالينوس ويجوز ان يكون هو قول المعلم ويجوز ان يكون القوة التي
كما عرفت مادة لتكون القلب والدماغ والكبد وغيرها اعني ايضا مواد الوسائط بينهما من غير ان يكون مختلفة
من جوهر اجوف تلك الاعضاء او من قضيته حتى يكون نابتة منه واذا ظهر في ضعف الكلام ان القلب هو اول متكون
من الاعضاء وبطل ما ذهب اليه محمد بن زكريا الرازي من ان المتكون اولا هو الكبد ولا هو الكبد واما ما استدل عليه
من ان المني في اول التكوين في غاية القلة فيحتاج الى ما يغذيه ويربيه وهو القوة الغاذية فيكون العضو الذي هو
مبدؤه لهذه القوة هو المتكون اولا وهو الكبد فاسد نقلا وعقلا اما النقل فلان المشرحين عن اخرهم نقلوا انهم شاهدوا
ان القلب يكون اولا ولم يرا احد منهم ذكر انه شاهد الكبد تكون اولا واما العقل فمن وجهين احدهما كيف يتصور ان
العضو يتربى من غير ان يكون حيا والحيوة مستقيم التغذية واذا كان كذلك وجب ان يكون عضو متقدم في التكون
وهو القلب فان قيل لم لا يقال ان الحيوة مصاحبة لكل من الاربعة ولا يحتاج الى كون العضو الذي هو منبعها اولا
وايضا لم لا يقال ان الغاذية مصاحبة لكل من الاربعة ويستغنى عن الكبد وثانيهما ان الاعضاء لا تحتاج الى القوة الغاذية
ما لم يقع تحلل محسوس والمني في اول التكون لا يتحلل منه تحلل يعتد به وان حصل انه يقع فيه تحلل محسوس يوجد الى الصورة
لا يقال ان القوة الغاذية حاصلة في القلب على ما سبق ان القوى كلها حاصلة فيه وكذا بطل ما ذهب اليه الا
وهو الافراط من ان المتكون اولا هو الدماغ واما استشهاده بما تطرق له من فراخ البيض من ان المتولد اولا هو الادمغة
فلا يثبت في ان يكون المتولد اولا هو القلب لاحتمال ان يقال ان القلب لصغره لا يدركه الحس وايضا فان الاعضاء انما تشتغل
لتشرك القوى النفسانية بالقوى الحيوانية فيجب ان يكون هذه مترتبة على تلك ويجب من هذا ان يكون عضوها
متقدما على عضو تلك وكذا ما ذهب اليه بعض الحكماء من ان المتكون اولا هو
وهو انها اساس البدن والاساس متقدم على ما هو مبني عليه لان القلب اذا كان هو اصل جميع الاعضاء ووجودها فكيف
يكون ... هو الاصل ... ثبت ان المتكون اولا هو القلب وهو ... لجميع القوى واذا كان كذلك فلكون

معينا للجميع لان منها اما قانون واما محوق فذلك عادتنا في انا لا نستحي من الحق ونقول ان العصب والوتر والشريان
والرباط لا يجوز البتة ان يكون واحد منها ينبت من عضو بل انما ينبت ما في الاعضاء في انما يكون لا من فضلة عضو اخر
ولو كان شيء من هذه نابتا من عضو لكان يمتنع عنه في طوله بالنمو قليلا قليلا اخذا الى جهة العضو الذي يبتدى اليه كما
في النبات وكما في الاسنان لكن التالي باطل فان المشرحين عن اخرهم اتفقوا على ان هذه الوسائط توجد متصلة بالاعضاء
التي يتصل بها من اول حدوثها غير منفصلة بعضها ومنقطعة عن اخر ثم يتصل به بالنمو ولو كانت نابتة من العضو كانت
كذلك قال الشيخ ولو كانت كذلك لزم ان تبقى اطراف البدن خالية في الجنين عن الحس والحركة والتغذي لان شيئا من هذه الا
بعد زمانا طويلا خالية من الالات القوى المذكورة ولو صح ذلك لكان حال الاعضاء الاعضاء المذكورة حال العضو
الميت ويعرض له ما يعرض للعضو الميت من الفساد والعفن وذلك محال وفي هذه الزيادة نظر لجواز ان يكون حافظ
الاطراف وغيرها من الفساد مدة نمو العصب والشريان والوتر من منابتها في الرحم هي القوى الحيوانية الحاصلة في
مني الابوين منهما واذا تم النمو انتقل الحفظ الى الحيوانية الفائضة من الناطقة وعلى الجملة كما يقال في الحشي ومادة
عند تكون القلب ومن تكون شيء من الاعضاء الباقية مع عدم فساد المادة يقال هاهنا فظهر ان هذه الزيادة لا طائل
تحتها المبحث الرابع في تعريف كل واحد واحد من الاعضاء المفردة وتعريف منفعته قال رحمه الله
واول الاعضاء المتشابهة الاجزاء العظم انما قدم الكلام في الاعضاء المفردة لان المفرد
قبل المركب وانما قدم الكلام في العظم لانه اساس لغيره من الاعضاء والاساس متقدم على بنائه عليه فيجب ان يبدأ
اولا ويجوز ان ... تعريف منفعته وهذا هو المراد من كون العظم اول الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي اولها في الذكر
... لا اولها في الصلابة على ما قال الجيلي ... ضعيف ولا اولها في الوجود على ما ... ظاهر اللفظ لاتفاق
المشرحين عن اخرهم على ان مفردات الاعضاء الرئيسة والسرة ... في الوجود على ما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث في كيفية
تولد الجنين وصرح به ايضا صاحب كامل الصناعة وقال فاذا امتزج الدم والمني ... الحرارة التي فيهما قليلا
قليلا الى ان يجمد بعض الجمود حتى يمكن القوة المصورة ان تصور منهما اعضاء الجنين ويميز كلا ولا يكون الاغشية
ثم اللحم ثم العروق ثم الاعصاب واخر ما يكون العظام والغضاريف والاظفار ... لما تجد المادة وينبغي ان يكون هذا
الترتيب بعد وجود الاعضاء الرئيسة واعلم ان العظام تنقسم بوجوه من التقسيم ونحن نذكر تقسيمين احدهما ذكره
جالينوس والاخر صاحب الكامل اما جالينوس فانه قال العظام منها كبار ومنها صغار والكبار منها مجوف وفيه مخ ومنها
صلب مصمت غير مجوف والاول منها ما تجويفه واسع ومنها ما تجويفه ضيق والثاني منها ما له لاحقة موصولة به ومنها
ما لا لاحقة له والاول على ضربين احدهما ان يتصل احد الاجزاء بالاخر اتصالا يتم به الحركة وهذا يسمى المفصل والثاني ان يتصل
اتصالا لا يتم به الحركة وهذا يسمى الالتحام والمفصل نوعان احدهما موثق وهو الذي لا يكون حركته بينة والثاني سلس
وهو الذي حركته بينة والاول ثلثة انواع احدها الشان وهو تركيب على نحو ما تظله اسنان منشار من احدهما في الاخر
والثاني ما كان تاليفه على خط مستقيم مثل تركيب زندي الساعد وقصبتي الساق والثالث ما كان احد العظمين
مغروزا في تجويف الاخر مثل تركيب الاسنان في الفك التي يكون فيها الاسنان واما المفصل السلس فهو ايضا على ثلثة انواع
احدها ان يكون في طرف احد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الاخر راس مستدير فيه طول يدخل في تلك النقرة ويدور
فيها والثاني ان يكون النقرة لا عميقة وان الراس لا شرف لها ... والثالث ان يكون من كل واحد من العظمين شيء يدخل
في الاخر مثل ... الفقار والاول يقال له المغرف والثاني يقال له المطرف والثالث يقال له المداخل واما الالتحام
فنوعان احدهما ان يلتحم عظم بعظم من غير شيء يتصل بينهما والثاني ان يتصل بينهما شيء اخر وذلك اما العصب واما
الغضروف واما اللحم واما العظام التي لا لاحقة لها وهي العظام الصلبة من عظم الفك الاسفل وفقار الاذن لكانا

بانها

بانها من البدن متعرقة عن اللحم متعرضة لقبول الافات جعل صلبا مصمتا ولذلك لم يحتج الى لاحقة عظم صلب موصول به واما
صاحب الكامل فانه قال الثاني عظام البدن ستة احدها عظام الراس والثاني عظام الصلب والثالث عظام
الصدر والاضلاع والرابع عظام الكتفين والترقوتين والخامس عظام اليدين والسادس عظام الرجلين قال وانما
جعلت اصلب الاعضاء لمنفعتين احديهما الا ان يكون اساسا وعمودا يعتمد عليها سائر الاعضاء اذ كانت الاعضاء
كلها موضوعة على العظام وهي لها كالاساس لاعضاء كلها موضوعة على العظام كاساس والحامل يجب ان يكون
اقوى من المحمول والصلابة اوفق وهذه المنفعة الثانية انما احتيج اليه في بعض المواضع لكون جنة يوقى بها ما سواه من
الاعضاء مثل قحف الراس وعظام القص وما كان كذلك فيجب ان يكون صلبا ليكون صبورا على ملاقاة الافات
بعيدا من التاثر بها وركب البدن من عظام كثيرة مختلفة الاحوال بحسب حاجة كل واحد منها ...
في ذلك لست منافع احدها بسبب الحركة والثانية بسبب تحليل الفضل الدخاني والثالثة بسبب الافات الواقعة
بالعظام والرابعة بسبب كبر العضو وصغره والخامسة بسبب الجرد والوثاقة والسادسة بسبب خفة الحركة
اما بسبب الحركة فانه لما كان الحيوان يحتاج الى ان يحرك في بعض الاوقات بعض اعضائه دون غيره بمنزلة تحريك
اليدين والرجلين دون الراس وفي بعض الاوقات يحتاج الى ان يحرك جزءا من اعضائه دون جزء بمنزلة تحريكنا الكف
دون الساعد والاصابع دون الكف وغير ذلك من الاعضاء المتحركة بالارادة لم يجز ان يجعل البدن من عظم
واحد بل من عظام كثيرة واما بسبب تحليل الفضل البخاري فانه لما كانت الفضول المجتمعة في البدن عن فضل غذاء
كل واحد من الاعضاء بعضها غليظة وبعضها لطيفة بخارية جعل لما كان منها غليظا مجاري يحدر منها الى اسفل ويخرج
عن ظاهر البدن واما الفضول البخارية فلما كان من شانها ان تصعد الى فوق وان تتحلل تحللا خفيا عن الحس جعل
لذلك السبب في العظام وصول ... ما يحللها الفضول تحليلا خفيا عن الحس ... تلك الشئون
والجلد ايضا ثقب يخرج منها ذلك البخار بمنزلة ما جعل ذلك في عظم القحف لان الراس لما كان اعلا عضو في البدن
يرتقي اليه بخارات الاعضاء كلها حتى كانه سقف للبيت يرتفع فيه ما يرتقي اليه الدخان احتيج ان يكون في عظم الراس منافذ يخرج
منها ذلك الفضل البخاري ولم يمكن ان يجعل في عظم الراس منافذ محسوسة لحاجة كانت منه الى حرز الدماغ وصيانته من
ان يصل اليه شيء من الاجسام الرديئة فجعل الله من عظام كثيرة ووصل بعضها ببعض بدروز يقال لها الشئون
واما كثرة العظام بسبب الافات الحادثة بكل واحد منها فانه لما كانت الافة الحادثة في العظم الواحد متى حدثت في بعض
اجزائه سرت في جميعه ... في كثير من الاعضاء مكان العظم الواحد عظمان وثلثة واكثر ليكون متى نالت واحد
منها افة لا يتادى الى الاخر وكان الاخر سليما عنه في الفعل ويقوم مقام الذي اعتل بمنزلة ما عمل ذلك في عظام
الفك الاعلى وبمنزلة عظمي الانف وعظمي العينين والوجنتين وبمنزلة ما عمل في عظام مشطي الكفين ومشطي القدمين
واما اختلاف العظام بسبب كبر العضو وصغره فان من الاعضاء ما هو كبار واحتيج فيها الى عظم كبير بمنزلة الفخذ وعظم
العضد ومنها ما هو صغار واحتيج فيها الى عظم صغير بمنزلة سلاميات الاصابع واما بسبب الجرد والوثاقة فان ما احتيج
فيه الى ان يجعل صلبا موثقا بمنزلة الفك الاعلى واما بسبب خفة الحركة فان ما احتيج فيه الى ... جعل اجوف
بمنزلة عظم الفخذ وعظم العضد فانهما لما كانا يحتاجان الى كثرة الحركة وسرعتها جعلا اجوفين وكل عظم اجوف
جعل فيه مخ ليكون له غذاء **وقد خلق صلبا لانه اساس البدن** الاساس هو ما يبنى عليه ذلك
الشيء والاعضاء ذوات العظام مبنية على عظامها ولذلك تختلف اشكالها باختلاف اشكال عظامها فما كان العظم
منها مستقيما مستقيما وما كان معوجا كان معوجا ولذلك تختلف مقاديرها باختلاف مقادير عظامها الا ترى
ان عظم الفخذ لما كان اعظم من عظم العضد كان الفخذ اعظم من العضد وان الحيوان الذي عظم فخذه طويل كون

بكن العضلة من دفع جملته الى فوق لان العضلة المحركة ان اتصلت بجميع طرفه اضر بالعين ضررا عظيما لانها تشغل الجفن [illegible]
وتمنعه من الحركة السريعة المحتاج اليها وان اتصلت بوترها بجانب منه وكان خاليا عن جرم صلب [illegible] من دفع ذلك الجانب
رفع الباقي فلذلك خلق على طرفه جسم متوسط الصلابة وهو الغضروف فللينه لا ينكسر ولصلابته يدعم العضلة فيقوى به و
يرتفع الجفن برفع بعض اجزائه وهذا في الجفن الاعلى لان الجفن الاسفل ليس لحركته [illegible]
مصروفة الى تقريب الافعال من [illegible] وخلق الاسفل [illegible] الغرض من الحركة وهو تغميض العين يتم بالاعلى واما [illegible]
بالجفن الاعلى من العضلات فالمحركة له الى فوق عضلة واحدة متصلة بوسطه والمحركة له الى اسفل عضلتان موضوعتان
على طرفيه واما كيفية الاتصال والمنافع فيما ذكرنا وغير ذلك فستذكره حيث نتكلم في عضل الجفن وتشريح العين من هذا الكتاب
والى ما ذكرنا اشار بقوله **والعصب اذا كان بعض انفصاله الى عضو غير ذي عظم يستند اليه**
اي في ذلك البعض الى ذلك العظم **ويقوى به** اي البعض العظم **مثل عضلات الاجفان** لاستنادها اليها
مع انها غير ذوات عظام **كان** اي الغضروف **هناك** اي في ذلك المقام وهي الصورة المفروضة **دعامة لها**
الاوتارها اي الاوتار تلك العضلات فيستند الاوتار الى تلك الغضروف ويقوى به مكان ما كانت تستند الى العظم
ويقوى به ومن المنافع انه قد يكون بين لاجم الالة متوسطة بين الصلابة واللين كالصوت الذي ينبغي ان يكون على وجه يستلذه
الحيوان ولا يمكن ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس [illegible] اللين والالم يكن صوت لذيذ ولا بغاية الصلابة والالكان [illegible]
جدا وذلك نحو غضاريف الحنجرة وايضا فان الحنجرة يحتاج الى توسط الجوهر بين [illegible] الانغلاق والانفتاح [illegible]
الى فوق والى اسفل لو كانت مؤلفة من العظام لما تهيأ ذلك فيها وهو المراد من قوله **وايضا فانه قد يمس الحاجة في مواضع**
كثيرة الى انقاده بان تعطى قوى ليس نافذة العلاقة كما في الحنجرة فهذه منافع الغضاريف **ثم العصب**
وفي بعض النسخ **الاعصاب وهي اجسام دماغية المنبت او نخاعية** اي بعضها ينبت من الدماغ
وبعضها ينبت من النخاع كما هو مذهب الاطباء الا انه في هذا الكتاب يجري على مذهبهم [illegible]
[illegible] ذلك لا يجوز في الحدود [illegible] الاعصاب [illegible] من الدماغ [illegible]
كلها من الدماغ لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما هو عليه الان حتى ينبت منه اعصاب تفي بسائر الاعضاء فيثقل حمله على
الاعضاء الثاني انه لو كان كذلك لاحتاجت الاعصاب الى قطع مسافة طويلة وفي ذلك تعرض للآفات الثالث ان الاعصاب
الدماغية لينة والاعضاء المحتاجة من الدماغ صلبة فلو كانت كلها نابتة منه لتأدت بملاقاتها للصلب واما الاعصاب
النخاعية فلا [illegible] انها اصلب من الدماغية [illegible] بعضها من الدماغ وبعضها من النخاع كما كان
منها نابتا من الدماغ فهو الين ومعظم ما فيه من القوى القوة الحساسة وما كان نابتا من الدماغ فهو اصلب ومعظم ما فيه
من القوى القوة المحركة **بيض لدنة لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال** اي انها في الانعطاف تكون كا
لاجسام اللينة وفي الانفصال كالاجسام الصلبة [illegible] الانفعال وذلك تفسير اللدونة **خلقت ليتم بها الاحساس والحس**
والحركة هذا هو جزء السبب الغائي في خلقها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك بقوة تأتيها من الدماغ ويحملها الروح
وتلك الروح لا بد وان ينفذ في مجرى من الدماغ الى الاعضاء في مسلك مائل الى الصلابة لئلا تضيع الروح [illegible]
[illegible] الى العضو الحساس او المتحرك المقدار الكافي وذلك المسلك هو الاعصاب [illegible] كالشرايين والاوردة لان
الاوردة الى اشتمالها على دم كثير والشرايين الى اشتمالها على ارواح كثيرة [illegible] واما العصب فانما
فيه من الروح مقدار يسير [illegible] الا العصب [illegible]
[illegible] وهو شبيه باللين ويقرب الرطوبات الكثيرة [illegible]
والعصب نابع لو جزء [illegible] المذكور فانه يقوى اللحم باختلاطه فيشتد ويكون منه اعضاء كثيرة كالجلد والغشاء [illegible]

وغيرذلك

وغيرذلك **ثم الاوتار وهي اجسام تنبت من اطراف العضل شبيهة بالعصب** اي في البياض
واللدونة ليتم به فعله **فيلاقي الاعضاء المتحركة** هذا رسم الوتر لان الجسم جنس [illegible] صفات عرضية [illegible]
[illegible] من طرف العضل والثانية [illegible] العصب والثالثة [illegible] للاعضاء التي يجب اجذبها ويسترخي باسترخائها
فتارة تجذبها اي الاوتار الاعضاء **بانجذابها** اي انجذاب الاوتار **لتشنج العضلة وتجمعها ورجوعها**
الى ورائها اي الوجهة [illegible] **وتارة ترخيها** اي الاوتار الاعضاء **باسترخائها** اي
باسترخاء الاوتار **لانبساط العضلة عائدة الى وضعها** اي الطبيعي المطبوع لها **او زائدة فيه** اي في الا
وفي بعض النسخ **فيها** وهو خطا [illegible] الكلام [illegible] انبساط العضلة
[illegible] العضلة **على مقدارها** او مقدار العضلة **في الوجه الطبيعي نفسها او وضعها المطبوع لها**
على ما زاد بحسب نقص الفصل [illegible] زيادة الانبساط على طول العضلة [illegible] الطبع [illegible]
مرضية كما يعرض في [illegible] وهذا يكون عرضيا لكل عضلة وقد يكون صحيحا وهذا يختص ببعض
العضل كالعضل الباسطة لبعض اللسان [illegible] الطبيعي هو المقدار الذي يكون عليه اللسان حال كونه ساكنا ثم انها
[illegible] اللسان لطوله من الفم فيكون قد زادت تلك الانبساط على وضعها المطبوع لها واعلم ان ما ثبت من الاعضاء
المفردة ما لم يكن [illegible] عضوين كالوتر والغشاء ومنها ما ليس كذلك كالعظم والعصب واما احتيج الى الوتر ولم يتصل
[illegible] العصب [illegible] واستيلائه [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المفاصل [illegible]
[illegible]
[illegible] الروابط بالعظم [illegible] الوتر بالعضلة
[illegible]
الاربطة مع كثرتها نابتة من العظام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العضلة [illegible] العضو المحرك [illegible] العصب والرباط [illegible]
[illegible]
والانبساط [illegible] حركة العصب
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ذلك لكان العضو يحتاج في [illegible]
العضلة بواسطة العصب [illegible]
العضلة [illegible] العضلة [illegible] العصب وهذا العصب وهذا المراد
من [illegible] العضلة ومبدا العصب [illegible]

لا معوله وهو لطيف **وحكم شدة او شدتين** سواء كان عظيمين كرباط الزندين واحدهما فقط كالرباط الذي يربط العصب بالكتف
ولان شرط احكام الشدات بوجود الرباط على المشدود كما في عصب العقب **فان منه ما يسمى رباطا يخص باسم
العقب** تشبيها له بعصب العقب فهذه هي منافع الرباط على ما ذكره الشيخ وقال المسيحي من منافع الرباط ان يكون وقاية لما تحته
كالرباط الذي يغطي اطراف الاوتار التي في المعصم وان يكون بمنزلة لباس لما يحيط به من الاوتار من كل جانب كرباطات الطبقة
لاوتار المحركة للاصابع ويمكن ان يعتذر عن الشيخ بانه ذكر المنافع الخاصة بالرباط واما هذه المنافع فمشتركة بينه وبين
غيره فلذلك لم يذكرها فان قيل من جملة المنافع المذكورة ما هو مشترك بين الوتر والعضل وما هو مشترك بينه وبين العصب وقد ذكره الشيخ
قلنا مراده هنا بيان المنافع التي لاجلها وضع له هذا الاسم اعني الرباط المشتق من الربط وذكر له المنافع الخاصة التي لا
يشاركه غيره فيها من هذه الجهة وان كان له منافع لا من هذه الجهة يشاركه غيره فيها والعذر عن الشيخ انما المنافع من الجهة
التي وضع له هذا الاسم **ولكل شي من الرباط حس وذلك لئلا يتأذى بكثرة ما يلزم من
الحركة والحك** الحركات العضلية [illegible] الاحتكاكات العضلية قالت الاطباء والرباط حكمه [illegible]
[illegible] عديم الحس وقد سبق الكلام عليه [illegible] الاتصال [illegible] بالحس [illegible] التشريح
قال المسيحي وفي هذا نظر لان المشتق منه في العضلة يخالط شظايا العصبية المكون منها العضلة واذا كان كذلك فلا يقال
انها يستفيد من العصب قوة الحس [illegible] وذلك لان [illegible] من [illegible] الحس من العصب المخالط لها [illegible]
[illegible] قال القرشي هذا الكلام اي كون الغاية من عدم حس الرباط ما ذكره [illegible] لكان يجب ان لا يكون للعصب
ايضا حس بل اولى لان الحركة بالحقيقة انما يكون بالعصب الا ان يكون المراد بالرباط المخصوص باسم العقب ولكن العبارة لا يدل
عليه وفيه نظر لان المراد بالعصب اما عصب الحركة فهو كذلك لانه لا حس له وان كان عصب الحس فهو ممنوع اذ لا حركة له
بذاته **ومنفعة الرباط معلومة مما سلف** المعلوم له مما سلف منفعتان احديهما انه يخالط العصب ويحاشي على تكون
العضل والوتر والثانية انه يحكم شد شي الى شي قال القرشي وله منفعة اخرى يعرض مما ستقبل وهو ان يكون منه ومن
العصب الغشاء قال المسيحي وهذه المنفعة داخلة في احكام شد شي الى شي فان قابل الاعضاء ان يشد ما يحيط بها من الاعضاء
وفيه نظر لانا لا نسلم ان ما قربها الغشاء مثل العضو الذي يحيط به [illegible] لكن لا نسلم انه داخل في احكام شد شي الى شي [illegible]
لكن كون منفعة الغشاء داخلة في المنفعة الثانية لا يمنع كون الغشاء من الاولى كالوتر والعضل فان من منافع الرباط
يكون هذه الثلاثة عنه ومن العصب **ثم الشريان وهي اجسام نابتة من القلب** هذا هو
المشهور وقد علمت ما فيه **ممتدة** ليصل الى الاعضاء **مجوفة** ليمكن ان يكون فيها من الارواح شي كثير وليكون فيها من
الدم ما يمد الروح فان قيل فلم جعل للروح الذي في الشريان دم يمده ولم يجعل كذلك للروح التي يجري في العصب قلنا لان
الروح التي في الشريان يمكن استمدادها من الدم ولا كذلك الروح العصبي فانه انما يتكون بفعل الدماغ فيه **طولا** اي ممتدة
طولا ومجوفة كذلك للعالمين وقول الامام انه مجوف يقتضي ان الشريان اذا قطع طولا لا يكون جزء محسوس منه شريانا
وانه لم يكن جزء محسوس شريانا لا يكون الشريان بسيطا فاسد لا لما قاله القرشي من ان المراد بالجزء الماخوذ ما يقال له انه
جزء الماخوذ منه لا ما هو جزء حقيقة فانه فاسد لما تقدم بل لما عرفت تحقيقه ولا لما ذكره المسيحي وهو ان الاعضاء
المتشابهة الاجزاء منها ما لا يبقى شخصها بعد التجزية كيف كانت وكل جزء من هذا يسمى باسم الكل ويحد بحده لان كل جزء
من الاول فالثاني فيبطل على هذا كيف قال الاطباء الاعضاء المتشابهة الاجزاء هي التي يشارك جزوها الكل في الاسم
والحد وقد بان ان بعضها ليس كذلك قلنا الغالب في الاعضاء المتشابهة ذلك والاقل ليس كذلك وقد علم ان قوانين
الطب اكثرية ولما كان كذلك غلب الحكم الاكثري فان كل عضو متشابه فان ما هو جزء محسوس يشاركه اسما وحدا كما
بينا **عصبانية** اي شبيهة بالعصب في اللدونة ليمكن انقباضها وانبساطها ويسهل لها **رباطية الجوهر**

اي جوهرها صلب كجوهر الرباط في الصلابة ليقوى على الحركة العنيفة الدائمة التي لها ولئلا يتحلل منها جوهر الروح ولا يتخلل لو كانت مجمعة
وفهم الامام من هذا الكلام ان الشرايين مؤلفة من عصب ورباط لانه قال هذا تصريح منه بانها مؤلفة من مجموع الكيفيتين
والمنفعة فيه ان يكون داخلها لينا اسلسه وعصبيتها حساسة وفهم المسيحي من كلام الامام انه ايراد منه على كلام الشيخ لانه قال
والذي اقوله في هذا الكلام الامام ليس اعرف تقريره ولا كيفية ايراده الا ان عني بقوله انه تصريح منه بهذا او يخالف
الشريان من ليفي الرباط والعصب وانه لا يجوز لانه ليف بين الصلب واللين انتقض عليه بالوتر ولما انه جوهر بين اللين والعصبي
او انه لا يجوز لانه ليف بين حساس وغير حساس انتقض عليه ايضا بالوتر لانه منهما على ما دل عليه التشريح وان عني غيره
فعليه البيان قال ثم يقول والشيخ لم يقل انه مركب من جوهر عصبي بل قال هو عصباني نسبة بالعصب وكانه قال ان الشريان
مركب من طبقات بعضها رباطية وبعضها غير رباطية وهي اللين منها شبيهة في جوهر العصب في اللين ولو كان جوهرها عصبيا
لكان حسها كحس العصب وليس كذلك وهذا فاسد لانا انما فهم الامام قال ان الشرايين لو كانت مؤلفة من العصب والرباط لكان لها حس
لكون الشريان او الجزء منه جوهرية الحكم في العصب ولكان الوجع الخاص بها حادا الاضربانيا فانا نا فهم المسيحي فلانه ليس ايراد
القال ليس اعرف كيفية ايراده ثم العصبي لو كان عصبا في الحقيقة لا شبيها بالشي الى غيره يسلبه كلامه يدل على ان المنقبض
والمنبسط هو اللين من طبقات الشرايين ولا خفاء في ظهور فساده فان قيل اذا كان الشريان شبيها بالعصب فمن اين له الحس
على ما نصوا عليه من ان له حسا ما قلت اما من شظايا عصبية متصلة على ما ذكر الفاضل جالينوس في كتابه في النبض الكبير عند
ما علل صلابة النبض **لها حركة منبسطة ومنقبضة** وانما قدم حركة الترويح وهي الانبساط على حركة التنفيض التي
هي الانقباض لان الحاجة الى جذب الهواء البارد والمنفعة ثم دفع البخار الدخاني وجذب الهواء البارد مقدم على اخراجه طبعا لو
تقدمه عليها وضعا **منفصلة بسكونات** هذا بناء على مذهب الحكماء وهو ان كل حركتين متضادتين بينهما سكون
وسنتكلم في جميع هذا الكلام مناقضا في النبض ان شاء الله تعالى **خلقت لترويح القلب** والروح التي فيه في الشريان وانما اقتصر
الشيخ على ذكر ترويح القلب فقط لان ترويح الروح معلوم وخصوصا التي في الشريان **ولنفض البخار الدخاني عنه** وهو
المحترق بفرط الحرارة وقول الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى من ترويح القلب لان العلة الغائية في خلقة الشريان
ترويح الارواح التي فيها وحفظ اعتدالها واما ترويح القلب فذلك حاصل بالعرض ولذلك قد يكون نبض احد شقي البدن
مخالفا لنبض الشق الاخر مع ان حال القلب واحد فيه نظر اذ يمكن ان يقال ان ترويح القلب اولى من ترويح الروح من وجهين
احدهما ان ترويح الروح معلوم لكل احد بخلاف ترويح القلب فانه ليس كذلك فترك المعلوم وذكر غير المعلوم والثانية ان القلب
هو المولد للارواح والحافظ لها وهو المرسل لها على اعضاء البدن ومتى كان معتدلا كانت الروح معتدلة فلذلك كان ذكر القلب
اولى من ذكر الروح **ولتوزيع الروح على اعضاء البدن** هذا ايضا لا يتعلق بالانبساط والا
نقباض بل ذلك هو فائدة الشريان نفسه ومنه يعلم فساد ما ذهب اليه الامام من ان من المنافع الغائية لحركة الشرايين كالترويح
والتنفض لانه قيل ولم اقتصر على ذكر الروح وهلا قال الروح والدم قلنا ليس الشريان مقصودا لايصال الدم وانما
فيه ليمد الروح فقط قال الامام ونرتب الحدان قوله اجسام جنس وقوله اجسام نابتة من القلب اشارة
الى العلة الفاعلية قوله ممتدة مجوفة طولا وكذا قوله لها حركات منبسطة ومنقبضة منفصلة بسكونات كل ذلك اشارة الى
الصورية وقوله عصبانية رباطية الجوهر اشارة الى العلة المادية وقوله خلقت لترويح القلب الى اخره اشارة الى الغائية **ثم
الاوردة وهي شبيهة بالشريانات** في كونها عصبانية الجوهر ممتدة طولا مجوفة كذلك **ولكنها** ولكن الاوردة
يفارق الشريان من وجوه خمسة ذكر الشيخ منها اثنة الاول انها **نابتة من الكبد** وهذا على مذهب الاطباء وقد علمت ما
وقع من الخلاف والمعنى ما ذكره الثاني قوله **ساكنة** وفي بعض النسخ **وهي ساكنة** والثالث قوله
خلقت لتوزيع الدم على اعضاء البدن وذلك لان الدم اذا تولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى

باقي الاعضاء وذلك هو الاوردة واما اولا ليس كل الاوردة لذلك فان بعضها يجيب الغذاء الى الكبد وهي الماساريقا فانها تجذب دون ان توزع على شاق الجذب من المعدة دائما ويبعد الدم اليها كذلك وبعضها النفوذ المائية من الكبد الى الكلى الكلى الى المثانة فان الغرض الاصلي من خلقته نفوذ المائية من الكبد الى ان تخرج وان كان ... تنا ... لانه الغرض ... لا يقال انه حلو ايضا للتوزيع فاعرضه واسلم ان الذي من الكبد الى الكلية للتوزيع فالذي بين الكلية والمثانة ليس كونه اللهم الا ان يخرج ... صاحب الذخيرة من ان المثانة تغتذي من الدم الغاسل من هذا الكلية لكن غالب الاوردة مخلوقة لذلك الرابع ان جرم الشرايين اصلب واشد لتزداد ليكون احفظ للروح وجرم الاوردة الين واضعف ليمكن رشح الدم منها الى الاعضاء الخامس ان الاوردة ذات طبقة واحدة الا اثنان منها احدهما ... القلب ... ولكن ... للشان مولود للعاب ... معنى ... ان شاء الله ... الوريد الشرياني فان هذا الوريد مركب من طبقتين كالشرايين ولهذا سمي الشرياني ... مداخل لجوهر الرئة ... ايضا ... على سبيل الرشح ودم الكبد غليظ فلذلك ركب من طبقتين ليكون الراشح منه رقيقا ... فان دم ... والشرايين ذات طبقتين الا واحد منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة ... كاكثر الاوردة ولذلك سمي الوريدي وانما جعل هذا ذا طبقة واحدة لانه لو جعل ذا طبقتين لتاذت الرئة بصلابته فان ... ل لم يتاذى الرئة بالوريد الشرياني مع كونه ذا طبقتين ويتاذى بالشريان الوريدي لو كان ... لان الوريد الشرياني ساكن والشريان الوريدي متحرك فلو كان الاول ... الرئة من غير ان يحس بصلابته ولو كان الثاني ... مركب من طبقتين ... الرئة بصلابته وتاذت بذلك **ثم الاغشية** الغشاء عضو ينقسم ثلثة اقسام اذ بعضه عصبي فقط كالغشاء ... وبعضه رباطي فقط كالغشاء ... الجبل النخاعي ... من اول فقرات العنق ... فانهما ... من اطراف عظام ... وبعضه يتكون من جوهر رباطي وجوهر عصبي كاكثر اغشية البدن وهذا هو المراد الا الاول والثاني لقوله بواسطة العصب والرباط والية الاشارة بقوله **وهي اجسام منتسجة من ليف عصباني**

اي من ليف يشبه العصب في العصب اللون فقط فان الليف كيف كان فان لونه ابيض لا من ليف عصب فقط ... ومنهم ... وبهذا ... ان هذا ... قوله ... بواسطة العصب والرباط وذلك لانها ... اكثرها منسجة من ليف عصب وليف رباط ولا ... يشبه العصب لونا **غير محسوس** اي ليف غير محسوس ... على ما قاله ... اللفظ ... ولا المعنى **بعد التحس ... متهيئ** اي ... **لتغشي سطوح اجسام اخرى** اي اعضاء اخرى وهذا ... القلب ... الغشاء ... كالغشاء ... للصدر ... واعلم ان تغشيتها هذه الاعضاء تكون ... كالغشاء ... العضل واكثر الاحشاء واخرى ... كغشاء القلب ... الغليظة للدماغ ... من وجوه اخرى ... منها ما هي رقيقة ... ومنها ما هي غليظة ... القلب ومنها ما هي متوسطة ... ومنها ما يحتوي على عضو ... كاغشية العظام ومنها ... ومنها ما يحيط ... من الاغشية ما يكون المحيط منها بالعضو واحدا ومنها ما يكون اكثر من ... الاول ... العضل واما الثاني ... والطحال فان كل واحد منهما يحيط به غشاء خاص وغشاء عام ... وهو الصفاق **ويحتوي عليها** اي الاغشية على تلك السطوح **لمنافع** وذكر الشيخ منها ثلثة **منها** اي من تلك المنافع **لتحفظ** اي الاغشية **جملتها** اي جملة تلك الاجسام الاخرى **على شكلها وهيئتها** اي حفظ شكل العضو الذي تغشيه ... وهذا انما يكون ... كذلك العضو ... الى السيلان كالدماغ فيكون الغشاء ... وذكر الشيخ ... ان يكون ذلك لا يعد ... الدماغ من الاعضاء ... على ... الدماغ بالاتفاق ... هذا العضو ... جميع انواع الامراض من سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال بل الجميع معا كالورم يحبس

يحي

يحي من الرطوبات كذلك وقال الشارح ... بالاشهرية وفيه نظر **ومنها** اي من تلك المنافع **لتعلقها** اي الاغشية تلك الاجسام التي تغشاها **من اعضاء اخرى وتربطها بها** اي الاغشية تلك الاجسام بها اي الاعضاء الا ... حتى لا يسقط ... عن الموضع الذي ينبغي ان يكون فيه ... **بواسطة العصب والرباط** الذين تشظيا ... كما يتعلق الكلية ... الصلب ... اليف ... التعلق في الحقيقة هو العصب والرباط الذين هما ... لا الغشاء ثم قوله **الذي** اي الرباط الذي **تشظي الى ليفه** اي ليف الاغشية **ونسج** اي الاغشية **منه** اي من ذلك الليف وهو ليف الرباط **كالكلية من الصلب** ... ان المتشظي هو الرباط لا مع العصب قلنا ان ... وان كان في الحقيقة هو ... ولكن ذلك ... لو اتصل بالعضو ... لا يمسك ... خصوصا اذا كان العضو ليفا واما اذا كان ذلك ... يحيط بالعضو ... ثم انما قال الرباط الذي ... ولم يقل اللذين تشظيا لان ... في كون الغشاء ... هو الرباط لان العصب ... **ومنها** اي من تلك المنافع **ليكون للاعضاء العديمة الحس في جواهرها** اي للاعضاء التي يكون جواهرها عديمة الحس **سطح حساس بالذات لما يلاقيه** اي لما يلاقي ذلك السطح **ويحس الحس في الجسم الملاقي هو فيه**

اي في ذلك السطح وهو الغشاء **بالعرض** وذلك لان احساسه بالحالة التي ... ذلك الحادث كالثقل الذي يعرض عن الورم والتمدد الذي يعرض عن الريح فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات والاحساس بالورم من حيث هو ورم وبالريح من حيث هي ريح بالعرض ... الريح هو نفس الغشاء ... هو العلاقة التي هو مبدأه وذلك انما ... من العصب **وهذه الاعضاء** اي العديمة الحس ... بغشائها **مثل الرئة والكبد والطحال والكليتين فانها** ... **لا تحس البتة** لان جواهرها خلقت عديمة الحس **لكونها لحمية** اي هذه الاعضاء **الامور المصادمة لها بما عليها** ... **بما عليها من الاغشية** وعلى هذا يكون ... ما ... الاعضاء ... لان هذه الاعضاء لا يحس الا بالذات ولا بالعرض هو الغشاء واذا احدث فيها اي في هذه الاعضاء **ريح او ورم احس اما الريح فبحسها الغشاء بالعرض ... بالتمدد ... لما حدث فيه** اي في الغشاء **واما الورم فيحسه مبدأ الغشاء** متولّعة بالعرض لا ... **العضو لثقل الورم** فان قيل هذه الاعضاء اما ان يكون الافضل بها ان يكون حساسة او الافضل لها ان يكون غير حساسة فان كان الاول فيجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء وان كان الثاني فلا يكون الغشاء ... الحس لها ... يكون اضر ... لان العضو ... يتفضل عن المؤذي ... على المؤذي من غير ... وذلك ان يكون جواهرها عديمة الحس وان يكون لها حس الغشاء اما الاول ... الاعضاء بجواهرها عديمة الحس ... اما الرئة ... الحركة فلو كان لها حس لتاذت ... القلب بها وتاذى ... الثالث ... ثم ... القلب واما الكبد ... والسوداء ... ولان ... الكبد عضو ... واما الطحال ... الكليتان ... الطحال ... الاعضاء ... واما الثاني ... الحس ... الكلية ... غطت

الجزء على الوجه الثاني وهو العرضي فإن الأفضل لها ان يكون لها حاسّ لئلا يمكن الوقوف على ما يعرض لها من المؤذيات فيتحرّى
وأما الصبر على المؤذي فإنما يعرض للغشاء وذلك وان كان اضرارا بها الا ان ذلك محتمل في جنبة ما ينتفع هي به من ذلك
حيث الحصر لكن لا نسلم انه ان كان الأولى وجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء لما بيّنا هذه هي منافع الأغشية التي
ذكرها الشيخ ولها منافع أخر منها انها تتوسط بين الصلب واللين فلا يتأذى اللين بالصلب مما بين كالأغشية التي على
العظام وكما في الدماغ ومنها ان يمنع الأجزاء العزيزة عن التفرق كما في الغشاء المحيطة بالجوار المسمى بالصفاق ومنها ان
يفصل بين الشريف والخسيس كما في الغشاء الحاجز المسمى بالحجاب فانه يحول بين آلات التنفس وآلات الغذاء ومنها ان يمنع
الأعضاء الغليظة المكدرة من الصعود الى ما لا يحتاج الى صعوده اليه كما في الغشاء المذكور فانه يمنع البخارات الغليظة المتكدرة
عن احالة الغذاء من الصعود الى القلب فانه لا يحتاج اليه بل يتضرر به ومنها ان يحفظ الوضع الحاصل بين اعضاء اخرى
كما يحفظ الأم الغليظة اوضاع العروق الآتية الى الدماغ بعودها فيها ومنها انها تدفع الضرر عن العضو الذي يغشاه
كغشاء المرئ والمعدة والأمعاء فان ذلك يدفع ضررا ما يمرّ فيها من المواد الحادة واللداغة والأشياء الحادثة لحرّيتها
ومنها انها تنسج فيها عروق يقوم بالعظام كالغشاء المسمى ومنها انها تحجب بعض الأعضاء عن الأخلاط بفضلة غذائه
كالغشاء العنكبوتي **ثم اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الأعضاء** اي البسائط المذكورة **وقوتها**
اي قوة الأعضاء **الوثيقة** يتقوى الأعضاء **بها** اي بتلك القوة وفي بعض النسخ **به** ولا يخفى الأنيا وبل
او يرجع الضمير الى الحشو وهذا تعريف رسمي لانه تعريف بما يخصه من المنافع ومعنى الوضع ههنا نسبة بعض الأعضاء
الى البعض بحسب الجهات وذلك لأن هذه الأعضاء التي تقدم ذكرها لما لم يمكن ان يكون ملتصقة بعضها ببعض والا لكان
تحريك العضل الاحتياجه الى انبساطه وتقبّضه ولتعذّر حركة الشرايين في انبساطها وانقباضها ولم يمكن قبض
الأعضاء وبسطها فالضرورة لا بدّ وان يكون بينها خلل وذلك الخلل لا يمكن ان يكون فارغا والا كان الترتب
واهيا ولتغيّر الأوضاع واضطربت عند حركتها وصارت معرّضة للآفات فلا بد من حشو هذه الخلل ولو حشي
صلب كان كما لو كانت الأعضاء ملتزقة فوجب ان يملأ ذلك الخلل بجسم لين ليكون وضع الأعضاء محفوظا مسددا
مع امكان التحرك لقبول اللين الأوضاع ووجب ان لا يكون مفرطا اللين كجوهر الدماغ والمخ لئلا يكون متوهنا
للثقل ولو يكون معتدلا اليه كما هو عليه حال اللحم والشحم لكن اللحم في ذلك اولى من الشحم لانه بحرارته يمنع استيلاء البرد
على الأعضاء ولانه اجنت واصبر على الحركة بخلاف الشحم لانه يجوب ويذاب بالحركة وانما عرف الشيخ بهذا التعريف
ليندرج فيه اللحم بأنواعه وهو خمسة احدها اللحم الذي في العضل وهو اكثر ما في البدن والثاني اللحم المفرد وهو لحم
الثديين ولحم ظاهر الصلب وباطنه المسمى بالفارسية [illegible] ولحم الأسنان وانما احتيج اليه ليقوى اصول
الأسنان ويغنيها من التزعزع وهذا هو المسمى اللحم على الإطلاق الثالث اللحم الغددي كلحم الأنثيين ولحم الثدي
والغدد التي تحت اللسان وغير ذلك من باقي اللحم الغددي الرابع السمين وهو ما يعلو اللحم الخامس الشحم مثل الألية
في ذوات الأربع والترب في غيرها فهذه انواع المعرف ولها منافع احدها ان يحشو خلل وضع الأعضاء ويدعم قوتها
لاندغام الأعضاء باللحم وتقويها به وثانيها انه يحجب عن الأعضاء ضرر الحر والبرد ويحفظها من الجفاف ومن ضرر
المصادمات الواردة عليها من خارج وثالثها انه تدفع عن بعض الأعضاء ضرر ملاقاة الصلب كما في لحم الصلب
الداخل فانه دعامة العروق النازلة والصاعدة ودافع عنها ضرر عظم الصلب ورابعها ليكون وطاء لبعض
الأعضاء ولعيش به وضع الأعضاء كما في لحم المقعد فانه به يحسن الجلوس ويدفع نكاية ملاقاة الأشياء الصلبة
لعظم الفخذين ولذلك من يحفيه يتأذى بطول الجلوس وخامسها تحسين شكل البدن ولذلك يسوء شكل المدقوقين
والمهزولين بسبب نقصان اللحم عليهم قال [illegible] فالأعضاء لحم عضاء البدن ودثار من البرد ووطاء للسقطة وأما

اللحم

اللحم الغددي فله ثلث منافع احدها ان بعضه يولد رطوبة يحتاج اليها في حفظ النوع كالخصيتين المولدة للرطوبة المنوية وبعضه
يولد رطوبة يحتاج اليها في تغذية الأطفال كالثديين المولدين للبن وبعضه يولد رطوبة معينة في التغذية وغيرها كاللعاب
[illegible] من الأجسام كالغدد التي تحت اللسان المولدة للرطوبة اللعابية وثانيها ان بعضه يحول شيئا يحتاج
اليه كما في لحم الرئة [illegible] المولد للقلب وقت الحاجة فان القلب في انبساطه وانقباضه [illegible]
بل القلب دائما يحركه حتى قيل انه يتحرك في النفس الواحد عشر حركات حسب انبساط وحده انقباض [illegible]
سيلان النفس [illegible] والولادة وفي المواضع المتعبة الرابعة او الكثيرة الدخان والغبار
ويسكن في هذا عند الكلام في تشريح الرئة كلاما تاما ان شاء الله تعالى وثالثها ان بعضه يحشو خللا بين اعضاء كما في
الغدد التي بين الشبكة [illegible] واما الشحم فالفائدة انه يعين على الهضم كما ذكرنا في الترتيب [illegible]
[illegible] الأعضاء ويدفع نكاية البرد الخارجي والأمور المصادمة واذا عرفت ذلك فاعلم ان في بعض نسخ الكتاب يوجد هكذا
ثم اللحم وهو حشو خلل مفرشيه اي على ذلك الخلل **الأعضاء في البدن** مذهب بعض المحققين الى ان قوله في البدن
احتراز عن العظام السمسمانية فانها تحشو الخلل الواقع بين مفاصل الأصابع كما ان اللحم يحشو خلل اكثر الأعضاء
لا كلها ومنها المحقق لو اعتقد ان العظام السمسمانية خلقت لتحشو الخلل الواقع بين بعض المفاصل وهو مذهب
الشيخ في العظام السمسمانية [illegible] المفاصل يحتاج ان يحتمي بالعظام وهل شيء
للمفاصل من الخلل الا النقر التي يدعمها اطراف العظام الثابتة وليس يمكن ان يكون هذه تحشى باللحم فضلا عن
العظام [illegible]
[illegible] كما قال ارباب الجوامع ان جميع عظام البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى
[illegible] وسوى العظم الذي في القلب وسوى العظام السمسمانية [illegible]
وزاد عليهم صاحب الحاوي محمد بن زكريا الرازي انها حشيت بها خلل المفاصل ولم اسند كلامه هذا الى الشيخ ولا الى احد
من المشرحين المتقدمين وكما قال صاحب المائة اعني ابا سهل المسيحي عدد عظام البدن [illegible] عظما
العظم الذي في الحنجرة والعظم [illegible] والذي في القلب والعظام السمسمانية التي صيرت في المفاصل والعظمين
الشعيريين اللذين في راس الكعبين وهذا قال ابن [illegible] لم يزيدوا على قولهم ان عظاما سمسمانية في
الأصابع ولا صاحب المائة على قوله ان العظام السمسمانية صيرت في المفاصل ولم يقل صيرت فيها ولا في اي موضع جعلت
واما القول الحق في هذا المقام ان هذه العظام السمسمانية عظام [illegible] باطراف السلاميات وباطراف اخرى في اليدين
والرجلين ليكون هذه العظام السمسمانية اقوى على المفاصل واصلح بالحركات القوية وقد نص فاضل الأطباء على
هذا في موضعين احدهما عند ذكر الرسغ فانه قال الرسغ عظم [illegible] ثم اتبعه بان قال الا ان ارباب التشريح
لم يعدوه معها كما لم يعدوا شيئا من العظام السمسمانية التي جعلها الخالق في المفاصل التي في اليدين والرجلين
لتقويها وتوثقها بها وثانيهما في آخر المقالة حيث قال انه يتصل باطراف سلاميات الأصابع عظام صغار شبيهة
بالسمسم لتقويته بها وانما قال هذا على تقدير انه قد استظهر على وثاقة هذه المفاصل [illegible] موضع الحفر من احد
العظمين الشق الذي يدخل فيها العظم الآخر واعلم ان ارباب الجوامع ما سهوا فيها قالوا في هذا الباب غير انهم لم يصرحوا
بتحقيق والرازي وغيرهم [illegible] وانما انها لم تخرجت من عداد العظام فلما قال جالينوس
ان ارباب التشريح انما اخرجوها من جملة اعداد العظام [illegible] ولانها لا تلزم عددا واحدا فظهر ان العظام
السمسمانية ليست تحشو خلل المفاصل على ما ذهب اليه الحذاق ولو كانت تحشو خللها لما صح قوله في البدن احترازا
عنها لانه المانع لو لم يكن الأصابع ومفاصلها من البدن وهو فاسد وهذا يقولون ان عظام البدن كذا وكذا و

ان عظم البدن مأتان ٤٨

في علامات الامزجة ان شاء الله تعالى واعلم ان الكلام قد طال بعض الطول فلنذكر الآن حاصل الاعضاء من الرأس ليسهل على الحفظ
فنقول العضو اما مفرد واما مركب فالمفرد اقسامه وهي العظم والغضروف والرباط والوتر والوريد والشريان والغشاء
والمخ الاحمر والشحم والسمين والغدد والجلد والظفر والدرشد والشعر ثم المفرد اما ان يكون مؤلفا من مفردات
او لا يكون كذلك والاول على قسمين منها ما يحدث عن تركيب العصب والرباط وهو ارتفاع الوتر والوريد والشريان والغشاء
ومنها ما يحدث عن تركيب العصب واللحم وهو العضل والثاني وهو ما في الاقسام واما المركب فاما ان يكون مؤلفا من الاعضاء
المفردة او من المركبة والاول مثل العضل والمعدة والكبد والقلب والرية والثاني مثل الراس فانه تركيب من العين
والاذن والدماغ والوجه وكلها مركبة واعلم ان الاعضاء الالية منها اولية ومنها ثانية كالاصبع ومنها ثالثة كالكف
ومنها رابعة كجملة اليد وقد جعلنا ... الاولى ... الى ... فلنرجع الى ما هو ... الكلام على
على سبيل الاختصار ... الخامس في تقسيم الاعضاء بحسب القوى قال رحمه الله وكل عضو فله قوة غريزية
بها اي بتلك القوة يتم له اي لذلك العضو امر التغذي اي الجاري على المجرى الطبيعي على ما صرح به ابن سينا في
كلامه ... العبارة ... فان القوى التي بها يتم للاعضاء امر التغذي عين ... الكبد ...
... الا القوة الغريزية التي للعضو في نفسه لا يكون ... من عضو آخر ان اريد الغريزية ...
المنبعثة عن نفس العضو وان اريد بها الحاصلة في العضو لا من خارج البدن ... عن المزاج ... وذلك اي وما
يتم له بها امر التغذي الجاري على المجرى الطبيعي هو جذب الغذاء لانه لا يجذب الى العضو وامساكه اي ...
المعدة ... فيه وتشبيهه اي تشبيه الغذاء بالعضو لونا وقواما والصاقه اي الصاق الغذائية ايضا
والا لم ... عليه عوض ما ... ودفع الفضل والابقى كلاهما على القوة والعضو وعلى التغذي لا يكون التغذي جاريا
على المجرى الطبيعي الكلام فيه لان الطبيعي ... الاربعة لا غير الطبيعي فانه قد يتم بدون الالصاق كما في
الرق ... وبدون التشبيه كما في البرص ... الالصاق كما في ... ودفع الفضل كما في ... واما التغذي الجاري
على المجرى الطبيعي فانما يتم بالثلاثة ودفع الفضل ... واما التغذي الجاري على المجرى فانما يتم بالثلاثة ودفع الفضل ايضا
لانه ما لم ... العضو ... الغذاء ... بين الغذاء والعضو وربما ... العضو الفضل ...
ولكنه ... كما ... الحيوان ... بالحشائش الردية والكلام في الاغذية الجيدة ... دفع الفضل
من متممات التغذي الجاري على المجرى الطبيعي الذي هو مراد الشيخ كما بينا ... من كون المراد بالتغذي الطبيعي
اندفع اعتراض ابن ... وهو ان دفع الفضل متاخر عن تمام التغذي ... لكنه يتم دونه لانا لا نسلم ان
الطبيعي الذي الكلام فيه يتم دونه ... وهو غير الطبيعي ... فان ... في اللفظ ما يدل
على ان المراد بالتغذي ما هو الجاري على المجرى الطبيعي ... لكن دفع الفضل متاخر عن تمام التغذي ... على المجرى الطبيعي ...
ولكن لا يتم استمرار التغذي على المجرى الطبيعي بدونه ... كلام الشيخ ما يدل عليه ... اعتراضه ... لا نقص ... الا
ان ... لفظه ... وذلك اشارة الى امر التغذي لا الى ما يتم له ... التغذي ما يتعلق به وهو اعم من ان يكون
من سوابقه التي يتوقف وجوده عليه او من لواحقه التي يتوقف استمراره عليه وهذا ... اعتراضه واما اعتراضه الآخر
وهو ان دفع الفضل ليس من متممات الغذاء لقول الشيخ ... القوى ... والغاذية ... الجزئية ...
... جوهر البدن والتشبيه والالصاق ساقط ايضا ... دفع الفضل ... الالصاق والتشبيه ...
... على ما سبق ... ثم بعد ذلك اي بعد ان لكل عضو قوة كما ذكرنا يختلف الاعضاء فبعضها له الى اي
كقوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم الى اموالهم اي مع اموالهم ... منه القوة قوة يصير بها
غيره وبعضها ليس له ذلك وذلك ... فبعضها له الى هذه القوة ... اي مع هذه القوة ... غيرها وبعضها ليس لها ذلك فان قيل القوة اما ان يكون صورة اعراضا او على التقديرين فان انتقالها عن محلها
فما المعنى بصيرورة القوة من العضو الى عضو قلنا ان القوة ... بالروح الحاملة لتلك القوة فاذا كان العضو
منبعثا لتلك الروح الحاملة للقوة فاذا كان العضو منبعثا لتلك الروح الحاملة للقوة فاذا انتقلت الروح من ذلك العضو
الى غيره صح القول بان القوة صارت من ذلك العضو الى غيره ... القول بان القوة صارت من ذلك العضو الى غيره لا انتقال
محلها ... اليه مع عدم مفارقتها لمحلها فاذا ركبت اي الاعتبارات المذكورة حدث تركيبا رباعيه في الحاصلة
من ضرب اثنين في اثنين اعني الاعطاء والقبول في نفسهما ولذلك قال حدث عضو قابل معط المراد من
المعطي ان يكون المبدا الفاعل للروح الحاملة لتلك القوة التي تصير الى العضو على الوجه الذي ذكرنا والمبدا الفاعلي
للنفس التي تفيض تلك القوة على الروح وهذا اعني كون العضو معطيا ... اخص من كون العضو مبدا الان
الرئيس ... هو ما كان كذلك ... فاعليا للروح وقابليا للنفس من غير اشتراط صيرورة القوة التي له الى عضو آخر
ولهذا فان الانثيين من الاعضاء الرئيسة وليس من الاعضاء المعطية لغيره قوة وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير
وعضو لا قابل ولا معط اما العضو القابل المعطي فلم يسلك في وجوده ان الدماغ والكبد اجمعوا على ان كل واحد
منهما يقبل قوة الحياة والحرارة الغريزية والروح واما يتبعها بقوله من القلب
مع انهما ليسا ... لانهما ... القوة الحيوية وكل واحد منهما اي من الدماغ والكبد ايضا
قوة يعطيها غيره اما الدماغ فمبدأ الحس عند قوم وهم الاطباء مطلقا لانه عندهم مبدأ القوة الحس والفعل
الحس معا وعند قوم وهم الحكماء لا مطلقا لانها عندهم مبدأ القوة المتغذية والفعل التغذية معا وعند
قوم الحكماء لا مطلقا لانها عندهم مبدأ الفعل التغذية دون قوتها وتحقيق محل النزاع ههنا ان شيعة المعلم
الاول يعتقدون ان الروح قبل وصوله الى الدماغ يكون فيه قوة الحس لكن صدور الحس بالفعل انما يكون بعد
تعديل مزاجه في الدماغ فيكون الدماغ عندهم مبدأ الصدور الحس لا لنفس قوة الحس وكذلك الروح النافذ من القلب
الى الكبد فالكبد عندهم مبدأ الصدور التغذية بالفعل لا لنفس قوة التغذية واما جالينوس وشيعته فذهبوا
ان الروح ما لم يتحصل في الدماغ لم يكن فيه قوة الحس وكذلك الكبد ما لم يتحصل الروح فيها لم يكن فيه قوة التغذية
فيكون الدماغ عندهم مع كونه مبدأ الصدور افعال الحس كذلك هو عندهم مبدأ القوة الحس وكذلك الكبد مع
كونها عندهم مبدأ الصدور افعال التغذية كذلك هي عندهم مبدأ لقوة التغذية ايضا فالنزاع ليس الا في كون
الدماغ هل هو مبدأ لقوة الحس والكبد لقوة التغذية او ليس كذلك واما الصدور الفعل فقد اتفقوا على كون
الدماغ والكبد مبدأين لذلك فقد اجمعوا على ان كل واحد منهما عضو معط لكونه عند الاطباء مطلقا اي للفعل
والقوة معا وعند الفلاسفة لا مطلقا اي للفعل دون القوة والاجماع عندهم في ان كل واحد منهما قابل لقوة الحياة
من القلب فقد وقع لاجماع بينهم اذن على ان كل واحد من الدماغ والكبد قابل ومعط هذا تقرير كلامه ما قرره
القرشي والمصري والمسيحي فان قيل في هذا الكلام نظر من وجوه ثلثة احدها ان من يقول بان القوى التي بها يتم الا
امر التغذي غريزية ... من الكبد ... المزاج ... من واهب الصور لا يكون الكبد عنده معطيه
البتة فلا يكون الاجماع قد وقع على ان الكبد قابلة ومعطية وثانيها ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادئ
الفعل فقط لا للقوة فلم يقع الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة ولا يلزم من قوله ان الدماغ مبدأ الحس والكبد
مبدأ التغذية ان يكون مبدأين لقوتيهما الجواز ... لفعلهما ... ان الدماغ كان مبدأ الحس كذلك هو مبدأ
الحركة الارادية فلم خصص الشيخ الحس بالذكر دون الحركة قلنا اما الجواب عن الاول فهو ان المراد بهذا الاجماع الواقع
بين اصحاب جالينوس واصحاب المعلم الاول ارسطو لان هذه المباحث اكثرها واقعة بينهم واما عن الثاني فقال الشيخ

لا نزاع لهم ... مبدأ الفعل الحس دون قوته والكبد مبدأ
التغذية عند قوم وهم الاطباء مطلقا ٢٢

الاجماع المذكور يمتنع ان يكون مبدأ كل واحد من الاعضاء المذكورة للقوى المذكورة بل هو عائد الى قبول الدماغ والكبد
الحيوة والحرارة الغريزية والروح من القلب وهو هذا على ما لا يخفى وقال الشارح كما ان كل واحد من الدماغ والكبد
شرط لصدور الفعل عن القوى لا بحصولها من القلب كذلك هو ايضا اصل لان تبعث القوى منه الى سائر الاعضاء
فصار الدماغ وكذا الكبد مبدأ لهذه القوى على رأي الفيلسوف بل مبدأ لظهور افعالها اللهم الا بالتفسير الذي
سنبين اليه وقال القرشي يمتنع عندي الان جواب عنه وقد انصف من نفسه رحمه الله اذ لا يمضي عن هذا السؤال بعد
تفسير مبدأ الحس والتغذية مطلقا ولا مطلقا بما ذكروا اذ على هذا التفسير لا يكون الدماغ والكبد مبدأين لهاتين
لا مطلقا ولا غير مطلق بل مبدأين لفعل القوتين نعم لو فسر مبدأ القوة مطلقا بما يكون مبدأ فاعليا للروح الحاملة
لتلك القوة ومبدأ قابليا للنفس التي تفيض تلك القوة على الروح ولا مطلقا بما يكون مبدأ قابليا لتلك الروح فاعليا
لظهور اثار تلك القوة او فسر المبدأ المطلق بما يكون القوة التي فيه غير ابتة اليه من عضو اخر وغير المطلق بما يكون من عضو
امكن استقام لكون الدماغ والكبد على هذين التفسيرين مبدأين لقوتي الحس والتغذية ولكن لا مطلقا وعلى هذا يكون
المراد بالحس والتغذية قوتهما لا افعالهما واما عن الثالث فلان الاستدلال انما يكون بشئ ظاهر والحركة الارادية
ليست بظاهرة الصدور عن الدماغ بخلاف الحس فان البصر والسمع والشم ظاهر انها صادرة عن الدماغ على ما لا يخفى
واما المصري فلم يتعرض لشئ من هذه الاسئلة الثلثة **اما العضو القابل الرئيس الثالثة وهو الذي يحمل الحمل**
بالقوة الحس والحركة ... في احدهما وهو ظاهر غني عن الشرح و
اما القسم الاخر اي المعطي الغير القابل والذي لا يكون معطيا ولا قابلا **فمختلف في احدهما** وهو
المعطي الغير القابل **الاشياء من الكثير من الفلاسفة** وهو ارسطو **فقال الكثير من الفلاسفة ان هذا**
العضو هو القلب وهو الاصل الاول لكل قوة اي لنفس كل قوة سواء كانت ظاهرة الفعل كقوة الحيوة او غير
ظاهرة الفعل كقوى الحس والتغذية وهذا هو الاصل الاول لان القلب اصل اول للنفس المترتب دون اثارها
فان الاصل الاول لظهور اثار قوى الحس والتغذية هو الدماغ والكبد **وهو يعطي سائر الاعضاء كلها القوى**
التي تغتذي والتي تحس والتي تدرك وتحرك قال قيل الشيخ الان في بيان المعلم الاول كبير الفلاسفة
برهان القلب يعطي ولا يقبل عنه انما يعتقد انه يعطي وهو اوفقها لا انواع فيه وايضا المعلم الاول لا يقول بوجود القوة
الحيوانية كما يقول بها الطبيب فكيف يقول ان القلب يعطي سائر الاعضاء القوة التي تحس قلت الجواب عن الاول ان كون
القلب معطيا لجميع القوى يلزم منه ان لا يكون قابلا لا ما ... ان المعطي هو الذي يصدر عنه الى غيره من الاعضاء قوة من
الروح التي يقوم بها تلك القوة والنفس التي يفيض تلك القوة على الروح متعلقة به ولم يلزم من ذلك ان لا يكون قابلا لها لا
لان القابل هو الذي يستفيد القوة من عضو بهذه الصفة وعن الثاني ان المعلم وان كان لا يقول بوجود قوة زائدة هي
قوة حيوانية لكنه يقول ان القلب يعطي جميع القوى فكان الشيخ يقول لو كان هذه القوة موجودة على ما يقول بها الاطباء
لكان القلب معطيا لها **واما الاطباء وبعض اوائل الفلاسفة فقد فرقوا هذه القوى**
اي الحيوانية والنفسانية والطبيعية **في الاعضاء** اي القلب والدماغ والكبد **ولم يقولوا بعضو معطي غير**
قابل قالوا ان لكل جنس من هذه القوى عضوا رئيسا هو مبدأ واصلها القلب مبدأ للقوة الحيوانية ويحتاج الى
الدماغ في ايصال القوى النفسانية والى الكبد في ايصال القوى الطبيعية والكبد مبدأ القوى الطبيعية ويحتاج
الى القلب في ايصال القوى الحيوانية والى الدماغ في ايصال القوى النفسانية **وقوله** اي قول كبير الفلاسفة **عند التحقيق و**
التدقيق اشبه بقول الاطباء ... اعلم ان المذهب المشهور في مبادي هذه القوى الثلث ثلثة لانها مذهب الاطباء
وهو ان الروح الحيواني اذا صعد الى الدماغ حصل فيه من غير تغير استعداد به لقبول قوة نفسانية ثم تصدر افعالها فيها وكذا

الكلام

الكلام في الروح النافذ الى الكبد وثانيها المذهب الذي ذكره الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية عشر
من حيوان الشفاء ان الروح التي تاتي الدماغ من القلب صالحة في جوهرها لافعال الحس والتغذية والتنمية وغير ذلك فاذا
انتقل في الدماغ بطل استعداده لتلك القوى فصار غيرها من الاعمال ... منفصل وحده لا يرادف عليه الاعمال ليختلط
بعضها عن بعض وكذلك اذا صار الى الكبد بطل عنه الاستعداد لقبول الحس والحركة وتركه مخصصا بقبول الغذاء
وهذا التشريح بان الدماغ يبطل جميع ما في الروح من القوى سوى قوة الحس والحركة والكبد ما فيه منها الا قوة التغذية
وثالثها المذهب الذي ذكره الشيخ في الفصل الثامن من المقالة الخامسة من علم النفس من طبيعيات الشفاء ان الروح النافذ غير
الى الدماغ والنافذ الى الكبد فيه القوى جميعها لكن لا يظهر افعالها الا بما موقوف على وجودها الا في هذين العضوين وهذا هو الذي
اختاره في القانون وهذا اي للاشعار بان هذا المذهب هو الذي اختاره يرجح قول المعلم على قول الاطباء وسيصرح
في القوى وهو ايضا اختيار المعلم الاول وهو احق المذاهب المشهورة في هذه المسئلة وقد جرى فيها بين شيعة المعلم
الاول وجالينوس واتباعه كلام طويل لذكره في هذا الموضع وبيين ان الحق في هذه المسئلة ما ذهب اليه المعلم اما احتجاجات
الاطباء على صحة مذهبهم فقد تحققنا في جميعها ما كان احد عشر وجها احدها ان كل عاقل يعلم يقينا ان القوة حيث الاله
المعدة لها وقد ثبت بالتشريح ان الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد فالنفسانية منبعثة من الدماغ
والطبيعية من الكبد الثاني ان القوة حيث ظهور الفعل فلو كان القلب مبدأ للقوى لظهرت افعالها فيه
لكنا نرى الافعال النفسانية صادرة من الدماغ والطبيعية من الكبد الثالث لو كانت القوى المذكورة موجودة
في الروح قبل صعودها الى الدماغ لكان وجودها فيه مع عدم ظهور افعالها عبثا ومعطلا فان الفائدة من وجودها
ظهور الفعل الرابع ان القوة حيث الالة المعدة لها اعظم واغلظ وتلك الروح في العروق دقيقة ونرى حال العروق في
الاعصاب عند الدماغ وعند الكبد كذلك وعند القلب بخلافه على ما شهد به التشريح الخامس لو كان القلب هو
المبدأ لجميع هذه القوى لتضررت افعال الكبد والدماغ بتضرره لكنا نرى ضرره بيانا من غير ضرر فانه قد يحدث
علل مثل الخفقان وغيره ولا يبطل الدم ونفوذ الشرح الحساسة والحركة على ما ينبغي وقد يتبعه ضررها لكن على
سبيل المشاركة بل لانهما يحتاجان اليه في الحرارة الغريزية التي هي اله كل قوة والسادس لو كان القلب هو المبدأ لجميع
قوة الحس والحركة وغيرها من القوى الطبيعية لكان هو وحده للافعال اتم واكمل من الذي يفيد لغيره من قوة
هو بتلك القوة اولى به لكنا نعرف يقينا انا لا نحس ولا نتحرك ونتفكر بالقلب بل بالدماغ وكذلك القول في القوى
الطبيعية السابع لو كان القلب هو المبدأ لجميع القوى لزم منه انه متى تم خلل في افعالها ان يعالج القلب دون
الدماغ والكبد ولما لم يكن كذلك على ما دل عليه المعالجات الطبية علمنا ان القلب ليس هو المبدأ لجميع القوى
الثامن لو كان القلب هو المفيد لسائر القوى للزم منه انه متى تضرر الدماغ والكبد ان لا يتضرر شئ من افعال
القوى لسلامة مبدأها وهو القلب ولما لم يكن كذلك علمنا ان القلب ليس هو المبدأ لها التاسع ان استعداد
الروح القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعدادا واحدا او لا يكون فان كان الاول لزم منه صدور جملة القوى و
الافعال في القلب وفي العضوين الرئيسين وبطلانها جميعا لا انه ليس صدور احد الافعال والقوى اولى من صدور
لان الاستعداد واحد وان كان الثاني لزم منه بطلان كونها جميعها في القلب لانه لا يصدر عنه في القلب من القوى و
الافعال الا المناسبة في الاستعداد وكذلك بعد صعوده الى الدماغ ونفوذه الى الكبد وهو المطلوب العاشر ان
القول بوجود القوى في الارواح ثم تعطلها في احد العضوين مع حاجته اليهما واتيانهما اليه من جهة اخرى عارض
الحكمة فان الدماغ مثلا محتاج الى القوة الغاذية بعد ما يصل اليه الروح من القلب والقوة الغاذية حاصلة فيه فما
الفائدة في ابطالها منه واحداثها من جهة اخرى عند الروح الصاعد الى الدماغ او النافذ الى الكبد اما التكلمات قد ...

لبطلان بعض القوى او قصورها المنسوبة الى العضو المختل المزاج مناسب لمزاج الروح القلبي الذي به استعداد قبول
جملة القوى او لمزاج ما بين مخالف فان كان الاول لزم منه بقاء كل القوى في الدماغ والكبد وظهور آثارها وهذين
العضوين لانه ينافي بين المزاجين وهو محال لانه يلزم منه انه اذا تضرر احد الاعضاء الرئيسة ان لا يبطل شيء من القوى
والافعال لقيام الباقي بذلك وان كان الثاني لعضو المحل وهو المطلوب فهذه هي الوجوه التي يمكن ان تورد من جهة
الاطباء بعد التنقيح والتهذيب والتوجيه والترتيب والجواب عن الاول انا لا نسلم ان القوى حيث الالة المعدة
لها وان سلمنا ذلك فلا نسلم ان الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد بل انما نابتة من القلب كما
ذهب المعلم الاول وعشيرته من تبعه كما هو المذهب المختار على ما سبق الاشارة اليها في بحث منابت الاعصاب والاوردة وما
هو المختار عنه وعن الثاني انا لا نسلم ان القوى حيث ظهور الفعل ان اريد به ان مبدأ القوى حيث ظهور الفعل ان اريد به ان
مبدأ القوى حيث ظهور الفعل فاضعف النزاع وان اريد به ان وجود القوى حيث ظهور الفعل فهو مسلم ونحن نذهب
بان يكون افعال القوتين ظاهرة في الدماغ والكبد والقوتان موجودتان فيهما من غير ان يكونا مستقلين فيهما وعن الثالث انا
لا نسلم ان وجود القوة في الروح مع عدم فعلها عبث لان له فائدة ظاهرة يحتاج اليها وهو كون الروح مستعدا للصعود [illegible]
الحس والحركة المتوجهة منه في الدماغ والكبد ولا شك انه يحلها بالقوى التي فيه سمناه المذهب لكن هذا لم يمكم في [illegible]
العقل التي في الدماغ فان [illegible] موجودة فيه مع عدم ظهور الفعل [illegible] فيه وعن الرابع انا لا نسلم ان القوى حيث الالة المعدة لها اعظم مما
سبق في بحث منابت الاعصاب والاوردة من ان الغلظ والرقة تابعان للقوى المصورة [illegible] حيث الغليظ الالة
حولت اليها من الاصل مادة لتغليظها وان استوجبت الرقة وفيها ولما كان القلب هو العضو الرئيس على الاطلاق [illegible] الالات
عنه [illegible] وضيق المكان عليه [illegible] ذلك لزم منه ان يكون العين مبدأ القوة الباصرة فان العصب المجوف
عندها اغلظ واعظم مما هو عند الدماغ وذلك محال وعن الخامس انا لا نسلم ان تضرر افعال الكبد والدماغ عن تضرر القلب
اما ان كان تضرر القلب قويا [illegible] وان كان ضعيفا فلانه لا يبقى وان بقي [illegible] وان كان خفيا لا يدركه
الحس لضعفه وعدم ادراك الحس لا يدل على عدم وجوده وعند اختلال الكبد والدماغ فانهما عضوان [illegible] لا يبال القلب
منهما [illegible] وان ناله منهما ضرر فليس ذلك لكونهما رئيسين بل لحاجة القلب اما الكبد فبامداده بالدم واما
الدماغ فيفعل الحس والحركة اللذين لا يظهران الا فيه وعن السادس انا لا نسلم ان القلب لو كان مبدأ القوى [illegible] لكان هو في
تلك الافعال [illegible] من الغير ولا لكان الدماغ [illegible] من القلب [illegible] في افعالها ولزم منه انه متى حدثت آفة في احد الحواس الظاهرة مثلا
تلك الافة خاصة بها ان لا يبطل شيء من الافعال فيكون الاعمى بصيرا والاصم سميعا وذلك محال وان قالوا معنى قولنا هذا انه يكون
[illegible] في [illegible] التي يعطيها غيره بان يكون القوى في القلب اكثر كيفية لا اظهر فعلا لتوقفه على شرط قلنا هو مسلم وحق وعن
السابع انا لا نسلم ان القلب لو كان هو المفيد لسائر القوى لوجب علاجه دون علاج الكبد والدماغ عند اختلال افعال
القوى بل الواجب علاجهما من غير ان يهمل جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره على ما ينبغي صحة مزاجهما وانا
انما يعتنى بصحتهما اصالة لكونهما شرطين في صدور الفعل لا لكونهما مبدأ القوتين كما يعتنى بالرطوبة الجليدية عند حصول
الافة في العين فانا نعالجها لا لانها مبدأ للقوة الباصرة بل لكونها شرطا [illegible] وانما لا يقصد القلب بالعلاج
لان القلب لا يتصور ان يبطل كونه مبدأ للحرارة الغريزية الا اذا انقطع التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت ولا يتطرق
[illegible] واذا لم يتصور بطلان كون القلب مبدأ القوى فبطلان الفعل لا يكون لبطلان المبدأ بل لبطلان الالة
عن صلوحها لظهور افعال القوتين والمعالجة متوجهة الى ضعف الالة لا الى مبدأ القوة كذلك وعن الثامن انا لا نسلم انه
لو كان هو المفيد لسائر القوى لما يضر شيء من الافعال بضرر الكبد والدماغ لان كل واحد منهما شرط والشرط اذا تغير
تغير المشروط كما في الرطوبة الجليدية في البصر وعن التاسع انا لا نسلم ان استعداد الروح القلبي لقبول جملة القوى لم يكن استعدادا

واحدا

واحدا يلزم بطلان بعض القوى في القلب والكبد والدماغ وان لا يصدر منها الا المناسب لذلك الاستعداد فان الروح [illegible]
على المناسب لا استعداد ايضا ليس بصحيح فانا لو فرضنا ان [illegible] مثلا بطل لما لم يبطل القلب ان القوة النفسانية الواصلة
اليه من الدماغ لم يكن حساسا وان بطل الدماغ القوة الحيوانية الواصلة اليه من القلب لم يكن حيا وكذلك الكبد فلم
يكن فيهما حيوة ولا حس ولا حركة وذلك محال بل الذي يلزم من ذلك انه لا يصدر عن غير القوة المناسبة لاستعداد القلب
مثل وهو المطلوب فان مزاج العضو الفائض اليه القوة الحيوانية هو المرجح لصدور الفعل عن القوة المناسبة له
ولا نسلم ايضا الشق الاول من الترديد وهو انه ان كان استعداد الروح القلبي لجميع القوى [illegible] لزم منه صدور جملة
القوى والافعال في القلب وفي العضوين الرئيسين الى الروح الحيواني [illegible] استعداده واحدة يقتضي الروح قبول
جميع القوى ولكن في القلب دون غيره لاختصاصه بمزية ليست لغيره وان لا يقتضي لصدور جميع الافعال عن تلك
القوى في القلب لجواز ان يتوقف صدورها عنها على شرط وهو وصول روح الحيواني الى العضوين الرئيسين وعن العاشر
انا لا نسلم ان ابطال الدماغ للقوة الغاذية التي في الروح الحيواني الصاعد اليه وقبوله الغاذية من الروح الطبيعي
الصاعد المناسب عين الحكمة انما صدورها عنها [illegible] غير المناسب فهو العاري عن الحكمة لكن مزاج الدماغ مناسب
لصدور فعل الغاذية القلبية فلذلك كان الواجب ابطال الغاذية القلبية واثبات الكبدية فان قيل ابطال العضو
الرئيس لما يصل اليه من القوى غير القوة المناسبة لمزاجه ليس الا لاجل المنافاة لها اذ لو كان مناسبا لها لم يبطل ذلك واذا
كان كذلك لزم ان لا يصل تلك القوى من موضع آخر فانه من المنافات وح لا يكون شيء منها فيه القوى التي [illegible]
المحتاج اليها في بقاء الحيوة وذلك محال قلنا لا نسلم انه لو كان كذلك لزم ان لا يصل تلك القوى من موضع آخر [illegible]
ما فيه من المنافاة [illegible] من منافاة مزاج الدماغ للغاذية القلبية انه لا يستعملها لظهور آثارها لان شرط ظهورها
هو حصول الروح الحيواني في الكبد ثم صعوده الى الدماغ ولم يحصل بعد ولا استبعاد فيه ولا عبث [illegible]
يستعمل القوة الحساسة والحركة الواصلتين اليها مع القوة الباصرة وكذلك كل واحد من الحواس فان الروح الواصل
اليها الحامل للقوة الخاصة بها مع الحس والحركة مع ان التشريح دل على ان كل واحد من الحواس يصل اليه اعصاب الحس والحركة
وعن الحادي عشر اما اولا فلان الدليل انما يتم لابطال الشق الاول من الترديد وهو ان يكون الاستحالة لبطلان بعض
القوى ولم يبطل واما ثانيا فلانا لا نسلم انه لو كان استحالة الروح الحيواني في الدماغ والكبد الى مزاج مخالف لمزاج الروح
القلبي مناسب لصدور الفعل المنسوب الى العضو المحيل لزم منه بطلان جميع القوى عن الدماغ والكبد بل اللازم منه
ان لا يصدر منهما من افعال القوى الا ما يناسب مزاجهما واما احتجاجات المعلم الاول وشيعته المشائين فمنها ما يدل
على ان القلب مبدأ للقوى الطبيعية ومنها ما يدل على الاطلاق وانه مبدأ لجميع القوى اما ما يدل على الاول فاربعة
احدها ان بعض الحيوانات [illegible] كبد وربما وجدت كبد في الجانب الايسر واما القلب فلم يشاهد فيه ذلك البتة
على ما ذكره الشيخ في المقالة الثانية عشرة من حيوان الشفاء وهذا يدل على ان القلب معدن القوى الطبيعية وثانيها
ان القوة الهاضمة شانها احالة الغذاء الى طبيعة المغتذي وهذا [illegible] كما [illegible] في القلب لانه معدن الالة
التي يتم بها هذا الفعل وهي الحرارة الغريزية وذلك لان الشرايين مصاحبة للاوردة في جملة البدن يستفيد منها
بقربه ولما كان الدم الكبدي قاصرا عن النضج الصالح للتغذية لم يوجد في البدن عضو يغتذي به بمفرده ولانا من
الاعضاء ما يغتذي بالدم القلبي وهي كالرية فانه لما كان الوريد الواصل اليها من جهة الكبد وهو الوريد الشرياني
من مجاورة الشرايين [illegible] لان ما يجري فيه [illegible] متى كان [illegible] كان [illegible] منه الجزء الحال
النضج وجميع هذا يدل على ان القلب اولى بان يكون مبدأ القوة الغاذية من الكبد [illegible] الفعل الصالح انما يتم حيث الالة التي
[illegible] التشريح ان القلب ذو [illegible] ويكون الكبد ولا شك انه [illegible] الاعضاء

في بعض الفم لا بد وان يكون متأخرا فانه انما يصير لحما بعد علقة ثم مضغة ثم يصير في الموضع لحما وكذا قول ابن زكريا
لان مراده بالقلب هو مجمع الارواح وهو دليل على انه لا بد وان يكون تكونه متقدما على تكون العضو الغاذي وكذا قول
الشيخ لان اول الاعضاء المخلقة فان كان هو السرة لتعلق بعض الرحم يجذب الجنين منها الغذاء لكن السرة انما تجذب الغذاء بلا
يكون تكونها متأخرا عن القوة الغاذية المتأخر عن تكون العضو الذي اذا استحكمت خلقته كان يكون الثالث ان جميع الشرايين
نابتة من القلب ولذلك اذا ارتبط والدم على اجزاء الدماغ على حال الى الصحة والمرض واذا ربط شريان من الشرايين او نكشنا ان ربط
اصل الشرايين الذي هو الابهر رايتنا القوة الحيوانية تبطل عما دون الرباط فدل على انه معدن الحيوة وقولها الرابع نجد
بالتشريح ان القلب اول عضو يتكون ويتحرك واخر عضو يسكن عند الموت فان المباشرين للقتل قد يشاهد جماعة منهم انه
متى قتل انسان وقطع راسه وخرج قلبه يجس ويتحرك وينبض ويجتمع الى ذاته وهذا يدل على انه معدن الحيوة وقولها الخامس
ان التجارب الطبية قد شهدت بحصول الورم في جوهر الكبد والدماغ ثم صحته ثم برءه فيها ولم تشهد بوقوع ورم القلب بل
قيل انه لا ينفع وليس لهذا علة الا شرفه وقلة احتماله للآفة فهو اذن الرئيس على الاطلاق ومعدن الحيوة السادس الحال
الموجود فيه القلب واعتناء الطبيعة به واحتياطها في امره يدل على انه العضو الرئيس على الاطلاق وانه معدن الحيوة فانه
موضوع في وسط الصدر والرئة محيطة به ثم الاغشية ثم الاضلاع بخلاف الدماغ والكبد اما الدماغ فانه مكشوف
وليس جلده في اعلا التشبيه لذاته الا الجعل العين على ما عرفت والكبد قريبة من مخرج الاثقال ومقابلها عضو حسن
لها وحيث في بعض الحيوانات يكون هذا الحسن او لو وصدها الكلية ولا شك ان كل هذا يدل على القلب هو الرئيس
على الاطلاق ولكنه يستخدم الكبد في ادنى الافعال الطبيعية واحالة الغذاء والدماغ في الجلة الافعال النفسانية
وهذه الوجوه الاربعة ذكرها الشيخ وهذه الوجوه الستة بينها نظر اما الاول وهو ما ذكره الامام فلان الوجه الثاني
منه لا يدل على النفس واحدة اي غير متكثرة بل على انها واحدة اي غير متركبة اي سلمنا ان ما ليس بجسم ولا بجسماني فهو
وفيه ما فيه وهو انما تصدى لبيان الاول لا الثاني ويمكن ان يجاب عنه وبيان المراد بقوله انها واحدة اي بكلا
المعنيين حتى يكون غير متكثرة ولا متركبة لان البرهان يتم بها دون احدها اذ اللازم من مذهب الاطباء انها متكثرة او
متركبة لانهم يعتقدون ان في كل واحد من ثلثة الاعضاء مبدأ الصفات تلك القوى فذلك المبدأ اما ان يكون نفسا
تامة فيكون النفوس متكثرة او لا يكون نفسا تامة بل جزء نفس فيكون النفس متركبة فكانه قال ان النفس غير متكثرة ولا
متركبة اما عند من يقول انما اعلم بما ولي فلعلم الضروري الحاصل عند كل احد انه واحد وليس كثيرا ولا مركبا من كثرة
واما عند من يقول ان العلم ما استدلالي فلوجهين الدالين احدها على انها غير مركبة هكذا قالوا الكون وحصول العلم الضروري
بعدم المركب نظر واما الثاني فلانه انما يتم لو اريد بوحدة النفس ما ذكرنا مع ان بين في اللفظ ما يشعر به واما الثالث فلانا
لا نسلم ان الشرايين نابتة من القلب لما عرفت سلمناه لكن لا نسلم دلالته على ان القلب معدن الحيوة وقواها اذ لا ادراك الحيوان
وغيرها من النفسانية والطبيعية وان ارادوا الحيوانية فقط فهو مسلم لكنه غير مفيد واما الرابع فلان احساس قطع المقتول
انما كان يدل على انه معدن الحس لو لم يكن الاحساس الحس مستمدا من الدماغ واما الخامس والسادس فلان قلة احتمال القلب
للآفة واعتناء الطبيعة بحفظه لا يدل الا على انه الرئيس المطلق على ما لا يخفى واذا عرفت ذلك فاعلم ان مذهبنا وما استقر عليه
رأينا ان الاعصاب والاوردة والشرايين انها غير نابتة من شيء والقوى المغذية لها الا الى الدماغ ولا الى الكبد وفي بعض
النسخ انه ليس بروح ولا بنفس بل بجملة المادة الممتزجة التي حصل فيها المزاج الانساني الذي هو المعتدل بالاعتدال اللائق
والشبه ان يوقن ان الغرض من تكون الاعضاء وتم تحلق حصل فيه مزاج الروح والاعضاء الذي هو خارج
عن الاعتدال وهذا ولما كانت حجج الاطباء اقرب من حيث الظاهر وحجج المشائين عند التحقيق قال الشيخ ههنا وقوله عند
التحقيق فانه الذي فوقه وقول الاطباء في بادي النظر الظاهر وقال في الفصل الاول ان القوى ثم اذا فتش عن الواجب وحقق

وجد

بعد الامر على ما يراه ارسطاطاليس دونهم يوجد اقاويلهم مبرهنة من مقدمات حقة غير ضرورية انما تجعلون منها ظاهر الامور
كقولهم حيث كان الفعل هناك القوة فانه بحسب الظاهر وكذا قولهم الروح قبل حصولها في هذه الاعضاء لا تصدر منها هذه الافعال
وبعد حصولها فيها تصدر منها ذلك فدل على ان هذه الاعضاء مبادي للقوى التي تصدر عنها الافعال وكذا غيرها من
الوجوه الاحد عشر فليكن كل هذا على ذكرك لئلا يحتاج في فصل القوة الى الاعادة ثم اختلفت القسم الاخر اي الذي
لا يكون معطيا ولا قابلا الاطباء بينهم والفلاسفة فيما بينهم لا يقال وجود هذا القسم محال لان كل
عضو فلا بد وان يكون قابلا من القلب الحيوة اما القوة الحيوانية على قول من يقول بها او شيء اخر على قول الاخرين
والا عرض له ما يعرض للعضو الميت من العفن والفساد لانا نقول هذا الاختلاف انما وقع في القوى الطبيعية
لا غير فان القوى النفسانية يحصل على عدمها في هذه الاعضاء واما القوى الحيوانية فيستحيل عدمها فيها
فذهبت طائفة الى ان العظام واللحم الغير الحساس كلحم الكبد وفي بعض النسخ الحساس وهذا اشهر والاول
افصح وما اشبهها اي من الاعضاء التي لا حس لها انما يتغذى بقوى فيها لم تأتها من مبدأ اخر
بل استفادتها في اول الكون من واهب الصور لكنها اي لكن الاعضاء تلك القوى اي المستفاد من واهب
الصور اذا وصل اليها غذاء كفت اي تلك القوى انفسها اي نفس تلك الاعضاء هذا اذا انصب
اليها وان يريد كان فاعل كفت اي كفت نفس تلك الاعضاء بتلك القوى حتى لا يحتاج في الاغتذاء بعدها الى قوة
تاتيها من عضو اخر ولا يخفى ان المفهوم من هذا الكلام هو لا من هذه الاعضاء قبول القوى الطبيعية
لا غير فاما الحيوانية ان كان لها وجود فكذلك فلاهم اي لتلك الاعضاء تقيدتها اي قوة فيها وهو
ظاهر ولا يمدها عضو قوة اخرى اي من القوى الطبيعية والا انتقض بافادة القلب اياها القوة
الحيوانية وذهبت طائفة الى ان القوى لبعضها حيث لم تأتها من مبادي اخر لكنها اي لكن تلك القوى
تأتيها من الكبد او القلب في اول التكون ثم استقرت فيها بحيث لو انسد السبيل بينها
وبين الكبد لما اضرتها وهو مذهب جالينوس واعلم ان الذي الجاء الى هذا البحث هو انهم لما راوا ان حصول القوى
الطبيعية في الاعضاء ليس كحصول القوى النفسانية اي على سبيل التوارد لانها اذا وصلت الى الاعضاء تحللت وتحلبت الى مدد
خلاف الطبيعية فانها لا تحلل بل يبقى تحت عوايقها وقالوا ان القوى الطبيعية لم تأتها من مبادي اخر او يأتيها واستقرت فيها وهو
اي بيان سبب الاختلاف من والطبيب ليس عليه ان يبيع وفي بعض النسخ ان يتبع والاول اولى المخرج الى الحق
من هذين الاختلافين بالبرهان فليس ذلك عليه من جهة ما هو طبيب لانه من جهة ما هو طبيب انما
يبرهن على ما يكون مستندا من علمه ما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض والا لا يكون مستندا من علمه ولا يحوج له التعرض
لا بيانه من حيث هو طبيب ولو تكلف في اثباته يكون قد تكلف فضولا لا يتبين عقيقه هذا الخلاف مستندا من علمه فانه ليس مما
ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض ولا الجهل به يضره في صناعته ولهذا قال ولا يضره شيء من ذلك من مباشرة واعماله
لان حفظ الصحة وعلاج المرض لا يختلف بذلك انما يتوجه الى مبادي سواء الافعال لا الى مبادي القوى فالطبيب حيث راى
ضرر الفعل فيتوجه اليه معالجة ولكن يجب ان يعلم ويعتقد الاختلاف الاول اي الذي بين الاطباء وكبراء الفلسفة
الاولى اليه اي ان هذا الاختلاف لا يضر الطبيب وان الطبيب لا يضره هذا الاختلاف سواء كان القلب مبدأ القوى الحس و
الحركة للدماغ والقوى المغذية للكبد كما هو مذهب كبراء الفلاسفة او لم يكن كما هو مذهب الاطباء
كان الدماغ اما بنفسه كما هو مذهب الطبيب او بالقلب كما هو مذهب الحكيم مبدأ [illegible] الطبيعية
المعنية [illegible] للافعال النفسانية وكان القلب اما بنفسها كما هو مذهب الطبيب
واما بعد القلب كما هو مذهب الحكيم مبدأ للافعال الطبيعية المغذية بالقلب وفي بعض النسخ

بالقياس الى سائر الاعضاء
والكبد كذلك

والاعضاء القوية تدفع فضولها الى جاراتها الضعيفة كدفع القلب الى الابطين والدماغ الى خلف الاذنين والكبد الى الاربيتين

... وكيف ما كان ضربا لرجس فلذلك جعل لكل منها مغيض خربه على جوه كالقطب تحت الابطين والدماغ خلف الاذنين والكبد الاربيتين والدليل على ان هذه المواضع مغايض هذه الاعضاء هو انا نرى انه متى تضرر العضو الرئيس من انصباب مادة اليه ورم هذا المكان ومتى ورم هذا الموضع ووقع خطاء في معالجته انعكست المادة الى الرئيس وانضرت به ونضرر واما الاحشاء فانما لم يخلق لها مغيض لانها قريبات من مخرج الاثفال والفضلات فكلما اجتمع فيه شي اندفع الى الخارج والله اعلم بالصواب

تم المجلد الاول من شرح كليات القانون ويتلوه المجلد الثاني وهو قوله التعليم الثالث جملة وفصل الجملة في القوى الى آخره والحمد لله وحده والصلاة والسلام على محمد وآله

والكبد الى الاربيتين

قال الشيخ الرئيس رحمه الله التعليم ... وفصل الحكمة في القوى وهي ست فصول الفصل الاول منها

اي من الجملة في اجناس القوى ... ان لفظ القوة وضعا ولا في العرف العام بان

الذي يصدر عن الحيوان من افعال شاقة ليست بجنسها ولا بكيفيتها الكثيرة الوجود عن الحيوان ومن بين الضعف وهذا المعنى

له مبدأ ولازم اما المبدأ فهو القدرة وهو كون الحيوان بحيث يصدر عنه الفعل ولا يصدر عنه ان لم يشأ ومن بين العجز وهذا المعنى

[illegible]

لم يفرق الشيخ فيها الى بل ذكره في حين ذكر القوى وانما كان الروح والقوى يعرف كل واحد منهما لان الاخر

القوى مبادي والقوى قبل الروح صورى فلا جرما وصار كل واحد منهما يمكن تعريفه بالاخر على الوجه الذي ذكره

الامام وبعض الاطباء حد القوى بانها الاسباب الفاعلة للافعال ... [illegible]

[illegible]

المبحث الثاني في تعريف اجناس القوى والافعال قال ... تقسيم القوى واجناس الافعال الصادرة عنها عند الاطباء ثلاثة جنس القوى النفسانية وجنس القوى الطبيعية وجنس القوى الحيوانية

[illegible]

[illegible]

ليس المراد هنا الاستدلال على التغاير بل على ان القوة النفسانية غير [illegible]

[illegible]

اى قوة ذات العضو [illegible] اى الحس والحركة [illegible]

[illegible]

ويلزمه عدم الحس والقدرة [illegible]

[illegible]

بعض الاخلاط اليها او لامر لو لم يحصل شيء من الخلط الكثير والحق ان السوداوي اردأ من البلغمي وذلك لان البلغمي ابعد عن الدماغ
من السوداوي والسبب المناسب اقل خطرا من غير المناسب على ما سنبينه واما قوله ان البلغم اخس من السوداء فلوجهين احدهما
ان الدماغ في حال الصحة يغتذي بالبلغم على رأي الاكثرين الذاهبين الى تغذية جميع الاخلاط وبارد الدم وارطبه على رأي
الاقلين الذاهبين الى تغذية الدم وحده وثانيهما ان مزاج الدماغ بارد رطب على ما تقدم واما السوداء فباردة يابسة
ويبسها اقوى من بردها ولا شك ان غير المناسب لا يحدث الا بسبب قوي وقوة السبب دليل على عظم قوة الامر واذا
كان الامر على ما ذكرنا كان السوداوي اردأ من البلغمي قال ارسطو الصرع لا يحدث الا عن ابخرة غليظة تسد منافذ
القوى الحساسة والمحركة والدليل على ذلك حدوثه دفعة وزواله دفعة والدليل على غلظها منعها للنفوذ فيها لو كانت لطيفة لما
قدرت على الحجاب ذلك فقال جالينوس لم لا يجوز ان يكون سبب حدوثه دفعة وزواله دفعة مواد رقيقة فان الخارج من
الخلط [illegible] على الحجاب الصرع في بطون الدماغ الذي هو سبيل الحركات الارادية التي لا يعتمد على منعها الا سبب قوي
قال الرازي [illegible] لارسطو في كل موضع بل يسلم لجالينوس في هذا الموضع وقال بعضهم انه قد يكون صرع
من غير مادة اي من غير خلط من الاخلاط الاربعة وهذا القول [illegible] الصرع قد يكون كيفية
ترتفع الى الدماغ [illegible] بعد [illegible] سوء مزاج [illegible]
[illegible] الكيفية الموجبة للصرع [illegible] ان يكون الصرع [illegible]
يكون له نوائب [illegible] وهذا اختلاف الواقع من حال الصرع [illegible] في الصرع [illegible]
المواد على احد بطون الدماغ او على عضو من الاعضاء [illegible] لان الدماغ في ذلك الوقت يحاول دفع ما يؤذيه [illegible]
[illegible] ثم يدفع ما يؤذيه واذا اجتمع [illegible] الاعصاب [illegible] فيقلص الاعضاء
[illegible] ان الشيخ [illegible] يكون من الامتلاء وتارة يكون من الاستفراغ وتارة يكون
من كيفية [illegible] الصرع يكون عن الاول والثالث واما عن الثاني فهو مستحيل لوجهين احدهما ان الصرع يكون دفعة
[illegible] لا يكون دفعة [illegible] وثانيهما ان [illegible] من تخفيف رطوبات الدماغ [illegible]
[illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان ابن [illegible] وغيره [illegible] وقالوا ان القولنج [illegible]
[illegible] المرض عن العرض [illegible] المرض وايضا الصرع والقولنج
انما يحدثان عن القولنج باندفاع مادته الى الدماغ فيوجب الصرع او الى العصب فيوجب الفالج ومادة القولنج [illegible]
فيكونان حادثين عن سبب لا عن مرض [illegible] لان معنى قولنا يحدث هذا عن هذا [illegible] التراكيب ليس
انه يحدث عنه بالذات في جميع [illegible] التراكيب يحدث عنه بالذات سوى السبب [illegible]
فيكون اسبابا [illegible] والمرض سبب للمرض [illegible] بالذات او العرض ان يكون سببا [illegible]
[illegible] ولا يحصل عنه وجود حالة من الاحوال الثلث والقولنج بالنسبة الى الامراض
الثلاثة كذلك فيكون سببا لها من غير احتياج الى كونها [illegible]
[illegible] ولا يحصل عنه وجود حالة من الاحوال الثلث والقولنج بالنسبة الى الامراض الثلاثة كذلك فيكون سببا
لها من غير احتياج الى كونها سببا لها بوجه [illegible] ان المرض يحدث عن العرض [illegible] الشيخ [illegible]
اليه بقوله

الورم هو غلظ وانتفاخ يحدث في العضو من فضل مادة [illegible]
[illegible] والبثور ايضا من جنس الاورام فانها اورام صغار كما ان [illegible] اورام كبار فهذه ثلثة اقسام في المرض وكذلك العرض
اما ان يحدث عن المرض وقد تقدمت امثلة له كالصداع والعطش من الحمى وفقدان الابصار من سدة العنبية وحمرة [illegible]

وعرض

وعمى الاطفال من رجة الرأس او عن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب او عن السبب كالوجع
الناخس عن ذات الجنب التي هي سبب الحمى فهذه ثلثة اقسام في العرض وكذلك السبب كالعفونة عن الاستسقاء او عن المرض كعفونة
الاخلاط عن حمى يوم او عن العرض كما يحدث عن حمى ذات الجنب صداع شديد فيكون سببا للسرسام فهذه ثلثة اقسام في السبب فقد
تمت الاقسام التسعة كما ذكرنا وانما التفاتك لكل واحد من هذه الثلثة الى الامر فاقسامه ستة لان السبب اما ان يصير مرضا
كالورم في ذات الجنب الذي هو سبب الحمى وهو مرض في نفسه وهذا في الحقيقة مرض صار سببا واما ان يصير عرضا كالوجع
الناخس الذي هو سبب الصداع وفي الحقيقة هذا عرض صار سببا واما ان يصير وكذلك المرض اما ان يصير سببا
كما مثلناه او عرضا كالحمى التابعة لذات الجنب فانها مرض وعرض وهذا في الحقيقة مرض صار عرضا وكذلك العرض اما ان يصير
سببا وقد مثلنا او مرضا واليه اشار بقوله

واعترض ابن القف عليه بانه ان اراد بالصداع الالم كما قال في تعريفه انه الم في اعضاء الرأس فذلك مما
لا يصير مرضا ابدا وان اراد به خلاف ذلك وهو تغير المزاج فذلك مرض وليس عرضا صار مرضا وكيف يصير العرض مرضا ومحله
غير محل العرض [illegible] من ان المرض في الاعضاء محل العرض الافعال فالصداع التابع للحمى من حيث هو تابع للحمى
هو نفس ضرر يحل الرأس وسببه سوء المزاج الحاصل في البدن والصداع عرض من باب الشعور فاذا استقر واستحكم [illegible]
له من سبب نفسه [illegible] لان السبب الاول [illegible] وهو الحمى فيبقى ان يكون سوء المزاج استعقب الرأس فاستقر الصداع
فصار عرضا صار مرضا [illegible] من الاول لا الا ان محل العرض هو الفعل ان اراد ذلك ما هو عرض في محل الفعل
لان بعض الاعراض محل العضو كحرق الوجنتين [illegible] والرأس في القولنج [illegible]
التابع للحمى من حيث هو تابع للحمى هو نفس ضرر الفعل [illegible] لان الصداع
اذا اريد به الم في اعضاء الرأس [illegible] مرضا [illegible] ان محل المرض غير محل العرض
[illegible] ان يكون البخارات [illegible] الى الدماغ بعرض الحمى الموجبة للصداع [illegible]
حيث لم يرتفع اليه البخار يوجب الصداع وهو ظاهر [illegible]

السرسام ورم في احد حجب الدماغ
[illegible] وفي الدماغ نفسه [illegible] الرازي [illegible] الدماغ لا يرم وكذلك العظم [illegible]
ذلك المواد صفراوية او دم رقيق [illegible] الاعضاء [illegible] والعالم الحق [illegible]
من الفصول [illegible] والحسب لا يكاد يحصل [illegible] ذات الجنب [illegible] المواد اللطيفة [illegible] ذات الجنب لا يكون
[illegible] للاصلاح [illegible] او الاسترخاء [illegible]
لان السرسام الرأس وكذلك البرسام فان البر هو الصدر والسام هو المرض وفيه نظر فان الورم [illegible]
الاماس وكانه [illegible] بالفارسي الورم وقد يمكن ان يكون بالفارسية [illegible]
الشام بمعنى الورم وقد تجوز استعماله والله اعلم واعلم ان السرسام يشابه البرسام من وجوه ثلثة احدها الحمى اللازمة
للورم ومشاركته القلب في السرسام ومجاورته في البرسام وثانيها اضطراب النفس [illegible] الاعضاب والعضلات
المحركة للصدر وثالثها [illegible] البول لانتهاء [illegible] الى الورم [illegible] ان السرسام [illegible]
الذهن وسوء النفس والعطش بخلاف البرسام وثانيهما ان الحمى في البرسام اشد منه في السرسام لقرب الورم فيه من
القلب قال رحمه الله

ويشتمل على مباحث المبحث الاول في ماهية كل واحد من الاحوال الثلثة قال رحمه الله

[illegible] او التي يحتاج بها الطبيب والاموال [illegible] لا يخطئ
في مراجعة تركيبه اما ان يكون بحيث يقتضي ان يكون في جميع الاوقات كل افعاله سليمة وكلها سالمة او لا يكون كذلك والاول
هو الصحيح والثاني هو المريض والثالث المتوسط لا لان الاحوال المذكورة اما ان يكون الافعال معها سليما او لا يكون فان كان
هو الصحة وان لم يكن فلا يخلو ان يكون ضررها محسوسا او غير محسوس فان كان الاول فهو المرض وان كان الثاني فهو الحالة الثالثة على ما
ذكره الشيخ فانه فاسد لان الضرر في الحالة الثالثة محسوسة [illegible] فان قلت كان المناسب للترتيب المذكور
في الفصل الاول من تقديم السبب على المرض الذي هو من الاحوال وهو الترتيب الطبيعي لتقدم السبب على المسبب طبعا فلم
تقدمه عليه [illegible] ليطابق الطبع والوضع ان يكون الفصل الثاني في الاسباب والثالث في الاحوال فلم قدم الاحوال على
الاسباب قلت انما قدمها على الاسباب لان المقصود بالذات معرفة الاحوال واما معرفة الاسباب والاعراض فمن حيث تتعلق
بالمرض او لان هذا الترتيب المشهور بين الاطباء فانه قد جرت عادتهم ان يذكروا الاحوال [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] من الاسباب [illegible] العوارض [illegible] ظاهرة وجب تقديمها على ما ذكره الشيخ فاسد اما اولا
فلان الاسباب في بعض الصور ايضا اظهر من الاحوال وعلى هذا [illegible] وعليكم الترجيح وهو ممنوع لان تقديم السبب [illegible]
واما ثانيا فلانه بين كون الاحوال اظهر على الاسباب [illegible] العوارض وهذا القائل لو كان المراد بالاحوال ما يتناول الاعراض
وليس كذلك بل المراد بها الثلث لا غير [illegible] على الكلام في المرض والحالة الثالثة [illegible]
سنبين هذا [illegible] الكلام في حفظ الصحة ولما ذهب بعض الاوائل الى ان الصحة عبارة عن الاعتدال [illegible]
بعضهم الى انها عبارة عن صدور الافعال على الكمال وبعضهم الى انها عبارة عن الاعتدال المطلق وكانت هذه الحدود
فاسدة عند جالينوس اما الاول فلانه يلزم منه ان يكون العرض مرضا لان ضد الصحة فيكون عبارة عن ضد الفعل الذي هو
عرض وعلى هذا لا يبقى فرق بين المرض والعرض واما الثاني فلانه يلزم منه ان يكون النائم ومن لم يعمل [illegible] مريضا
لان افعاله ليست صادرة عنه على الكمال واما الثالث فلانه يلزم منه ان يكون الاعضاء [illegible] ما ذكرنا وهو ان
كان احسن مما ذكروا لكنه لم يزل الفساد بالكلية [illegible] الشيخ [illegible] في الفصل الاول [illegible]
جالينوس [illegible] كالجنس والماكان المرض [illegible] لانه داخل في [illegible] الكيف [illegible]
[illegible] كيفية فان [illegible] وان كانت اخص من الهيئة المرادفة للعرض لان الكيفية غير معلومة عند الجمهور بخلاف الهيئة
لان الصحة علامة سلامة الافعال [illegible] ان يكون [illegible] ان يكون معها الكون
معلول [illegible] لان [illegible] في [illegible]
[illegible] حال المزاج والتركيب كونا بحيث يصدر عنه ذلك [illegible] في بعض [illegible]
مقتضى مزاجه وتركيبه ان لا يكون صحيحا اي الطبيعية والحيوانية والنفسانية [illegible]
الثالثة لانه اذا اشترط في الصحة كون الافعال كلها صحيحة وفي المرض كون كلها [illegible] الحالة التي لا يكون [illegible]
لا يكون صحيحا ولا مريضا المراد بها المفهوم اللغوي والمحدود الصحة باصطلاح الاطباء فلا يلزم فادت
ان يكون [illegible] تعريفا للشيء بنفسه [illegible] كلام جالينوس [illegible] ان [illegible]
[illegible] طبيعية لا يخرج [illegible] الغير الطبيعية كالمرض والخارجة [illegible]
الافعال كلها سليمة [illegible] الا التزام [illegible] الالتزام غير مستعمل في الحدود في المعرفات حد
كان او رسما على معنى انه لا يجوز ان يستعمل فيها ما يدل على المراد منه بالالتزام [illegible]
تاما او رسما [illegible] الحساس على الحيوان لكنه ليس كذلك [illegible]
الحساس الحيوان [illegible] عليه [illegible] الظاهر [illegible] جميع الافعال

المستعمل

المستعمل في التعريفات وهذا اقبل ان دلالة الالتزام مهجورة في التعريفات والحدود لان الحدود والرسوم على الحدود والرسوم
فلا يكون الالتزام كالحدود والرسوم الناقصة الخالية عن الاجناس واما في الحدود والرسوم مستعملة في العلوم قيل ان دلالة
الالتزام غير مهجورة منها [illegible] في الحدود دون العلوم لا بالعكس [illegible] هذا
الالزام في هذا المقام وهو ما [illegible] الافعال [illegible] على الطبيعة [illegible] على انها
[illegible] طبيعية غير محتاج اليها لان [illegible] جالينوس كان [illegible] المرض واستيعاب جميع ما [illegible]
ايضا ما [illegible] طبيعة محتاج اليها [illegible] على ما ينبغي وهذا كالجوهر الناطق في تعريف الانسان [illegible]
عن جميع ما عداه [illegible] الحية [illegible] الافعال كلها صحيحة
[illegible] العلامة [illegible] الجوهر [illegible] الاعضاء [illegible] المزاج والتركيب [illegible]
بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال صحيحة [illegible]
وهي [illegible] ذكره [illegible] في الحدود [illegible] ان لا يكون الصحة في الغاية
والسليمة ان يكون في الغاية [illegible] الصحة والسلامة [illegible] الصحة والسلامة [illegible]
كالصحة [illegible] والسلامة في الغاية [illegible] على المتقيد [illegible]
بجميع [illegible] ان يكون مجموع عرضين [illegible]
كل منهما [illegible] للانسان [illegible]
كالطائر الولود في رسم الخفاش [illegible] السلامة [illegible] من الصحة لان الصحة [illegible]
من الافات ولان الصحيح [illegible] في الحالة الثالثة [illegible] الحالة الثالثة عن الصحة [illegible] الصحيح
لا في الحالة الثالثة لانها ليست بصحة ولا مرض وصاحبها ليس بصحيح ولا مريض [illegible]
ذكر الصحيح [illegible] ان [illegible] في الافعال [illegible] كون الافعال صحيحة [illegible]
هنا ومعنى كونها سليمة انه لا [illegible] في المعنى واحد [illegible] وفي بعض النسخ
وكلاهما [illegible] بين مذكر ومؤنث [illegible] وناحية اخرى قد عرفت معناها واسم [illegible]
على الكيفية وقد عرفت عليه [illegible] اي الهيئة المذكورة [illegible]
القرشي ولا يرد ما اورده عليه من ان هذا التعريف فاسد لانه تعريف للشيء بما هو مساو له في المعرفة والجهالة
لمن لا يعرف السواد والبياض [illegible] واجاب عنه بان الشيخ [illegible] التعريف [illegible]
له من تعريف المرض في الفصل الماضي [illegible] لو لم يعرف الصحة ولا [illegible] المرض
هيئة مضادة للصحة [illegible] السواد [illegible] والبياض لون
يضاد السواد [illegible] تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة واما الجواب [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] وزاد عليه [illegible] وذكره في الفصل الماضي [illegible] ابن
القف [illegible] في الصحة سلامة الافعال كلها [illegible] في المرض [illegible] الافعال كلها [illegible]
المحموم غير مريض وكذا المسبوت لان افعال هؤلاء كلها ليست مرضية [illegible] بان الشيخ [illegible]
[illegible] المقابل الذي هو اعم من المضاد [illegible] جميع الافعال [illegible] الاعتراض [illegible]
في المرض كون كل الافعال [illegible] في الصحة كون كلها سليمة [illegible] الحالة الثالثة [illegible] جالينوس [illegible]
كان كذلك لزم ان لا يوجد مريض اصلا [illegible] عن المحموم والمسبوت واما الجواب [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] على المقابل [illegible] الحالة الثالثة [illegible] المسيحي [illegible]

كان يلزم ان العفن يخرج عن كونه ... [illegible] ... وتعود الى عرضها ونقول

المطبقة ينقسم الى ثلاثة اقسام متساوية ومتزايدة ومتنقصة قال الاطباء والعلة في هذا ان المتعفن من الدم لاجل ... [illegible]

المتحلل او يزيد عليه او ينقص عنه فان ساواه كانت المتساوية وان زاد عليه كانت المتزايدة وان نقص عنه كانت المتنقصة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا معنى لرؤيتها [illegible] بسبب ما من تلخيص الكلام فيه بعين الكتاب ومما يدل على ذلك ان المرآة المحدبة ترى الوجه اصغر مما هو عليه
والمقعرة ترى الوجه اكبر مما هو عليه اما الحق الذي لا ينبغي من قولهم ان الشبح لا ينطبع على هذه الرطوبة ولو كان ينطبع عليها لما
ان يكون المخروط الباصرة متكونة هناك فيجب ان يرى الشي اثنين او في موضع التقاطع فلا يكون الرؤية لان الشبح الذي يكون فيه
الشبح من هذه الرطوبة لا في جهة التقاطع لان التقاطع من جهة خلف الرطوبة والشبح من قدامها وليس لقائل ان يقول ان هذه
الرطوبة شفافة فيكون ما ينطبع من الشبح في الجهة الاخرى وذلك لانها لو كانت شفافة لم يمكن ان ينطبع فيها الشبح لان الشبح انما
ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الخيال في الماء ولا يرى في الهواء ايضا اذ لا يحصل فيه من الاخرى ما يعين [illegible] يرى فيه الشبح بحيث
لذلك الهالة وقوس قزح وغيرهما بل الشبح عندنا ينطبع في نفس الروح الباصر وينتقل من كلا العينين الى موضع التقاطع
هناك [illegible] من الشبحين شبح واحد لانطباق احدهما على الاخر ولذلك اذا ما [illegible] في التقاطع يرى الواحد اثنين واما
كيف يصح استدارة الجليدية فلذلك لان هذه الرطوبة احتيج اليها ليكون المكان الذي فيه الروح متوسطا [illegible] فلا يظلم
لملازمة الماء [illegible] ولذلك جعلت صافية لئلا [illegible] الروح [illegible] كما [illegible] صفاء الماء الموضوع على الشي [illegible] فاذا كانت هذه
الرطوبة [illegible] الاستدارة كان [illegible] وسط [illegible] فيكون جملة الروح هناك قليلا [illegible] فيعسر وقوع الشبح
عليه كما يعسر حصوله على الماء الرقيق جدا الى هنا كلامه وفيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح القرنية المحاذي
لثقب العنبية وكذلك الجزء الامامي من سطح الجليدية المحاذي له كرتان متوازيان مركزهما مركز البصر اذا لم يكونا كذلك والمحقق
ان الابصار [illegible] الضوء واللون الى البصر [illegible] الشعاع لانعطفت [illegible] الصور [illegible] ترتيب اجزائها فلم يحصل في
في العصبة المشتركة صورة تشبه ترتيب اجزاء المبصر فلا يدرك المبصر على ما هو عليه واذا كانا كرتين متوازيين والجزء
من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما يشاهد ومقدار الجليدية بحيث لو خلقت كرة وجعل مركزها مركز القرنية لتباعد
من القرنية تباعدا متفاوتا وكانت الصور بعد النفوذ في القرنية والرطوبة البيضية تضعف جدا لبعد المسافة [illegible]
الذي ينفذ فيه فلم ينفذ منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تمييزه [illegible] فجعلت الجليدية قريبة من القرنية وجعلت
من قدام مفرطحة ليصير ذلك الجزء من سطحها المقابل للثقب من كرة موازية للجزء من القرنية [illegible]
القريب من القرنية [illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان ابا الحسن احمد بن محمد الطبري صاحب المعالجات البقراطية
قال فيه وقد اخطأ حنين بن اسحق في العبارة في الجليدية فقال انما [illegible] مفرطحة منبسطة قليلا لتاخذ من اجزاء المبصرات
اكثر لان الاشياء المنبسطة يلقى من الشي الذي يواجهها اكثر مما يلقى الشي الكري وهذا محال لان الشي المنبسطة
يلقى الشي الكري [illegible] وهذا محال لان الشي الذي يواجهه بالمسطح منه والمستدير يلقى ما يواجهه جميع الجهات [illegible]
واما قول [illegible] ان حمل كلام حنين على ان الاشياء المسطحة يكون الجزء من سطحها الذي يكون [illegible] سائر الاشياء المسطحة
اي يكون بين كل نقطة منه ونقطة من سائر الاشياء المحاذية خط مستقيم [illegible] غير منعطف [illegible] اعظم من ذلك الجزء
اذا كانت كرة الشكل مثلا الجزء من سطح الجليدية الذي [illegible] مخروط الشعاع ان كانت مفرطحة [illegible] اعظم منه لو كانت الجليدية
على مقدارها المعتبر كرة تامة كان [illegible] معقولا [illegible] واذا حمل على ان الاشياء التي فيها
استدارة يسيرة ويكون سطوحها من كرات عظيمة يقبل من اضواء الاشياء التي يقابلها الضوء القوي في جزء اعظم من
الذي يقبل الضوء فيه الاشياء التي فيها استدارة [illegible] وهذه القضية انما [illegible] الحس والمشاهدة
من اراد ان سطح الجسم التي يرد عليها الاضواء [illegible] يقبل الضوء الوارد على غاية [illegible] وان كان من كرة صغيرة كان الضوء في
الوسط اقوى [illegible] وفي الاطراف اضعف [illegible] خطوط الاضواء على الاطراف واذا لم يمكن ان يكون الجليدية
وهي مقدارها التي اقتضته الاسباب الطبيعية ان يكون كرة تامة منبسطة السطح تدارك لطف الخالق [illegible] تفرطحها وحقيقة الحال
في تفرطحها ما ذكرنا وهو ان الامر اذا اقتضى ان يكون الجزء من سطح الجليدية الذي يحوز مخروطه [illegible] سطح القرنية وكان مركز

من الاغذية والامطار او لما يصعد اليه من البخار الارضي ولا شي منها موجود في الخريف اما الاولى فلان برده غير مفرط حتى يحيل الهواء
ماء [illegible] واما الثاني فلعدم ما يقع فيه من الاغذية والامطار واما الثالث فلان حكمه قريب من حكم الربيع [illegible] على ما يشير
كلام الشيخ واما الذي في الخريف [illegible] رطب الهواء [illegible] هواء الصيف غير رطب الهواء
لان الطيل لا يحصل الا في الجزء [illegible] جفاف ولا رطب الهواء
اي ولا مثل ادنى الحر [illegible] ولا مثل ادنى البرد رطب
[illegible] الاول [illegible] الثاني اي في ذلك الزمان
لما يعتدل يبوسة الخريف بالبرد في زمان اكثر من زمان اعتدال رطوبة الربيع بالحر [illegible]
اعتبار [illegible] زمان تاثير الحر والبرد الضعيفين في التجفيف والترطيب [illegible] وليس ادنى البرد برطب [illegible]
[illegible] الاول رطوبة الربيع [illegible] الثاني يبوسة الصيف الى الاعتدال [illegible] في زمان [illegible]
ذكر الزمان [illegible] الكلام [illegible] رطوبة الربيع معتدل الحر ويبوسة الخريف [illegible] البرد ويكون في زمان [illegible]
[illegible] رطوبة الربيع بالحر في زمان اطول [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] ادنى الحر [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الربيع [illegible] الى الاعتدال في زمان اطول [illegible] رطوبة [illegible]
رجوعه الى الاعتدال لا يقصر وهو [illegible] فليتامل فيه ليتبين جلية الحق
[illegible] الترتيب لان الترطيب شبيه بفعل ملكة لانه [illegible] الجوهر الرطب
والتجفيف [illegible] عدم [illegible] لانه اعدام الجوهر الرطب
كما قلنا [illegible]
حتى يكون الترطيب والتجفيف سببهما فعل ضدين فيكون ملكة والتجفيف عدمها
في هذا الموضع او في هذا القول [illegible]
ذهبنا اليه في الاستقصات [illegible] الناس [illegible] العناصر [illegible] لا فرق بين [illegible]
في العناصر [illegible] ان الكيفيات [illegible] الكيفيات الطبيعية [illegible]
والاقاليم [illegible] هواء الخريف يابس وهواء الربيع رطب [illegible] وهذه الكيفية
اعني الرطوبة المعتبرة في باب الاستقصات كما في الهواء [illegible]
لتفسير المذكور في الاستقصات لا يفيد الجوهرية ولا اختلاطها [illegible] اي في هذا الموضع
[illegible] من نوعي
المعدنيات [illegible] المياه [illegible]
بعض [illegible] الموت يكون في الصيف [illegible] في الربيع والكلام فيه
[illegible] الاستحالة الى [illegible]
لا استحالة الى الرطوبة البرد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بل استقرت الاجزاء طيلة ومو صرحه في هواء كثير فيكون الفاعل القوي مضادا لمنفعل ضعيف ولذلك يقوى فعل ويسرع جفافه
ولا كذلك يبلغ الثوب الجاف فان ذلك انما يكون بحسب المائية المخالطة للهواء وذلك يكون قليلا جدا فان المائية اذا كثرت
في الهواء خرج عن كونه هواء وصار سحابا وضبابا والى ذلك اشار بقوله

لا بما يعلم بالحدس وانما اشترط ان يكون تساوي الحار
والبارد في الحر والبرد ليوجب تساوي الفاعلين على ما ذهب اليه الشيخ وقال وعلى ان يكون رطوبة احدهما مستعدة ليبوسة الآخر
القريب بتمام بعينه النسخ ولا جزء اي ما ذكره من المثال اي في تبدي الثاني
في الهواء البارد جفت الرطب في الهواء الحار لان جفت الرطب يكون اسرع من تبدي اليابس اي في اقتضاء
رطوبة الشتاء الحرارة الضعيفة الربيعية وعدم اعتدال يبوسة الصيف بالبرودة الضعيفة الخريفية وفي بعض النسخ
وهو قريب من الاول اي من كون الاستحالة الى الجفاف اسرع لكونه سهولة والى الرطوبة ابطأ
لا لكون سببها السهولة وانما جعل هذا اعظم من الاول لان هذا دليل لمى ماخوذ من العلة والاول انما هو من احوال الوجود وهو ان
جفاف الرطب في الهواء الحار اسهل من تبدي اليابس في الهواء البارد مبين بمثال ظاهر محسوس وتقرير الوجه الذي ذكره

ولذلك يكون بقاء التخفيف
اكثر من بقاء الترطيب وانما يجعل الجفاف الى مدة من الوجهين احدهما انه قد عرفت ان المراد بقولنا هواء رطب ان هواء
خالطته اجزاء مائية وهواء يابس ان هواء يفش عنه هذه الاجزاء فيكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والملكة هنا
من جانب الرطوبة والعدم من جانب اليبوسة ولان الاحتياج الى المدد ولحوقه من خواص الوجود لا العدم فيكون المحتاج اليهما
الرطوبة دون اليبوسة وثانيهما ان الهواء بطبعه حاصل له علاقة الرطوبة العنصرية وكونها عرضية يحتاج في بقائها الى مدد
فاذا انقطع المدد اسرع الجفاف والى هذا اشار بقوله

سواء كانت رطبة بالذات كالهواء او بالعرض كالثياب المبلولة بالماء وهو الوقت من سكرته من الادخنة
والابخرة وغيرها

اي بعد ما يقال له نهار اي عند تم اي في جميع الفصول شتاء كان او صيفا او
غيرهما
فان قيل كان ينبغي للشيخ ان يعلل ذلك بطبيعة الهواء وهو كونه حارا بالطبع
لان الامر الطبيعي يكون الشيء اولى وادوم من العرضي وكون الهواء فيه فوق الشمس والكواكب امر يعرض له من خارج قلنا لما كان
الامر الطبيعي معلوما لم يحتج الى ذكره في التعليل ذكر امرا آخر مستعملا عنه وهو ما استفاده من الاجرام المذكورة او امر لا يختلف
اثره في الشتاء والصيف بسبب قربها الشمس وبعدها من الادخنة والابخرة والاستحالة الى المائية في البرد
لكون الهواء في كون الاحوال معلا لما بين ان بقاء الرطوبة يحتاج الى مدد اراد ان يبين
ان رطوبة الهواء الحاصلة في الشتاء ينقطع مددها في الربيع فلذلك اسرع اليها الجفاف ويعتدل هواؤه في الرطوبة في زمان
لا اعتدله وبعد يبوسة الصيف في الخريف وانما ينقطع مددها لان مددها اما ان يكون لكثرة الامطار او الاستحالة الى المائية بسبب
البرد او الابخرة والطرق انتفاء الثاني في الربيع لم يتعرض له وتعرض لانتفاء الثالث لانه ابين كالثاني في الظهور ولا يستلزم
انتفاء الاول او كثرة الامطار انما يكون من كثرة الابخرة وقال
وفي بعض النسخ وهما متقاربان فانها حرت تصعد فاصعدت حرتم
الارض الكامنة اذ لو كان حرا ظاهرا قويا لحلل كما في الربيع ولو كان باردا لم يحلل ذلك وتمنعه من التصعيد وعن مخالطة الهواء
حتى يلطف الرطوبات المائية التي في الارض حتى يتصعد ولم يمكن ان يقوى الحر في باطن الارض
الى حيث يحلل الرطوبات قليلا ويصيرها هوائية لان ذلك انما يتم بحرارة قوية جدا وهي انما توجد في ظاهر الارض لا في باطنها والى

ما اشار بقوله الارض ذلك الحر الكامن ثم تراه ظاهر الحر عجيب ثابت
من ظاهر الارض الى ظاهرها وخالطه الهواء فيصير طيبا حارا حد من ذلك قوله
ماء البئر في الشتاء وكثرة ما يتصعد منه من الابخرة وما يحس من الدفء الموجود في الآبار والعيون وغيرهما من الحمامات في زمان الشتاء
في الشتاء وباردا في الصيف فيكون باطن الارض باردة وذلك لاجل امداد ما اقتضاه في الاستدلال على حرارته في الشتاء
اي لا الغريب كالطبخ ونحوه من ان كل شيء عن ظاهره وحسبان برده بالمشاهدة والحكم وهذا هو المسمى بالحكاية
وقد اختلف الاولون في تعليله على ما ذكره الشيخ في الفصل الثالث من المقالة الاولى من الفن الرابع من طبيعيات الشفاء فقال
ان سبب ذلك هو غلط الحس لا امر حقيقي وذلك لان الحس في الشتاء يكون باردا فيجد تلك الاشياء بالنسبة اليها حارة وفي
الصيف يكون حارا فيجد تلك الاشياء باعتبارها وهي باقية على حالها باردة وبالجملة اذا انحرف احدها من الداخل الى الحمام فانه اول
دخوله يستحق بيت الاول ثم اذا تركه ودخل البيت الثاني واخرج منه فيحسب عليه الماء الاول ويستبرده وثانيهما ان الحمام
داخل الحمام حارا وخارجه باردا وبنى هذا سبب الاختلاف في الحس الكيفية الاولى وذلك الاشياء لا تختلف وقد ذهب اليه من
المتأخرين محمد بن زكريا الرازي وهو فاسد من وجوه اربعة احدها ان ما يشاهد من ارتفاع الابخرة من العيون والآبار في زمان الشتاء
اكثر منها في الصيف ولو كان ذلك لغلط الحس لما شوهد ذلك منهما بل كان حالهما في زمان الشتاء كحالهما في زمان الصيف فان قيل
لا نسلم ان الابخرة المتصاعدة منها في الشتاء اكثر لجواز ان يكون مثل المرتفعة في الصيف لكن لما يشاهد في الشتاء دون الصيف
بسبب البرد المجمد بحيث كالابخرة الخارجة من الانفس فانها ترى في الشتاء دون الصيف وان كانت الخارجة في الشتاء كالخارجة في
الصيف قلنا الابخرة الخارجة من الانفس فيهما متفاوتة بل الخارجة في الشتاء اكثر لان الاجواف في الشتاء احر والهضم اقوى وهما
يقتضيان كون الابخرة فيه اكثر ولانها لا تخرج عن المسام لتكاثفها بخلاف الصيف فيكون الخارجة في الشتاء اكثر وثانيها ان
المياه المعروفة منها في زمان الشتاء حسب الجمد والثلج مع شدة برودة هذا الفصل ولا يرى منها في زمان الصيف مع تحلل
والجمد ولولا ان ماء الحياة في الشتاء اسخن وفي الصيف ابرد لما كان كذلك وثالثها انه يمكن ان يجرب بمقياس ما يبلغ به الى مساواة
ما يكون عليه في الصيف مع المشاهد بما ان البدن في زمان الهضم والاستمراء في الشتاء اقوى منها في الصيف فلو كانت الحرارة
الموجودة في الباطن في زمان الشتاء هي بعينها الموجودة في زمان الصيف لكان حال الهضم والاستمراء في الشتاء كحالهما في الصيف
والبرهان لبس وقال بعضهم ان ذلك بسبب ان الحرارة والبرودة في ظاهر الجسم يجب ان يهرب الحرارة الى الجهة
والعكس كما يهرب العدو من عدوه وهذا ايضا فاسد لان الحرارة والبرودة اعراض والاعراض يستحيل عليها الانتقال من موضع
الى موضع من موضع الى موضع اخر فان مثل الاعراض لا تتعين موضوعاتها فاذا فارقته وجب ان يفسد وبرهانه من وجهين احدهما
ان العرض اما ان يكون محتاجا الى الموضوع او لا يكون فان لم يكن محتاجا اليه استحال ان يعرض له ما يصيره محتاجا اليه فان الغني بذاته
عن الشيء لا يصير محتاجا اليه لاجل عارض يعرض له وان كان محتاجا فاما ان يحتاج الى موضوع معين او غير معين ومحال ان يكون غير معين
لان الغير المعين لا يقتضي التعين وان كان محتاجا الى موضوع معين لخصوصية متعلقة بذلك الموضوع فالانتقال عن ذلك الموضوع
الموضوع وثانيهما ان تعين العرض لا يكون الا بهذا التعين لان المقتضي لذلك الماهية لوازمها واللازم من لوازمها والعينان
الاولان باطلان لانهما يوجبان انحصار نوع العرض في شخص لكن لو كان كذلك ولكون التعين لازم لما كان
هو مقتضى معان فلذلك ان كان حالا فيه فيكون مكتفيا في وجوده وتخصيصه عما حل فيه فيكون غنيا عن المحل فلا يكون عارضا له وان لم
يكن حالا ولا محلا فيكون نسبته اليه كنسبته الى غيره فلا يكون تخصيصه به ولكنها تعينه فلذلك خصوصية في المادة المعينة المكتفية
الاغراض من التخصيص الشاق وجودها ووجود هذا الحادث الزماني والمكان على خصوصيته هذا العرض المعين هو تعلقه بالموضوع
المعين فاذا فارقت الماهية الموضوع فقد بطل عليه خصوصيته المعين فتبطل خصوصيته وهو المطلوب اما لو قيل فيه نظر ويمكن
ان يقال لو انتقل العرض من محل الى محل كان جسما لكنه ليس بجسم فيمتنع عليه الانتقال وانما الملازمة فلان معنى النقل هو تنقل بالحركة

لامتناع انتقاله من محل الى محل الا بحركة يستقل القيام بها او بالجهات الست لان كل متحرك فاما ان يتحرك الى جهة [illegible] ولزوم الست منه لا يخفى [illegible]
الفعل و[illegible] الوجود لاستحالة حركة المعدوم لكونه غير مستقل القيام بنفسه فيلزم العرض لكونه موجودا بالجهات [illegible]
مستقلة [illegible] على قوامه وكل ما كان كذلك فهو جسم فان قيل لم لا يجوز ان [illegible] ان انتقاله عبارة عن انعدامه في المحل الاول [illegible]
في الثاني قلنا ان كان الموجود في الثاني غير المعدوم عن الاول فلا انتقال فيه وان كان عينه فهو مبني على اعادة المعدوم بعينه [illegible]
محال [illegible] الزمان [illegible] الوجود [illegible]
مع زمانه مع انهما كانا موجودين [illegible] زمان [illegible] فان قيل ايضا لم لا [illegible] الحركة [illegible] ان يكون
الانتقال دفعيا قلنا [illegible] الثاني [illegible] لا يكون بينهما
زمان لاستحالة تتالي الآنات فيكون بينهما زمان [illegible] العرض الحركة والجهات [illegible] كونه جسما [illegible]
وقد تكلف بعض المتاخرين [illegible] لهذا الراي [illegible] ان ههنا الحرارة والبرودة الحار والبارد
وهما الجوهران اللذان احدهما يقوم به الحرارة والآخر يقوم به البرودة ولكل واحد منهما [illegible] من الآخر لتضادهما [illegible]
وهذا التاويل [illegible] من ذلك التصريح [illegible] الجوهر [illegible]
لا الى جهة واحدة لكن حركة الاجزاء الحارة او الباردة من اجزاء البدن الى [illegible] الى جميع الجهات لان ما فوق العمق يكون حركته
الى اسفل وما تحته يكون حركته الى فوق وما عن يمينه يكون حركته الى جهة غير جهة ما هو عن شماله ولا يخفى ان هذا انما يتاتى
في الاجواف لا في الارض لان حركات الاجزاء الحارة او الباردة من اطرافنا الى المركز جميعها في الحقيقة الى جهة واحدة وهي المركز الذي
هو القلب [illegible] لان ما يتحرك من الرجل الى القلب يكون الى فوق وما يتحرك من الراس اليه يكون الى اسفل [illegible]
اليه الى جهة واحدة [illegible] وانا في حل هذا [illegible] ما قال الشيخ في كتاب الشفاء في الفصل المذكور [illegible]
احدها ان الابخرة الحارة التي كانت تتحلل في الصيف من الارض والابدان او غيرها من الاجسام [illegible] في الشتاء [illegible]
في الداخل بسبب تكاثف الظاهر من شدة البرد [illegible] في الجسم طبيعة [illegible]
[illegible] الاجزاء الظاهرة [illegible] الطبيعة [illegible] الاجزاء الباطنة فقط [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجزاء الباطنة [illegible] في الاجواف [illegible] طبيعة [illegible]
[illegible] ظاهر البدن [illegible] تلك الطبيعة [illegible] باطن الارض في الشتاء [illegible]
[illegible] في الصيف [illegible] الشتاء [illegible] باطن الارض
في الشتاء [illegible] السبب [illegible] الارض والبدن وغيرهما من الاجسام [illegible]
السبب الاول وهو احتقان الابخرة [illegible] الجواب [illegible] المسيحي [illegible] من السببين اللذين
ذكرهما الشيخ اما في الاول [illegible] عن ابن [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] ان البدن الحيواني [illegible]
[illegible] الشتاء [illegible] الابخرة المذكورة [illegible]
[illegible] ان الابخرة [illegible] بالنسبة الى الحرارة الغريزية وكيفيتها [illegible] بالنسبة [illegible]
ان [illegible] في اسباب المرض الحار [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] في اسباب المرض
البارد [illegible] لو كان [illegible] الحرارة في الباطن في زمان الشتاء [illegible] الابخرة [illegible] ظاهر البدن
ولو كان كذلك لكان معظم تاثيرها فيه [illegible] الى [illegible] في زمان الشتاء واما في الثاني [illegible]
الشيخ [illegible] تاثير الحرارة في الظاهر [illegible] في الباطن [illegible]
[illegible] في الباطن [illegible]

جوهر عال

[illegible] لاستحالة الانتقال على الاعراض وان كان الثاني [illegible] حيث قال ان حركات الاجزاء من اطراف
البدن الى العمق حركة الى جهة [illegible] هذا ما حصل [illegible] في هذه المسئلة [illegible]
اما الاول [illegible] الابخرة [illegible] بالنسبة الى الحرارة الغريزية ولان كيفيتها [illegible] بالنسبة اليها [illegible]
في الحرارة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الثاني [illegible]
[illegible] ظاهر البدن [illegible] تاثيرها في ظاهره [illegible] تاثير الابخرة
في ظاهر البدن واما الثالث [illegible] تاثير الحرارة [illegible] في الظاهر [illegible] تاثيرها في الباطن [illegible]
في الباطن [illegible] الحرارة [illegible] الاجزاء [illegible] في الباطن [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] الاطراف الى الاجواف [illegible] الثاني [illegible] الاطراف
الى الاجواف [illegible] استحالة حركة الجوهر [illegible] الجهات [illegible] الجهات [illegible]
المركز الذي هو القلب فقد عرفت فساده

[illegible]

الكلام [illegible] حرارة باطن الارض [illegible]
حرارة باطن [illegible] على هذا [illegible] لا [illegible] على ما [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الى البرودة [illegible] الحرارة [illegible]
الضعيفة [illegible] البرودة [illegible] السببين في الشتاء [illegible] الربيع [illegible]
اكثر من [illegible] في الربيع [illegible] اكثر من الصيف
[illegible] اسباب كثيرة [illegible] الرطوبات [illegible] الاسباب المذكورة [illegible]
في الشتاء [illegible] طبيعة [illegible]
مثل كثرة الرطوبات واجتماعات الكواكب وغيرها [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الاكثر [illegible] هذه الاسباب [illegible]
[illegible] في الشتاء [illegible] السببين [illegible]
[illegible] الشمس من [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الشمس من [illegible]
الحارة المتصعدة والمتفشية [illegible] الحرارة [illegible] الابخرة [illegible] ظاهر الارض [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الربيع [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الشمس من [illegible] في الشتاء [illegible]
[illegible] الارض [illegible] ظاهر الارض من الحرارة [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الاول [illegible] على ما يدل عليه السياق [illegible] ظاهر الارض [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] المادة [illegible] الشمس [illegible]
وقول المسيحي [illegible] الربيع اكثر من [illegible] الشمس [illegible] الحرارة
من باطن الارض [illegible] وظاهرها [illegible] الحرارة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة في الظاهر [illegible] في زمان الشتاء [illegible]

[illegible]

[illegible] أولى لأنه أكثر وأشهر

[illegible]

والحاصل ان الاحساس [illegible] الاستقبال اليه يكون اقوى من الاحساس بالمعتاد [illegible] الانتقال اليه وهو جواب عن سؤال [illegible] وهو قوله

ولان الشتاء بارد فيتوجه نحو البارد فيكون [illegible] والمنافر من الشيء [illegible]

[illegible]

بفطور من غير سبب الى الحر لان تغيرات هذه الفصول مضادة بعضها البعض ومع ذلك لا يعدل الثاني حالة الاول قلنا الجواب
من وجهين احدهما ان التغير الذي يكون انما يجتمع به اذا لم يكن مفرطا مثل ان يكون تغير الاول والثاني وان كانا متضادين
مفرطين فانه متى كان كذلك كان [illegible] وثانيهما ان تعديل الثاني للاول لا يمنع ان يحصل من الثاني امراض [illegible] الفصل الثاني
سيما ان كان مستعدا للامراض المناسبة للتغير الحاصل

[illegible]

وذلك لانه قد عطلت الرضع بعض الوضع والمشاركة — بحر مما تقدم في الوجع والورم
وفي بعض النسخ

القضو بالورب منه على ما ستعرف — وهذا اشكل فان ذلك الزوج لا يصل الى الاصابع فلم ذلك من كلامه في
تشريح العصب والاولى في مثال المشاركة الاستدلال بحصول [illegible] بجنبه على الاسقاط من جانب [illegible] الظاهر واذا عرفت
ذلك فاعلم ان الفاضل جالينوس ذكر في [illegible] انه عرف ان رجلا وضع على ثلث اصابع من اصابع يده دواء وكان يشكو حس تلك الاصابع
قد ذهب وبطل منذ ثلثين يوما وحركتها باقية على حالها ولم ينفعه الدواء البتة فلما رايته دعوت الطبيب الذي يعالجه واحضرته [illegible]
وسالته عن الادوية التي كان يتداوى بها اصابعه فاخبرني بها وتيقنت من الادوية التي يتداوى بها ذلك المرض مع انه لم ينجع
بها البتة فسالته من الامراض التي سلفت له هل حصل لاصابعه ضربة او حصل له ورم فيما تقدم من الزمان فاجابني انه لم يصبه شيء
من ذلك فلما جمعت منه ذلك تعجبت الى الغاية ثم عاودته في السؤال [illegible] وقلت له انك شيء من ذلك في الاعضاء التي هي
ارفع من ذلك فاجابني انه لم يصبه في جنبه شيء من ذلك لكن اصابني قرحة على سد اسفلي فلما جمعت ذلك عاودته في السؤال وقلت
متى كانت القرحة فقال اني كنت سائرا في الطريق الى مدينة [illegible] فسقطت عن دابتي ثم لما كان بعد زمان حصلت الافة
في اصابعي فحدست ان جزءا من العصبة التي هي خارجة من عند الفقرة السابعة اصابها ورم من السقطة ثم حدث ذلك الافة
بجنبه ووضعته على مخرج العصب فبرئ [illegible] وقال في [illegible] هذا الكتاب وكالرجل الذي [illegible] اصابع يده [illegible]
[illegible] يكون اصابه شيء من الافات فان هذا الرجل لما قرحنا على الموضع الذي به وقعت الافة وفوقها اولنا فلك الموضع على الغا[illegible]
الذي ينبغي ان يداوى بها الرجل وهو المداواة التي داويناها فقال [illegible] في هذا الموضع صرح بالوضع ومخرج العصبة وهو ما [illegible]
الرقبة واول فقرات الصدر التي هي فقرات الظهر [illegible] العرق [illegible] وعلى هذا يكون قوله لاجل الافة عارضة في الزوج السادس من ازواج
عصب العنق [illegible] لان هذا الزوج ينبت من بين الفقرة الخامسة والسادسة من فقرات العنق على ما علم فيما مضى و
ما ذكره الفاضل جالينوس يكون منبت اعصاب الاصابع المشار اليها هو الفقرة السابعة واول فقرات الصدر وبين الفقرة
الاولى من فقرات الصدر والثانية منه والحق في هذا الباب مع الفاضل جالينوس لانه اعرف بالتشريح من غيره [illegible] كلام
[illegible] الخامس السنة واما ما [illegible] فلم يذكر الشيخ مثالا ونحن ذكرناه على ما عرفت [illegible] وانما لم يذكر الشيخ لهذا مثالا وذلك
ان [illegible] خاصة [illegible] وقد تقدم تعليل ذلك بسبب [illegible] الجزء الحادث الى الوجنتين [illegible] وكون الزوج على
[illegible] ثم قال عرض بعض الافاضل من الشارحين على هذا بان هذه الاعضاء [illegible] والحاقها الوجنتين [illegible]
تلك الاجزاء [illegible] وحمرة الوجنتين [illegible] فلا نحتج [illegible] بما ذكروا لم [illegible] بان هذه الاعراض الحادثة [illegible]
ما هو قريب الوجنتين من الدم [illegible] في الوجه حمرة الوجنتان قال رحمه الله
وفي بعض النسخ — ولكل وجه — وفي بعض
النسخ — وهذا افصح وذلك اكثر — اي من غير ان يتغير من عضو اخر
وهو ان يمرض عضو ثم يتادى منه الافة الى مشاركة — اي بالمرض
الاصلي والشركي — وانما يجب تعرف التفرقة بينهما لان العلاج يختلف باختلافه وذلك من وجهين احدهما
ان المرض الاصلي ينبغي ان يكون المعالجة اولى فيها [illegible] ولما كان ما [illegible] كذلك ذكر الشيخ الفرق بينهما من وجهين احدهما والثاني
اشار بقوله — وذلك لان كل مرض
يظهر اولا فيما لبث الظن بانه الاصلي لان الاصلي لا يمكن تاخيره في بعض الامر عن الشركي والا كان الشركي اصليا هذا خلف و في
الاكثر يكون الاصلي في بعض الامر متقدما على الشركي بزمان الى ان يستعد عضو الشركي لحصول مرضه واذا كان متقدما
عليه بزمان فظهوره في الاكثر متقدم اذ في اكثر الامر يحدث الامراض في زمان حدوث اعراضها حتى لو تقدم مرض على مرض

تقدم ظهور ذلك المرض المتقدم واذا كان الاصلي والشركي متفقا فهو ما ان يكون المرض الذي يظهر اولا اصليا في اكثر الامر او تاخرا
والنبات بقوله — اي من ذلك
انهما يعني بعد ما والثاني يخصوص انه المشاركة والامر الاصلي
ولذلك يحدث من الذي يعرض ولا هو الاصلي في اكثر الامر يكون يمكن المرض الاصلي اكثر من تمكن الشركي لان العلة في اكثر الامر
يكون اقوى من المعلول وتوابع وهذا ما يكون الشركي اقوى واشد تمكنا وابطا انحلالا وذلك اذا كان عضو اشد استعدادا لحصول
ذلك المرض فان المرض الشركي في غالب الامر يكون ظهوره متاخرا وزواله متقدما فهذان هما الفرقان اللذان ذكرهما
ونجد من الذي لا يمكن مع سكون الاعراض الاصلي اذ كل مرض يلزمه الوبر [illegible] فالباقي الظن هو الاصلي او في اكثر الامر
يكون يمكن المرض الاصلي اكثر من تمكن الشركي لان العلة في اكثر الامر اقوى من المعلول وتوابع وهذا ما يكون الشركي اقوى واشد
تمكنا وابطا انحلالا وذلك اذا كان عضو اشد استعدادا لحصول ذلك المرض فان المرض الشركي في غالب الامر يكون ظهوره متاخرا
وزواله متقدما فهذان هما الفرقان اللذان ذكرهما الشيخ قال المسيحي ان الشيخ ذكر الفرق بينهما من وجوه ثلثة احدها ان
العارض ولا هو الاصلي والجزء الفرعي [illegible] ثانيها ان الباقي بعد ما [illegible] الثاني اصلي [illegible] وثالثها ان الملازم في
الحصول هو الاصلي والعارض [illegible] ولا هو الفرعي فان قيل كيف يتصور هذا والفرعي تابع للاصلي [illegible]
عن العلة ولا شك انه يلزم من ذلك ان يكون حكمه حكمه في الدوام واللادوام ويلزم من ذلك [illegible] بين الاصلي والفرعي
قلنا الجواب عن ذلك من وجوه ثلثة احدها ان الفرعي لازم الاصلي ودائم بدوامه [illegible] فيحصل في الفرعي ما يمنع من
دوامه وهو عدم قبول محل الافة بالكلية فقبول محل الافة الاصلية لها وثانيها انه يحصل طبيعة الشركي عند استعمال المداواة
لدفع المقدر من الافة التي حصلت فيه وثالثها اعتياد الطبيعة [illegible] في الشركي فلاجل هذه الموانع لم يكن الافة
في العضو الفرعي دائمة لدوامها في العضو الاصلي وفيه نظر لانه ليس في كلام الشيخ من الفرق الثالث الذي ذكره [illegible]
[illegible] الملازم في الحصول هو الاصلي والعارض [illegible] ولا هو الفرعي [illegible]
ان الباقي هو الاصلي والزائل هو الفرعي على ما [illegible] وعلى هذا لا يكون فرقا ثالثا ويكون ايراد السؤال
على الفرق الثاني وهو ان يقال كيف يمكن بقاء الاصل وزوال الفرع مع استحالة تخلف المعلول عن العلة [illegible]
ما ذكرنا — اي من يكون العارض ولا هو الاصلي — لجواز ان يكون ظهور الشركي اولا فان ذلك
ممكن من وجوه ثلثة احدها ان يكون العضو الاصلي غير حساس او ضعيف الحس فتاخر [illegible] الى ان يشتد المرض حتى في العضو
يكون عضو الشركي قوي الحس فيشتد [illegible] وان كان المرض في [illegible] الكلى يشاركها الدماغ [illegible]
في [illegible] ظهور الوجع في الكلى [illegible] في المعدة بواسطة [illegible]
اشار بقوله
وثانيها ان يكون ما يلزم عن [illegible]
العضو الاصلي لا يظهر [illegible] وعضو الشركي بالعكس كما اذا [illegible] الكبد [illegible] العضو [illegible] وشاركها المعدة في
المرض [illegible] في المعدة [illegible] ويترتب على ذلك سقوط الشهوة [illegible] فان ظهور سقوط
الشهوة وفساد الطعام [illegible] المرض المعدة [illegible] على [illegible] الكبد [illegible]
يكون [illegible] البدن وذلك يحتاج الى زمان طويل [illegible] وكذا اذا حصلت [illegible]
[illegible] في المعدة [illegible] ظهور الثقل [illegible] من الجانب الايمن
[illegible] فلذلك اشار بقوله — وفي بعض النسخ
والاول اكثر وثالثها ان يكون عرض المرض الاصلي ضعيفة [illegible] الاعراض المرض الشركي كما

الارض في الجزء [illegible] ثقل [illegible] العين [illegible] صفرة لون العين وجلد البدن [illegible]
مرض الحادث في البدن [illegible] المشاركة وهو [illegible] المزاج [illegible] ذكر العروق المعتمد عليها في معرفة المرض الاصلي والفرعي ثم ذكر
الوجوه المغلطة اراد ان يعرف وجه الاحتراز عنه فقال — وفي بعض النسخ — والاول اكثر واصح
اي من الافات — وفي بعض النسخ — وجاء [illegible]
اي تلك المرض — [illegible]
الامراض — اي كل تلك الامراض
وهو ان الامور المحسوسة عوارض [illegible] الاصل البعيد
او [illegible] الاعضاء المشاركة — اي [illegible] الاعضاء المشاركة — اي على [illegible]
العضو العليل — وكذا [illegible] مشاركة عضو لعضو ثم [illegible]
[illegible] وحده [illegible] ان المرض شركي
[illegible] فيكون كثير الابخرة والادخنة والدماغ موضوع على جميعها وقابل لما ورد اليه منها
بسبب [illegible] الدماغ [illegible] بواسطة المعدة [illegible]
[illegible] والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الصفراوي [illegible] الخواء [illegible]
وذلك [illegible] المزاج عند الخواء [illegible] الصفراء [illegible] والسلعي بالعكس وذلك [illegible] الحرارة الغريزية في الخواء
[illegible] وثانيهما [illegible]
من [illegible] فان كان [illegible] الى المرارة فهو صفراوي وان كان [illegible] الى البلاغة فهو بلغمي — وهو ان يكون مرض المعدة
مشاركا للدماغ — اي من الاصلي وهو ان [illegible] مرض الدماغ [illegible] المعدة لان هذا اكثري وذلك اقل وذلك لان ما يصعد من الرأس
من المواد في الاكثر لا يصل الى المعدة والتي يصل اليها [illegible] فلا يحصل [illegible]
ولاجل ان اكثر امراض المعدة خاصة [illegible] الى جانب الدماغ فهذا ما يتعلق المرض الخاص
والشركي — اي من ذلك
العلامات — [illegible] ذلك العضو

اي بسر حصر في القول الكلي
قال المسيحي ثم ان الشيخ بعد ان فرغ من الكلام على ما يتعلق المرض الخاص الشركي ذكر علامة سوء المزاج الساذج ثم [illegible]
[illegible] ثم تفرق الاتصال ولم يذكر علامة المرض الالي وقال الاولى بها ان يذكر في الاقاويل الجزئية وعن ذكرها في هذا
الكتاب ذكرا شافيا ونحن لنا [illegible] ان نورد جميع ما ذكره الشارحون [illegible] ونذكر ما ذكره قال رحمه الله
ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول
[illegible] قال رحمه الله — قال ابن ابي صادق الدلائل
هي المعاني التي يتوصل بها الى معرفة احوال البدن الانسان التي هي الصحة والمرض والحالة الثالثة وقال نجم الدين بن المنفاخ
الامور [illegible] التي يتوصل بها الى معرفة الاحوال الخفية وكيف كانت فان منها ما يدل على الصحة ومنها ما يدل على [illegible] يجب
على الطبيب ان يعرف كل واحد منها اما ما يدل على الصحة فلاجل حفظها واما ما يدل على الزوال فلازالته لان الغرض من صناعة

الطب حفظ الصحة وازالة المرض ولما كان حال الدلائل هذا الحال كان العلم بها عظيم الغناء في صناعة الطب كثير الاحتياج اليه فانها [illegible]
معرفة نوع نوع من [illegible] وكونه ومقدار ما يتوخى [illegible] وكذلك يجب على الطبيب ان يجتهد في معرفتها [illegible]
[illegible] وكل من العلامتين الدالتين على الصحة [illegible] على المزاج ومنها ما يدل على التركيب ومنها ما يدل على [illegible]
الاتصال وعرض الشيخ في هذا الموضع الكلام على ما يدل على المزاج [illegible] لاشتراكه [illegible] فيدخل في الا
منها عامة ومنها خاصة بعضو وكلام الشيخ في النوع الاول [illegible] المذكور في الكليات [illegible] التقديم من [illegible]
والخاص وذلك لان [illegible] شروطا [illegible] ما يتوسط العام فلا جرم ان يكون شرطا للخاص ولا ينعكس [illegible] التقديم
ثم العام على نوعين منه ساذج ومنه مادي وقدم الكلام في الساذج لانه ابسط واذا عرفت ذلك فنقول العلامات الدالة على الامزجة
اما ان يكون دلالتها على مزاج عضو مخصوص او لا يكون كذلك بل يكون دلالتها على مزاج جملة البدن والاول مثل ان يقول مثلا الدماغ
[illegible] يدل عليه [illegible] وسرعة نبات الشعر عليه مع سواد لونه وغلظه [illegible] من الفضول مع [illegible] وظهور [illegible] ومقدارها [illegible]
[illegible] الامور [illegible] الواردة عليه وظهور عروقه [illegible] وحرارة على العين وظهور عروقها [illegible]
[illegible] الامور على [illegible] وقلة النوم وكثرة الكلام والبارد يدل عليه [illegible] ونبات الشعر عليه مع [illegible] الى [illegible]
[illegible] الفضول مع [illegible] وقلة مقدارها [illegible] لونها [illegible] العين مع خفاء عروقها [illegible] والثاني في الامور [illegible]
في الحركات وكثرة النوم واليابس يدل عليه ظهور علامات الحرارة مع ظهور الجفاف والرطب يدل عليه ظهور علامة البرودة مع [illegible]
اللين والقلب الحار يدل عليه سرعة النفس والنبض مع عظمهما [illegible] لكثرة [illegible] وسنتكلم [illegible]
الشعر عليه وحرارة [illegible] والبارد يدل عليه [illegible] والرطب واليابس [illegible] معلومة مما ذكرنا والكبد الحارة يدل عليها سعة
العروق و [illegible] وكثرة الشعر [illegible] من الجانب الايمن وحرارة [illegible] هذا الوجع مع [illegible]
[illegible] والبارد يدل على [illegible] وعلامة اليبوسة والرطوبة معلومة [illegible] والانثيان [illegible] يدل عليهما كثرة الشعر
[illegible] وسرعة انعقاده وكثرة [illegible] مع سرعة [illegible] والبارد بضد ذلك وعلامة اليبوسة
والرطوبة معلومتان [illegible] في العلامات الخاصة [illegible] والشيخ لم يذكرها هنا [illegible] الاقاويل الجزئية
والثاني وهو ما يدل على مزاج جملة البدن [illegible] خاصة [illegible] مخصوص وهي التي نتكلم فيها الان وانما [illegible]
عامة وهي التي يدل على مزاج [illegible] العلامات المأخوذة من حال [illegible] البدن [illegible] وغيرها [illegible] نتكلم فيها [illegible]
والعلامات [illegible] محصورة في [illegible] وهي العلامات المأخوذة من [illegible] البدن والعلامات المأخوذة من كيفية [illegible]
الكيفيات والعلامات المأخوذة من لون الجلد والعلامات المأخوذة من حال الشعر والعلامات المأخوذة من حال [illegible]
المأخوذة من حال ما [illegible] من الفضول والعلامات المأخوذة من حال افعال البدن والعلامات المأخوذة من [illegible]
والعلامات المأخوذة من النوم واليقظة قال الامام [illegible] التاسع [illegible] الشيخ التي [illegible]
ابن [illegible] صاحب الحواشي [illegible] وقال التاسع النوم واليقظة فان [illegible] على [illegible] المزاج [illegible] الدماغ وزيادة
النوم [illegible] والبرودة وزيادة [illegible] والحرارة [illegible] في الدماغ وقال ابن جميع [illegible]
حال النوم مع ذكره [illegible] من الافعال [illegible] الحرارة [illegible] البرودة [illegible]
[illegible] ثم قال وقد وجدت في بعض النسخ [illegible] عشرة [illegible]
الفصل الذي [illegible] علامات [illegible] المزاج [illegible]
فقد [illegible] عن الاجناس التسعة التي قد ذكرها هنا [illegible] على جميع النسخ التي وصلت الينا [illegible] العشرة [illegible]
[illegible] ان كل علامة دالة على [illegible] مخصوص [illegible] ان يكون مأخوذة من حال
[illegible] ذلك المزاج وهي العلامات المأخوذة من كيفية الافعال [illegible] الكيفيات ولا يكون كذلك [illegible] ان يكون [illegible]

وامّا ان كان الجلد في غاية اليبس لم يتولّد الشعر ايضا لان الجلد اليابس اذا انثقب بقي الثقب مفتوحا لليبس الجلد فيتفرّق اجزاء البخار ولا يجتمع بعضها الى بعض وامّا اذا كان الجلد متوسطا في القوة والتخلخل وانثقب بذلك البخار فلا يبقى متّصلا بعد خروج البخار لانّه ليس في غاية الضعف ولا يبقى الثقب شديدا لانفتاح لانه ليس في غاية التخلخل ويبقى ذلك البخار الدخاني الغليظ في ذلك ثم لا يزال يلحقه بخار آخر ويندفع ما قبله اولا فاولا الى خارج من غير ان ينقطع اصله فلا جرم يبقى بعضه مدفونا في الجلد بمنزلة اصل النبات وبعضه يطلع الى خارج وبمنزلته منزلة ساق النبات وذلك هو الشعر وهذا ما ورد الامام في الطب الكلي وفيه ما فيه ونزاد المسيحي شرطا آخر وهو ان الحال المزاج يجب ان يكون معتدلا في الرطوبة واليبوسة فان الاول يحصل فيه انطباق المسام بعد خروج المسام البخار منها ويقطع اتصال الدخان وانّما والمنشاد والثاني يحصل فيه بقاء الثقب مفتوحا ويبدد البخار كالارض اذا انشقّت فلذلك يقل في اجزائه المسلخ وامّا الثاني وهو كيفية الاستدلال بالشعر فاعلم ان الاستدلال من احوال الشعر قد يكون من سرعة نباته وقد يكون من عدم نباته لا من نباته وعدم نباته على ما قال المسيحي فانه لا معنى له اذ لا دلالة لنبات الشعر على شيء بخلاف عدم نباته او سرعته او بطوه الى غير ذلك فان كلا منها يدل على شيء ولذلك لم يعرض الشيخ للدلالة عدم نباته ولم يتعرض لنفس نباته لعدم دلالته وقد يكون من كثرته وقلته وقد يكون من غلظه ودقته وقد يكون من شكله في جعوده وسبوطته وقد يكون مما يعرض له من التشقق وغيره والى الاستدلال اشار بقوله اي هذه العلامات

اي في الاستدلال به امّا الاول وهو الاستدلال بسرعة النبات او بطوه او عدم النبات والى ما اشار بقوله

ولا يخفى ان فقدان النبات يكون لا محالة لفقدان احد تلك الشرائط فيكون امّا لقلة الدم او لكثرة المائية او لقلة الحرارة او لكون المسام غير معتدلة وامّا بطوء النبات فيكون لا محالة لتاخر اجتماع شروط النبات وذلك بان يتاخر حتى يكثر الدم ويزول عنه المائية او تقوى المزاج او يعتدل المسام ان كان اعتدالها امر لا طلقيا وقد يعدل الشيخ والاول اكثر وانفع اي مع

البطو او الفاقد اي الدم الذي يكون بالمقدار الذي يكون منه الشعر على ما يدل عليه المقام وسياق الكلام او عدم الدم على ما يشعر به قوله محالا ان يكون معه صفرة وهو ظاهر وقد يجيء بعدم مثل الدم كالطفل في قصر الرقبة اذ لا رقبة له ومن ليس بجنس الصوت انه لا صوت له فان قيل ان قوله اصلا يتعلق بالدلالة لا بالدم قلنا ان سلم ذلك فلا يفيد لان عدم الدم يدل على انه لا دم له البتة سواء كان معه او لم يكن اصلا وعلى هذا يحتاج الى التاويل الذي ذكرنا وذلك لان كل واحد من البطو والفقدان اذا لم يكن لعدم الدم المذكور اي المولد للشعر لم يكن هو غالبا الا مرضا ان يكون لكثرة الرطوبة اي لكثرة مائية الدم اذ لا يجوز ان يكون لبرد المزاج او لكون المسام غير معتدلة امّا الاول فلان الدم الكثير يبعد ان يكون المزاج معه باردا الى حد لا يولد الدخانية وامّا الثاني وهو عدم اعتدال المسام فلان سببها في غالب الامر انما يكون مع برد المزاج المفرط واتساعها في غالب الامر انما يكون مع حرارة مفرطة وانما كان لابد فقد الدم والتقدير ان الدم ليس بقليل لكثرة او معتدلا يكون معه الشعر وظهر مما ذكرنا ان سرعة النبات يكون لسرعة اجتماع شروطه ويتعين على قلة اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية وقلة المائية ولذلك قال اي النبات ايام بلوغه ومما يعمل الى الحرارة لان دلالة سرعة اي الرطب حقا النبات على الحرارة ضعيفة اذ يجوز ان يكون ذلك لاجل اليبوسة مع اعتدال الحرارة فان قيل كلما ذلك في الحرارة فكذلك يجوز في اليبوسة وعلى هذا يجوز ان يكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة قلنا قوة الحرارة اذا بلغت الى حد يوجب سرعة النبات لزم ذلك استيلاء اليبوسة لان الحرارة محللة بالضرورة ولا كذلك اليبوسة فانها لا يلزمها كون الحرارة قوية فلذلك مما ينبغي ان لا يستدل من سرعة النبات على حرارة البدن

ايّ من العلامات الدالة على الحرارة والبرودة كما يستدل من زيادة سرعة النبات على ما يشعر به قوله حدا وكثرته وغلظه على الحرارة على ما قال هذا تقرير هذا المقام على ما يدل عليه سياق الكلام وحيث اخذ بعضه بحجره بعض وكونه كلاما واحدا ليس او لما في هذا الشان مشتملا على استدلال لكن قول من لا قول آخر حيث ذكر شعر ان الدليل فيه الاستدلال من زيادة السرعة والكثرة والغلظ فيه ما تقرر من قول كثير من الاستدلال الشاني وامّا الثاني الاستدلال من المقدار والقوام ويقال ان الاستدلال بكثرة الشعر وقلته وغلظه ودقته انما اذا اجتمع الحرارة واليبوسة كان الشعر مع سرعة نباته كثيرا وغليظا اما لزيادة الشعر من كثرة المادة الدخانية لوجود الفاعل لها وهو الحرارة ولكثرة مادتها بسبب غلبة الارضية لاجل اليبوسة وامّا غلظه فعلى سعة المسام اذ لو كانت ضيقة لم يكن ما يخرج منها الا دقيقا ولكن انما غلظ الشعر ودقته يكون للبرد والرطوبة لما يلزم ذلك من قلة المادة ولا بد ان يكون المسام في الدقيق ضيقة اذ لو كانت واسعة لخلل منها ما يجب عنه الرقيق قال القرشي وهذا الكلام مشكل فان الكثرة والغلظ وكلاهما يحتاجان الى كثرة الدخانية وفيه نظر لانه وان كان كلما ذكر الشيخ انما هو دليل الظهور فان كثرة الشعر يدل على كثرة الدخانية وهذه على قلتها الوجه الاعتراض من قوله آخر وهو ان الاستدلال بالكثرة والغلظ يدل على كل واحد منهما على كثرة الدخانية وهي على قوة الحرارة فلم خص الشيخ دلالة على الحرارة والغلظ على كثرة الدخانية لان الغلظ انما يدل على كثرة الدخانية في الشبان لا مطلقا وهذا اشكال القرشي وكذا يدفع النظر عن المعترض به وايضا ان الكثرة يدل على الحرارة سواء كان مع الغلظ او لم يكن لانها على كثرة الدخانية الدالة على قوة الحرارة وامّا الغلظ فلا يدل على الحرارة ولا على كثرة الدخانية لجواز ان يكون لسعة المسام او لكثافة المادة وغلظها وان كانت الحرارة ضعيفة على ما ذكره الشيخ في الفصل الثاني من الفن الثاني من حيوان الشفاء من شعر الفرس وان قل فانه يدهم وغلظه لكثافة المادة والمنافرة الشيخ الاشارة الى الاول لان الغلظ لسعة المسام لا يكون الا حيث كثيرة فيكون الغلظ سببا لذلك الا الاخلاق الغلظ للكثرة على ما قيل وامّا قوله ذكر الشاني وهو ان يكون الغلظ لكثافة المادة فلا يختص بوجه وقد عرفت الفرق بين الدخان والبخار وهو ان تركيب الدخان من الاجزاء الارضية والنارية والبخار من المائية والهوائية واذا كان كذلك فيكون البخار الطف من الدخان والنبات من الالطف ادق من النابت من الاغلظ فلذلك يكون شعر الصبيان ادق من شعر الشبان وانما غلبة البخارية على الصبيان والدخانية على الشبان فقد عرفته في امزجة الاسنان اي هذا الكثرة والغلظ والقلة والدقة اي هذا الحرارة وكثرة الدخانية وهو ضعيف الحرارة وقلة الدخانية واعلم ان طول الشعر الراس من خواص الانسان والسبب فيه كون راسه منفصلا الى الدخان وصلب عظام القحف منتصبة لا يمنع النمو وان يطول شعره ويكون يحتمل الانسان ايضا كثرة هدب الجفن الاسفل والحاجبين لاعتناء الطبيعة بالعينين ويختص ايضا بشعر الابط والعانة وذلك لان ما في مواضع الارحام اذ ليس فيها مزاج لاحتيبين والقلب عند البلوغ متى وجد ذلك حصول الدخانية كان ما في منها من الدخان يحوجها الى ظهورها لا انها تكون وكذلك الانسان لا يستقيم ما يتصعد من قلبه يكون الى جهة راسه فما في عن الصعود بسبب الكتفين فتحتاج ان يخرج من الابط وكذلك ما يستاق عن الصعود من الانثيين بسبب لا مفارج من العانة لاستخفاف ما سواها من الاعضاء الاخر الرجال واوشعر رؤوس النساء اطول واكثر من الرجال وذلك لرطوبة مزاجهن ولذلك يكون شعورهن بعيدة عن التقصف والتناثر وشعر ابدان الرجال اكثر وذلك لاستحصاف ابدان النساء وسبب في مزاجهن فلا يستعد منها الدخانية فيتوفر تصعدها الى جهة الراس ومقدم البدن اكثر شعرا من مؤخره لاستحصاف المؤخر ولذلك يكون الفرق في مقدم البدن اكثر والشيب في بنات اللحية بعد البلوغ قوة الحرارة وح مع قلة الرطوبة ولا يبلغ في النساء الا كثر الامر الى حد يوجب نبات اللحية وربما حصل لبعضهن لحية وهي الحارة المزاج منهن اليابسة والشيخ يطول حاجباه لانشلاع العروق المولدة بين الجبهة والقحف الاعلى بسبب تحول العظام لشدة اليبس فلذلك ينحصر الدخان منعدما واشعر ما ان الخرائي وقد تقدم من ان يحل ارتب البدن كله بحيث لا يظهر فيه بشرته الا يقع الشعر عنها من خواص شعر الانسان ايضا ان النابتة منه بعد حلقه يكون سيلا ثم

المعقد ان لم يكن ارضية الشعر كثيرة فانه كان الشعر سبطا ولذا كان الانجاز المرطبة فانها يكون سبطا من النابت منه كالحلال التي وامّا الكائن من جهة المسام فانها يكون ملتوية فيكون ما يتكون فيها من الشعر على شكلها والعرق فيها ان ما كان من الجعودة تابعا المزاج فانها يزول باستحالة ذلك المزاج ولهذا يكون شعر الشبان جعدا ثم ينبسط شعورهم اذا شاخوا وربما كان بعض الانجاز سبطا ثم اذا كبروا تغشت وطوبته فتجعد كالنجار السبزحل وامّا ما كان من الجعودة لمزاج فانها لا يزول بسبب التواء المسام فلا يتغير بتغير المزاج الا اذا ازيل الحر او اشتفاقها وامّا الكائن لامر من خارج فهو الجعد بسبب حرارة الهواء ويبوسته فان الهواء المحيط اذا كان حارا يابسا فانه يجفف ذلك الشعر التي بها يكون سبطا ولذلك يتعلق شعور السودان فانها يشعورهم ومثل هذا الحال قياس الشعور والجلود المقربة من النار كما تجعد في كلامه ناس من الجميع ومثل هذه الجعودة لا يدل على حرارة ولا على يبوسة في الباطن فلذلك لم يذكرها الشيخ والى ما ذكرنا اشار بقوله ويما يكون بسبب الالتواء اي كان الالتواء خلقيا لا مزاجيا ولا امكن ان يستحيل وهما الحرارة واليبوسة وهو ظاهر فان قيل لم يتعرض في الجعودة التي من الحرارة او من اليبوسة او منهما او من التواء الثقب قلنا امّا الثلاث الاول فعلامات تلك الامزجة وامّا الرابع فما يخلو عن علامات تلك الامزجة فيه نظر لان ضد ما ذكره هو البرودة والرطوبة واستواء الثقب اما الاول كل واحد من البرد والرطوبة موجب للين الشعر الذي هو السبوطة فظاهر وحق وامّا استواء الثقب فلا يوجب السبوطة لجواز ان يكون المزاج حارا او يابسا او حر الهواء المحيط سيتولاه كما عليه حال الحبشيين وهذا النظر وهو المسيحي نظر لان ضد قوله الجعودة انما يدل على الالتواء ليس هو السبوطة بل الاستواء فانها قد لا يوجبها بل ضد السبوطة قد يدل على الاستواء وهو حق قال محمد بن زكريا الرازي وامّا الحبشة فيعرج المجاري من اجل اليبس وشدة الحرارة لان المزاج الرطب يسهل ميزه الحارجية والملتوي ما ولا ولا ينشار كلامه بان المجاري التي هي الثقب والمسام الملتوية المنها البخار بشعها الحلية وليس كذلك بل هو ما بينها الطبيعة لتحلل البخارات منها ونحو ذلك قول ابن مطران في بستان الاطباء حيث قال حسبما اشترط في وجود الشعر ليسار ليس الا بمعنى الجلد حارا حتى يكون مادة الشعر ونقل ولهذا البدن الحواشي الثقب الضارة في مجاري يتولد الشعر فيها ويخرج منها والبدن المسدود المسام لا يخرج منه الشعر ولو خرج لكان يعلوه وحاجبة الورم والبدن الحار المزاج اذا كان رطبا لا يخرج منه الشعر دليل ذلك الصبيان فانهم وان كانوا حاري الامزجة انما يمنع من خروج الشعر على ابدانهم الرطوبة الموجودة فيهم فظهر ان اليبس ممن على احداث الثقب وهي اوك معين في خروج الثقب وثانيا اتلاف الالتواء الثقب مطلقا لاجل الالتواء بل لو حان بتغير الامزاج والوجود علاوة وامّا الاستدلال بلون الشعر والبه اشار بقوله فاعلم اولا ان اصول الالوان خمسة وهي الاسود والاحمر والاشقر والاصهب والابيض وقد عدها بعضهم اربعة وذلك لانه اسقط اللون الاصهب لانه عنده داخل في اللون الاشقر ونعني باللون الاشقر اللون المايل عن الحمرة الى قليل صفرة وهو لون بين لوني الاحمر والنارنج على ما هو المعهود من كلامه في الفول وانما يحدث ذلك فنقول قد عرفت ان يكون الشعر من بخار دخاني ويحلل ما فيه من خلط البخار والعقد الدخانية الصفرة والدخان كما يقلو الرماد اسود ولكن الحرارة الموالدة الدخان اذا لم يكن قوية حيث لا يدوان يبقى من لون اللحم المتدخن بقية اعني اللون الدخاني ولذلك ما يحدث منها من المتوهمين باستعمال الحمير وغيره من الادوية يدخن دخانا اخضر واحمر وغير ذلك وقد يطلون ادوية اذا دخن بها اذى لون الخاص بين الصفرة والحمرة واذا كان كذلك فنقول انه كلما كانت الحرارة الموجبة للدخان المتكون منها الشعر قوية جدا وكان الدم قليل المائية والبلغم لم يبلغ البلغم كان ذلك الدخان شديد السواد فانا بالحرارة الاخلاط فلذلك يكون لون الشعر الحادث منه اسود ولهذا يكون اللون الاسود والاحمر والحرارة على ما قال وامّا اذا لم يكن كذلك سواء كانت لكون الحرارة غير قوية او لكون الدم كثير المائية او لكون البلغم غالبا كان الشعر لا محالة ناقص السواد بسبب لون الخلط الغالب في الدخان المكون منه فلذلك يكون اللون الاحمر دالا على اعتدال لان المزاج المعتدل يكون معه لون يحتمع بالاخلاط احمر ويكون الحرارة المنضجة

فشبها لها اما البسبعرة او بصعدة فقط فيكون ذلك الدليل على لون الاخلاط ويكون الشعر كذلك فان قيل ان الحرارة المصعدة للاخلاط
لا بد وان يميز لونها الى السواد فلهذا اذا كانت الاخلاط على اعتدالها فلا بد وان يكون ما يتدخن منها اميل من لونها الى السواد و
الاصابة لذلك الشعر فعند تراكم الاخلاط و الدخان واذا تراكم ازداد سواده لا محالة فيلزم من ذلك ان يكون الشعر المتكون في معتدل المزاج
ميل عن الحمرة الى السواد كثيرا فلا يكون اللون الاحمر دالا على الاعتدال لا محالة وان كانت تلك الحرارة تعين سوادا انا لكن ذلك انما
انما يكون سيما فحال ان يخلص عن مخالطة البلغم و مخالطتها لا بد وان يبقى مخالطا لونه يسير عن سواد و البلغم ابيض فكان لونه شديد
البياض كالثلج فيكون ذلك المقدار كالماء الزائد في الحرارة واما الرطوبة التراكم من يزيدها السواد فلذلك يكون ذلك الشعر على لون
الاخلاط واما اللون الاشقر فهو لون متوسط بين الحمرة و الصفرة و ذلك اما لمخالطة البياض للحمرة و ذلك اذا كان البلغم غالبا في
الاخلاط غلبة يسيرة لا يبلغ الى ان يوجب الشيب او لمخالطة يسيرة من الاجزاء التي تصاحب الدخانية التي تحملها الحرارة المتوسطة
فيدل ذلك على ابرد المزاج ولكن يكون ذلك اقل من البرد الموجب للشيب واما ان يكون نقصان الحمرة لمخالطة الصفرة لها و ذلك
يكون اذا كانت الصفرة غالبة على الاخلاط فيدل ذلك على حرارة المزاج ويبوسة يسيرة لان تلك الحرارة المدخنة لو كان معها لكان ما
يتدخن عنها شديد السواد ضرورة استعداد الاخلاط لذلك فبسبب ازدياد غلبة الصفرة عليها و ان كان اللون الاشقر
يمكن ان يكون لبرد يسير ويمكن ان يكون لحرارة يسيرة لا جرم جعل الشيخ دليلا على اعتدال المزاج لان البرد اليسير والحرارة اليسيرة
لا تخلان في حد الاعتدال واما الاصهب فهو اميل الى البياض من الاشقر فلذلك يكون ادل على البرد منه ولذلك جعله دليلا على البرد
ما قال
وقد تقرر هذا الكلام بوجه اخر ويقال لما كانت مادة
الشعر الدخان المنفصل عن مواد البدن فهي اما حارة والحرارة قوية او باردة والحرارة ضعيفة او كلاهما معتدلان وعلى الاول يكون لون الشعر
اسود وعلى الثاني ابيض او اصهب وعلى الثالث اشقر او احمر لانهما متوسطان بين السواد والبياض فالاشقر لون متوسط حادث
عن مخالطة البياض للحمرة او لمخالطة البلغم للمواد الحارة وهو اميل الى البياض ولذلك صار اعتداله اليه بسهولة والاحمر اميل الى السواد
ولذلك صار اعتداله الى البياض بعسر وهو احر من الاشقر لوجهين احدهما انه اميل الى السواد وثانيهما ان اعتداله الى الابيض متوسطا
الى الاشقر لانه اشقر او لانه ابيض ولا يخفى ما في هذا التقرير من التعسير فان قيل قال جالينوس ان سواد الشعر يكون من كثرة الحرارة التي
الذي يحدث منه حمرة الشعر و ياضه من غلبة ضعف الحرارة الغريزية ولون البلغم فهو بين لا شك و حينئذ لا في الحقيقة ان
الشعر الاشقر والاحمر يدلان على اعتدال ام لا بسببهما على نقصان الحرارة و لم يوافقه على نسبتهما الى الاعتدال قلنا اشار هذا عن
الشيخ لاختلاف ليس بينهما خلاف في الحقيقة و هو انما قيل انه يسيرة في التدقيق بين القولين بان عند ان نعلم وهو ان الحكم من الشعر
على المزاج ليس مما يجب ان يعتمد عليه الا بشرط مراعاة البلاد و هو انه فالمعتدل في البلاد وما يليها هو الذي يضرب شعره الى
الشقرة واما في بلاد الزنج فليس كذلك واما في بلاد الروم الذي يقصر عن السلاد الحالكة ولا يبلغ الى الشقرة فجالينوس يقول
بالمعتدل دموا فيه الحرارة عن الافراط فحصل الشعر شعر و حسن يقول ان الطابع الشقرة انقص حرارة من الطابع بالسواد والحمرة
فصله مقصر او ماضيا بالقياس الى المعتدلة وانما بياض الشعر فيكون احد اسبابه لمن اسوها قوة الرطوبات و ذلك انما يكون اذا
كان المزاج باردا والحرارة ما نقصت ولذلك قال وثانيها
قوة اليبوسة العارضة للبدن فتحلل الشعر و تحلل الحرارة و ذلك يوجب البياض ولذلك يكون الزجاج الابيض و كذلك
الزجاج المدقوق و ذلك لان كل جسم شفاف اذا خالط الهواء و تصغرت اجزاؤها ابيض لونه كالماء اذا صار زبدا او الزجاج اذا دق
غير ذلك وكون الزبد يكون ولا يقبل الخضرة التي هو لها سواء و ذلك بسبب غلبة الرطوبات عليه ثم يكلم حضرته لاعتدال رطوبته
ثم اذا انقضت تلك الرطوبات اما لامراض كالاذا بحيا او لامر عارض كالاذا اشتد به العطش نقصت حضرته و ابيض ولذا سقي عادت
حضرته الى ما كانت و كذلك اذا زالت اليبوسة المفرطة العارضة و عادت الطبيعة الى فعلها و ازدادت رطوبات عاد لون
الشعر الى ما كانت عليه اولا و هذا كما يعرض في الاورام الحادة و لما افيض فان شعورهم تبيض ثم اذا انصلح تدبيرهم سقط الشعر

الابيض و نبت عوضه اسود واليه اشار بقوله
وثالثها الشيب للشيخ وقد اختلف فيه فقال المعلم
الاول ارسطوطاليس انه استحالة الى لون البلغم هو ما قال
وذلك لان البلغم اذا غلب على البدن غلب لونه على لون الدخانية وخصوصا والحرارة المدخنة يكون قد ضعفت ما يقوى على
السواد و قال جالينوس سببه التكرج اللازم لعدم الشعر هو ما قال
وذلك لان الحرارة الثانية اذا اغلبت على الدخانية بسبب كثرة
الرطوبات وضعف الحرارة عن تحليلها حتى يكون لونها على ظهرها فقط عرض لتلك الاجزاء عفن ظاهر البدن ان يجمد البرد فيصير
لونها ابيض وهذا كالبياض الذي يشاهد على الحيطان القريبة العهد بالطين اذا كان الموضع باردا نديا و كالبياض الذي يعرض
للخل عندما يكون الوقت باردا والجو نديا فيعفن و هو ان
وذلك لان علة بياض البلغم هي كون حرارته قاصرة و رطوبته زائدة و ذلك
هو بعينه علة بياض التكرج فان قيل لم توجب الحرارة القاصرة و الرطوبة الزائدة بياض اللون قلنا لان الحرارة الضعيفة تعرض
بطبعه الى ان تفصل ما يخرجه فتحلط الاجزاء الهوائية الحاصلة بالتبخير بالاجزاء الغير المتبخرة فيحصل من اختلاطهما لون البياض كما
قال الامام القرشي والذي الحق ما راه جالينوس وهذا اولى وذلك لان دم المشايخ لا يغلب عليه البلغم بل السوداء ولذلك يكون اشد
سوادا من دم الشبان فلو كان شعر لون المشايخ لجاء لون الدخانية المتولدة فيهم من اخلاطهم لوجب ان يكون شعورهم اشد سوادا
من شعور الشبان وفيه نظر و ذلك لان مواد المشايخ الغالب عليها البلغم والرطوبات الفضلية لقصور الهضم فيهم بسبب ضعف حرارتهم
الغريزية وان كان مزاج اعضائهم في الاصل باردا يابسا والسبب استيلاء السوداء على دمائهم فليس هو لاستيلاء السوداء بل لاستيلاء البرد
على موادهم و غلظها و نقصها وكل ذلك موجب للكمودة و عدم الاشراق و ان هذا من لوازم السوداء لا هذا مع ان دليله معارض
لان ما قاله لا يحل او نقول يرى جالينوس هو بعينه دال على او نقول راي ارسطو لا ما نقول ان دم المشايخ لا يغلب عليه التكرج بل السوداء
الى اخره و يكون الجواب كالجواب اوهذه المسائل وهي ان سبب الشيب هذا او ذاك لانها ليست من مسائل الطب لانها
تحقق في الطبيعي او ذلك الشاهر وعوضه
من هذا الكلام اما فهم ان سواد لون الشعر يدل على الحرارة و الصهوبة على البرودة و الجعودة اذا لم يكن لا لوله الشعث على الحرارة
واليبوسة والشقرة والحمرة على الاعتدال ان اراد ان يعرف ان هذه الاحكام لا يصح الا بعد رعاية شرطين احدهما اعتبار احوال الاسنان
وثانيهما اعتبار احوال الاسباب اما الاول فاليه الاشارة بقوله
لان هذا مستحيل في حقه و ذلك لان هؤلاء اطبعيا منها بحار قد لم يشاعد ويدفع الى سطح الجلد من الاجزاء المتكونة
فان هذا مستحيل في حقه لان هؤلاء اقليم ابرهم
حتا فيجمد حرارة الاجزاء المتصاعدة الى سطح جلده ويوجب فيها البياض كما ذكرنا في امر التكرج و يجعل شباسر الاجزاء التي يخالط
الدخانية فلا ان يحل فيكون شعورهم اصهب وهذا اقرب فظهر بما ذكرنا ان الحكم المذكور انما يصح في البلدان المعتدلة لا في غيرها
واما الثاني فاليه اشار بقوله ولا يتوهم من الشباب شقرة شعره و ذلك لقوة حرارته و دخان
البخار المنفصل عن هؤلاء ولا من الحبشي سواد شعره و ذلك لكثرة رطوباته و ضعف الحرارة الغريزية وكثرة محلاتها
ليس المراد منه حرارة الشباب كحرارة الحبشيين و ان حرارة الصبيان
كحرارة الشماليين و الالزم ان يكون حرارة الصبيان اقوى من حرارة الشباب لان حرارة الشماليين قوية جدا لانحصارها في داخلهم
استيلاء البرد على جلودهم و حرارة الحبشيين بالعكس لتحلل ابدانهم ولو كان كذلك لكان شعر الصبيان اولى بالسواد و شعر الشباب
بالبياض و هو باطل بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هؤلاء اهل الجنوب فكما ان حرارة هؤلاء تسود الشعور فكذلك حرارة

الشبان مسودة للشعور و حرارة الصبيان كحرارة هؤلاء اهل الشمال فكما ان حرارة هؤلاء غير مسودة للشعور كذلك حرارة
الصبيان غير مسودة للشعور والحاصل ان شعور هذه الاسنان مثل شعور اهل تلك البلاد وان الاحكام المذكورة في امر الشعر
انما تصح في سكان المواضع المعتدلة والقريبة منها واما في غير المعتدلة فالحكم انما يكون بمقايسة العضو الى الجنس ولهذا ينبغي ان يكون
الطبيب لما يجانسه كل بلد من لون الشعر حتى يكون القياس صحيحا مثلا ان الصقالبة لهم لون مخصوص هو الطبيعي لهم هو الصهوبة فيكون
ما مال عنها الى السواد والحمرة و الشقرة فهو للحرارة و الشقرة في حق الصقالبة كسواد في حق ساكني البلاد المعتدلة او القريبة منها
فلا يكون شعرهم الطبيعي او لون الصهوبة كالقريب من البياض كان ما مال عنها الى الصهوبة فهو وكانت الصهوبة في حقهم كالسواد في حق
سكان البلاد المذكورة و على هذا يقاس حال الشبان و الصبيان
و ذلك لان هؤلاء شعورهم انما يكون لكون حرارته مكسورة السورة و ساير منعدم كلاهما السبب كثرة رطوباته كثيرة و شعر
يكون اقرب من لون هو لاعتدال رطوبته و ذلك هذا ان اكبر يقصر رطوباته اكثر فيكثر فيه الارضية جدا و يلزم من ذلك كثرة السوداء
و ذلك لان مزاجه الاصلي ان مضى فان كان مع ذلك كثير الشعر هو لا محالة اكثر ارضية مما ليس كذلك فيكون
السوداء فيه اكثر في الحالة الاولى لا محالة و اذا عرفت ذلك فاعلم انه قد بقي من خواص الشعر لطائف غير ما ذكر امر كون الانسان
مختصا بطول شعر الراس و بكثرته حوب الجفن الا بالحاجبين و بكثرة الشعر على مقدمه و شعر الابط و العانة و بكون النابت منه بعد
حلقه اصلب و قال الاسود منه يبيض والشيب وحيث سهلنا في صدر الكتاب ان نذكر جميع ما يطلع عليه من الفوائد و الشرط املاك
فلنشر الى تلك اللطائف و نقول الشعر مادته هي البخار الدخاني الحار اليابس و فاعله هو الحرارة الطبيعية المحرقة لذلك البخار و الالة
مسام من جوهر الشعر التي في الجلد التي اذا يبست شعرها البخار الكثير الغليظ و مثله و نبات شعر والشيب التمامي لغرض لا يكون الشعر لان
احدهما عام وهو تنقية البدن من الفضول الدخانية الغليظة و ثانيهما خاص وهو اما الزينة و الحوج الجمال و اما الوقاية والحرارة
على ما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى لكن يجب ان تعلم ولا الحس والنفع في الادمي منه ما يكون دائما ومنه ما يكون متعلقا بزمان
مخصوص و مثال الدائم من الشعر شعر الجفن والحاجبين فان في الحسن غير متعلق بزمان مخصوص اذ في اي زمان فقد نبت كان
كان ذلك قبيحا غير حسن ومثال المخصوص بزمان شعر اللحية فان في الحسن متعلق بزمان مخصوص لوجوده كما في الاطفال كان قبيحا
ولو ازاله وجوده في زمان متقدم عليه كان ايضا قبيحا ومن قول الاطباء ان اللحية زينة في اي زمان مخصوص و اذا عرفت ذلك فاعلم
ان من الشعور ما نشاركها في منفعة تخليص البدن من الفضول ينقسم قسمين احدهما فيه غير ها من المنافع و ثانيهما ما لا
نفع سواها اما القسم الاول وهو الذي فضل فيه من هذه المنفعة غيرها من المنافع فهو انواع الاول شعر الراس و فيه منافع اولى
ان يكون كالقلنسوة الواقية للراس عن الحر والبرد والكسر و الزمن الثانية الزينة والحسن و الثالث ان الحار من شانه ان يصعد
من جميع البدن الى الدماغ و من الدماغ الى فوق و هذه الثالثة هي التي اقتضت كون شعر الراس اكثر شعور البدن النوع الثاني
شعر الحاجبين و الاهداب و فيه منافع الاول الحسن والزينة والثانية ان الاهداب تحفظ العين من ان تسقط فيها شيء من الاجسام
الصغار اذا كانت مفتوحة والحاجبان يمنعان ما يتول بالعرق النازل من وصوله الى العين فيتوسطا السفر و المنافع فلو
ما على الانف بطلت المنفعة فان الاستخراج مطلقا ما كانت منفعته قبل لنقصان من الوصول الى العين و شعر الحاجب ومل ما كان
عنه من الاشياء التي تسيل من الراس واما ان ما لا يحقها الشعر وكثر عدده و فوق المقدار الذي ينبغي لو طرح للعين مقام الحاجب
ولا سلم المانع لكنه يعطي العين ويعلو عليها حتى يستر ويحجب الحدقة فيظلم ما يدركه البصر لشدة ان الاستظلال للعين على اجتماع نور
البصر و منعه من التفرق وكذلك الحاجبان و لما كان المقصود من الاستظلال ذلك لا جرم جعل تحت الاشفار جرم صلب شبيه بالغضروف
يستدق في طول الجفن و فرش تحت شعر الحاجب جلدة صلبة ملتحمة بعضد و الحاجبين لاشد ما كان الاصلح ان يكون شعر الاشفار
قائما منتصبا وان يدوم مقداره على حال واحد في مقدار طوله و في عدد منع عن نحو هذا الشعر ومركزه في جرم صلب ليلا يطول
ويزداد و كان النبات الذي ينبت في الارض الحرة يطول و ينتشر انتشارا والذي ينبت في الارض العورية الصلبة لا ينمو ولا يطول

زيدون حالة واحدة فكذلك الشعر النابت في الاعضاء الرطبة اللينة يلين و يطول كشعر الراس و شعر الشعر النابت في النبت الصلبة لا يطول ولا يزول ولذلك
صار اشفار لاشفار شعر الحاجبين من اعظم امراض الاجفان والنوع الثالث اللحية وفيه منافع الاولى الزينة التي تحصل للرجال عيبها فان ذلك لا يحصل به قولا
وفيه وجه فيكون شعر على العارضين واما المراة فليست لها شعرات [illegible] الشعر النابت ان اللحية تغطي الحبين
تحالها الى ان يحسن من الاشراف [illegible] شعر الحاجبين [illegible]
[illegible]
[illegible]
الموادة للشعر كثر في الرجال منها في النساء فوجب ان تكون الزيادة الحاصلة في الرجال الى اللحية القسم الثاني الشعر الذي ليس فيه منفعة الا تنقية
البدن عن الفضول وهو مثل شعر العانة و الابطين و الانف ونبات البدن و هو مثل العشب الذي ينبت في القرح الذي [illegible]
و يستدل على عناية الطبيعة بالشعر [illegible]
الاعضاء ما لا ينبت عليه الشعر البتة و منها ما ينبت عليه الشعر [illegible] في بطن الام الى اخر العمر و منها ما لا ينبت عليه الشعر في اول الامر
بل بعد ذلك [illegible] القسم الاول وهو الذي لا ينبت عليه الشعر البتة وهو الكفان و الاخمصان و الجبهة اما
الشيب التمامي في الكفين فلانهما خلقا لا يكون في الحركات و حصول الشعر فيهما يحول بينهما العرض و ايضا خلقت الملمس و الشاق لجميع الملموسات
اقوى مع جودة اللمس من الشاق الشعر عليه واما الاخمصان فلا بد فيها من جودة الشاق على الارض الموطوة و القدم كاليد في الشعر
واما الشيب المادي الباقي الاذي فكثرة الاوتار و الاعصاب و هي ابعد من يحوزه الاجزاء فيهما و اما في الاخمصين فلان الاجزاء يتساعد و لا
و اما في الجبهة فلانها لا ينبت عليه الشعر لان الجبهة يمكن ان يستر عليها شعر الراس فيعطيها فيها ما يراد و ايضا لو نبت الشعر فيها لا صعد الى الجبهة على
حلقها اذا كان بحيث على العينين واما الشيب المادي فلان الموضع تحت عظم الجبهة و هو مقدم الدماغ و هو ارطب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الرطوبات والفضلات [illegible]
نبات الشعر فيها [illegible]

المادة لا من قوة الحرارة قال وهذا لا كعضل اليدين اي فصل لا يكون لقلة المادة كعضل اليدين ليصح الاستدلال به على البرودة واما انه كيف يعلم ان
العضل ليس لقلة المادة فيمكنك ان تعرفه من الفرق المذكور بين سعة الصدر الكائنة من قوة الحرارة والكائنة من كثرة المادة وذلك
لان الفضل الذي لا يكون لقلة المادة يكون [illegible] من الاعضاء [illegible] عليه مما يكون لقلة المادة فان غيره من الاعضاء يكون [illegible]
في العضل والصغر هذا ما [illegible] على هذا الكلام ولم يتعرض الشارحان لما ذا [illegible] وليس لعضل اليدين والرجلين والاطراف
وسعة العروق لما عرفت في سعة الصدر لكون النبض [illegible] اوسع لما عرفت والحاجة الى جذب الهواء الكثير
اشد لقوة الحرارة وهما يوجبان عظم النبض وذلك لقوة الطبيعة بسبب قوة الحرارة وجودة الافعال الطبيعية في جذب ما هو
محتاج اليه ودفع ما هو محتاج الى دفعه وغير ذلك لما عرفت اي من شان الحرارة تعظيم العضو وهذا في
بعض النسخ وسببه واضح لكنه غلط لانه لا ينتظم معنا بعده وفي اكثر النسخ وهو الصحيح لانتظام معنا بعده وهو قوله
واما بقرب المفصل من المفاصل [illegible] لانها اذا كانت صغيرة لم يتبين قرب المفاصل وقال المسيحي [illegible]
العضل عند المفصل القريب [illegible] الحركة التي هي [illegible] في جذب المادة لكن يجب ان يعلم ان غلظ العضو تارة يكون لعظم العضل
عند المفصل القريب من المحيط وتارة يكون لعظم [illegible] فالغلظ الكائن الثاني لا يدل على قوة الحرارة [illegible] الاول وهو [illegible]
لان الشيخ قال وعظم العضل عند المفاصل [illegible] قال وعظم العضل مطلقا من غير قيد وهو صحيح وسببه ما ذكرنا
ثم قال و[illegible] من المفاصل وهو ايضا صحيح لما قررنا
اشارة الى علة الاحكام المذكورة على سبيل الاجمال ونحن نذكرها على سبيل التفصيل وهي ضيق الصدر وصغر الاطراف ونقصان [illegible]
وضيق العروق وخفاؤها وصغر النبض وضعفه وصغر العضل وبعدها عن المفاصل اي اضداد
هذه المذكورات اي بسبب البرودة لان البرودة مميتة [illegible]
مانعة للطبيعة والقوى عن الافعال لقلة الرطوبات
كل ذلك بسبب قلة اللحم والشحم قلة الرطوبات اي من [illegible]
[illegible] وانه طول وذلك ايضا لقلة اللحم والشحم [illegible] الاطراف وفي بعض النسخ
والظاهران [illegible] الفارسي رحمه الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
البدن عن الكيفيات الخارجة قال رحمه الله
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

او غيره واما الثاني فالذي يدل على تحقق [illegible] في اللذات البدنية مثل الماكل والمشارب والمناكح الذي يجب نفسه الى جهة [illegible]
وتثبت لذاتها الروحانية من ادراك المعلومات وغيرها حتى ان هذه اللذة [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

زيادة كميتها وإذا عرفت ذلك فاعلم أنه لما كان لكل واحد من الامتلائين أحكام خاصة أراد الشيخ أن يذكر أحكام كل منهما [illegible]
ليكون أخص وأقرب إلى الفهم فلذلك قال بعد تعريف الامتلاء بحسب الأوعية   أي صاحب هذا الامتلاء
وذلك لأن الحركة مسخنة والحرارة مخلخلة وذلك يلزمه زيادة حجم الأخلاط فإذا كانت الأوعية ممتلئة لم يمكن أن يكون
متسعة للزيادة الحادثة بالخلخلة فيضطر ذلك إما إلى انصداع الأوعية وتمديد الأخلاط على ما قال
فيحدث منه الرعاف والنفث وبول الدم ونفثه ونحوه وإما إلى سيلان الأخلاط إلى المواضع الخالية إذا لم يقو الأ[وعية]
على تمزيق الأوعية على ما قال   أي أو سيلان الأخلاط إلى المواضع التي يحتقن الروح فيها لأن العين الأخلاط
والظاهر أن أو بمعنى الواو أما الأول فلأن الحبس الذي [illegible] وإن كان الظاهر أنها العروق لكنه في الحقيقة ما فيها من
الأخلاط [illegible] وأما الثاني فلأن سيلان المواد إلى التجاويف لا يكون عن انصداع العروق على ما شعر به الواو
عن انصدادها عند ازدياد ما فيها [illegible] إلى تجويفي القلب والدماغ على ما قال المسيحي وهو أن التجاويف إلى العروق [illegible]
أن ينصب من فوهاتها المواد عند ازدياد [illegible] إلى تجويفي القلب وتجويف الدماغ فإن حصل الانصباب إلى التجويف
الأول ترتب عليه الغشي ثم الخناق ثم الموت فإن المادة عند كثرتها تغمر الحرارة الغريزية والقوة الحيوانية كالدهن الشرج
فالخناق على هذا قلبي وهو قريب معنى بعيد لفظا يسبق الذهن إلى الخلقي وبه فسر القرشي وقال وإن انصبت المادة إلى
الحلق أحدثت الخناق وإن حصل الانصباب إلى التجويف الثاني وامتلاء بالكلية حدثت السكتة وإلا الصرع على ما قال
قال القرشي ومن جملة المواضع الخالية التي ينصب إليها المواد من العروق عند
ازديادها تجاويف الدماغ والقلب فإن المادة إذا انصبت إلى الأول أحدثت الصرع أو السكتة وإن انصبت إلى الثاني
أحدثت الموت فجأة ثم قال ويشبه أن يكون الشيخ إنما لم يذكر هذا لأنه يسمى في العرف سكتة والحاصل أن كل واحد من
جعل القلب من أمثلة سيلان المواد إليه عند ازديادها إلا أن القرشي يقول إنما لم يذكره الشيخ لأنه داخل في السكتة عرفا
والمسيحي يقول إنه ذكره وهو الخناق وعلى هذا يكون الخناق الحلقي متروكا والأولى بناء على ما ذهب من جمل المشترك عند
الخلو عن القرينة على جميع محامله كالشافعي والقاضي أبو بكر الباقلاني أن يحمل الخناق على الحلقي والقلبي ليكون تاما فائدة و
أتم فائدة   أو الاضطلاع للامتلاء بحسب الأوعية كالفصد لأنه يخرج المادة في الوقت من
غير تحريك يخاف فيه ما قلنا وكذلك استعمال المسهلات
أي صاحب [illegible]
كيفية الأخلاط   قال المسيحي هذا إنما يصح إذا كان خروج كيفية الخلط إلى جانب الحرارة
فإن المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة يطفئ عنها الحرارة الغريزية بعفن وأما إذا كان خروجها إلى جانب البرودة
يصير مستعدا للتعفن بل للفجاجة والبهوة [illegible] العفونة وفيه نظر لأن الرطوبات إذا كانت كيفيتها غير موافقة
للطبيعة عجزت الطبيعة عنها سواء كانت الكيفيات حارة أو باردة وإذا عجزت عنها الطبيعة بل الحرارة الغريزية يعرض
فيها الحرارة الغريبة كما قلنا فيما تقدم وموجب تعفنها ثم قال وهذا النوع يلزمه من أحكام المعالجة الإسهال وإنما لم يذكر
الشيخ كما ذكر الفصد في النوع الأول اتكالا على ذهن المشتغل فإنه لما كان في المشهور أن المواد متى استعدت للعفن أو عفنت
لم يبق لها علاج إلا إخراجها وأنواع الإخراج المشهورة محصورة في نوعين الفصد والإسهال والأول قد مضى الكلام فيه فتعين أن
الثاني يستعمل في هذا ولذلك تركه الشيخ ذكره وفيه نظر لا يخفى على من تأمل فيما [illegible] المبحث الثاني
في علامات مطلق الامتلاء قال رحمه الله   وفي بعض النسخ
وعلامتان والمراد منهما واحد وهو ما ذكرنا من ذكر علامات مطلق الامتلاء سواء كان بحسب الأوعية أو بحسب القوة
وفي بعض النسخ   وكل منهما بالتزام غير مرة   أما في الامتلاء بحسب الأوعية فظاهر لوجود المادة
الكثيرة

الكثيرة وتمديدها الأعضاء وضعفها الحاصل هو [illegible] وذلك يوجب الثقل وأما في الامتلاء بحسب القوة فلأن الأخلاط الرديئة يصير
كلا على القوى فهي عديم انتظامها   وذلك لأجل الثقل ولأن المواد يعرض لها الحركة فيظهر بسرعتها أما في الامتلاء
بحسب الأوعية فلكثرة الأخلاط الصابغة للجلد ولا سيما إن كان الغالب هو الدم ولونه أحمر وأما في الامتلاء بحسب القوة فإنما يكون
ذلك إذا كانت رداءة كيفيتها بالحرارة المتوسطة إذ لو كانت الحرارة قوية جدا اصفرت اللون بتحليلها المادة من سرعة لأجزائها
المواد ولو كان لبرودة لابيض اللون أو كدر ينقضت حرارته عن الأخلاط الداخل بسبب البرد   أما في الامتلاء
بحسب الأوعية فظاهر وذلك بسبب زيادة حجم الأخلاط وأما في الامتلاء بحسب القوة فإنما يكون ذلك إذا كان عن الحرارة لأنها توجب
غليان الأخلاط المحوج لتحريكها إلى الخارج وأما إذا كان ذلك عن برودة فلم يلزم ذلك لأن الاختلاج يكون عن ريح بسبب البرد
وذلك يكون بحسب الامتلاء بحسب الأوعية وهو ظاهر وبحسب القوة إذا كانت الحرارة لأنها توجب غليان المادة وزيادة حجمها
وذلك أيضا في الامتلاء بحسب الأوعية ظاهر وبحسب القوة لأجل الحرارة أيضا   وذلك
لكثرة ما يخرج معه من الفضول لزيادتها أما في الامتلاء بحسب القوة فلأن الرطوبات إذا كانت رديئة كانت من جنس الفضول وهنا
الانصباغ في الامتلاء بحسب الأوعية إلى الحمرة لأن مجموع الأخلاط لونه أحمر ولأن الميرة يضعف لكثرة المادة عن تغيير المادة
لمخالطته حتى تجعلها بصبغ لونه ويكون الامتلاء بحسب القوة بحسب الكيفية الحادثة في الأخلاط فتارة يكون إلى الصفرة وإن كانت تلك
الكيفية حرارة قوية وتارة يكون إلى البياض إن كانت تلك الكيفية حرارة قوية وتارة يكون إلى البياض إن كانت تلك الكيفية [illegible]
وذلك لكثرة ما يكون يجعل في البول من الفضول وهي كيفية كانت أحوج من المائية فيغلظها ففي الامتلاء
بحسب الأوعية وأما في الامتلاء بحسب القوة فأكثر ما يحصل ويظهر الحس إذا كان الخروج إلى جانب البرودة لأنها موجبة للكدورة
والخلط بحرارة دون الحرارة   لأن الطبيعة يكون في كلا نوعي الامتلاء مشغولة بدفع ما في البدن من المواد و
ذلك مما يعوقها عن الجذب الموجب للشهوة والمراد بالشهوة هنا الطبيعة وهي تقاضي الأعضاء وجذبها لما في المعدة لا النفسانية
والحاصة بالمعدة   وذلك لكثرة البخارات التي يحا لطف الروح الباصر هذا في الامتلاء بحسب
الأوعية وأما في الامتلاء بحسب القوة فالخارج فيه إلى جانب الحرارة توجب الغليان والتبخر وذلك مما يوجب الكدورة المترتب
عليها كلال البصر والى جانب البرودة توجب إجماد المواد وتغليظ قوامها وذلك مما يوجب كدورة الروح الباصر وكلال البصر ثم
إن هذا لا يختص البصر بل جميع الحواس تكدر عند حصول حمى الامتلاء ويحصل لها الكلال وإنما خصص الشيخ البصر بالذكر قال
بعضهم لأن التأثر فيه يكون أظهر لها بالرطوبة أكثر وقال بعضهم لأن الروح الباصر يجب أن يكون ألطف والامتلاء يكدرها
ويغلظها وقال المسيحي الحق فيه ما أقول وهو أنك قد عرفت أن المذاهب المشهورة في الإبصار ثلاثة أحدها القول بالانطباع
وثانيها القول بخروج الشعاع وثالثها القول بالاستحالة وفي هذه الثلاثة الإبصار يحتاج إلى لطافة الروح الباصر وخلوه
من الكدورة أما في الأول فليسهل انطباع ما ينطبع فيه وأما الثاني فليسهل خروجه وانفصاله إلى المبصرات ثم اتصاله وأما
الثالث فليسهل استحالته وكون ذلك مختصا بالذكر وهذه الوجوه ضعيفة أما الأول فلأن الشم أرطب فيه لأنها أقرب
إلى الدماغ ولأنها مشتركة فيكون أولى بالتكدير لتلك ما يصل منها من المكدرات بالنسبة إلى ما يصل من المكشوف كالبصر
وأما الثاني فلأن جميع الحواس يجب أن يكون أرواحها ألطف ليكون أدرك لما يحسوا بها أنه أصح وأما الثالث فلأن
الحكماء وإن اختلفت كلهم في كيفية الإبصار لكنهم مع اختلافهم فيها متفقون على أنه لابد من لطافة الروح وهذا إنما
كان يفيد لو كان الحكماء غير متفقين على وجوب لطافة روح غير الباصر من الحواس والأولى أن يقال إن علة التخصيص
أن الشم رطوبة الآلة فقط حتى يقتضي كون الشم رطبة يلزم رطوبة الدماغ كونها آلة كالبصر وضعفه وكدورته لضعف
ولمن نظر في المنح من كلال الشم وضعفه لأنه ليس مما يظهر للغير البتة ولا الظاهر سرعة لأن الشم لكونه أضعف الحواس وكذا
غير محتاج إليه كالبصر يكون في كثر الأحوال مغفولا عنه فلذلك لا يدرك كلاله وضعفه كما يدرك كلال البصر وضعفه فلذا

حسب الشيخ المذكور هذا ما عندي فيه والعلم عند الله العزيز الموجد
أي يعرض بسرعة   وذلك لأنه يرى
كالمتضاد سريع الحركة   إذ لو كان زائد المقدار حل الغضبل كان الامتلاء بحسب الأوعية
لا بحسب القوة والمنضوج هذا وذلك لأنك قد عرفت كيفية دلالة الأحلام على نوعي المادة والشيخ فيهما في هذا الموضع باعتبار
الامتلاء مثال فيحسن الأول ما يدل على الامتلاء بحسب الأوعية ومن الأحلام الدالة على الثقل والثاني يدل على الكائن بحسب القوة
ومن الأحلام الدالة على الخفة إذا كان الخروج لأجل الحرارة والعلة في ذلك أن النوع منضرع بثقل المادة في الأول وبتغير كيفيتها في
الثاني فيحصل في حال النوم ما يعرض في اليقظة عند التضرر بحمل الثقيل وبالأخلاط الحادة الرقيقة المبحث الثالث
في علامات الامتلاء بحسب القوة قال رحمه الله
أي الامتلاء بحسب القوة   أي وهذه الثلاث   قد علمت أن الامتلاء بحسب
القوة كيف يوجب الثقل والكسل ولكن يجب أن تعلم أن ذلك يكون في الامتلاء بحسب الأوعية أكثر وخصوصا إذا كان سوء
المزاج الرديء للامتلاء بحسب حارا لا يقتضي الحرارة الجالبة للخفة وذلك يأتي الثقل وأما قلة الشهوة وسقوطها فقد يكون للامتلاء
بحسب القوة أكثر وذلك لأن سوء المزاج يلزمه الأمراض بأفعال القوى أكثر من لزومه ذلك لكثرة الأخلاط وخصوصا
إذا كان اليابس ذلك المزاج حارا فإن الحرارة يقلل شهوة الطعام لأنها تحوج إلى استعمال البارد الرطب الذي هو الماء أكثر من اليابس
الذي هو الغذاء وأما إذا كان المزاج باردا فربما لم يوجب قلة الشهوة بل زيادتها
أي مقرونا حالها عن الامتلاء الأولى
لأن كل هذه المذكورات كانت لوازم الامتلاء
الأول عقيب إتيانه لأنها مساوية   أي في هذا النوع من الامتلاء الأول لأنه
يوجب الانكسار والإعياء من غير حركة لأنها تابعة الثقل   أي حركة الانتقال   أي حركة غير الانتقال
كحركة الحالب وغيره من أرباب الصنائع والعلة فيه أن الحركة يسيل الأخلاط الرديئة إلى المفاصل وإلى العضل وقبل ذلك
يكون ساكنة كامنة لأن الطبيعة تمكنها حذرا من انتشارها
إنما يكون كذلك إذا كان سوء المزاج حارا وظهر من هنا مما ذكرنا أن الشيخ لم يذكر في علامات الامتلاء بحسب القوة ما يكون تابعا
لبرودة لما ذكرنا من العلة وهي أن البرودة في أكثر الأمر يلزمها تكاثف الأخلاط ونقصان حجمها وذلك إذا كان الأمر لا يحس أن
مثال الامتلاء   أي الطعم   أي لأجل الخلط الغالب   أي في الفضل
الثاني   لأنه لأجل غلبة الكيفيات إنما
يستحكم إذا كانت تلك الكيفيات قوية وذلك يلزمه ضرر الأفعال الاختيارية قال رحمه الله
وهذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الأول في علامات
غلبة الدم قال رحمه الله لما فرغ الشيخ من ذكر علامات الامتلاء مطلقا شرع في ذكر العلامات الدالة على غلبة خلط خلط
وبدأ بذكر ما يدل على الدم لأنه أكثر الأخلاط مقدارا وأشرفها قدرا
وذلك لأن الدم في الامتلاء المطلق الكلي يكون غالبا أيضا فيكون الظاهر والغالب ما ذكرناه
وذلك لأن الأوعية أو جاء أحدها أنه تمدد الأعضاء وثانيها أنه يملأ المفاصل فيحبسها وثالثها أنه يزاحم
ما يحوي أو عيته ورابعها أنه يغمر الحرارة الغريزية فيضعفها عن حمل البدن   وذلك لأن الأعصاب
الآتية إليهما رطبة لينة منبع إليهما في فضاء عروق ويشتمل على أرواح كثيرة فإذا ترطب تلك الأرواح بكثرة الدم كان لها
ثقل فيعسر على الأعصاب قوامها   أي وتصير ذا الرأس لمثل ما قلنا في ثقل البدن   أي وثقيلة الصدغين
لأن أكثر

لأن أكثر العروق الضاربة بالدم إلى الرأس يصعد من جهتها   وذلك لما يحتبس في العضل من الفضول الغالبة المحوجة للطبيعة بدفعها
إلى تلك الحركة   وذلك لما يحتبس من الفضول في عضل الجفن والشفتين   وذلك لما يلزم غلبة الدم من الحلاوة
الفم خصوصا والطبيعة يكون حينئذ كارهة للغذاء بسبب كثرة ما عندها وفي بعض النسخ   وهو خطأ
أي الإثم وذلك لأربعة أوجه أحدها الرطوبة الدم وثانيها أنه يغلظ قوام [illegible] الأعصاب ويمنع الروح من الانبعاث إلى ظاهر
البدن وثالثها أنه يغلظ قوام الروح ورابعها أن [illegible] الطريق في الأعصاب وخامسها أنه يغمر الحرارة الغريزية بكثرة
مقداره ويعجز عن الظهور والبروز إلى ظاهر البدن   وذلك لكثرة الرطوبات وصعود الحرارة غليظة من الدم
بخارا وأمواجها   لما ذكرنا في التكدير والثقل أيضا   وذلك لكثرة المواد التي يكون في
العضل [illegible] الإعياء الذي لا يعرف له سبب يبتدئ بمرض ومراده من الذي لا يعرف له سبب لا يكون حادثا عن حركة
فإن السبب الموجب للإعياء من المشهور هو الحركة حتى حدث إعياء ولم يكن تقدمه حركة تعرفه فسببه مواد تحرك فيه في الأعضاء
وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام أحدها القروحي وهو أن الإنسان يحس في بدنه إذا مشى بالم القروح أي كونه معه نخس وغرزة
بعد الأمر وثانيها التمددي وهو أن يحس صاحبه بتمدد في أعضائه لكن هذا تارة يكون عن مواد مستولية على البدن وتارة يكون
عن رياح تمدد الأعضاء والفرق بينهما بالثقل وعدم الثقل وثالثها الورمي وهو أن يحس معه ألم شبيه بألم الورم ومادة
هذا مركبة من المادتين ومراده بالإعياء ما يكون حادثا عن حركة وإنما كان هذا يسبب بمرض لأن المادة إذا تحركت بنفسها
إنما أوجبت ذلك لدلالتها على كثرتها والمادة الكثيرة إذا لم يصلح ولم يستفرغ فهي الأكثر يوجب مرضا
لكثرة الخلط الخارج   وذلك لكثرة الصانع للخبز وإنما خص الشباب بالذكر لحرارة جوهرهم وتخلخل أبدانهم
وكثرة عروقهم   وذلك لدفع الطبيعة بعض المواد إلى الخارج
وذلك لتمدد الذي يوجبه زيادة مقدار ما في العروق
لا لدفع الطبيعة المواد إلى هذه الجهات على ما قال المسيحي فإن فيه بعدا فإن هذه المواضع غير مشهورة بدفع الطبيعة المواد إليها اللهم
إلا أن يقال هذا وإن كان كذلك لكن الطبيعة قد تدفع المواد إليها لسهولة تبريد الدماغ لكونها مرعنطا
أي على غلبة الدم   وهو المزاج الذي يلزمه كثرة الدم وهو الحار الرطب   وهو الزمان الذي يكون
الدم كثيرا كالقوم والحمى والنمو   وهو الرطب الربيعي وكذلك الفصل وهو الربيع   وهو سن الشباب والثبات
دون الشائخ   وهو أغذية الامتلاء الدموي   وخصوصا فمن كثرة مع العرض إن أن
القوى امتلاء لمن له المزاج المذكور والسن الشائب والبلد والسن والعادة وعهد العهد بالفصد فإن الامتلاء الدموي
وقد يدل على غلبة الدم الأحلام   أي على الدم
أي الحريص وفي بعض النسخ   أي حريره   والخامس في حمرته والأول أنسب بنظم الكتاب لقوله
الأشياء الحالية والشيء بالحالة في الدم إن الحكماء الفاضل جالينوس في تفسير المقالة الثانية وكتاب الأخلاط الأ[ول]
أبقراط أن رجلا حصل له عند استيلاء الدم عليه أنه رأى في منامه كأنه قائم في بركة مملوءة بالدم محدود وبيان الدم غالب على ذلك
الرجل وكان الأمر كما حدس جالينوس ومن ذلك يعلم أن قول من زعم أن الحالة تصحيف والصواب الحاد   من الدم خطأ
والعلة في جميع ذلك أن الأرواح يتكيف بلون الدم لأجل غلبته فيكون ما يتخيل فيها أمام الحس على لونه قال المسيحي وهو أيضا علامة
أقوى تركها الشيخ وهي كثرة الاحتكاك في المواضع المعتادة بخروج الدم منها مثل مواضع الحجامة والفصد وفيه نظر وأما الأول
وما يعرض عند غلبة الدم غالطة كما تشبه بسبب الحج المنطر الذي في أن سعة العروق وهو مع وضوحه دفق المبحث الثاني
في علامات غلبة البلغم قال رحمه الله   لأن اللون
يتبع لون الخلط الغالب   أي رخاوة اللحم وذلك لاستيلاء الرطوبة وقهرها الحرارة الغريزية وضعف الهضم سيما في الأطراف

فلبدلها عن ذلك وايضا القلب ما يخص الاطراف سيما متى كانت متحركة وايضا لكثرة ما يعرض في الدم من الرطوبة والمائية حتى يصير اللحم
كما في المستسقين ولين — لكثرة رطوبة الدم وما يشبهه — اي في البدن مخصوصة وذلك لان مزاج البلغم هذا المزاج
على ما يأتي ومزاج البدن انما يتبع مزاج الخلط الغالب — لكثرة رطوبة البلغم — اي لزوجة الريق اما ان كان
هذا الشواهد فظاهر لان البلغم [illegible] ان يكون هناك حرارة [illegible] بسبب [illegible] في لزوجة الريق [illegible]
[illegible] قوام البلغم هنا [illegible] غير مطرة — لاستيلاء البرودة والرطوبة — اي البلغم لا
الكلام في غلبته — لان المالح الخفيف واشتياق الطبيعة على قلة العطش — معناه وقلة العطش
وخصوصا وذلك لان من الشيوخ [illegible] قلة العطش وليس معنى هذا الكلام ما ذكره الامام وهو ان معناه الا ان يكون مالحا فانه
يعطش وخصوصا في المشايخ فهو لا يعطش فيهم اكثر فانه فاسد لان عطش المالح في الشباب اقوى واشد منه في المشايخ وسببه ظاهر
لا يحتاج الى بيانه — وذلك لوجوه اربعة احدها ان فتور الحرارة وضعف الهضم وثانيها انه يرخي المعدة ويميل بين [illegible]
والغذاء لان البلغم فيها اكثر فانها معدته وثالثها انه يثقل على القوة فيمنعها عن اجادة الهضم ورابعها انه يضعف القوة
الماسكة التي الهضم موقوف على فعلها — اما لضعف الهضم بسبب البرد والرطوبة واما لان اكثر ما يتولد في المعدة
البلغم الحامض لاختلاط السوداء المنصبة الى المعدة بالبلغم الموجود فيها — بياض لون الخلط الغالب ولين
المزاج واعلم ان قوام هذا البول اما ان يكون غليظا وذلك عند [illegible] او لدفع الطبيعة وقد عرفت [illegible]
ان يكون رقيقا وذلك اذا كان البلغم في المجاري وسددها ولا ينفذ فيها الا الرقيق ومع ذلك تغير لون البول الى البياض والقروان
هذا الرقيق [illegible] لان الطبيعة [illegible] مع دفع السدد وخروج الاخلاط التي كانت محبوسة بالسدد وقد [illegible]
الحرارة فيها [illegible] الابيض [illegible] خروج المواد البلغمية [illegible] وهذا كلام تام في البلغم
وذلك لوجهين احدهما لفرط الرطوبة مع البرد وثانيهما ان البلغم للزوجته يسد مسالك الروح النفساني ويمنعها من النفوذ
والبروز الى ظاهر البدن فيكن في الباطن ويحصل النوم — وذلك لثلاثة اوجه احدها الثقل الحاصل من الامتلاء على [illegible]
ولان الحركة تقتصر عليها حركة الاعضاء وثانيها انه لرطوبته يرخي الاعصاب لان قوتها باليبوسة وخصوصا مع الحرارة [illegible]
لا تطاوع في الحركة فيثقل على الحركة ويحدث عنه الكسل وثالثها انه لبرده يوجب السكون ويباين الحركة لان الحرارة [illegible]
البدنية الحركة وغير الحركة — لما قلنا ان قوتها باليبوسة والحرارة فيكون ضعفها بالرطوبة والبرودة
لافراط الرطوبة مع البرد وهما اضر الاشياء بالذهن لان الرطوبة يكدر الذهن والبرودة ينافي فعل القوى الدماغية
لفرط الرطوبة — اي ما يميل الى البطء — وذلك لفقد الحاجة بسبب البرد — اي عن جملة ما ذكرنا من العلامات
الدالة على غلبة البلغم الشيء فانه يدل عليها على قياس ما تقدم في الدم وكذا الحكم في جميع ما عطف عليه من قوله

اي مع رهله وهو ظاهر وهو مناسب وفي بعض النسخ من الارتعاد اي الاضطراب بقوله ارتعد فارتعد وفي بعض النسخ والخفة
ما ذكرناه هنا غير مناسب للمقام اللهم الا ان يحمل الرعدة على فعل المقشعر فيناسب المقام المبحث الثالث
في علامات غلبة الصفراء قال رحمه الله — وذلك لغلبة
الصفرة على لون الخلط لكن الغالب هو الصفراء وكون لون [illegible] هذا الخلط هو اللون لكن يجب ان تعلم ان صفرة الصفراء
[illegible] ظاهر البدن [illegible] بخلاف البلغم والسوداء لان الصفراء للطافتها ينفذ سريعا الى ظاهر البدن ولا كذلك البلغم والسوداء
فانهما [illegible] ومع ذلك لا يكون تغيرهما للون كثيرا [illegible] غليظين فلا ينفذان الى الظاهر واما [illegible]
العينين بالذكر لان تغير اللون يكون فيهما اظهر [illegible]
يظهر في العينين — وهو ظاهر يكون طعم الخلط المذكور هذا الطعم — اما الخشونة

وانا

فاما لان الصفراء لحدتها تجرد سطحه وتوجب احتلاجات فيصير بعضها ارفع وبعضه اخفض وهو المعنى بالخشونة واما لان اجزاء العضو يجتمع
بسبب نقصان الرطوبات فيختلف وضعها واما الجفاف فلنقصان الرطوبات بسبب غلبة يبوسة الصفراء وبسبب قوة حرارتها المحللة لها
[illegible] اللسان بالذكر وان كان هذا العارض لا يختص لوجوده في الاعضاء الاخر وذلك لان ظهوره في اللسان اكثر [illegible]
فيكون استعداده للجفاف اكثر — كل هذه الثلاثة لنقصان الرطوبات
وغلبة الحرارة لكن يجب ان تعلم ان [illegible] ما يدل على الحرارة واليبوسة فلم يكن جميعها ما ذكره الشيخ في اوائل الكتاب الثالث
من انه قد يكون لغلظ المادة وقد يكون لسدد في الخياشيم وقد يكون لقوة الماسكة وقد يكون لضعف الدافعة التي في الدماغ و
سنذكر الفرق بين هذه عند الكلام في علامات السدد — [illegible]
بسبب حرارة هذا الخلط [illegible] — لان قوتها انما يكون باعتدال البرودة
وذلك لمرارة الصفراء وكراهتها عند الطبيعة فتنهض لدفعها ولان الصفراء للطافتها تطفو على فم المعدة فيكون
[illegible] للغثيان والقيء اكثر [illegible] ولا يخفى ان المعدة لو كانت صفراوية كان توليدها للصفراء اكثر ولا
ان الدم يعرض احتراق بسبب غلبة الحرارة ان يكون لونه اخضر وربما تعدى الى الزنجاري — وفي بعض النسخ
والاول انسب [illegible] اكثر وهذا اقرب الوجوه لان الصفراء وان كانت حادة لذاعة الا انها في الاكثر لا يعرض منها
اختلاف اذ الصفراء لحرارتها ولطافتها في اكثر الامر تحرك الى اعالي البدن والى ظاهره ولذلك يكون الطبيعة في الحميات [illegible]
الامر معتقلة — لكثرة [illegible] الصفراوي — اي بعد ما ذكرنا من العلامات الدالة على غلبة الصفراء
فما يدل عليها ايضا على قياس ما قلناه في الدم — [illegible]
اوقات السنة وهي الفصول — اي صاحب هذا المزاج
وكل هذا ظاهر مما تقدم ولا حاجة [illegible]

المبحث الرابع في علامات غلبة السوداء قال رحمه الله

اي جسه وذلك لتلبيس السوداء وارضيتها دائما لا يعرض هنا عن الصفراء مع كونها يابسة لان حرها قليل والحرارة [illegible]
وفي بعض النسخ ومنه [illegible] — وهو خطأ لان اللون لا يحصل [illegible] وانما [illegible]
ولكن نسبة الكدرة الى البدن اقرب من نسبة الخلط الى اللون [illegible] في بعض النسخ [illegible] — وذلك [illegible]
وسواده — اي سواد لونه وغلظ قوامه وذلك ظاهر لغلبة الخلط الاسود الغليظ [illegible]
القوام — لان ذلك من شأن السوداء لانها تحصف جوهر الدماغ وتشوش ما يرتسم فيه من الصور
الفكرية والخيالات الوسواسية ولانها تغير لون الارواح الدماغية الى الظلمة فتغير احكامها وافعالها
وذلك لكثرة ما ينصب اليه من السوداء لانها بالطبع [illegible] — وهي الكلية وذلك لكثرة
ما ينصب من السوداء الى فم المعدة وخصوصا اذا لم يكن السوداء رديئة [illegible] في الطبيعة [illegible]
الدفع اكثر من الجذب — وذلك ظاهر لكثرة الخلط الذي هو كذلك — وذلك اذا كانت تلك السوداء
دموية — وذلك ظاهر لغلبة السوداء واما البلغم وان كان غليظا فقد لا يكون البول معه في غلظ السوداوي [illegible]
للذوبان بسبب رطوبته وعصيان السوداء عن ذلك لارضيتها — لان ذلك يتبع كثرة السوداء
والاصل فيكون البدن من شأنه توليدها — وذلك لغلبة الرطوبات
عليها ومما يدل على غلبة السوداء ظهور امراضها على ما قال
اي السوداوية كالجرب اليابس — اي وكثرة حدوث علل الطحال لانه خزانة السوداء على ما عرفت
اي ومما يدل على غلبة السوداء على ما قلنا في الدم والسن

[illegible] — جمع مرة وهي [illegible]
واعلم ان الشيخ انما قدم ذكر علامة الدم لانه اكثر الاخلاط واشرفها ثم اتبعه بذكر علامة البلغم لانه دونه في الشرف والكثرة وقريب
ثم ذكر علامة الصفراء لانها اشرف من السوداء لحرارتها واخر ذكر علامات السوداء لبعدها من مناسبة الحياة قال رحمه الله
قال [illegible] من ههنا
لما الشيخ يذكر ما يدل على النوع الثاني من انواع المرض وهو سوء الهيئة وكان يجب عليه ان يذكر ما يدل على انواعه جميعا الا انه انما
يدل على السدد التي هي بعض انواعه لانك قد عرفت ان السدد [illegible] فاستقصى القول فيما يدل عليها [illegible] اما فساد الشكل
فما كان منه ظاهرا [illegible] ومع ذلك فان ما كان منه ظاهرا فمعرفته بالحس وما كان في
الباطن فمعرفته بدلائل اخر كما يستدل [illegible] عند استعمال الغذاء على [illegible] وكما يستدل باتساع ثقبة العين [illegible]
على [illegible] الرطوبة الجليدية واما امراض التجاويف فما كان منها ظاهرا [illegible] وباطن الكف فيستدل على [illegible]
بالحس وقد عرفت ان التجويف هو [illegible] وما كان منها باطنا فيستدل عليه بامر اخر وهو [illegible] بالقياس الى [illegible]
مثال ذلك الكبد [illegible] الطحال [illegible]
الثقل [illegible] الكبد [illegible] القياس الى الطحال والعروق [illegible]
من وجوه اربعة احدها [illegible]
[illegible] الاصل الثابت منه واما الثقل
[illegible] من الكبد وثانيها ان [illegible] الاصابع [illegible]
[illegible] الاصابع [illegible]
واما امتلاء [illegible]
على امتلاء [illegible] والشرع [illegible]
[illegible] على [illegible] ظاهرة وباطنة فان كان [illegible]
استدل عليه [illegible] على [illegible] الطحال [illegible]
المعدة لضعف شهوة الطعام [illegible] السوداء الى فم المعدة قد يكون لسدة في احد
مجاريه وقد يكون لضعف [illegible] وقد يكون [illegible] الماسكة وقد يكون لضعف [illegible]
من الكبد [illegible] والفرق بين ما ذكرنا ان الكائن لقوة الماسكة ولضعف الدافعة والصلابة [illegible] الثقل
والكائن لضعف الجاذبة [illegible] السوداء [illegible] الطحال [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الطحال [illegible] المعدة والفرق [illegible] الثقل [illegible]
في هذا المجرى [illegible] السوداء في الطحال [illegible] الاولى [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] الثقل وهذا الموضع [illegible]
والفرق بين ضعف الدافعة والجاذبة وجود الثقل في الطحال فان ضعف الدافعة [illegible] الثقل والفرق بين ضعف الدافعة و
السدة في المجرى الاسفل [illegible] وبين المعدة ان في وجود السدة [illegible] شهوة الطعام [illegible]
الدافعة [illegible] والفرق بين [illegible] الدافعة والكائن لقوة الماسكة ان الكائن لضعف الدافعة [illegible]
الطعام [illegible] الماسكة والفرق بين السدة الكائنة في المجرى الاعلى من مجاري الطحال والكائنة في المجرى الاسفل [illegible]
الاول لا يبطل شهوة الطعام دفعة بل بالتدريج بخلاف الثاني [illegible] الاول [illegible] الطحال [illegible]

ومن الشرايين الى القلب في زمان [illegible] القلب والقباض والشك الخامس انه [illegible] ان يكون [illegible] القلب
[illegible] من الروح المقدار الذي يخرج من الشرايين [illegible] فان الخارج من الشرايين يجب ان يكون كثيرا [illegible]
يكون قد [illegible] من الروح التي في [illegible] الشرايين البدن [illegible]
[illegible] تجويف القلب [illegible] القلب [illegible] تجويف [illegible] القلب [illegible]
[illegible] القلب [illegible] الشرايين [illegible]
كثيرة [illegible] الروح [illegible] الروح و [illegible]
الواصل اليه والشك السادس انه لو كان انقباض الشرايين بسبب خلوها من الروح الكثيرة و [illegible] الروح
لزم ان يكون انبساط طرف الشريان الذي يلي القلب قبل انبساط ما بعد عنه ويكون [illegible] الابعد
الى القلب الى الطرف الابعد عنه ويكون انقباض الطرف الابعد عن القلب قبل انقباض الطرف الاقرب [illegible]
النبض وذلك لانه [illegible] الزمان الذي [illegible] الروح عند انقباض القلب [illegible] الشرايين
[illegible] الزمان الذي [illegible] انبساط [illegible] القلب [illegible] الطرف الابعد [illegible]
الروح [illegible] القلب [illegible] الشرايين قبل انقباض الطرف الاقرب [illegible] الطرف الابعد عن القلب [illegible]
الاقرب لان [illegible] الروح الى الابعد [illegible] والشك السابع انه لو كانت حركة الشرايين [illegible]
حركة القلب وحركة القلب [illegible] البدن [illegible] النبض [illegible]
[illegible] والشك الثامن [illegible] الروح [illegible]
حركة الشرايين [illegible] الشرايين [illegible] الانقباض [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] القلب [illegible]
الروح [illegible] القلب [illegible] الروح [illegible]
من المقدار الذي [illegible] الروح [illegible]
يكون في الشرايين [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الروح [illegible] القلب [illegible] الشرايين [illegible]
[illegible] الشرايين [illegible] الروح [illegible]
والهواء البارد والشرايين [illegible] كثيرة [illegible]
الاعضاء [illegible] الاعضاء [illegible] الروح [illegible]
[illegible] الروح [illegible] القلب
[illegible] الشرايين [illegible] العضو [illegible]
على [illegible] الشرايين [illegible]
ذكرناه من الفوائد [illegible] حركة القلب والشرايين [illegible] الشرايين ساكنة
لا متحركة [illegible] الروح [illegible] القلب والشرايين [illegible] الاعضاء [illegible] الاعضاء
[illegible] القلب [illegible] الشرايين [illegible]
[illegible] الشرايين [illegible] القلب [illegible]
[illegible] على الاعضاء [illegible] عن الاعضاء [illegible] الشرايين [illegible]

الغرض من زيد الحيوان الميت ولا يخفى ان من قوله والذي نعرفه نحن اي هذا الامر جلي له ظاهر قال الفاضل جالينوس والحق ان الرئة

[illegible]

العصبة

[illegible]

والنفس

المراد التدبير هو ذلك لان النفسية لا يكون بالنسيم فقط بل كذلك لان النسيم يبقي الروح باستصحاب خصوصها بعد عنه مالخرج
فيتدفق ان ذلك النفسية يكون بالنسيم وهو خطاء لان الشيخ قال في الفصل الرابع من المقالة الثانية من حيوان الشفاء ان الروح اما
لقبول هذه القوى شرطا ان يكون حارا او ان الشمس ليس انما بعد له بالبرد مثل ان يمنع لاولها الذي يحصل بخلل الروح وان يدفع
عنه البخار الدخاني الذي هو بمنزلة الفضل في البدن هذا نصه في الشفاء والتحقيق بيان الغرض من دخول الهواء ليس تبريد
الروح في السالامتصرا بتبريد حرارته مما في عليها وبين الامرين فرق لان الاول افادة البرودة وتعاكس ازدياد الحرارة فظهر ان المقصود من
الانبساط ليس هو التبريد وانما الغرض من الانقباض اخراج الحدث ما دفع البخار الدخاني وذلك ليس تبريدا بل دفع فضل واما بها توزيع
الروح على الاعضاء وظاهره ليس تبريدا ايضا واما التدبير فلانه امر شامل لهذه المعاني الثلثة وههنا اشكال وهو ان الدماغ
من جملة اوعية الروح وهو ينبسط او ينقبض لتدبير الروح بالنسيم ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل استنشاق كما عرفت فان
تكلف بتكلف وقال المراد بالروح ههنا الحيوانية كان ذلك مع كونه خارجا عن مفهوم اللفظ غير صحيح ايضا وذلك لان القلب
من جملة اوعية الروح الحيواني وهو ينبسط وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ولا يقال لذلك نبض الا ان يقال المراد بالوعاء
الوعاء القريب وهو المجاور للروح اي القلب والشرايين لا البعيد كالدماغ والانف فان الهواء يجذبه الى اعلى الحلق ثم يرسله
الرئة ثم الى القلب ولكن لفظه لا يدل على القريب وهو ظاهر والاولى ان يقال المراد باوعية الروح مكان تولدها على ما قال
الشيخ في فصول المستفادة من علم خلق القلب العروق الضوارب المنبعثة منه وعاء الروح ومكان تولدها لم يحتمل الصدد
نقضا الا ان يشتمل على الروح الحيواني لكنه ليس بمكان تولدها وهو ظاهر وههنا بيان اشتمال الحد على العلل الثلث صريحا وهي
المادية والصورية والغائية لكن قاصدا ولا علينا المطابقة واما الفاعلية فغير مذكورة صريحا الزاما لان الحركة على تحريك من
غير المحرك مثل الحركة وهو القوة الحيوانية او غيرها على ما عرفت من الاختلاف والتوجيه وقال الامام الحركة جنس النبض واوعية
الروح اشارة الى العلة الفاعلية وقوله مولفة من انبساط وانقباض اشارة الى العلة الصورية وقوله لتدبير الروح بالنسيم
اشارة الى العلة الغائية ويمكن ان يكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح لان كل من يشعر بالعلية
فيدل في هذا الموضع على ان في اوعية الروح امرا هو سبب لهذه الحركة اعني القوة الحيوانية وعلى هذا يكون هذا التعريف تعريفا
بالعلل الاربع ثم قال ان قولنا من يشعر بالعلية واما عدول الشيخ عن لفظة في الى لفظة من احترازا عن مذهب من يعتقد ان حركة الشرايين
ليست منها على سبيل اتباعها لحركة القلب اذ المذهب الحق ان حركتها منها على سبيل الاستقلال وفيه نظر من وجوه اما
اولا فلان قوله واوعية الروح اشارة الى العلة الفاعلية فاسد لان اوعية الروح معروضة للحركة لانها هي المتحركة وقد عرفت ان
الكل متحرك محركا غيره وعلى هذا لا يكون الاوعية فاعلة للحركة كيف وهو قابل لها وقابل الشي لا يكون فاعلا له واما ثانيا فلان قوله
ويمكن ان يكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح الخ فاسد ايضا لان كلمة من وان كانت للعلية الا انها
قد يذكر في الاكثر للعلة القابلة كما يقال خاتم من حديد وعلى هذا الاول في هذا الموضع الاولى كون الاوعية موصوفة بالحركة ولا
يدل على انها فاعلة لها ولو ذكر كان باطلا لان الفاعل غيرها على ما عرفت واما ثالثا فلانه لا ينبغي للعلة المادية ذكر في الحد لا
صريحا ولا ضمنا ولا يكون التعريف بالعلل الاربع على ما زعم واما رابعا فلان قوله وعلى هذا يكون التعريف تعريفا بالعلل الاربع
فاسد ايضا الا ان على تقدير كون العلة الفاعلية مدلولا عليها بلفظة من كون التعريف كما ذكره هذا انما كان يصح لو قال
اوعية الروح اشارة الى العلة القابلية لا الفاعلية ويمكن ان يكون الفاعلية كما هو اسر الشارحين مقام القابلية وعلى هذا
يزول النظر الثالث والرابع واما خامسا فلان قوله وانما عدل من لفظة في الى لفظة من تعيين الطريق وهو عرض [illegible] الى النظم
اللهم الا اذا تبين استحالة العدول اليه على ما ادعى خلافه بها المعدول عنه وههنا ليس كذلك اولا ما تحرى في العدول قول القائل في الاحتراز
عن مذهب من يعتقد ان حركة الشرايين ليس منها بل على سبيل اتباعها لحركة القلب والمذهب الحق ان حركتها ايضا وانها على سبيل
الاستقلال قلنا ولكن الشرايين لا تتحرك بذواتها بل بحركة القوى القائمة بالروح التي هي صورتها وعلى هذا لا يكون حركة اوعية

الروح

الروح بذواتها ويمكن ان يجاب عن هذا ان المراد من كون حركة الروح بذواتها انما يكون على سبيل تبعية حركة القلب على ما يدل على السابق
لا على انها تكون على سبيل تبعية قوة محركها وتوجيهها بان الامام اعترض على الحد المذكور بانه غير مستقيم على القوانين المنطقية وذلك
بيانه ان الحركة جنس وانواعها اربعة الحركة في الكم والكيف والاين والوضع وقد ثبت ان النبض واقع تحت الحركة في الاين وقد ثبت في المنطق
ان الحد لا بد فيه ان يذكر فيه الجنس القريب اولا ثم يردف بالفصل فان لم يكن للجنس القريب اسم يذكر حده حتى كان اسما [illegible] فيقال للجنس
القريب للحيوان اسم لاجرم اورد بدله حده فقيل جسم ذو نفس ثم اردف بالفصل المقوم وهو الحساس وكذلك ههنا ان كان للحركة
في الاين اسم وجب ان يكون المذكور في الحد هو لا الحركة التي هي الجنس البعيد وان لم يكن له اسم وجب ان يذكر حده كما فعلنا في الحيوان فالنبض
النبض حركة مكانية فان قيل انه لما قال مولفة من انقباض وانبساط اندفع هذا الشك لان الانبساط على ما اعتبره [illegible] هو
نوع الحركة المكانية واسم النوع يدل على الجنس بالتضمن فقد صارت الحركة المكانية مذكورة فنقول هذا يبقي الشك من وجهين الاول
هو ان الانبساط والانقباض انما دلا على الحركة المكانية بالتضمن وجب ان لا يدلا على مطلق الحركة ايضا لكونه جزءا من الجنس وذلك
يمنع من كون الحركة لكونه متضمنا للتكرار كان الحيوان لما كان دالا على الجوهر بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيوان
ناطق وان لم يدلا عليه فان الحد خال من الجنس القريب والثاني وهو ان الانبساط والانقباض وحصول انما حسنا فرقا لفصلين
قوله من اوعية الروح لانه يكون حصولا هيئة الفصل بيانها على الجنس وذلك غير جائز باتفاق صناعة اهل الحدود عامة ان الاعتراض
ليس بشي لانه ذكر [illegible] الشيخ من [illegible] التعريف ليس حدا تاما حتى لا يجوز الاخلال بالجنس القريب واما [illegible] لان تعريف الشي بالعلة
الغائية تعريف بما يكون حدا حقيقيا لان العلة الغائية للشي خارجة عن ماهية ذلك الشي وكذا العلة المادية في الاعراض
خارجة عن ماهيتها لانها عبارة عن موضوع العرض ولا شك ان الموضوع خارج عن ماهية العرض لان المشهور عندهم ان مقوم الجوهر
جوهر ومقوم العرض عرض والاوعية ليست انما جوهر الاجسام ان يكون مقوما لشي هو عرض وعلى هذا لا يكون التعريف بمقومات
الشي فكان رسما والرسم يجوز ان لا يذكر فيه الجنس القريب ويجوز ان يذكر فيه الجنس البعيد ويردف بخواصه ولوازمه المساوية
اذا كانت بينة كما يقال في رسم الانسان انه جوهر [illegible] بادي البشرة عريض الاظفار ماش على قدميه ويكون ذلك تعريفا صحيحا
فان ذلك باطل لما نقلنا عن الشيخ ان المعرف للشي اذا اشتمل على العلل الاربع كان ذلك حدا حقيقيا لذلك الشي بحسب الوجود
لا بحسب الماهية ولا يخرج كونه مشتملا على ما ليس بمقوم الماهية عن ان يكون حدا حقيقيا بحسب الوجود وان لم يكن حدا حقيقيا
بل رسما فالخروج عن الحد الحقيقي لاشتماله على ما ليس بمقوم مخصوص بالحد الحقيقي بحسب الماهية لا بحسب الوجود والمعدوم [illegible]
للتوجيه على الحقيقين واختصاص ما ذكره بالحد بحسب الماهية لا بحسب الوجود اطلاق الحكم بان كل معرف اشتمل على ما ليس بمقوم فهو رسم
وهو خطأ لانتقاضه بالمعرفات المشتملة على العلل الاربع لانها حدود حقيقية بحسب الوجود على ما نص عليه الشيخ وغيره من
محققي الحكماء واما ثانيا فلان الجنس القريب للنبض حركة مكانية لما عرفت ان حركة الشرايين لا ينحصر في حركتي الانبساط والانقباض
بل المتدلية بما وضعه او كيف اي الخط و[illegible] كما سيجيء بيانه ولان الانبساط نوع الحركة المكانية قوله لانه حركة مستقيمة مكانية
ممنوع اذ لو كانت مكانية لاستبدلت مكان المتحرك بها لكنه لا يستبدل على ما عرفت وعلى هذا لا يدل الانبساط على الحركة المكانية با
لتضمن واما ان الزام ان يسلم لكن دلالة الفصل [illegible] على الجنس لا يوجب التكرار والا كان كل حد مشتملا على التكرار لدلالة الفصل
على الجنس الالتزام بخلاف دلالة الجنس القريب على البعيد بالتضمن فانه يوجب التكرار الموجب لفساد الحد فان قيل [illegible]
فصلا يدل على الجنس القريب بالتضمن فانه يوجب التكرار بلا شك فهل يوجب فساد الحد لانا نقول [illegible]
لان هذا العرض محال لان الدال على الجنس القريب بالتضمن يكون نوعا لا فصلا فان ذلك باطل ايضا لما قوله ان حركة النبض ليست
مكانية لان مكان الشرايين لا يستبدل بها وقوله لو كانت مكانية استبدل مكان المتحرك بها لما عرفت ان المتحرك بالحركة المكانية
قد لا يختلف مكانه بل لان ما ذكره الامام انما كان يتوجه لو كان حد النبض بحسب الماهية لا بحسب الوجود واما ما ذكره الشارح
على كلامه من النكت فلان الامام ان الفصل متقدم على الجنس القريب وقوله ان الانبساط والانقباض [illegible] قريبا

فيتعين قوله من نوعية الترويح لان يكون فصلا فقوله معروف عن الحق لان احدا لم يذهب الى انه جنس قريب غاية ما في الباب ان الثاني
قال ان الانبساط قد دلالة على ان المراد بالحركة المكانية وح يكون الجنس هو الحركة المكانية وح يكون الجنس هو الحركة المكانية لا الانبساط
والانقباض على ما قال وح لا يلزم تقديم الفصل على الجنس ولا شك انه لم يذكر الجنس القريب باسمه ولا يجوز غاية ما في الباب انه لم يذكر باسمه
[illegible] من ان الحركة كانها مشتركة بحسب انواعها الى الكيف والاين والكم والوضع اجناس [illegible]
عروضها للموضوعات المختلفة بالنوع فان تنوع المعروضات يوجب تنوع العوارض على ما تقرر في العلوم الاصلية واذا كان كذلك
[illegible] فقولكم حركة مكانية حد الجنس القريب لكونه مركبا من الحركة التي هي جنس بعيد ومن الفصل الذي يميزه عن بعض انواع الحركة
في الكم والكيف والوضع فلان قوله حركة من نوعية الترويح يكون الجنس القريب لكونه مركبا من الحركة التي هي جنس بعيد والفصل
الذي يميزه عن بعض الانواع كالحركات العارضة لسائر الاعضاء والمختلفة بالنوع واذا كان [illegible] الجنس القريب فما ذكره
اولى اما اولا فلان قوله حركة مكانية لا يصح الا [illegible] وقوله حركة من نوعية الترويح صحيح لا غبار عليه واما ثانيا فلان الفصل
المذكور في حدكم وهو قولكم مكانية مدلول عليها بالانبساط والانقباض [illegible] واما [illegible] والفصل المذكور في حده وهو قوله
من نوعية الترويح غير مدلول عليه بالانبساط والانقباض [illegible] كان ما ذكره ابعد عن [illegible] التكرار فيكون اولى
وكما ان ما ذكره من الفصل وهو قوله من نوعية الترويح لا يميز الحركة عن بعض الانواع وهي الحركات الواقعة في الكم والكيف وغيرهما
فكذلك ما ذكرتموه من الفصل وهو قولكم مكانية لا يميزها عن بعض الانواع وهي الحركات المكانية العارضة لسائر
الاعضاء [illegible] فيما ذكرناه [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] فكان اولى هذا واعلم اني
ما شرعت في شرح النبض الى ان وصلت الى [illegible] في شرح السامري وعند وصولي [illegible]
[illegible] المقدمات وغيرها [illegible] الشرط [illegible] جميع [illegible] الترويح [illegible]
[illegible] لاحتياجه الى تغييرات كثيرة [illegible] و اوردها [illegible] الى التكرار بعض [illegible]
[illegible] قال السامري المختلف [illegible] في اسم النبض فقال بعضهم النبض هو حركة الشرايين [illegible]
[illegible] النبض [illegible] حركة كل واحد من الاعضاء [illegible] وقال ابقراط ان
النبض هو حركة الشرايين الانتقالية [illegible] حركة الشرايين [illegible] وقال ارسطوطاليس ان النبض [illegible] حركة الشرايين
الخارجة عن الطبيعة وقال [illegible] النبض هو حركة الشرايين التي تكون بالانبساط والانقباض خارجة عن الطبيعة كانت او
طبيعية [illegible] هذه الاقاويل [illegible] النبض على الحركة المكانية التي [illegible] العروق
الشوارب بالانبساط والانقباض [illegible] الانقباض [illegible] السكون [illegible] والنبض [illegible]
من يرى ان الانقباض [illegible] ثم اختلف في هذه الحركة فقال قوم انها طبيعية واستدلوا عليه بما في القلب من [illegible]
في الطول والعرض [illegible] التي من شانها ان [illegible] وجب ان يكون الفعل الصادر عنه طبيعيا والجواب
ان كل عضو [illegible] طبيعيا ايضا [illegible] طبيعي [illegible] الكلام في هذه
الحركة الانبساطية والانقباضية ولو كان وجود احد الحركتين [illegible] الحركة الاخرى [illegible] في العصب [illegible]
طبيعي [illegible] ثم قال [illegible] على بطلان هذا المذهب [illegible] لو كان فعلا طبيعيا لما كان [illegible] القلب والشرايين
في زمان واحد والثاني [illegible] لان الافعال الطبيعية [illegible] معا في زمان [illegible]
الاعضاء [illegible] معا في ازمنة مختلفة [illegible] لو كان فعلا طبيعيا لوجب [illegible]
فعلا طبيعيا [illegible] وفي هذا الوجه نظر ثم قال [illegible] حركة النبض
نفسانية [illegible] الاختيار [illegible] حركة حيوانية [illegible] النفسانية [illegible]
[illegible] لا يكون مركبة من الحيوانية والنفسانية [illegible] على النبض [illegible] الاختيار والزيادة والنقصان عنه [illegible]

[illegible] النفس [illegible] ان [illegible] الصدر [illegible] ولا [illegible] النبض [illegible] حركته
[illegible] وميع حركة القلب والشرايين [illegible] وميع حركة النفس [illegible] النبض [illegible] القلب [illegible]
[illegible] في تقديم احدهما [illegible] الحركة [illegible] الى الاطراف والانقباض [illegible]
[illegible] بتقديم الانقباض واستدلوا عليه بان الفعل الطبيعي [illegible] الصافي [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الطبيعة [illegible] الصافي [illegible]
يكون بالانقباض وطلب الهواء الصافي بالانبساط فالانقباض متقدم على الانبساط ومنهم من قال بتقديم الانبساط واستدل عليه
بان الطبيعة لا توجد الشيء الا على اكمل احواله [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الى الانقباض فان المقصود هو الاول لا
ولما كان [illegible] الاستنشاق متقدما على [illegible] ثم قال وقد بحث عن الانقباض والانبساط [illegible]
معا [illegible] الشرايين [illegible] لانه لو كان [illegible] انبساط القلب [illegible] الشرايين وبالعكس [illegible]
الهواء الصافي [illegible] الشرايين [illegible] القلب [illegible] الشرايين عند
انبساطها [illegible] القلب [illegible] الهواء [illegible] الترويح [illegible]
الاول ان الطبيعة [illegible] وقت انبساط احدهما انقباض الاخر [illegible] انبساطهما معا [illegible]
[illegible] الثاني ان القلب مركب من لحم [illegible] وجسم [illegible]
[illegible] العليا [illegible] الاسفل [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الحار الغريزي [illegible] الدم من [illegible] الى [illegible]
[illegible] من العرق [illegible] الدم [illegible] الى الرئة [illegible] الشرايين [illegible]
[illegible] الشرايين الاعظم [illegible] الوريد [illegible] المنافذ الاربعة التي
[illegible] القلب [illegible]
[illegible] كالحال في [illegible] الاذن [illegible] المنافذ [illegible]
[illegible] ان يجب [illegible] الترتيب [illegible] القلب [illegible]
[illegible] في [illegible] المنافذ والاذان والاعضاء [illegible] حركة الشرايين [illegible]
حركة القلب والذين قالوا ان حركتهما متوافقة [illegible] المذهب [illegible] ان القلب [illegible]
الى الشرايين [illegible] الشرايين [illegible] المانع [illegible] الانبساط [illegible]
لانه اذا انبسط القلب [illegible] الشرايين [illegible] الى القلب [illegible] الموجودة في القلب والشرايين على الانبساط و
الانقباض [illegible] في ازمنة مختلفة [illegible] انبساط القلب [illegible] الشرايين وبالعكس [illegible]
[illegible] في القلب والشرايين [illegible] الدم والروح فان [illegible]
[illegible] انبساطهما وانقباضهما [illegible]
انبساط القلب والشرايين يتقدم على [illegible] الدم والروح [illegible] الشرايين حركة الروح والدم
الذي [illegible] الى النهاية الاخرى [illegible] من الدم والروح
[illegible] الشرايين عند انبساطه [illegible] الشرايين [illegible] عند انبساطه [illegible]
[illegible] النبض [illegible] ما ذكره السامري واكثره [illegible] والله اعلم بالصواب

المبحث الثاني في [illegible] اجزاء النبض [illegible]

الطريقة النبض اما ان يكون من حيث هو نبض في
اشكاله واقسامه واما ان يكون من حيث مخصوص بمرض مرض وبعبارة ثانية البحث المتعلق بالنبض اما ان يكون مختصا بمرض دون
مرض آخر او يكون مختصا ببعض الامراض دون البعض والاول هو النظر الكلي والثاني هو النظر الجزئي وبعبارة ثالثة النظر في
النبض اما ان يكون نظرا في النبض التابع لامر لاحق فرد من الانسان عند حسبه كالاهوية والبلدان والاسباب الماسكة والاسنان
والحركة والسكون والنوم واليقظة والاعراض النفسانية والذكورة والانوثة والامزجة والمتناول من المأكول والمشروب والنساء
والاستحمام والحبالى والاوجاع والاورام او لا يكون كذلك والاول هو النظر الكلي والثاني هو النظر الجزئي ولما كان هذا الكتاب
كالكليات القانون وجب ان يذكر فيه النوع الاول من النظر لانه الليق به دون الثاني لانه اليق بالاقاويل الجزوية ولذلك اخر ليها
فان قيل ان الشيخ ذكر في هذا الكتاب نبض الاورام ويكون ح قد عرض لما يخص بعض الامراض قلنا اما على العبارة الثانية فلامرية
هذا لان النظر في نبض الاورام هو النظر التابع لامر لاحق فرد من الانسان عند حسبه فيكون نظرا كليا واما على الاول والثاني
فلانا المراد بالنبض المختص بمرض مرض النبض لمرض يخص عضوا كذات الرئة والسرسام وذات الجنب وامثالها وحال الاورام ليست
كذلك لانها لا تختص عضوا فان قيل كان لكل مرض من الامراض الجزوية نبضا جزويا خاصا كذلك لكل صحة من الصحات الجزوية
نبض خاص واذا كان كذلك كان تخصيصه بالمرض دون الصحة ترجيحا من غير مرجح وهو باطل فهو اذن كلام ناقص وتمامه
ان يقال وصحة صحة قيل ما قاله ابن جميع وهو ان موجب هذا الوهم ظن المتوهم ان الشيخ يشير بقوله بحسب مرض مرض الى النبض
الخاص بواحد من الخاص والرئيس لم يقصد ذلك بل اراد النبض الذي يخص واحدا واحدا من انواع الامراض كالنبض الخاص بالسرسام
لان النبض الذي يخص واحدا واحدا من الناس في حال الصحة وفي حال مرضه ليس مما يمكن ان يثبت في كتاب على المخصص فاضل الاطباء
جالينوس في ... ولذي النبض مختصا شافيا الاماقال الشامري وهو ان لكل واحد واحد من انواع الصحة نبض خاص فلم ذكر في المثال النبض
الصحة كما ذكر انواع المرض ولاما قال المسيحي وهو ان الشيخ انما ذكر في المثال انواع المرض ولاما قال المسيحي وهو ان الشيخ انما ذكر
في المثال انواع المرض دون انواع الصحة كما ذكر انواع المرض ولاما قال المسيحي وهو ان الشيخ انما ذكر في المثال انواع المرض دون انواع
الصحة لان ظهور التغير والاختلاف في النبض في انواع المرض اظهر منها بين ما هو في انواع الصحة فيكون التنويع والتخصيص في المرض اظهر
والتمثيل بذلك اقرب في المثال فانهما انما سلما لاجابتهما على ان الشيخ لم يذكر نبض انواع الصحة وهو باطل لان نبض الصبيان والشباب
الى الشيوخ ما ذكره الشيخ كلها نبض انواع الصحة

لان النبضة هي المرة الواحدة من النبض كالضربة من الضرب يقال نبض العرق ينبض نبضا اذا
عرك والمرة الواحدة منه نبضة وان يشتمل على حركتين الانبساط والانقباض
كما ... الحرو ... اي لسا ... لنا السكون الحركة
وذلك لان السكون انما يلزم ان يتخلل الحركات المتضادة اذا كانت الاولى منهما منقطعة عن الاخرى اما لو كانت متصلين
كما في الحركة المستديرة من ان بعضها يكون صاعدا وبعضها هابطا ومع ذلك فلا يلزم ان يكون بين ذلك سكون ولقائل ان
يقول هذا المثال ليس كذلك كما بينوا ان تلك الحركة واحدة وليست بحركات متضادة واعلم ان الاطباء قالوا في حصول السكونين
ان الطبيعة عند تمام حركتها الانبساطية عند انتهائها اعياها عن تمام الزيد فتسكن وهذا السكون يسمى السكون الخارج والظاهر ايضا
لانه يتبع الانبساط وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركتها الانقباضية عن تمام الزيد فتسكن وهذا السكون يسمى السكون الداخل
والباطن ايضا لانه يعقب المركز ... عنده حركتين السكون الداخل الكلي لكن يجب ان تعلم ان تركيب النبضة الواحدة
... الحركة الانبساط والسكون الخارج وحركة الانقباض وذلك لانه اذا انبسطت الاوعية ثم انقبضت فقد تمت نبضة واحدة
وان لم يحصل السكون الانقباضي بعد ... حد النبض ... لانه ذلك حركة من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض
لتدبير الروح بالنسيم واذا انضمت بالاخرى صار لها جزء آخر وهو السكون الداخل الانقباض حركة ... ذكرها الشرط وهو

لا لتخالف بالاولى وفي كون النبض ذات اجزاء اربعة السكون الداخل الانقباض حركة ... ذكرها الشرط وهو الا الطارق الاولى
وفي كون النبضة ذات اجزاء اربعة قال القرشي وهذا يشكل من وجهين احدهما انه لا يلزم من كون السكون محتاجا اليه في حصول الانبساط
والانقباض ان يكون جزءا من النبض بل قد يكون لازما غير مقوم وهو قريب والمسيحي نقل هذا الوجه بعد العبارة وهو انه لا يلزم
من كون السكون محتاجا اليه في حصول الانبساط والانقباض ان يكون من النبض ثم قال لانه لا يلزم من كون السكون محتاجا اليه
في تميز الانبساط عن الانقباض ان يكون جزءا من النبض فان الناطق يميز الحصة الحيوانية الخاصة بالانسان عن الحصة الحيوانية
الخاصة بالفرس من غير ان يكون جزءا منها وكيف يكون هذا والمميز غير المتميز واذا كان كذلك فلا يلزم ان يكون مقوما وهو خطاء
واخر يشبه كون الشجاعة التي وقعت اليه عدوة الرأي من لا يلزم ويتحقق الحصول بالفضول ومتروك الاستدلال وهو ان
بل قد يكون لانها غير مفهوم او منع وجوده لما امكن ان يذهب ذهنه الى ما دفع غير ظاهر وثانيهما ان النبض اذا صدق انه حركة
كيف ان السكون جزء منه لان كل حركة فانه يستحيل ان يكون جزؤها سكونا لاستحالة ان يدخل في حقيقة الشيء ما يقابله ولو كان النبض
مؤلفا من حركة وسكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولا انه سكر بل هو مركب
منهما واعلم ان هذا انما ذكره السديد الايلاقي وقال على حد النبض من احد وجه لان النبض على ما حكم به ماهيته مركبة من حركتين
وسكونين فلا يجوز الحكم بكونها حركة ولان الانسان حصل السكون وجهت الحركة ووجب دخوله في النبض ولا يلزم ان يكون
النبض حركة وقد حكم بكونه حركة فقط ولانسان والامام اورد هذه المؤاخذة هنا وقال ان النبض حركة وكل حركة يمتنع
تركيبها من السكون ينتج ان النبض يمتنع تركيبه من السكون وقد حكم بان كل نبضة مركبة من سكونين فقط وحاصل
هذا الاشكال لزوم التناقض من كون النبض حركة ومن تركب كل نبضة من سكونين يمكن ايراده على القول الاول وهو لم يذكر اورده الايلاقي
ويمكن ايراده على القول الثاني كما اورده الامام والقرشي والجواب عنه ان تخلل السكون بين اجزاء الحركة لا يمنع من اطلاق اسم الحركة عليها
كاطلاق الحركة على قطع المسافة وان تخلل السكون بين اجزائها وهذا قال الشيخ في فصل موجبات الحركة يختلف فيه ما يشتد ويضعف ويطول
ويكثر ومنها الطباع السكون يحصل الحركة التي يطلبها السكون نوعا من الحركة واذا كان كذلك فالنبض وان تركب من الحركة والسكون
كما قال الصبار لا تلازم الحركة عليه كما ذكره الحد فان النبض ليس نوعا من انواع الحركة مطلقا فهي من انواع الحركة التي يطلبها السكون
فلا تناقض بين القولين قيل اما ان يكون السكون معتبرا في تحقق النبض ولا يكون فان كان معتبرا في تحقق النبض وجب ان يذكر في
الحد وان لم يكن معتبرا في تحقق النبض بطل قوله وكل نبضة هي مركبة من حركتين وسكونين واجيب بان السكون معتبر في تحقق النبض
وانما لم يذكر في النبض لانه امر عدمي لا يعرف الا بالاضافة الى الملكة التي هي الحركة لانها امر اولي سيطه فسار الحركة ولانه علية انها تستفاد
بذكر الحركة عن ذكره وان كان من حيث انها النبضة الواحدة وامثالها تعريفا للنبض لا تعريف حديا فلا يلزم منه ذكر جميع الذاتيات
بالفاظ يدل عليها بالمطابقة او التضمن وهو تعريف رسمي وخروج العلة الغائية عن الحدود والرسوم فقد يذكر فيها ما يدل على
الذاتيات دلالة والشيخ قد ذكر في هذا التعريف ما يدل على ان السكون جزء النبض لانه ذكر فيه الانبساط والانقباض مع استحالة ان
لا يتخللها سكون وهذان الجوابان ضعيفان فالاول للسامري والثاني للقراباي وما بقى له كلام على الكتاب آه ويمكن ان يجاب
عنه بالفرق بين النبض والنبضة وهو ان النبض مخصوص بحركة الطبع الشرايين انبساطا وانقباضا من غير اعتبار سكون بل هو ما يقال في حده
المؤلف من انبساط وانقباض وسكون بخلاف النبضة فانها مخصوص بمجموع الحركتين والسكونين لانها عبارة عن المرة الواحدة من
النبض والمرة الواحدة منه عبارة عن مخصوص مجموع ما يتم من كونه انبساطا وانقباضا وهما الحركتان والسكونان وعلى هذا لا يلزم من كون النبضة
مركبة من شيء ان يكون النبض مركبا منه ولا من السكون ليس جزءا من النبض ان لا يكون جزءا من النبضة وبهذا يندفع ذلك والاشكال
وهو ان النبض مركب من سكون ولا شيء مما يتركب من السكون بحركة فالنبض ليس بحركة لانا لا نسلم ان النبض مركب من سكون بل المركب منه
هو النبضة لا يقال ... ان يكون النبضة بعضا لانها لا يكون حركة ولا شيء مما يتركب من السكون حركة لان هذه القضية ممنوعة
وسنده قد عرفت فان النبض حركة من اوعية الروح فكان يجب ان يقول النبض حركة اوعية الروح وهي مؤلفة من انبساط وانقباض

السكون الخارج يكون مستقرا في الظاهر الذي هو مكان غريب بالنسبة الى الاول فلا شك ان استقرار الشيء وسكونه في المكان الطبيعي اطول زمانا مما اذا كان في المكان الغريب وثالثها النبض [illegible] ان السكون الذي يكون بعد دفع النبض اطول مدة من الكاين [illegible] الانبساط ولا شك ان حركة النبض شبيهة بحركة الشمس من وجهين احدهما ان في كل واحد منهما حركتين وسكونين والثاني ان الحركة النبض قوة غير ارادية في اصل الشمس كذلك واذا كان كذلك فيكون كل واحد مشابها للاخر وقد عرفت ان السكون الاخير من الشمس اطول زمانا من السكون الذي قبله فيكون السكون الداخل اطول من الخارج هذا ما اتفق عليه الاطباء وقال المسيحي والحق عندي ان ما فصلوا ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون الخارج وذلك لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز لها زمان مخصوص كما في الفلك فانه يقطع الدورة التامة في قريب من يوم وليلة وبعض زمان هذه الدورة يقطع النهار والبعض يقطع الليل فاذا قصر زمان احدهما ازداد في زمان الاخر كذلك قطع الطبيعة المسافة المذكورة بعضه يقطع الحركة وبعضه يقطع السكون وبقدر ما ينقص في احدهما يزيد في الاخر فالانبساط مثلا متى كان اسرع من الانقباض زاد زمان السكون الذي قبله وهو الخارج لان الطبيعة تقطع المسافة المذكورة في زمان يسير فيطول زمان السكون الذي قبله وهو الداخل وكيف يتصور ان يكون زمان السكون الداخل اطول مدة من السكون الخارج قال هذا هو الحق وهذا المكان وفيه نظر ثم قال لكن يجب ان تعلم ان زمان الحركة كيف كانت اطول مدة من زمان السكون كيف كان في اكثر الامر فان [illegible] المطلوب [illegible] الحركة الا السكون [illegible] السكون [illegible] بطريق قوي ومتعذر انما المبحث الرابع في بيان ما يمكن ادراكه من اجزاء النبض رحمه الله

قد وقع بين الاطباء اختلاف [illegible] في ان حركة الانقباض [illegible] كثير منهم مثل [illegible] من اصحاب [illegible] وبعض شيعة [illegible] وبعض شيعة [illegible] واستدلوا على ذلك ان الحس الذي يشترط فيه الملاقاة [illegible] لانها [illegible] الى ان يدرك الحس الاشياء [illegible] هذا لكن حركة الانقباض [illegible] الشريان [illegible] الشريان [illegible] من حركته وهذه الحجة ضعيفة لانه من جهة [illegible] عدم ملاقاة [illegible] حركة [illegible] وقال [illegible] وبعض شيعة الاطباء المذكورين ان حركة الانقباض [illegible] الشريان يكون قد فارق الانامل واما [illegible] في النبض القوي والعظيم والصلب والبطيء والى هذا المذهب اشار بقوله

واشد ما [illegible]

[illegible] الانامل [illegible] الانقباض ملاقيا للشريان وذلك لان الشريان اذا انبسط فارقا للانامل [illegible] انقبض زال الموجب لانغمار الجلد فوجب ان يعود [illegible] الى وضعه الطبيعي [illegible] الشريان في انقباضه مسافة [illegible] الانغمار فيكون [illegible] فان كان النبض قويا كان [illegible] من الانغمار اكثر وكانت ملاقاة [illegible] الانامل الشريان عند انقباضه مسافة [illegible] واذا كان النبض صلبا لان [illegible] اكثر من [illegible] واما البطيء فلانه يطول زمان انقباضه فيطول زمان ملاقاة [illegible] الانامل للشريان وان كان ذلك في مسافة قصيرة واما النبض العظيم فلانه لاشرافه يكون [illegible] من الجلد واللحم [illegible] لزيادة الانغمار الانامل قال جالينوس في المقالة الاولى من [illegible] الكبير الصلابة والبطء اذا اجتمعت [illegible] في ذلك [illegible] النبض [illegible] لقوة ضعيفة [illegible] في غاية البطء والصلابة لم [illegible] الانامل [illegible] لم يكن الانقباض محسوسا [illegible] اذا كان النبض بطيئا قويا كان زيادة الحركة الانقباضية [illegible] الحركة [illegible] محسوسة [illegible] ادراكا [illegible] الحس [illegible] في الحال وكذلك اذا كان صلبا مع ذي قوة كان [illegible] الحاسة [illegible] وكان [illegible] ان ملاقاة [illegible] في حد [illegible] الانقباض القوي ثم العظيم ثم البطيء ثم الصلابة ولذلك قال جالينوس في الموضع المذكور [illegible] الانقباض في كل واحد من القوي والعظيم والبطيء والصلب مختلف بحسب الزيادة والنقصان في كل واحد من هذه الاربعة [illegible] ما يتركب من الصلابة مع العظيم [illegible]

الخيانه

انقباضه يكون ابين واظهر وانما قلنا في الصلابة بمقدار ما يمكن بها ان يكون مع العظيم فانه يجوز ان يكون النبض في وقت [illegible] عظيما جدا قويا ولا يجوز ان يكون في غاية القوة والعظم والصلابة قال الرازي وذلك لان العرق انما يصلب [illegible] وهو انما يضعف القوة [illegible] اسباب الصلابة [illegible] مزاج [illegible] او يابس او [illegible] او ورم [illegible] يضعف القوة لان [illegible] قال وقد امكن اجتماع الاربعة اعني العظم والقوة والصلابة والبطء كان الانقباض [illegible] ذكرنا في هذا الموضع تراكيبها ما هو ممكن الوقوع ومنها ما هو غير ممكن الوقوع فالاول مثل العظم مع القوة والعظم [illegible] والصلابة مع البطء والعظم مع [illegible] البطء والثاني مثل القوة مع الصلابة والعظم مع الصلابة [illegible] الاطباء [illegible] من النبض [illegible] لا يمكن [illegible] الانبساط [illegible] الانقباض [illegible] في ان الانقباض [illegible] الى ان الانقباض لا يدرك الحس ومنهم من قال ان الحس يدركه [illegible] الرازي [illegible] يكون [illegible] والتفاوت على [illegible] جميع المدة التي بين الانبساطين ويكون الوزن انما يعتبر في المقايسة بين وقت الانبساط والوقت الذي يكون بين الانبساط وبعد [illegible] الرازي [illegible] يكون [illegible] في الانبساط والانقباض والتواتر والتفاوت في السكون الذي يكون خارجا والذي يكون داخلا والوزن في المقايسة بين وقت الانبساط والسكون الخارج وبين وقت الانقباض والسكون الداخل [illegible] الامام [illegible] من البحث عن [illegible] اربعة من هذه الامور الاربعة [illegible] وثانيها [illegible] في [illegible] الزمان [illegible] السكونين محسوس [illegible] السكونين [illegible] الاول [illegible] في معرفة هذه الاحوال الاربعة [illegible] على ان الانقباض يدرك في هذه الاحوال الاربعة لا يحتاج في [illegible] الى بيان [illegible] كل واحد من هذه الاحوال الاربعة في [illegible] الانقباض وكون الانقباض [illegible] كل واحد من هذه الاحوال [illegible] في بيان اختصاص [illegible] هذه الامور دون [illegible] النبض واما البحث عن الاحساس بالسكونين وعدم الاحساس بهما وان ايهما اطول فهو خارج عن هذا البحث [illegible] وكل نبضة مركبة من حركتين وسكونين كان اولى [illegible] ما لا يحتاج اليه في معرفة هذا الكلام وترك ما يحتاج اليه وهو [illegible] ظهور الانقباض عند الاحوال الاربعة المذكورة [illegible] ما ذكره من المباحث الاربعة [illegible] الكلام ولا يحتاج في معرفته [illegible] في معرفة النبض [illegible] المباحث الاربعة [illegible] الاختصاص [illegible] معرفة الكلام المذكور [illegible] اما المبحث الاول وهو في بيان ظهور الانقباض عند هذه الاحوال [illegible] جالينوس [illegible] ظهور الانقباض اكثر من الثلثة الباقية [illegible] في الانقباض هو القوة وذلك لان القوي [illegible] الاصبع [illegible] فيه وضغط [illegible] الاصبع [illegible] العرق [illegible] النبض قويا كان [illegible] في اللحم [illegible] يكون [illegible] اللحم عند الانقباض مع العرق اكثر ويكون الاحساس به اظهر واما العظم [illegible] الكلام [illegible] اكثر كان [illegible] اللحم اكثر والاحساس به اظهر واما الصلابة والبطء [illegible] على ظهور الانقباض اما الصلابة فلان الحس [illegible] الشيء الصلب اكثر واقوى [illegible] يكون الاحساس [illegible] واما البطء فلانه اذا طال زمان حركة البطء كان [illegible] السريع [illegible] يكون الانقباض فيه في اكثر الامر غير محسوس ولان الصلابة وطول زمان الحركة يلزم زيادة [illegible] الحركة في الخيال [illegible] لحصول الاحساس [illegible] وهو ان ملاك الامر في احساس الانقباض القوة [illegible] اظهر [illegible] ظهور الانقباض عند العظم اكثر من ظهوره عند سائر الاقسام [illegible] ان الضعف [illegible] صغر النبض [illegible] الجلد [illegible] القوة مع [illegible] العظم [illegible] كبيرا والانقباض اظهر واما القوي فيمكن ان يكون صغيرا [illegible] يكون الاحساس بالانقباض [illegible] ان الانقباض [illegible] على الحس عند العظم [illegible] القوة وحدها واعلم ان العظم لا [illegible] الاشراف حتى لو كان [illegible] مع الضعف والصغر [illegible] في العظم المبحث السابق في تركيب هذه الاربعة اما التركيب الرباعي من الاربعة [illegible] الا واحد وهو غير ممكن [illegible] لان الصلابة [illegible]

زمان الاول يريد على بحثين ان يكون زمان الثاني كذلك والى الحكاية المنقولة عن النبض الكبير اشار الشيخ بقوله
لما ذكرنا من السبب   اي من الانقباض
لانه انما الموجود الشاهد الدال على الحجود لا الذي بينه   يعني بسبب ادراكنا الانقباض حالها وذلك
لان الانقباض لم يمكن ادراكه الا بطول زمان الممارسة ولطافة وقوع التخيل ومتى حصلت هذه الثلثة حصل الوقوف على اكثر انواع
النبض وذلك ليس كثير من انواع النبض انما يكون تنوعها باختلاف نسبة احدى الحركتين الى الاخرى فيكون معرفتها موقوفة على معرفة
الانقباض فحمل كلامه على تلك الانواع اولى من اختصاص انواع بها بالاحتياج الى الانقباض
قال محمد بن زكريا في تفسير قول جالينوس ومن تعهد ذلك فتعدى به يمكن لنا عند الاصابع بحيث يصير احساسها بالنبض اذكى واكثر
وهو المراد من قول جالينوس بهذا الكلام وذلك لانها يكون العلة استعمال الانامل لذلك تصلب بواسطة كثرة الحركات وعندنا
الماء والدهن الجلدين ومن كون لونه ابيض فهو ارق جلدا من اسود اللون فيكون حسه اذكى
يعني من ادراك الانقباض   لانا بينا ان الاقسام التي يمكن فيها ادراك الانقباض سبعة
ثلثة مفردة وثلثة مركبة تركيبا ثنائيا وواحد مركب تركيبا ثلاثيا ولا يخفى ان هذه السبعة لا يمكن ادراك الانقباض يكون
في اكثر الاحوال غير محسوس المحقق الناصرية بسبب اختيار الاطباء بحس شرايين الساعد قال رحمه الله
جمعت فيها دون غيرها الا ... ما على عامة من عروق البدن اما مستورة او غير مستورة فمنها
ما هي في الباطن البدن ومنها ما هي في ظاهره والتي في ظاهره مثل الشريان الذي على الصلب ولا شك ان مس ممتنع والتي في
ظاهره فمنه ما هو مستور باللحم لا يمكن حسه كشريان الفخذ ومنه ما هو مكشوف لكن لا يمكن وضع الاصابع عليه ومنها
مستقيما كالشرايين اللذين خلف الاذنين ومنها ما يمكن وضعها عليه لكنه بعيد عن القلب كشريان الكعب ومنها
ما هو مع ذلك قريب ولكنه مملو من البخارات الغليظة المغيرة لنظام حركاته كشريان الصدغ ومما كان حال الساعد
عروق الساعد ما ذكرنا وكان عروق الساعد يجتمع فيه الامور الثلثة صار حسها مما يسهل ويحمل واوفق لنا اذا نحمل
على ما اشار بقوله   اي تناول عرق الساعد لدلالة العروق عليه وذلك لان تناوله لا يحوج الى كشف
شيء من البدن كما يحوج الى ذلك تناول شريان الصدر اللذين تحت الثديين واما لظهوره وعدم استتاره باللحم واما
احمل على ما قال   اي الحياء   اي الطبيب بخلاف الشريان الذي في الرجل واما اوفق فمن حيث
اشار بقوله   وقوله   اذ لا شك ولا خفاء ان هذين الامرين معتبران في ادراك
ما يطلب من هذا العرق اما استقامة الوضع فظاهر اعانتها في الادراك واما قربه من القلب فانه معين جدا في
الادراك اما على قول من يقول ان تحرك القلب والشرايين واحد فلا شك ان الاستدلال المأخوذ مما هو قريب من المعدن
والاصل اقوى واتم من الاستدلال المأخوذ مما بعد عنه واما على قول من يقول باختلاف الحركتين فلا شك ان القلب
معدن الحيوة والحرارة الغريزية وهذا العرق قريب منه فيكون في الاستدلال المأخوذ منه اتم واقوى مما هو بعيد
منه فقرب الموضع نافع سواء على كلا المذهبين المبحث الثاني في انه كيف ينبغي ان يكون هيئة البدن المحسوسة
قال رحمه الله   لان النبض يتغير مقداره او اقطاره بحسب وضع
اليد في كونها على حد او مستلقية او منكبة فوجب ان يكون الحس حسب اليد على وضعها الطبيعي فيكون حركته سطحها في الاقطار
الثلث على الوجه الذي ينبغي فلا يكون شيء منها ازيد من مقداره الطبيعي وذلك اذا كانت اليد على جنب فان الوضع
الطبيعي لليد ان يكون كل واحد منهما متكئة على الاخرى ليحصل بذلك هيئة العمل   وفي لي يجعل فيها
وجحشي الساعد الى فوق والى ان يميل الساعد فيها الى الاسفل
وذلك لان اليد اذا انكب انحط الكتف الى اسفل فقرب باطنه من انسي الساعد وكل جسم عني الى جهة فان اجزاءه

التي

التي في تلك الجهة يتكاثف واجزاؤه التي في الجهة المقابلة يتمدد ولا شك ان الشريان الذي في ظاهر انسي الساعد فلا بد ان يتكاثف
في طوله ويجتمع اجزاؤه بعضها الى بعض ويلزم من ذلك قصره ولان ما فوقه من الجلد واللحم انكاثف ويجتمع بسبب انكباب اليد ويضغط
الشريان الى جهة وحشي الساعد لانها مقابلة للجهة التي فيها التكاثف ويلزم من ذلك نقصان سموكه وزيادة عرضه لانضغاط الطبقة
الظاهر منه على الباطنة فيزداد العرض   وهي التي يحصل فيها وحشي الساعد الى اسفل والى ان يميل الساعد فيها
الى الوحشي   وذلك لما يلزم من امتداد الشريان فيزداد طوله واشار بزيادة الزم
فلا يمنع منسل الربيع لانه عند يحصل الكتف واذا ازداد طوله وانه قد ينقص عرضه لانحلاله وقد وقع في بعض النسخ ومنها نسخة الامام
الخونجي والشامري   والباقي ... فلذلك قالوا الانكباب والاستلقاء
يشتركان في الزيادة في الاشراف ويفترقان في زيادة الانكباب في العرض ونقص في الطول وكون الاستلقاء على العكس قال الامام
والعلة في ذلك ان اليد اذا كانت مستلقية انحط الجلد من اعالي موضع العرق الى جانبيه وكثرها انه قسم من العرض ثم ان تلك
الزيادة ثم لم يظهر في العرض ظهرت في السموك والطول فيصير نقصان العرض سببا لزيادة السموك قال الخونجي ونقصان
العرض يصير سببا للزيادة في القطرين الاخرين وقال المسيحي ان اليد اذا استلقت انحدر اللحم والجلد والذي يعلو العرق الى جانبيه
من واحد من هذه الجهة ويبعد من كمال الحركة وهذا القطر وقع ينقص عرضه واما سموكه فانه يزداد لعدم المانع من حركته في
هذا القطر فانه العرق يكشف من هذه الجهة ويمكن من الحركة فيها ويلزم من ذلك زيادة حركة في الطول قال الامام واذا
انكبت اليد انحدر العرق من اعالي العرق ومن جانبيه فلا جرم يزداد عرضا وسموكا ويصير ذلك الزيادة سببا لنقصان الطول
وقال الخونجي عند الانكباب ينحط الجلد من جانبيه ويصير ذلك سببا لزيادة العرض ليمكن العرق من ان ينبسط عرضا ونقصان
الذي في عرض العرق ويمكن من اللحم وكذلك يمكن من الاشراف وينقص الطول لتوسط اللحم بين العرق والحس وبسبب الزيادة في
القطرين الاخرين وقال المسيحي ان الجلد واللحم ينحدران الى جانب العرق فيصير حجمها الى اسفل عند الانكباب ويتخلى جهتاه
ويمنعه من الحركة فيها على ما ينبغي ويلزم ذلك نقصانه في السموك والطول وكاد يقوله عن ... الحركة في العرض فيزداد
عرضه وفي بعض هذه التعليلات نظر فليتفحص وكذا فيما ذكره جالينوس من ان الاستلقاء سبب لزيادة زمان الانبساط المبحث الثالث
في انه ما ينبغي ان يكون حس النبض وكيف ينبغي ان يكون قال رحمه الله

اعلم ان صحة الاستدلال المأخوذ من النبض موقوفة على اثني عشر شرطا احدها ان يكون الحس واليد على ... وهذا الشرط ذكره جالينوس
في المقالة الاولى من النبض الكبير وثانيها ان يكون جس النبض في وقت يخلو فيه صاحب عن كل ما يغير النبض معرفتها اذ لا شك ولا
خفاء ان احوال النبض يختلف بحسب احوال البدنية وبحسب احوال غير بدنية واذا كان كذلك لم يكن فيه دلالة على احدهما الا اذا علم
الاخرى فلذلك يجب ان يكون الحس في وقت يخلو فيه صاحب النبض عن كل ما يوجب النبض تغيرا غير الحالة البدنية المذكورة حتى يكون
دالا على حال البدن فاذا اضطر الى الحس مع حصول شيء من هذه المغيرات الخارجية فينبغي ان يجتهد حكما لم يطرحال النبض عنه
ذلك بان يعاود حسه مرارا فيعرف الحق فيه واما كيف تغير كل واحد من الاشياء المذكورة في الكتاب من العضل المستحوذات
عادات وكم مقدار ما يوجبه من التغير فسنبينه فيما بعد وثالثها ان تحس النبض في خصوص مقام وعرض على ما قال
وفي بعض النسخ   والاول اولى   وذلك لانك ستعرف ان كثيرا
اصناف النبض معرفتها اضافية مثال السريع اعتبارا بما هو بقياس زمان الحركة لنبض طبيعي في حال الصحة او ما يقتضيه مزاجه ونحو
بلد او سنه او غير ذلك وسنتكلم فيه كلاما شافيا وان يكون جس النبض القوي لقرع اليد حس في الاصابع بقوة ليدرك حركته وان يكون
حس الضعيف مصالحة لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان معتدلا في القوة والضعف عدل الاخذ وخامسها ان يكون حس
اليد وهي غير منقلبة ولا مدمجة لان فيهما مما يغيران النبض عن واجبه اما بجذب مادة الى العرق او بتوتر العرق او بغير ذلك

ومنها ان لا يكون الجس حالة الدخول على المريض لان الطبيب وقت الدخول يكون مهتاجا قلقا وخصوصا اذا كان دونه في الموضع والحال ولاسيما اذا كان سريع التغير عن العوارض والمريض ايضا متغير بسبب دخول الطبيب عليه وخصوصا اذا كان المريض كثير الحياء وكالامجاد او كان سريع التغير عن العوارض واذا كان كذلك فربما يحمل المريض وجبة وح يتغير النبض عن ولجبه ويكون الامر بالعكس فيشتغل فكرة الطبيب عن ادراك النبض على ما ينبغي بل يكون الجس بعد المؤانسة بالحديث في المرض والسؤال عنه وسائرها اسباب اذا كان الجس باليد اليمنى فينبغي ان يكون باليد اليمنى واذا كان اليسرى فباليسرى وذلك لان طرف النبض جهة الرسغ اكثر ظهورا من الطرف المقابل له لقرب مفصل الرسغ فالطرف الذي عنده والانملة السبابة اوفى من باقي الانامل فاذا فعل كذلك كان الادراك مشابها لوقوع الانملة السابة على الطرف الاخفى من النبض ولهذا يرجح اليمنى وان كان القياس يقتضي ان يجس اليسرى لان نبضها اقرب الى القلب لكن الاطباء اما الحذاق والتجربة مع نفعها من اليسرى لانه لما كان جس اليسرى يكون باليد اليسرى وادراكها ضعيف وجس اليمنى باليمنى وادراكها اقوى والتفاوت في الادراك اكثر من تفاوت شريان اليد اليمنى واليسرى فيما يوجبه القرب من القلب في قوة الدلالة فلذلك وجب ان يكون الجس لليد اليمنى وليضع الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى المحسوسة لئلا يبعث فيتغير النبض وخصوصا في مرضى الضعاف والاصابع الاربع ما عدا الابهام مرتبا على نحو المحسوس وشاق ووجب فالي ومتكرر في اصناف النبض وبحضرها في ذهنه ويتفكر في واحد واحد منها وفيما يدل عليه حتى يعرف مرض والاولى عند تعيان الطبيب يخص قبل الجس عن المريض او الحالة التي يجس النبض لاجلها ليكون ذهنه مصروفها في تامل النبض الى ما يتعلق بذلك فلا يحتاج الى ترديد الانامل النظر في كل واحد من الاجناس وحال ما يدل عليه كما قيل وايضا لانه متى كان الجس باليد اليمنى كانت السبابة في اعلى ورتبة المحسوس ولاشك انها اقوى ادراكا من باقي الاصابع والحاصل انه في مثل هذه الصورة يكون اقوى المدركات في اقرب المواضع الى القلب بخلاف ما اذا كان الجس لليسرى وتاسعها ان يكون اصابع الجاس اجمع لا يجد فيها اعمال بحثه ليكون ذكية الحس ولذلك قال محمد بن زكريا ويجب ان يكون الجاس بيض مشوبا بحمرة لانه اللون الطبيعي الذي هو موافق لقوة الحس وعاشرها ان يكون الجاس خاليا عن كل ما يشغل فكره عن ادراك النبض من امر نفساني او بدني وحادي عشرها ان يكون الجاس خبيرا بما يعرض في كل واحد من الانسان والامزجة والبلدان والفصول وغير ذلك من الامور المغيرة للنبض ليعلم مقدار التغير الحاصل وثاني عشرها اشتراط رعاية مقدار ما ينبغي ان يكون الجس وفيه تفصيل وذلك لان المجسوس اما ان يكون مريض او صحيح فان كان مريضا فلابد اما ان يكون مرضه مما يقع فيه نبضات مختلفة فينبغي ان يطيل الجس ليقف عليها والا كان يقتدر معتدل وقد قدر بعض الفضلاء وهو ابو سهل المسيحي ذلك بمقدار خمسين نبضة ولا دليل على هذا التقدير وما قال السامري فيه وهو الى الطول زمان الاخذ هو مدة يقع فيها المئون نبضة استقرى الاجناس العشرة لان كل جنس له نبضات فيه منظر ونقل محمد بن زكريا عن الكتاب الاسكندري لا تدع يدك عن العرق حتى يتم المائة عشرة ضربة المحبث الثامن في تعديل اجناس ادلة النبض قال رحمه الله

وفي بعض النسخ والاولى والحيبها على انه من موضوعاتهم اذا الوضع ما لم يثبت عليه برهان والاطباء ولم يا تو لها ولهم هذا برهان مع انه ليس غرضنا الا ان بعد علمنا ان يجعلوا تلك الاجناس تسعة لا عشرة لما حينه ان الجنس الماخوذ من النظام وغير النظام بعينه مختلف الذي هو نوع من الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف ولهذا قال

فاعلم ان العلماء ذكروا في بيان حصر الاجناس في العشرة وجوها اربعة احدها ذكره الامام وقد سبقه

اليه

اليه ابو سهل المسيحي وهو ان القوم اعتقدوا في انقسام النبض الى الاجناس المذكورة ذكر حصر ان طرق الاستدلال على احوال القلب تنحصر في ثلثة اشياء احدها الفاعل والثاني المنفعل والثالث الالة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوي والضعيف واما المنفعل فهو الحركات وبلزمها السكنات لما بينا واما الدلائل الماخوذة منها حسب اجناسها اعتبار مسافة الحركة وهو العظيم والصغير والثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع والبطي والثالث احدى الحركتين الاخرى وبينا وجها والخلاف فيها وهو المستوي والمختلف وهو اما ان يكون ذا نظام والرابع اعتبار زمان السكون في السرعة والبطو وما حول من التواتر والتفاوت الخامس فنسبة احدى الحركتين مع الاخرى او احد السكونين مع الاخر والخلط بين ذلك وهو الماخوذ من الوزن واللاوزن واما الالة فاصناف الدلائل الماخوذة منه ثلثة الاول اعتبار كيفيتها الملموسة والثاني اعتبار قوام جرمها والثالث اعتبار امتلائها وخلائها فهذه تسعة اصناف العاشرة تدخل في التاسع وهي المختلف وقال الامام قبل ان يخرج هذا الكلام القلب شريان كل البدن وشريان كل عضو قلبه والقلب لكونه مبعثا للاركان والقوى الحيوانية بصحته يدل على صحة كل البدن لكن القلب لما كان غائبا عن الحواس كانت افعاله ايضا غائبة عنها وكانت الشريانات ظاهرة للحواس فاستدل بافعال الشريانات على احوال القلب لانها تابعة منه وحركاتها مطابقة لحركاته ثم فيستدل من حال القلب في صحته وسقمه على حال البدن في صحته ومرضه فيما ذكر نظر اما اولا فلان الروح الحيواني حامل للقوة الحيوانية التي بها استعداد البدن لسائر القوى وهو الاصل الاول للقوى ومعطي الحيوة من غير واسطة ومعطي الحس والتغذية بواسطة احدى القوتين الاخريين فالحركات والسكونات النبضية كانت في القلب ام في الشرايين هي صادرة عن القوى المذكورة فيستدل بها لكونها من اثار القوة واضافها على حال القوة والروح الحامل لها بطريق الاستدلال من كيفية حال الاثر على كيفية حال المؤثر ومن حالهما فيستدل على حال البدن كيف وقد تبين ان الشريانات ليست حركاتها تابعة لحركة القلب فلا يمكن ان يكون الاستدلال بحركاتها بواسطة القلب وافعاله كما ذكره بل الواجب ان يكون ذلك بتوسط القوة الحيوانية والروح الحامل لها ومما يدل على صحة ما قلناه ان ما ذكره الامام في الهضم منه لا يرجع الى حال القوة وحاجة الروح الى التطفية المحددة تجدد حرارة الروح ما العظم دال على حرارة الروح وقوة القوة والسرعة على حرارة مزاج الروح وكذلك التواتر وحرارة الملمس والضد دال على برد مزاجه وكذلك اذا فتش عن كل واحد من الاستدلالات النبضية عرف ان دلالتها على احوال البدن هي بواسطة ما ذكرنا من القوة والروح الحامل لها وما يكون الروح محسوسا فيه من الاوعية لا بتوسط القلب واما ثانيا فلان الامام ان اراد ان القلب يدل على صحة كل البدن وسقمه اكثر من ان يحصى واما ثالثا فلان الحصر المذكور فاسد لان ما ذكره المسيحي من انه يلزم ان يكون هذا النبض وضد ذلك الخلاف فيه وان يكون فاعل النبض داخلا فيه وطبيعة اللازم داخلة في طبيعة الملزوم وكل ذلك قد عرفت استحالته فانه ايضا فاسد لما عرفت انه لا يلزم شيء مما ذكرنا بل لان الحصر انما يصح اذا قام الدليل على انحصار الاستدلال على احوال القلب في الاقسام الثلثة التي ذكرها اعني الفعل والفاعل والالة ولا ينحصر لان النبض من جملة ما له دلالة على احوال القلب في الاقسام الثلثة كما سلف بيانه في المقدمات ثم اقام الدليل على انحصار القسم الثالث في الاجناس الثلثة الاخيرة وهو لم يذكر الدليل على شيء من المقامات الاربع وان تمسك في كل واحد منهما بالاستقراء يغني عن هذا التكلف ثم انه جعل القوة والضعف ماخوذين باعتبار حال الفاعل مع انه ذلك راجع ايضا الى حال الفعل لانه ماخوذ من كيفية القرعة والحركة التي هي فعل القوة ولا يمكن ان يقال انا المدافعة هي للقوة لا الحركة لانها فعلها الاولى بانها ذكره القرشي وقال الشيخ حركة يلزمها سكون وكل حركة فلا بد لها من محرك لها امور ثلثة وهي الحركة والسكون والمحرك وهو القوة والمتحرك وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون ماخوذا من الاول وهو الحركة وذلك هو الجنس الماخوذ من زمان الحركة او يكون ماخوذا من الثاني وهو السكون وذلك هو الجنس الماخوذ من زمان السكون او منهما معا وقولك

الجنس المأخوذ من الوزن ويكون مأخوذاً من الثالث وهو الحركة وهو القوة وذلك هو الجنس المأخوذ من كيفية قرع الأصابع او
يكون مأخوذاً من الرابع وهو الحركة وذلك هو الشريان فاما ان يكون ذلك مأخوذاً من حاله في نفسه او من حاله في الملمس والثاني
هو الجنس المأخوذ من حال ما يحتوي على الشريان والاول اما ان يكون الاستدلال من الشريان بامور تختلف باختلاف حالات
البدن وذلك اما ان يكون له مقيداً بالحركة وذلك هو الجنس المأخوذ من قوام الآلة او من كيفية وذلك هو الجنس المأخوذ من
الآلة وهذه الاحوال اما ان يكون في النبض مستوياً او مختلفاً وذلك هو الجنس المأخوذ من النظام وعدم النظام وهذا الحصر
وان كان قريباً من الضبط لانه اقرب مما ذكره الامام فلا يخفى ما فيه من منع الحصر على قياس ما اوردنا على حصر الامام قال
المسيحي وهذا الحصر فيه نظر من وجوه احدها انه ليس فيما يدل على دخول الاصناف التسعة المذكورة او العشرة تحت جنس
النبض الذي هو حركة القلب والشرايين على الوجه المذكور وثانيها انه ليس فيه حصر ما يدل على احوال القلب فان من جملة
ذلك حركة النفس وهي خارجة عنه وثالثها ان قوله وهذه الاحوال اما ان يكون في النبض مستوياً او مختلفة ومن جملة تلك
الاحوال هي المأخوذة من قوام الشرايين ومن ملمسه وستعرف ان بعض المختلف فيحتمل وقوعه وهذين الصنفين فان من
جملة الرابع تحت اصبع واحدة ويستحيل ان يكون نبض نوع الاصبع ... او النبض ... او النبض صلباً والنبض لينا هذا
كلامه والاول غير وارد على القرشي لان عنده ان هذه احوال هذه الاجناس النبض واذا كان لا ... دخولها في جنس
ادكا النبض وهو كذلك لا يستلزم المنع بخروجها عنه والثاني لا توجيه له ظاهراً والثالث فيه بل في الاحتمالات
المذكورة نظر وثالثها نقل المسيحي عن ابن العين زربي انه قال في رسالته على النبض الكبير ... ليس يوجد ذكر
هذا الحصر وهو ان اصناف النبض اما ان يوجد من نبضة واحدة او اكثر من نبضة واحدة والتي يوجد من نبضة واحدة
اما ان يوجد من زمان الحركتين وهو الصنف المأخوذ من كيفية الحركة او من زمان السكون او من مقدار المسافة
التي يتحرك فيها العرق فيكون الصنف المأخوذ من كمية الانبساط او من حال القوة على ... فيكون الصنف المأخوذ
من مقدار القوة او من حال الجرم المرئي وذلك اما من قوله واما من ... فيكون صنفين من اصناف النبض او
يكون مأخوذاً اما في تجويفه وذلك الممتلئ والفارغ او يوخذ من الاشياء التي يمكن المقايسة بينها وهو الصنف
المأخوذ من الوزن واما التي يوخذ من اكثر من نبضة واحدة وهي المأخوذ من الاستواء والاختلاف ثم ينظر الى المختلف
هل له طريقة واحدة او لا يلزم فيكون الصنف المأخوذ من النظام وعدمه ثم قال وهذا الحصر فيه نظر لان لفظة النبض
مخصوصة بحركة القلب والشرايين الحركة المعروفة واذا كان كذلك فكيف يجوز اطلاقها على السكون او على المأخوذ
من ملمس العروق والمأخوذ من اعتبار القوة فانه قال اصناف النبض اما ان يوخذ من كذا واما ان يوخذ من كذا وقد عرفت
هذا النظر وانه للقدماء او يردوه على هذا النبض وجوابه ايضاً فلا حاجة الى اعادته واما كون هذا الحصر غير ايراد ... السبق
الاثبات فظاهر ثم قال المسيحي والذي صح عندي ان اصناف النبض ثلثة احدها المأخوذ من مقدار الانبساط وثانيها المأخوذ
من كيفية الحركة وثالثها المأخوذ من الاستواء والاختلاف واما الانتظام وعدمه وان كان من النبض فلا يخرج عن اعتبار
الدخول في الاختلاف كما عرفت ورابعها اعني رابع ادلة الحصر نقل الجرجي قليلا وغير الامام فقد حصرها بطريق اعتبارها
في الاجناس العالية واعتبارها في هذه العشرة فقال الاستدلال اما ان يكون مأخوذاً من امر هو من مقولة الجوهر وهو حال
العرق او من مقولة الكم وهو الجنس المأخوذ من مقادير الانبساط والانقباض في الاقطار الثلثة ومن مقولة ان يفعل
وهو جنس القوة والضعف او من مقولة ان ينفعل وهو جنس الصلابة واللين او من مقولة الكيف وهو الجنس المأخوذ
من جرم ملمس العرق وزمن ملمسه او من مقولة متى وهو جنس السرعة والبطء ومن مقولة المضاف وهو الاستواء والاختلاف
والانتظام وعدم الانتظام والوزن او من مقولة الاين وهو جنس التواتر والتفاوت او من مقولة الملك وهو الامتلاء
والخلو او من الوضع وهو الاختلاف بين اجزاء النبضة الواحدة والاستواء فيها ثم قال واعلم انه لا دليل على انحصار كل مقولة

في الجنس

في الجنس الذي ذكروا انه مندرج فيها سوى الاستقراء وانه كاف من غير التمسك به عشرات ثم انه لا دليل على انحصاره الا
سوى الاستقراء فيحتاج ان يتمسك بالاستقراء لذلك ايضاً مع ان في اندراج كل جنس تحت المقولة المذكورة انظار لان
النبض الحار معناه انه حار من المعتدل فيكون اعتباراً بالاضافة فلم يكن الحكم بان ذلك كيفاً اذ الكيف يشترط في تحقيقه عدم
النسبة وكذا الكلام في بقية الاجناس واذا كان كذلك فقد ظهر ان المعول في الحصر انما هو على الاستقراء وهو الجواب قال
الامام بعد ان ذكر الحصر وههنا بحث لفظي وهو ان الشيخ سمى كل واحد من هذه الجهات جنساً وليس ان لاجل ...
في المنطق فان الحركة في المسافة العظيمة لا تكون مخالفة بالماهية للحركة في المسافة الصغيرة وكذلك الحركة التي يقتضي زمان
وجودها لا يختلف بالماهية للحركة التي يطول زمان وجودها اللهم الا ان يقال الحركة اذا اخذناها مع كيفية البطء ولا شك
... انما خالف المجموع الحاصل من الحركة مع كيفية السرعة واذا كانا طبيعيين نوعين كان كال المركب فيهما طبيعة جنسية
وهو المطلوب لكن يلزم على هذا ان كل ما يكون نوعاً صار بعضه جنساً لاشياء اذا اخذ مع عوارض مختلفة حصل عنه انواع قال
المسيحي والذي يقول في هذا الموضع انه يجوز اطلاق لفظة الجنس على كل واحد من هذه الاقسام قال الشيخ في
منطق الشفاء ان لفظة الجنس كانت تطلق في اللغة اليونانية بحسب الوضع الاول على المعنى الذي يشترك فيه اشخاص كثيرون
مثل والدهم وبلدهم كالعلوية بالقياس الى العلويين والمصرية بالقياس الى المصريين واذا كان كذلك فيجوز ان يسمى كل واحد
من الاصناف جنساً لاشتراك كثيرين في معنى كل واحد منها مثل المأخوذ من مقدار الانبساط فانه يشترك فيه العظيم
والصغير والمعتدل والفارغ التي تحت ذلك وذلك لان كل هذه يشترك في معنى المقدار وكذلك في الاصناف
وفيه نظر قال الشارح اعلم ان التقابل بين انواع الاجناس مختلف فالتقابل بين بعضها تقابل التضاد كالحار والبارد و
السريع والبطيء والصلب واللين وبين بعضها تقابل العدم والملكة كالقوي والضعيف وباقي الاقسام لكن الشيخ تسامح
في الخالي والممتلي فجعل الخالي ضد الممتلي والظاهر ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة وفيه نظر لانه لا واسطة بين
تقابل العدم والملكة ولا بين تقابل السلب والايجاب فالتقابل بين ما يكون بينهما واسطة كالمعتدل يكون تقابل التضاد
وبين كل واحد منها وبين المعتدل تقابل التضائف ولكن لما كان مراتب الضعف غير بينة لا تقاوم النبض فيها الحركة ه
يقابله الضعيف ولم يقل ويضاده ووجوبها زيادة بيان ان شاء الله تعالى الفصل التاسع في انواع الجنس المأخوذ
من مقدار النبض قال رحمه الله فان قيل ههنا اشكالان احدهما ان الشيخ سمى اولا
هذا الجنس بجنس مقدار الانبساط وههنا سماه بجنس مقدار النبض والحقيقة هو جنس مقدار الشريان وثانيهما انه لم قدم
الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط على الجنس المأخوذ من كيفية الحركة اقتداء بجالينوس في النبض الكبير ولم يعكس اقتداء
باصناف النبض الصغير مع انه اولى لان النبض حركة وتقديم كيفية الحركة اولى وثالثها انه لم قدم على باقي الاجناس قلنا الجواب
عن الاول ان هذا الجنس ليس مأخوذاً من مقدار الشريان لان ذلك غير محسوس لنا بل هو مقدار ما يتحرك من الشريان وذلك
هو مقدار النبض ثم المحسوس منه في الغالب انما هو الانبساط فلذلك سماه او لاجل مقدار الانبساط وعن الثاني على ما
اجاب عنه يحيى النحوي هو ان المأخوذ من مقدار الانبساط اكثر اقساماً وفروعاً واظهر لان السريع لا يقف عليه الحاذق الا ...
ولانك اذا عرفت السريع بانه الذي يقطع المسافة الطويلة في الزمان القصير والبطيء بانه الذي يقطع المسافة القصيرة
في الزمان الطويل فقد اخذت في تعريفهما طول المسافة وقصرها اللذين لا يعرفان الا من المأخوذ من مقدار الانبساط فتوقف
معرفته على معرفته فلهذا قدم الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط على المأخوذ من كيفية الحركة وعن الثالث من اربعة اوجه
اثنان منها اللذان نقلناهما عن النحوي وثالثها الظهور فان العظيم هو المتحرك في الاقطار الثلثة التي هي الطول والعرض
والعمق وهذه كلها معلومة ظاهرة ورابعها ان الشريان جسم وكل جسم فله اقطار ثلثة وهذا النبض معناه المتحرك في هذه
الاقطار ثابتة من هذا الوجه فقدم لذلك وفيه نظر اما اولاً فلان نقل النحوي يقتضي تقدم الانبساط على السريع لا على الجميع

واما ثانيا فلان الثالث هو بيان الثاني واما ثالثا فلان الرابع هو الثالث واعلم ان الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما ان يكون بسيطة او مركبة فالبسيطة هي المعتبرة بحسب قطر واحد والمركبة بحسب قطرين فصاعدا وهذه الاقطار قد يعتبر بما هي عليه في الحقيقة وقد يعتبر بما هي عليه في الحس وهو الذي ينبغي اعتباره هنا واقطار كل جسم ثلثة وهي الطول والعرض والعمق وطول المنبسط من الشريان في الحس هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس في عرض الساعد وعمقه هو المحسوس منه في مسافة انبساطه وذلك عند ارتفاعه الى الانامل وانخفاضه ولكل واحد من هذه الثلثة وسط وطرفا افراط وتفريط فلذلك يجب ان يكون الانواع البسيطة الداخلة تحت جنس المقدار تسعة على ما قال

وفيما ذكروا علم ان هذه الامور ... اي في ذلك

كلها امور اضافية لا يعلم الا بالاضافة والمقايسة فلهذا استخرج الاطباء طريقين لمعرفة هذه الامور الاولى طريقة الفاضل جالينوس وقد ذكرها في المقالة الثانية من القسم الثاني من النبض الكبير وهي التي ارتضاها الشيخ هنا وهي مقايسة هذه الامور الى ما يقتضيه نبض المعتدل الحقيقي والتوقي او الصنفي او الشخصي فان معرفة هذه الامور بمقايستها على هذه الطريقة يمكن ان يكون على اربعة اشياء احدها ان نبض المعتدل الحقيقي او الحقيقي وذلك بان يعتبر ان ذلك المزاج موجود لم يطرفنا بيتحق ان يكون عليه نبضه فيقاس نبض هذا الشخص اليه لنعلم مقدار بعده في مزاجه عن ذلك الاعتدال وثانيها النبض المعتدل بحسب النوع وهو المزاج الذي هو افضل ما يكون الانسان وذلك بان يعرف ما يستحق الشخص الذي هو كذلك من احوال النبض فيقاس نبض هذا الشخص اليه ليعرف مقدار ما يخالفه في اعتدال مزاجه وثالثها ان يعرف المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي هو افضل امزجة صنف ما كالشبان والشيوخ فيقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف وغيره الى نبض ذلك المعتدل فيه ليعرف مقدار ما يخالفه ورابعها الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل الشخص الذي يريد بحث نبضه وهذا القسم يتوقف على معرفة نبض ذلك الشخص في حال اعتدال مزاجه ويتوقف على معرفة مقدار خروج الشخص في مزاجه المرضي وحال الصحة اكثر لان المقايسة فيه الى نبضه في حال اعتدال مزاجه والقسم الثاني اولى في المقايسة من الاول لان القياس فيه الى ما هو الافضل الطبيعة نوع ذلك الشخص واما الاول فلان القياس فيه الى ما هو افضل في نفسه لا ما هو افضل النوع وذلك الشخص لانه ما اتفق ان كان لاعتدال الانساني قريبا جدا من المعتدل الحقيقي هذا الشيخ المقايسة بالقسم الاول لينبه بذلك على ما يقاربهما وحيث ذكر المقايسة مع الاول والاخير ترك المقايسة مع الثاني والثالث اذ يفهم من الاول المقايسة مع التوقي والصنفي بطريق الاولى والى هذه الطريقة اشار بقوله

اي فضل المزاج

فاحكم وهي العريض والدقيق والمعتدل والمشرف والمنخفض المعتدل والطريقة الثانية قياس هذه الامور بمقادير الاصابع وهي لبعض القدماء وذهب اليها صاحب الكامل وابن ابي صادق اما الاول فلانه ذكر في الكامل ان الطويل هو الذي يلمس مساحته تجاوز الاصابع الاربع والقصير ما يكون انبساطه دون الاصابع الاربع والمعتدل ما توسط بين ذلك والمشرف هو الذي يجد الشريان فيه حركته عالية والمنخفض هو الذي يكون قريبا الى المركز والمعتدل ما توسط بين ذلك واما الثاني فلانه قال في شرحه لمسائل حنين متى حسنا العرق ووجدناه تحت الاصابع الاربع وفضل عليها كثيرا سمي طويلا وان كان ينقص عنها دون ذلك سمي قصيرا وان كان تحتها فقط سمي معتدلا ومتى حسسناه ووجدناه يأخذ في عرض الانامل مقدارا كثيرا سمي عريضا وان كان يأخذ منها القدر اليسير سمي دقيقا وان كان يأخذ مقدارا وسطا سمي معتدلا وان حسسناه ووجدناه يرتفع ارتفاعا بينا سمي مشرفا وان كان انخفاضه وسطا سمي معتدلا وقد يعيب الامام والقرشي والمسيحي هذه الطريقة بان اصابع الاكثر

يختلف

يختلف بالصغر والعظم فربما يكون عظيما بالنسبة الى اصابع شخص صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص اخر وكذا عروق الملموس فان نبض الصبي اذا اعتبر بأصابع الرجل كان صغيرا وهو عظيم الى بدن الصبي وعلى التقديرين فلا يمكن ضبطه بذلك وزيفها الامام والمسيحي بوجه اخر وهو ان هذه الامور وان امكن تعريفها بمقادير الاصابع من غير المقايسة الى المعتدل فانه لا يد من اعتبارها في هذا الجنس بالقياس الى المعتدل فهذين الوجهين زيفوا الطريقة الثانية والوجه الاول ضعيف لانه يمكن ضبط ذلك بتعريف انامل من هو معتدل في خلقته ومقدار اصابعه ولان الطريق الاول ايضا لا بد فيه من هذا المحذور او ذلك ايضا يختلف بحسب اختلاف الاشخاص ضرورة انه لا يمكن المقايسة بالمعتدل النوعي بحسب الواقع وهو افضل شخص من افضل صنف في افضل حال لانه وان لم يمتنع وجوده لكنه يعز ويندر وجوده فيعتبر الاعتدال الخاص بشخص شخص انه هو الافضل بزاجه واستقامة حاله بذلك مختلف الاشخاص بحسب اختلاف قوامهم وصغرهم وسمنهم وهزالهم ومزاجهم وصلابة لحمهم ولينهم والوجه الثاني ضعيف ايضا لانه لا يلزم من كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة فجاز ان لا يعتبر المقادير الانبساطية بمقايسة ويعتبر سائر الاقسام بالمقايسة على انا نقول لا نم ان سائر الاقسام لا بد منها من اعتبار المقايسة وذلك لانا نحس المدافعة من غير الاضافة الى شيء اصلا فاذا احسسنا النبض بدافعة كثيرة علمنا انه قوي وان لم نحس الا بمدافعة ضعيفة قلنا انه معتدل وان لم نحس المدافعة اصلا حكمنا بكون النبض ضعيفا ولا نحتاج في ذلك الى مدافعة العرق الملموس الى مدافعة عرق اخر اصلا واما الحار والبارد والاعتدال بينهما فظاهر ان ذلك محسوس فاذا احسسنا الحركان النبض حارا وان احسسنا البرد كان باردا وان لم نحس بواحد منهما كان معتدلا ولا حاجة في ذلك الى مقايسة اصلا واعلم ان الصحيح هو اعتبارها بالمقايسة الى النبض الذي المعتدل النوعي ان امكن والا فالصنفي وان لم يكن ذلك فالشخص وهو افضل حالات الشخص الذي يجس نبضه وان لم يكن ذلك فبالقياس الى حالته الفاضلة الصحية لانه اذا ساوى نبضه نبضه في تلك الحالة التي علم انها خارجة على المجرى الطبيعي عرفنا تغيرها وقوته والتها على ما ينبغي وان خالفه دل على ان هذه الامور تغيرت اما الى الزيادة واما الى النقصان بالنسبة الى حالته الفاضلة بحسب ما يدل عليه المخالفة فان زاد عرضه مثلا حكمنا بان حرارته زادت على تلك الحالة وهي في تلك الحالة على ما ينبغي فيلزم بالضرورة ان الحرارة في هذا البدن زائدة على ما ينبغي ومطلوب الطبيب من حرارة بدن الانسان التي يستدل عليها هو هذا المعنى بخلاف ما لو سلكنا الطريق الاول فانه اذا كان الملموس حار الحرارة كثيرة مثلا لا يدل الا على كون هذا البدن حار الحرارة زائدة على المعتدل الحقيقي ولا يدل ذلك على ما هو المطلوب من الاستدلال فربما كانت تلك الحرارة بعينها في صحته وربما كانت ازيد وربما كانت انقص فلا يستفيد بذلك الى ما الواجب حفظها على تلك المقدار والزيادة فيها او النقص عنها فظهر مما ذكرنا ان الصحيح ان يعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الشخصي لا الى مقادير الاصابع وقد عرفت ان البسائط من جنس المقدار تسعة لان الشريان له ثلثة اقطار وفي كل قطر ثلثة

اقسام زيادة ونقصان واعتدال فيكون المفردات تسعة وهذه متى تركب بعضها مع بعض كان تركيبها بحسب القسمة العقلية الى ثلثة انواع ثنائي وثلاثي ورباعي وما فوقه لكن التركيب الرباعي وما فوقه مستحيل وفرعه لان الاربعة من هذه التسعة لا يجتمعان الا وفيها اثنان من قطر واحد لكن اجتماع قطرين من قسم واحد محال ولا الاعتدال في كل قسم مستحيل اجتماعها واذا امتنع وقوع التركيب الرباعي وما فوقه بطريق الاولى بقي وقوع الثنائي والثلاثي وحصل من كل منهما سبعة والمفردات تسعة فيكون مجموع ما يحصل من هذا الجنس ثلثة وستين قسما واما الضابط في تحصيل البسائط في تسعة فقد عرفته واما الضابط في تركيب الثنائي والحاصل في سبعة وعشرين نوعا ان تاخذ الثلثة التي في قطر الطول وتركبها مع الثلثة التي في قطر العرض فيحصل تسعة هكذا طويل عريض طويل ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض قصير ضيق قصير معتدل في العرض معتدل في الطول عريض معتدل ضيق معتدل فيه معتدل في العرض ثم تركبها مع الثلثة التي في قطر السمك

يحصل تسعة اخرى هكذا طويل منخفض معتدل في العمق قصير شاهق قصير منخفض قصير معتدل في العمق معتدل في الطول شاهق
معتدل في الطول منخفض معتدل في الطول منخفض معتدل في الطول معتدل في العمق ثم تركبنا الثلثة التي في قطر العرض يحصل
تسعة اخرى هكذا عريض شاهق عريض منخفض عريض معتدل في العمق ضيق شاهق ضيق منخفض ضيق معتدل في العمق معتدل
يحصل من المجموع سبعة وعشرين قسما كما ذكرناه والضابط في تركيب الثلاثي والحاصل في سبعة وعشرين ايضا هو
ان ناخذ احد الامور الثلثة التي في قطر الطول وليكن الطويل ونحفظه ثم نضيف اليه احد الثلثة التي في قطر العرض وليكن العريض
ونحفظه ونضيف الماخوذ من قطر العمق فيحصل لنا ثلثة طويل عريض مشرف طويل عريض منخفض طويل عريض معتدل في العمق ثم ناخذ الثاني
من قطر العرض وليكن الضيق مع حفظ الاول ونضيف الماخوذ من قطر العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل ضيق مشرف
طويل ضيق منخفض طويل ضيق معتدل في العمق ثم ناخذ الثالث من قطر العرض وهو المعتدل فيه مع حفظ الاول ونضيف اليه الماخوذ
من قطر العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في العرض مشرف طويل معتدل في العرض منخفض طويل معتدل في العرض معتدل
في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة من الطويل وكذلك يحصل تسعة اخرى من القصير وتسعة من المعتدل في الطول
وطريق ذلك ان نحفظ نظيره ونبدل الثالث فناخذ القصير ونفعل به ما فعلت بالطويل فيحصل تسعة هكذا قصير عريض
مشرف قصير عريض منخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق مشرف قصير ضيق منخفض قصير ضيق معتدل في العمق قصير
معتدل في العرض مشرف قصير معتدل في العمق ثم ناخذ المعتدل في الطول ونفعل به ما فعلت بصاحبيه فيحصل تسعة اخرى هكذا
معتدل في الطول ضيق مشرف معتدل في الطول عريض منخفض معتدل في الطول عريض معتدل في العمق معتدل في الطول
ضيق معتدل في الطول ضيق منخفض معتدل في الطول معتدل في العرض منخفض معتدل في العرض معتدل في العمق فيحصل
من المجموع سبعة وعشرين قسما واعلم ان اكثر المركبات لا اسم لها والتي لها اسم ثلثة ثنائية الزائد في العرض والعمق والناقص
منهما والمعتدل بينهما ويسمى الاول الغليظ والثاني الدقيق والثالث بالمعتدل في الدقة والغلظ وثلثة ثلاثية الزائد
طولا وعرضا وشهوقا والناقص فيها والمعتدل بينها ويسمى الاول العظيم والثاني الصغير والثالث المعتدل في العظم
والصغر قال يحيى بن زكريا الرازي ما يسمى من المركبات ليس الا هذه الثلثة وباقيها لا اسم لها [illegible] الى احد هذه الاقسام فانه اذا
زاد في بعض الاقطار لا بد وان يزيد في باقي الاقطار واذا انتقص في واحد منها انتقص في الثلثة لان العرق يتحرك في جميع الاقطار
بحركة واحدة فلا يمكن ان يكون في بعضها زائدا وفي البعض ناقصا وكلامه هو ضعيف لانه لا يلزم من تحرك العرق في جميع الاقطار بحركة
واحدة ان يكون زائدا في جميعها او ناقصا في جميعها بل ربما اختص بعض الاقطار بالموجب للزيادة كلين الالة الموجب لزيادة العرض
او المانع منها كصلابة العرق المانعة عن الزيادة في العرض وتيسر ذلك بسبب استعداد حيث مزاج الالة والى ما ذكرنا اشار
الشيخ اجمالا وتفصيلا اما الاول فقوله — اي التسعة فاشار الى التراكيب الاربعة و
الخمسة اجمالا واما الثاني فقوله

فالعظيم هو الطويل العريض المشرف — فالصغير هو القصير الضيق المنخفض
اي في نفس العظم والصغر — فالغليظ هو العريض المشرف
فالدقيق هو الضيق المنخفض — اي في الغلظ والدقة

المبحث العاشر في انواع الجنس الماخوذ من كيفية قرع العرق الاصابع قال رحمه الله

النبض القوي على ما قاله ابن ابي صادق في شرح المسائل هو ان يصدم العرق اطراف الاصابع بقوة
وان غمز عليه لم تبطل حركته بل [illegible] الاصابع العرق عليه او تحس ان دفعه لاصبعك كثير وهذا هو المراد من مقاومة الغمز عند
الانبساط ثم قال والضعيف هو الذي لا يصدم اطراف الاصابع وان غمز عليه بطل [illegible] الاصبع بل لم يدافع [illegible] حتى يظن
انه لا حركة له فضلا عن ان يعرف مقدار حركته وان كان في نفسه عظيما مثل نبض اصحاب [illegible] فانه مع عظمه حامل

لثقل

ولذلك ليس يمكن ان يعرف عظمه ان غمز عليه بل لذلك يحتاج ان يرفق به فاما الضعيف الحامل فينبغي ان [illegible]
حتى غمز والا فلا يدركه والمعتدل في هذا الصنف هو الذي يدفع الاصبع دفعا مستويا وصورة النبض كالسهم الذي يصدم الهدف
بسرعة وذلك اذا خلاه الرامي بقوة والضعيف هو كالسهم الذي يأتي الهدف بفتور وضعف وذلك اذا كان الرامي ضعيفا
[illegible] ان المعتدل في هذا هو الطبيعي [illegible] الصنف فان الطبيعي هو الزائد في القوة لان قوة الطبيعة كلما ازدادت كانت احمد
من النبض ان النبض كلما يزيد قوة يزيد جودة [illegible] قال المسيحي هذا الكلام يحكى كون النبض عظيما
حاملا [illegible] من هذا الرجل وهو انه كيف يتصور ان يكون نبض عظيم والقوة حاملة وقوة القوة من جملة اسباب عظم النبض
[illegible] في وجوه على ما سنعرف عند الكلام في اسباب النبض وفيه نظر وانما يتحقق هذا الكلام بما اجاب الشيخ
مما سأله بعض الاطباء اما السؤال فهو ان [illegible] النبض الماخوذ من مقدار القوة ينقسم الى القوي والضعيف
والمعتدل ثم تبين ان كل واحد من اصناف النبض يحتاج الى اشياء حتى يستكمل [illegible] اما النبض العظيم فيحتاج الى قوة قوية
والى حاجة [illegible] والى [illegible] والشرايين واما النبض القوي فيحتاج في كونه الى [illegible]
من القوة والى لين [illegible] من الالة [illegible] ان النبض العظيم والنبض القوي واحد لاحتياجهما [illegible] الى قوة
قوية والالة [illegible] في النبض الصغير وفي كيفية [illegible] النبض يكون قويا وضعيفا وقوة النبض هي ان [illegible]
[illegible] قوية والمدافعة القوية من النبض [illegible] الانبساط [illegible] عظيما [illegible] قويا [illegible]
واحد [illegible] فاجاب الشيخ بان النبض العظيم [illegible] الشرطين الاخرين [illegible] وذلك لانه انما
هو عظيم بسبب ان انبساطه في الاقطار [illegible] ان يكون
النبض قويا [illegible] للانبساط [illegible] العظيم [illegible] بذلك اللين [illegible]
[illegible] لكن الالة [illegible] الانبساط فيكون العظيم [illegible] العرق [illegible]
لكن الالة ايضا [illegible] كانت القوة القوية [illegible] قويا وربما كان النبض
[illegible] القوي [illegible] لكن الالة [illegible] اللين [illegible] بها [illegible]
النبض [illegible] الى العظم [illegible] الاصابع [illegible] القوي [illegible] عظيم
النبض [illegible] اللين الالة [illegible] العظم
والنبض قوي [illegible] فالعظم [illegible] القوي [illegible] عظيم [illegible]
العظم والقوة [illegible] معا [illegible] يكون العظيم والقوي [illegible]
[illegible] يرجع الى [illegible] العظم [illegible] عظيم لان انبساط العرق [illegible] الاقطار [illegible] القوي
قوي لان مقاومته [illegible] وان كان مثلا [illegible] عظيم شديد فيكون العظيم [illegible]
العظيم باعتبار [illegible] المانع [illegible] وحكمهما مختلفان [illegible] ان يكون
النبض عظيما غير قوي [illegible] لا يلزم من [illegible] القوة زيادة الانبساط في الاقطار [illegible] زيادة
[illegible] المعتدل ولا بالعكس [illegible] كلام ابن ابي صادق [illegible] في
كلامهما قال القرشي انواع النبض باعتبار القوة ثلثة لان القوة [illegible] ان يكون قوية واما ان يكون ضعيفة او متوسطة وهذا
بناء على مذهبهم [illegible] ان القوة المحركة للانبساط والانقباض واحدة واما على مذهبنا فيكون انواعه تسعة لان [illegible]
الباسطة [illegible] الشريان [illegible] القلب [illegible] ولا امتناع في ان يكون قوة الشريان ضعيفة
وقوة القلب قوية وبالعكس واما كيف يكون هذه الانواع تسعة فذلك لان حركة الانبساط اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة
وعلى هذه الاقسام فاما ان يكون حركة الانقباض قوية او ضعيفة او متوسطة فيكون [illegible] القوي في الانبساط [illegible] الضعيف

في المتوسط ولما كان حركة الانقباض على خلاف طبيعة الشريان فكلما كانت طبيعة الشريان أقوى كان الانقباض أضعف إذا أن معارض
في ذلك قوة القلب القاسرة الشريان على الانقباض فلا يلزم من ضعفه ضعف الانبساط وذلك لأن ضعف الانبساط لا يكون قوة القلب معارضة
لقوة الشريان ولو فرضنا أن إنسانا ما حدث حركة الانقباض لم يدرك قوة تلك الحركة من ضعفها لأن ذلك إنما يدرك بالمعارضة تلك القوى
في فعلها وهو في الانقباض غير ممكن وأما في الانبساط ممكن بأن يقاوم الشريان المتمدد في الانبساط بقوة عند الأصابع فيوقف على مقدار
قوته بمقدار قوة مدافعته وهذا معنى قوله وهو الذي يقاوم الحس عند الانبساط متقابل من في بعض النسخ
والمعنى والشرح كلام الفاضل في ذلك المعنى أن في التقابل الذي بين القوي والضعيف هو التضاد أم العدم والملكة مذهب الإمام
أنه العدم والملكة واختاره القرشي وذهب إلى أنه التضاد قال الإمام إنما جعل الشيخ الضعيف مقابل القوي ولم يجعله مضادا
لأن التقابل أعم من التضاد فإن العدم والملكة متقابلان وإن لم يكونا متضادين والتقابل الذي بين القوي والضعيف تقابل العدم
والملكة لا تقابل التضاد فلهذا لم يجعلهما متضادين وأما الفقيه جعل السريع ضد البطيء والصلب ضد اللين ولكنه استكمل
جعل الخالي ضد الممتلي مع أن التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والحق أن لا يحصل منه لمطالب وفي هذا الكلام أعني في كون
التقابل بين الخالي والممتلي العدم والملكة نظر من ثلاثة وجوه أحدها أن الممتلي عبارة عما يزيد فيه الروح والدم على ما يجب أو
ما يجري فيه رطوبة مالية أكثر مما يجري فيه رطوبة مالية أكثر مما يحويه المعتدل والخالي عبارة عما ينقص فيه الدم والروح عما
يجب أو ما يجري فيه رطوبة أقل مما يجري في المعتدل فلا يكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد إن نظرنا إلى كون
الزائد والناقص والكثير والقليل وجوديين وبينهما غاية الخلاف وتقابل التضايف إن نظرنا إلى أن الزائد والناقص متضايفان
وكذا الكثير والقليل وثانيها أنه ليس المراد بالخالي حقيقة الخلو وإلا لما كان يتصور أن يوصف الخالي حقيقة بل يجاب أن المراد بالخالي
الخالي أن حركته مما لا يجري فيه رطوبة مالية والممتلي حركته مما يجري فيه رطوبة مالية وعلى هذا يكون كل واحد منهما وجوديا
وثالثها أن هذا الجنس المنقسم إلى الأنواع الثلاثة لا بد وأن يتصور فيه معنى عام مشترك بين الممتلي والخالي والمعتدل ولا بد
وكل واحد منهما وجوديا وثالثها أن هذا الجنس المنقسم إلى الأنواع الثلاثة لا بد وأن يتصور فيه معنى عام مشترك بين الممتلي والخالي
والمعتدل ولا بد في كل واحد منها من أمر وجودي به يحصل فيه التمييز وذلك لا بد وأن يكون العدم مقوما للوجود وإن كان كذلك
فكيف يصح أن يقال إن التقابل بينهما تقابل العدم والملكة هو تقابل التضاد أو التضايف على ما سبق ثم إن المجيء شرع بما لا
مثبتا فإنه ما يعينه أما الأول فلأنه شرع في بيان أنواع المتقابلات وقال جعل الشيخ مقابل الضعيف القوي وبعد نوع الخالي
فإنه يقال على أربعة أنواع التضاد والتضايف والعدم والملكة والسلب والإيجاب فلنذكر معنى كل واحد من هذه الأنواع هنا
التقابل فنقول المتقابلان هما اللذان لا يجتمعان في شيء واحد في زمان واحد من جهة واحدة وأنواعه هي الأربعة المذكورة أما التضاد
فقد عرفت حيث تكلمنا في شرح المزاج من هذا الكتاب وأما العدم والملكة فاعلم أن ذلك على نوعين حقيقي ومشهوري والمشهوري
أما الملكة فليست هي الانتفاء بالفعل وبالقوة مثلا بل أن يكون للشخص من شأنه اقتضاء الملكة ذلك والمشهوري من العدم هو ارتفاع
ذلك عن المادة المهيئة لقبوله في الوقت الذي من شأنه ذلك مثل العمى فإنه ليس هو عدم البصر فقط فإن الجرو والوليد
عادم للبصر وليس هو بأعمى وأما الحقيقي فهو عدم كل معنى وجودي يكون ممكنا للشيء إما بحسب الجنس البعيد أو القريب أو نوعه أو شخصه
قبل الوقت أو فيه أما الجنس البعيد فكعدم البصر عن الحائط الممكن له بحسب جنسه البعيد وهو الجسم وأما القريب فكالعقرب التي هي
عديمة البصر الممكن بحسب جنس الحيوان وأما بحسب النوع فكعدم اللحية للمرأة الممكنة لنوع الإنسان وأما بحسب الشخص فإما أن يكون
قد فات كالمرد للإنسان وإما أن يكون الوقت لم يجئ بعد كالمرد وإما أن يكون في الوقت ومع ذلك إما أن يزول بعد كانتثار الشعر في داء
الثعلب وإما أن لا يزول كعمى المختوم وأما السلب والإيجاب فمثل الفرس واللافرس فإن هذا النحو من قولنا زيد إنسان زيد ليس بإنسان
لأن التقابل بالذات وبالقصد الأول فيما لم يوجد فيه موضوع ما فمتى اعتبر الموضوع كان التقابل لا بالذات بل بواسطة الموضوع
لكن يجب أن تعلم أن هذا النوع من التقابل إنما يوجد في الخارج والأذهان في شيء واحد أمور غير متناهية أو فيصدق عليه سلوب غير

متناهية

متناهية وهو منسوب إلى الفرق والغير وأما التضايف فهو الأمر الذي ماهيته معقولة بالقياس إلى غيره وقد عرفت أنه على نوعين حقيقي
وهو الذي ماهيته سوى كونه مضافا إلى غيره ومشهوري وهو الذي يكون له ماهية وراء الإضافة كالأب بالقياس إلى الابن فإن لكل
واحد منهما ماهية وراء الإضافة وإذا عرفت أقسام التقابل وحدها لأن كل أمرين كان التقابل بينهما فإما أن يكونا وجوديين أو لا يكونا كذلك فإن كان
الأول فإما أن يكون ماهية كل واحد منهما بالقياس إلى الآخر وهما المتضايفان أو لا يكون كذلك وهما المتضادان وإن كان أحدهما
وجوديا والآخر عدميا فلا يخلو إما أن ينظر إلى العدم والوجود بشرط وجود موضوع مستعد لقبول ذلك الوصف بحسب شخصه أو
نوعه أو جنسه وهو العدم والملكة الحقيقيان أو بشرط وجود الموضوع في الوقت الذي يمكن حصول ذلك الوصف فيه وهو العدم
والملكة المشهوريان وأما أن لا يعتبر شيء في العدم والوجود بل يعتبر الحمل على الإطلاق وهو السلب والإيجاب وإذا عرفت هذا
فنقول لا يجوز أن يقال إن مقابلة الضعيف للقوي بمعنى السلب والإيجاب لأنهما وجوديان في الخارج ولأنه لا واسطة بين المتقابلين
بالسلب والإيجاب ولا بمعنى التضايف لأن ماهية كل واحد منهما غير معقولة بالقياس إلى الآخر لأن القوي هو الذي يصدم الإصبع
والضعيف هو الذي لا يصدمه فلا إضافة بينهما ولا بمعنى العدم والملكة أما المشهوري فليس الضعيف هو ارتفاع
المعنى الذي به يتهيأ الآلة القوة الحيوانية أن يحرك أي ارتفاع القوة بالكلية وأما الحقيقي فليس هو أيضا عدم كل معنى وجودي
يكون ممكنا للشيء بحسب شخصه أو نوعه أو جنسه فإن القوي والضعيف موجودة لكنها مقصورة عن غاية هذه الآلة على ما ينبغي فلم يبق أن
يكون التقابل بينهما إلا تقابل التضاد فإن القوي والضعيف وجوديان متعاقبان على محل واحد وبينهما غاية الخلاف
ولا يتصور اجتماعهما وأما الثاني فلأن ما عينا في حده هو أن يبين أن القوي والضعيف وجوديان وجوابه بين ذلك ولم
يعرض لشيء منه بل قال ليس التقابل بينهما بالسلب والإيجاب لأنهما وجوديان وهو محل النزاع فإن قيل هما وجوديان والتقابل تقابل
التضاد وذلك لأن القوي هو ما يكون مقاومته أكثر من المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته أقل وعلى هذا يكون كل واحد منهما وجوديا
وجه بين قلنا الحق في هذا أن هذا الترتيب لأن الضعيف تارة يعرف بأنه أقل من المعنى الوجودي فيكون تقابله للقوي تقابل التضاد
وتارة يعبر بعدم المقاومة فيكون له تقابل العدم والملكة وعلى كلا التقديرين يتحقق التقابل بينهما دون التضاد والعدم والملكة
لكونهما مشككين وكان إطلاق المقابل عليه أولى من التضاد وغيره وقد يعرف وهو الذي بين
معتدلة لا قوية ولا ضعيفة واعلم أن النبض متى كان عارضا على الجسم ... بل يراد كما الأنواع الثلاثة أي القوي والضعيف
والمعتدل المحسوس الحادي عشر في أنواع الجنس المأخوذة من أنواع الحركة قال رحمه الله
وفي بعض النسخ وهما يعني لأن الأول من التقسيم والثاني من الأقسام
قال القرشي لكل حركة زمان وذلك لأن قطع المتحرك بعض المسافة قبل قطعه كلها ولذلك كان كذلك فإذا فرضنا مسافة يقطعها
أن يكون في زمان قصير أو في زمان طويل أو في زمان متوسط والأول هو السريع والثاني هو البطيء والثالث هو المعتدل وفي
ذلك وفيه نظر لأن الزمان القصير والطويل غير محدودين لأنهما إضافيان وكان من قصيرها بالنسبة إلى طويل وبالعكس
فالأولى في ذلك اعتبار المعتدل وهو أن السريع هو ما يكون زمان حركته أقل من زمان حركة المعتدل في مسافة
واحدة ولهذا قيل يجب على الطبيب أن يستحضر في ذهنه صورة المعتدل في السرعة والبطء ما وجده أبدا في الأخلاط الوضع
الذي نسبه هو السريع وما وجده أكثر منه زمانا في ذلك فهو البطيء وعلى هذا يكون معنى قولنا السريع هو الذي يتم الحركة في زمان قصير
أي بالنسبة إلى مدة المعتدل ولهذا فإن الأوائل لما عرفوا السريع بما يكون زمان حركته قليلا والبطيء بما يكون زمان حركته
كثيرا ورد عليهم أنه لا يلزم من كون زمان الحركة أكثر أن يكون المسافة التي يقطع بالحركة أكثر وحيا الشيخ في سابعه
الكبير أن المتساويين في المسافة أقلهما زمانا هو أسرعهما والمتساويين في الزمان أكثرهما مسافة أسرعهما واعترض الإمام
على هذا بأن هذا إنما يعرف بالتحقيق عند تحصيل مقدار المسافتين والزمانين ثم مقايسة كل واحد منهما بالآخر وذلك
يحتاج إلى دربة كثيرة وهل علمنا بالسرعة والبطء لا يحتاج إلى كثير دربة وذلك لأنا إذا أحسسنا سرعة انتقال الجسم الكائن

الذي ينتهي اليه ... وان كان بعد لم تقابل ... وزمان مسافة عشرة وزمانه ... وفيه نظر لانه ... لكل ما كان اخلاء المكان الذي ينتهي
اليه اسرع مما اسرع هو غير معرفة الحركة لان سرعة اخلاء المتحرك مكانه هو عبارة عن اخلائه ذلك المكان في زمان اقل واذا كان المكان
الذي اخلاه احد المتحركين مساويا للمكان الذي يخليه الاخر واخلاه في زمان اقل فهو اسرع واذا كان زمان اخلائهما متساويا فالمكان
الذي اخلاه احدهما اذا كان اكثر كانت حركته اسرع وح يعود ذلك التفسير الى الاول ولا يتم بدون اعتبار زمان كل واحد منهما ومسافة
حركة كل منهما ومقايسة زمان احدهما وحركته بزمان الاخر وحركته قال المسيحي ولقائل ان يقول ان ذلك ينتقض بحركة الثقل [illegible] فانهما
اذا تساويا في المسافة والزمان كان الثقل اسرع حركة [illegible] وهو مساواة المتحركين في الحجم او
مقايسة مسافة كل واحد منهما الى جرمه وحجمه وعلى هذا لا يتوجه شيء من الاشكالات وفيه نظر لانا لا نم ان الثقل اسرع حركة من الجبل
عند تساويهما في المسافة والزمان بل يكون اكثر حركة من حركة الجبل [illegible] ان نوع هذا الجنس
اكثر من [illegible] لان النبض [illegible] حركتا انبساط وحركة انقباض واذا كان زمان احدهما [illegible] لم يلزم ان يكون زمان الاخر كذلك فلذلك
يجب ان يكون انواع هذا الجنس بحسب التركيب تسعة وذلك لان السريع في انبساطه فاما ان
يكون سريعا في انقباضه او بطيئا او متوسطا فهذه اقسام السريع في الانبساط وكذا البطيء فيه والمتوسط واذا كان كذلك فنقول ان
[illegible] الاسماء المشهورة في التسعة [illegible] باعتبار زمان الانبساط فقط لان الانقباض [illegible] وفيه نظر [illegible] لان حركة النبض
[illegible] مطلقة او قيدت بالانبساط او الانقباض [illegible] من قسمة الحركة الى السريع والبطيء والمعتدل [illegible]
احدى الحركتين بالاخرى وهذا غير [illegible] كون زمان الحركة قصيرا ولا يكون تلك الحركة سريعة وذلك اذا كان المسافة
قصيرة والفرق بين قصر زمان حركة النبض بسبب قصر المسافة وبين قصره بسبب السرعة الاول لا يوجب ان يكون النبض سريعا ولا
كذلك الثاني واذا لم يكن في الاول سريعا [illegible] ان يكون زمان الحركة اقل مما يقتضيه تلك المسافة   وهو الذي يتم
الحركة في مدة طويلة اي بالنسبة الى مدة المعتدل قال المسيحي واعلم انه لا بد للناس من بيان حقيقة البطء فان الفلاسفة قالوا انه يكون
[illegible] كالسرعة والمتكلمون زعموا انه عبارة عن تخلل السكنات واحتج الفلاسفة على فساد ما ذهبوا اليه بوجوه ستة احدها
ان البطء في الحركات لو كان لتخلل السكنات لكان اذا فرضنا فرسا يعدو من طلوع الشمس الى وصولها الى نصف النهار حسبت
[illegible] الشمس قد قطعت بحركتها اليومية ربع الفلك فلو كان التفاوت بين حركة الفرس وبين حركة الفلك لتخلل
السكنات كانت نسبة السكنات المتخللة بين حركات الفرس الى حركاته كنسبة زيادة حركة الشمس على حركة الفرس في السرعة
لكن حركة الشمس زائدة على حركات الفرس في السرعة الاضعاف [illegible] ولو كان كذلك لما ظهرت الحركات الفرسية في تلك السكنات
الكثيرة لكن الامر بالعكس فانا لا نحس في حركات ذلك الفرس بشيء من السكنات فعرفنا ان التفاوت بين الحركات الفرسية
وحركة الشمس اليومية ليس لتخلل السكنات فان حركته الى اسفل لا شك يكون اسرع فاذا فرضنا ان [illegible] ثقلا ازداد فان حركته
مع تلك الزيادة اسرع مما كان قبل الزيادة لكن حركته قبل الزيادة [illegible] من السكنات والتي بعد الزيادة اسرع منها فقد
وجدنا تفاوتا في السرعة والبطء ليس لتخلل السكنات وثالثها اذا غرزنا خشبة في الارض فاذا ارتفعت الشمس من الافق الشرقي
وقع ظلها في الجانب الغربي ويتناقص الظل الى ان يبلغ الشمس غاية الارتفاع وح لا يخلو اما ان يقال حركة الظل في الانتقال
في السرعة مساوية لحركة الشمس في الارتفاع وذلك محال والا تساوى المداران في المقدار وذلك محال لانه يلزم منه ان يكون
مقدار الفلك مساويا لطول الظل واما ان يكون حركة الظل مشوبة بالسكنات وحركات الشمس خالصة عنها وهذا محال
ايضا فانه لو جاز ان يرتفع الشمس ولا ينقص من الظل شيء جاز ذلك في الثاني والثالث حتى يبلغ الشمس غاية الارتفاع ولم ينقص
شيء من الظل وذلك [illegible] وذلك يوجب القطع بان التفاوت بين السريع والبطيء ليس لتخلل السكنات ورابعها ان
ثقل الحجر موجب للنزول وهو ثابت في جميع اوقات النزول واذا كان كذلك يمتنع ان يوجب الحركة في جزء من اجزاء المسافة ثم
[illegible] يوجب السكون في جزء اخر من غير تفاوت بين الجزئين البتة فثبت ان القول بسكون الحجر النازل محال واذا كان كذلك

كان

كان اختلاف حركتي الحجرين النازلين المختلفين بالعظم والصغر بالسرعة والبطء لا لتخلل السكنات وخامسها اذا فرضنا كرة
متحركة كحركة الفلك ثم كان في سطحها نقطة فانه يرتسم منها دوائر بحركتها وكلما كانت اقرب الى طرفي المحور كان اصغر مما بعد عنهما
الى المنطقة وح لا يخلو اما ان يقال ان الدائرة العظيمة كلما تحركت جزءا تحركت الصغيرة مثله وهذا محال والا تساوي مقدار
العظيمة والصغيرة واما ان يقال ان الصغيرة قد تسكن في بعض زمان حركة العظيمة وهذا ايضا اذ يلزم منه وقوع
التفكك في اجزاء الفلك وهو باطل ايضا واما ان يقال ان الدائرة العظيمة اذا تحركت جزءا تحركت الصغيرة جزءا اصغر منه
وهذا يوجب ان لا يكون التفاوت بين حركتي العظيمة والصغيرة في السرعة والبطء لاجل تخلل السكنات وسادسها ان الانسان
العاقل قد يمشي مشيا بطيئا بارادته فلو كان البطء لكونه ساكنا في بعض الاحيان ومتحركا في البعض لعلم ذلك الانسان انه
تحرك في الجزء الفلاني لانه يعقد بقصده واختياره وليس الامر كذلك فان الذي يمشي مشيا بطيئا على ما ذكرنا يعتقد انه متحرك
في جميع الاحيان مع صفة البطء فعلمنا ان البطء في الحركات ليس لتخلل السكنات وهو لما قال المتكلمون البطء لا يمكن ان
يكون الا لتخلل السكنات قالوا وذلك لانه لا معنى لكون الحركة بطيئة الا ان الجسم يتحرك في بعض الاحيان ويسكن في
البعض فيختلط الحركات بالسكنات والحس يدرك من ذلك المختلط حركة موصوفة بالبطء كما اذا اختلط الاسفيداج و
المداد والزنجفر وغيرها من الاجسام البالية وخلطنا الجميع فان القوة الباصرة يدرك ذلك الجسم المخلوط بلون متوسط
بين السواد والبياض والحمرة لا لاجل انه حصل هناك لون متوسط لانا فرضنا ان تلك الاجسام باقية وعندنا انه
يبقى كل على سواده والابيض على بياضه اسود والاحمر على حمرته لكن لما كانت تلك في غاية الصغر عجز الحس عن الوقوف
على كل واحد منها بصفته الخاصة وانما حصل لنا الشعور بذلك المجموع فلا جرم ادركنا ذلك المجموع بلون متوسط
فكذلك هنا لما تحرك الجسم في بعض الاحيان وسكن في بعضها عجز الحس عن الوقوف على كل واحد منهما بعينه لا جرم
احس الامر المختلط من الحركة والسكون وذلك هو الحركة البطيئة ثم قالوا والدليل على صحة ذلك انا بينا انه لا معنى
للحركة الا حصولات متعاقبة في احيان متلاصقة وعند هذا نقول البطء اما ان يحصل عند حصول ذلك الشيء في الوجود
او بعده لا سبيل الى الاول لان الشيء حال حدوثه لا يكون متحركا ولا ساكنا لان الحركة عبارة عن حصول الجوهر في حيز
بعد حصوله في حيز اخر والسكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد اكثر من زمان واحد واذا بطل هذا بقي ان البطء
والسرعة انما يحصل بعد حصول الشيء في الوجود لانه ح ان بقي في الحيز الذي حدث فيه اكثر من زمان واحد فذلك
هو السكون ويكون حصول البطء لاجل هذا السكون وان لم يبق في ذلك الحيز الا [illegible] فذلك هو السريع الذي لا
يعقل وجود سريع اسرع منه هذا ما تمسك به ارباب الملل ثم قال واعلم ان هذه المسألة مبنية على نفي الجزء والمثبتون
فالمثبتون له يقولون بتخلل السكنات والنافون له ينكرونه وليس هنا موضع بيان هذه المذاهب واظهار الحق
فيها وللقائل ان يقول كما ان هنا ليس موضع بيان هذه المذاهب كذلك ليس بيان كون البطء بتخلل السكنات
ام لا فكان ينبغي ان لا يتعرض لهذا وان تعرض لها اشتغل بالاستدلال عليه [illegible] فقال اخرا وهو ان هنا
ليس موضع بيان كون البطء لتخلل السكنات ام لا   وهو الذي يتم الحركة في مدة ما وبين الحركة
المعتدل

المبحث الثاني عشر في اصناف النبض المأخوذة من قوام الآلة قال رحمه الله

فان قيل لم قال في هذا الجنس وما بعده واصنافه ولم يقل وانواعه كما قال
في الجنس الاول والثاني والثالث فلم يجب ان يكون السبب فيه هو ان المضافات غير الفصول الجاعلة للاصناف
والمضافات التي هي الفصول جاعلة الانواع وكون الانبساط والانقباض والقوة والضعف والسرعة والبطء
فصولا للحركة ظاهر جدا بلا تأويل وتمييزها اثارها عن غيرها كتمييز الحركة الانبساطية لكونها عن المركز الى المحيط
عن الانقباضية التي من المحيط الى المركز وكذا تميز القوية عن الضعيفة والسريعة عن البطيئة وما الاضيق [illegible] جملة

على الحركة الانبساطية المحوّزة على ما عرفت كالحركة الصلبة والخالية والحارة والباردة واما اذا جعلها اصنافا وهو مع وجه دقيق فليتأمل فيه والعجب انه لم يتعرض احد من الشارحين وهذا بل القرشي صرح في الجميع الانواع لكن نظر الشيخ رحمه الله اوفق من نظر الكل على ما لا يخفى وكانهم حملوا كلام الشيخ على انه يستعمل الاصناف مقام الانواع على سبيل التجوز و الاتساع وليس كذلك لما عرفت وفي الجوامع المراد باجناس النبض اصنافه واعلم ان قولهم اجناس النبض او اصنافه او انواعه اما كان لانها اجناس دلائل النبض او انواعها او اصنافها لكنهم لما اضافوها الى النبض تجوزا وتبع الناس فيها وقعوا فيما علم ان الاعتبار اضافوها الى حقيقته ويمكن ان يقال الجميع اصنافه لان الفرق لا يتوقف على طبيعة واللين والصلابة والحرارة والبرودة والامتلاء والخلاء وغيرها مما ذكرنا اعراض لاحقة فيكون اصنافا وهو اعلم بالحقائق

اصناف هذا الجنس لشدة لان الشريان اما ان يكون بحيث

يمضي على القائم بسبب الانغماز او سطا وجد بسهولة او يكون في ذلك متوسطا و يعتدل بسطا وعنه في الانغماز وعصيانه يتوقف على مقدار لينه وصلابته وقد تشتبه النبض القوي ما يصلب من جهة كثرة نفوذها في الانامل وكثرة انغمازهما والفرق بينهما ان القوة يعتبر عند الغمز بان العرق فاعل للمقاومة والصلابة بما العرق غير منفعل عن الغامز بسهولة قال المسيحي الفرق بينهما ان العرق اذا غمز عليه عند قوة القوة قبل الغمز ثم دفع اليد عند تراجعها بقوة بخلاف حاله عند الصلابة وهو قريب مما ذكرنا وهو هو الا انه عبارة اخرى ثم ما المراد بالآلة هنا الشرايين لا القلب لانه لا يدرك بجانبه اللمس والتوتر عرض حال للآلة التي هو سبب مادي للحركة وواسطة جبة بينهما واذا كان كذلك فكيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو الحركة اعتذر ابن ابي صادق عن ذلك انها في النبض بوجوه ثلثة انه لا يدرك الا بالحركة ولهذا كانت دخل فيها وثانيها انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك وثالثها ان الفاضل جالينوس ادخل في النبض بعد المتقدمين واعلم ان الاول عنده فاسد لان ادراكه لازم لادراك الحركة واللازم غير الملزوم فيكون غيرها والثاني فاسد ايضا فان النفس في سعة ضيقه وسيلته دال على احوال القلب والنبض والثالث هذا محض الزامهما كلامه وفيه نظر انما انه كيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو حركة قلنا كما كان ان الخالي والممتلي من جملة النبض الذي هو حركة بالتأويل الذي ذكر وقد كرنا فيهما وهو ان المراد بالنبض الخالي تلك الحركة واذا كان فالمها لا يحس فيه برطوبة ما يملي والممتلي تلك الحركة اذا كان مع فاعلها رطوبة كذلك وعلى هذا القياس يكون اللين تلك الحركة اذا كان فاعلها يقبل الاندفاع عن الغامز بسهولة و الصلب تلك الحركة اذا كان فاعلها يقاوم الغامز والمعتدل تلك الحركة اذا كان فاعلها متوسطا في قبول الانغماز والمقاومة واما قوله فالعذر الاول فاسد فعاسد لانا لا نسلم ان ذلك لازم لادراك الحركة واعتذر ابن ذكان معا وان سلم فلا نسلم في قيمة الحركة باعتبار التأويل المشهور كما ذكرنا وقوله والثاني فاسد ايضا اذ لا يلزم من ادخال حركة النبض باعتبار قوام الشريان دلالته على احوال القلب في اجناس النبض وادخال حركة النبض في تلك الاجناس لدلالة النبض على احوال القلب لوجود الفرق الفارق وهو كون الشريان فاعلا لتلك الحركة بخلاف الات النفس واما قوله والثالث هو ان محض عند ابن اه محض لانه لو كان هذا الصنف وهو ادخله جالينوس لما ادخل في النبض بعد المتقدمين هذا باعتبار الكلام هذا عن الشيخ في اقتصاره من انواع الجنس المأخوذ من زمان كل حركة على ثلثة مع كونها تسعة في المشهور في القسمة هذا بحثا نعود باعتبار الغير وتصار رحمه الله اعلم ان قوله فكيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو حركة انما يتوجه على من جعله من جملته وحيث عنده ما نقلنا عن الشيخ لانه لا يقول انه من جملة النبض بل من جملة دلائله هو و انما والله اعلم المبحث الثالث عشر في اصناف الجنس المأخوذ من حال ما يحتوي عليه العرق قال رحمه الله

اي العرق وان كان الجسم

الذي في تجويفه يرجح الى الامام يحتج الى هذا التقدير

وهو الذي يحس بانه وهو ملحس فيه الرطوبة بالقدر الطبيعي لذلك الشخص

الضعيف والشيخ كما تقدم ونقول اصناف هذا الجنس ثلثة وذلك لان ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما ان يكون من القدر

الطبيعي

الطبيعي هو المعتدل او الاقل منه وهو الخالي او الاكثر منه وهو الممتلي واعلم ان الرطوبة الى الاكثر وهو المعتدل واما قال من المثل في تجويفه احترازا عن النبض الرطب الذي تكون في اشياء الرطوبة عليها والفرق بينهما ان الرطوبة في الرطب من اجزاء جرم العرق وفي الممتلي في تجويفه والحق ما يعرف به بينهما من وجهين احدهما ان النبض الرطب لا بد وان يكون لينا لان كل رطوبة تداخل جرم العضو فانها يجب لا محالة وليس كذلك في الممتلي لجواز ان يكون قوام الرطوبة المائية في تجويفه بحيث يحس بعوده ما في مسام الشريان وثانيهما ان النبض الرطب يحس كالمبلل البدن والا كذلك الممتلي فان الرطوبة يحس في تجويفه واذا ثبت وانحصارا ان كل نبض ففي داخله رطوبة فلا بد وان يكون الممتلي في ذلك ما يكون تلك الرطوبة فيه زائدة على المقدار الطبيعي المعتاد وانما لم يكن ان يحس بزائد اذا كانت زيادتها بقدر يعتد به ولذلك قال له رطوبة ما لها بعتدبها للقلب وانما قال لا فراغ فيه احترازا عن الخالي وان جميع ما لم يعرف فانه قوله لا فراغ صرف اعتقادا ان هذا الكلام لم يكن في اصل النسخ بل الحق بها وهو اعتقاد فاسد لان قبل الفراغ الصرف محال فكيف يكون الخالي بحيث منه ذلك قلنا لا يلزم من اخلائه من الفراغ ان يكون فارغا عن جميع الاجسام فهاهنا الخوخ الناو هو في الحقيقة ممتلي من الاجسام غير محسوسة ولان المراد بالخلاء الخلاء عن الرطوبة المحسوسة فقولنا الخالي هو الذي يحس كانه خالي عن تلك الرطوبة فان قيل لو ما التعريف انما يستقيم لو كان الامتلاء من الرطوبات اما لو كان من الارواح فقط لم يكن كذلك قلنا لا يمكن ان يكون الامتلاء من الارواح فقط لان الشريان لا يخلو من الدم والروح ومنه يعلم فساد قول المسيحي ان الامتلاء انه يكون من الدم وانه يكون من الروح وان منهما العلم الا ان يعني بقوله انه يكون من الدم هو الغالب ومن الروح ان يكون هو الغالب لكن لا يمكن ان يكون الارواح كثيرة الا وماده التي يكون منها كثيرة فان الارواح لطافتها سريعة التحلل فلو لم يكن المدد كثيرا استحال ان يكون كثيرة فاذن مهما كان الامتلاء بسبب الاحد ان يكون الرطوبات كثيرة لكنه اذا كان الامتلاء اكثر من الروح لحق النبض تشنج والا فلا واعلم ان النبض الممتلي لا بد ان يكون عظيما ويكون صغيرا بسبب المادة الثانية المبحث الرابع عشر في اصناف النبض المأخوذة من لمس الشريان قال رحمه الله

اي لمس الشريان

قد قيل

ان لمس الشريان يختلف اختلافا مزاجه فوجب ان يكون اصنافه عدة انواع الامزجة وكان يجب ان يذكر منه انواع الرطب واليابس و المعتدل بينهما فقط اهملها غير واجب لان الرطوبة واليبوسة خارجان عن الاعتبار في هذا الجنس وذلك لان الرطوبة اذا زادت فان كان في تجويف العرق كان ذلك معتبرا في حال ما يحتوي عليه النبض وان لم يكن في تجويفه بل كان متداخلا تجويفه اوجبت لين جرمه وكان ذلك معتبرا في حال قوام الآلة وكذلك اليبوسة اذا غلبت اوجبت الصلابة وكان ذلك داخلا في حال القوام واذا كانت الرطوبة واليبوسة غير معتبرتين في حال لمس النبض كان اعتبار ذلك بحسب الحرارة والبرودة فقط ولذلك يجب ان يكون اصناف هذا الجنس ثلثة لان الحرارة والبرودة اما ان يغلب احدهما فيكون الملموس حارا او باردا او لا يكون كذلك فيكون معتدلا وقول المسيحي انما اعتبر الاطباء في هذا الجنس الحرارة والبرودة دون الرطوبة واليبوسة لانهما كيفيتان فعليتان فيه نظر واما انه كيف يعرف الشريان معتدل الجلد واللحم فذلك ان موضع النبض ولا على موضع من المعصم غير موضع الشريان فاذا احسست بحسه الكيف معتدل المزاج علمت ان ذلك معتدل ربما يتحقق من كيفية موضع الشريان ثم يوضع اليد على الشريان ويجب الحس بين الكيفيتين الى الكيفية التي يقتضيها ذلك الشريان فاذا كان احس من ذلك كالمرض في الذي حكم الشريان وان كان ابرد حكم ببرودته فالاعتدال وهكذا اعتبار بينهم هنا واما ان الشريان يحس ابرد من لمس ما في جلد البدن فذلك مستبعد فانه يبعد ان يكون الشريان مع كثرة الارواح وانفصاله بالقلب ابرد من ظاهر البدن مع بعده عن المنبع الا ان يكون لحمى النظاهر لامر من خارج قال الشيخ بن زكريا هذا الاعتبار غير محقق النبض او هو مما يعم البدن كله قال الامام في حله ويمكن ان يقال ان للشريانات مزيد اختصاص بالحرارة بالنسبة الى ما لا يكون هذا الاستدلال عاما للبدن كله لا يناقي جعله في النبض المبحث الخامس عشر في اصناف الجنس المأخوذ من زمان السكون قال رحمه الله

اي بين طالبي زمان السكون في القصر والطول والاعتدال وذلك اما ان يوجد من

زمان السكون الحقيقي وذلك هو السكون الداخل والخارج او من زمان السكون في الحس اي عدم الاحساس بالحركة وذلك هو ما بين الوضاعين لان المدرك من الحركتين ليس الا الطرفان فما بينهما لا يحس حركة اصلا فيكون ما بينهما زمان السكون على ما ذكرنا

عدم الحركة فالسكون شاءه ان يحرك ... او القيد الاخير يخرج المفارقات والاعراض وبهذا يجاب عما تشبث به المثبتون من الوجهين المذكورين
هذا كلامه وعندي نظر اذ بهذا القيد يجاب عما تشكك به اولا لا ثانيا وجواب الثاني ان نمنع عدم الاولوية ... بما ذكرنا من الدليل
وايضا قال الوجهين ولم يذكر الثاني ويمكن ان يكون هذا سقط من قلم الناسخ وايضا اكثر ما ذكره في الوجه المذكور ممنوع وانما لم نتعرض له
لكونه غير متعلق بهذا الكتاب المبحث الثالث والعشرون في اصناف الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف او انواعه نظرا الى
الاستواء والاختلاف من عوارض الحركة او بعضها قال رحمه الله وانا الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف الاستواء
هو ان يكون نقراته الا مثل متشابهة والاختلاف وهو خلافه فيستدعي امرين احدهما ما يكون فيه الاستواء والاختلاف وثانيهما
ما يقع به الاستواء والاختلاف والاول احد امور ثلثة اما مجموع نقرات او اجزاء نقرة واحدة او اجزاء جزء واحد من نقرة واحدة و
الثاني امور خمسة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين فهذه الاشياء
التي هي اظهر ما يقع بها الاستواء والاختلاف في نقرات كثيرة او في اجزاء نقرة واحدة او في اجزاء جزء واحد من النقرة الواحدة و
يمكن ان يقع الاستواء والاختلاف في هذه الاقسام الثلثة اعني مجموع النقرات واجزاء النقرة الواحدة واجزاء الجزء الواحد من
النقرة الواحدة في الاقسام الباقية اعني الوزن والخلاء والامتلاء وحز الجرم ... لكن ملاك الاعتبار [illegible]
الاختلاف وهذه الثلثة اما جنس الوزن فلانه مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء او الاختلاف فيه وذلك لان زمان الوزن
يتوقف على زماني الحركة والسكون متعاقبة احدهما الآخر واعتبار الاختلاف واللااختلاف فيه لا يحتاج الى معرفة هذين الزمانين
ونسبة زمان الحركة الى زمان السكون وبالعكس وذلك مما يتعذر او يتعسر معرفته واما الجنس المأخوذ من حال ما يحتوي عليه
الجرم فالظاهر ان اختلاف اجزاء النقرة الواحدة في الامتلاء والخلاء مما يبعد وقوعه جدا او يبعد ان يكون جزء او حال من الجرم
بعضه ممتليا وبعضه خاليا فضلا عن ادراكه واما اختلاف النقرات في ذلك فظاهر ان ذلك انما يقع بتدريج وفي زمان
طويل جدا فلا يمكن ادراكه ومن المستبعد ان يختلف ذلك في الزوج في الكرة والفرد ... الاختلاف
... واما الجنس المأخوذ من حال الجرم ... والاختلاف ... ومن المستبعد ان يكون جزء من اجزاء الجرم
بعضه خاليا وبعضه ... واما جنس المأخوذ الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام فان المختلف في ذلك هو نوع من جنس
المنتظم والمستوي وهو نوع من المنتظم فلذلك يكون اعتبار الاستواء والاختلاف فيهما داخلا في اعتبار النظام ومقابله ولان
باقي الاختلاف ... واقسام الاول بحسب البسائط والتركيب سبعة واقسام الثاني بحسبهما اعني
المستوي يكون مجموع اقسام النقل المختلف مائتين وسبعة عشر ... من ضرب السبعة في احدى وثلثين واما ان اقسام الاول
سبعة فلان البسائط ثلثة والتركيب الثنائي ثلثة الاول الاول المختلف في نقرات واجزاء نقرة الثاني المختلف في نقرات
وفي جزء واحد الثالث المختلف في اجزاء نقرة وفي جزء واحد والثلاثي واحد وهو ظاهر فيكون المجموع سبعة واما ان اقسام الثاني
احدى وثلثون فلان البسائط خمسة والتركيب الثنائي عشرة الاول منها مع الاربعة والثاني مع الثلثة والثالث مع الاثنين و
الرابع مع الخامس وكذا التركيب الثلاثي عشرة لان كل اثنين ... وكذا عدد الاثنين بعدد الثلثة الباقية والتركيب
الرباعي خمسة لانه كلما نقص قسم من الاقسام الخمسة كانت الاربعة الباقية ... الاربعة الباقية عن نقص قسم من الرباعيات
... بعدد البسائط وهي خمسة والتركيب الخماسي قسم واحد وهو ... والمجموع احدى وثلثون ... واقوال ... الامثلة ولنرجع
... التركيب ... البليد ... الاكثرون يحتاجون اليه ... الثاني فالاول ان يكون
مختلفا في العظم والصغر مع الاختلاف في القوة والضعف الثاني مع الاختلاف في السرعة والبطء الثالث مع الاختلاف في
التواتر والتفاوت الرابع مع الاختلاف في الصلابة واللين الخامس ان يكون مختلفا في القوة والضعف مع الاختلاف في السرعة
والبطء السادس مع الاختلاف في التواتر والتفاوت السابع مع الاختلاف في الصلابة واللين واما امثلة الثلاثية فالاول
مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء الثاني مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والتواتر

والتفاوت

والتفاوت الثالث مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين الرابع مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء
والتواتر والتفاوت الخامس مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والصلابة واللين السادس مختلف في العظم والصغر والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين السابع مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت الثامن مختلف في القوة
والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين التاسع مختلف في القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
العاشر مختلف في السرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين واما امثلة الرباعي فالاول مختلف في العظم والصغر
والقوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت الثاني مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء
والصلابة واللين الثالث مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين الرابع مختلف
في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين واما الخماسي فظاهر لانه قسم واحد وهو المختلف
في جميع الامور الخمسة والمجموع وهو اقسام المختلف مائتان وسبعة عشر كما ذكرنا ومن ذلك يعرف اقسام النقل المستوي اذ كل
ما يكون مختلفا في احد الاقسام كان مستويا في الاربعة وكل ما كان مختلفا في الثلثة كان مستويا في الاثنين ويكون بعدد اقسام
المختلف وعلى هذا يكون مجموع اصناف هذا الجنس اربعمائة واربعة وثلثين فمنها ما هو مستو ومنها ما هو مختلف غير مستو لا يقال
ان قوله غير مستو مستدرك لان قوله ومختلف يغني عنه ... لانا نقول ان ذلك ليس بمستدرك لانه ذكر ذلك
في معرض التفسير حتى يكون قد فسر المختلف بغير المستوي ليثبت انحصار هذا الجنس في المستوي والمختلف ويعرف انه لا
يوجد هذا الجنس في المستوي والمختلف ويعرف انه لا يوجد وهذا الجنس وسط كما يوجد في اجناس الثالثة فان البطيء وان
كان يصدق عليه انه غير سريع فلا يمكن تفسيره به وكذلك السريع لا يمكن تفسيره بغير البطيء وان كان يصدق به لا
ارتفاع الاعتدال وهكذا في سائر الاجناس ولو فسر المستوي بغير المختلف بغير المستوي لارتفع الوسط بين طرفي هذا الجنس
وليس المطلوب الا ذلك وهذا اي الاستواء والاختلاف اعتبار حال النقرات واجزاء نقرة واحدة من النقرة
اشارة الى ما يوجد به الاستواء والاختلاف وحكم عليه باحدها هو احد هذه الثلثة احدها ان يعتبر تلك النقرتين بحيث اني
يعتبر تشابه النقرة اللاحقة للسابقة في الامور الخمسة ولا يلتفت الى اختلاف اجزاء كل نقرة ولا الى تشابهها بل اذا قيل ان
النقرتين متشابهتان يعني انهما تساويا في الامور الخمسة وان كان اجزاء كل واحد منهما متشابهة او مختلفة مثل الاختلاف
الذي في الاجزاء الاخر وكذلك اذا قيل ان النقرتين مختلفتان يعني ان اللاحقة غير مساوية السابقة في تلك الامور وان كان
اجزاء كل واحد منهما متشابهة بعضها لبعض وثانيها ان يعتبر تشابه اجزاء نقرة واحدة وهذه الاجزاء اما ان يكون معتبرة
بحسب طول النقرة او بحسب عرضها او بحسب سمكها لكن اعتبار ذلك في العرض مثل في الطول بحسب الآفاق ومبلغ الاجزاء كما
يكون في النقل المستوي والمنفصل وكذلك اعتبار في العرض مثل الطول ايضا لكنه يظهر في السرعة والبطء فربما كانت
نقرة واحدة اجزاء الحادثة اسرع او ابطأ واطرق قلما يكون هذه الاجزاء معتبرة بحسب طول النقرة لاجل زيادة
الطول فيكون اجزاؤه لا محالة اعظم واجزاؤه هي مواضع الاصابع فلذلك يتعدد بتعددها والمستوي ما يتشابه مواضع الاصابع
منها بالنسبة الى النقرة الواحدة والمختلف ما لم يتشابه ولا حاجة في ادراك الاستواء والاختلاف بهذا المعنى الى نقرة اخرى
بل يكفي في ذلك اعتبار النقرة الواحدة وثالثها ان تعتبر تلك الاجزاء واحدا في موضع واحد فاذا قيل مستو معناه ان
الانبساط ... وما بينهما متشابهة في الامور المذكورة واذا قيل مختلف اريد ضد ذلك ويكفي في معرفة هذا الاستواء
والاختلاف وضع اصبع واحد من غير ان يعتبر في المواضع التي في النقرة الواحدة ولما كان الاختلاف والاستواء في القسم
الاول والاعتبار الثاني ظاهرين والاعتبار الثالث غير ظاهر بينه بقوله حتى ان النقل الواحد لانه يعرف منه حكم
اعتبار الاستواء والاختلاف في الجرم الواحد لانه اذا كان اول الانبساط مخالفا لآخره في النقل الواحد يكون اول الانبساط
الذي تحت الاصابع الواحد مخالفا لآخره ومع ذلك يمكن معرفة ان الجزء الواحد قد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير

متشابه الأجزاء وأما جنس العظم والصغر والقوي والضعف والمرنة والصلابة والتواتر والتفاوت والسلاسة واللين
في [illegible] يكون [illegible] اشارة إلى أنه يتشابه مجموع النبضات
أو أجزاء النبضة الواحدة أو أجزاء الواحد والمشابهة عبارة عن الاتحاد في الكيف وهذه الأمور الحسية كيفيات مع أنها
قال المسيحي الاختلاف الكائن في نبضة واحدة وفي جزء واحد من أجزائها يستحيل وقوعه في الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط
وفي المأخوذ من قوام الآلة أما الأول فلأن العظيم هو المتحرك في الأقطار الثلاثة ولا أظن أنها يحرك تحت الأصابع الأربع
وأما الثاني فلأنه يستحيل أن يكون بعض جزء من عرق لينا وبعضه صلبا وفيه نظر ولا بد من بسطنا القول وأخبرت
في الاستواء والاختلاف في الأقسام المذكورة وهي النبضات وأجزاء النبضة الواحدة وأجزاء الجزء الواحد منها
[illegible] الأقسام الأخر أي سائر الأجناس الباقية بعد الحس وهو جنس الوزن وجنس الامتلاء وجنس الحار والبارد وجنس
الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام فإنا لا نفرغ [illegible] قيل إذا كان المستوي في جنس الاستواء والاختلاف
والنظام ومقابله هو نوع من المنتظم والمختلف فيهما هو نوع من غير المنتظم فكيف يمكن اعتبار الاستواء والاختلاف [illegible]
والاختلاف وهذين الجنسين [illegible] أن يكون منهما [illegible] من جهة وفيه نظر ولكن [illegible]
[illegible] أي الحسة المذكورة لأن الاعتبار بها الاستواء والاختلاف في الأمور الثلاثة هو هذه الحسة لأنه لا [illegible]
الاستواء والاختلاف الثلاثة وإن نوعيهما أما الاستواء وأما الاختلاف وكلاهما من هذا الجنس لكن [illegible]
يمكن اعتبارها [illegible] في معرفة أحوال النبض [illegible] وما اعتبرت قال جالينوس في المقالة الأولى من النبض
الكبير المستوي أن يكون قرعات الأنامل متشابهة والمختلف على خلافه وكل واحد منهما ينقسم إلى عام وخاص فالمستوي العام
هو الذي يكون قرعات الأنامل متساوية في جميع الأصناف والمختلف العام أن لا يكون قرعات الأنامل متساوية في شيء من
الأصناف والمستوي الخاص أن يكون قرعاته متساوية في صنف واحد فقط ومختلف في باقي الأصناف [illegible] أن يكون مستويا
في القوة والضعف ومختلفا فيما عداها والمختلف الخاص مقابله وإلى هذا المعنى أشار بقوله والمستوي [illegible]
هو المستوي في جميع ذلك وأما المستوي في شيء ما بعينه فهو مستو فيه [illegible]
[illegible] وأما المختلف [illegible] لما عرفت فيما سبق [illegible]
وهو أن لا يكون مستويا في شيء من الحسة وأما المستوي [illegible] كأنك قلت نبض مستو في القوة أو نبض مستو في السرعة [illegible]
الشيخ وهو قوله على الإطلاق أعم فائدة ومن عبارة جالينوس [illegible] مستو في القوة والسرعة [illegible]
[illegible] وهو ظاهر الاختلاف في الباقي [illegible] الاستواء [illegible] في صنف واحد فقط والاختلاف في
الباقي وعلى تعبير الشيخ يكون [illegible] على الإطلاق وقد يعترض الشيخ في المستوي والمختلف أنهما نوعان [illegible]
الظاهر أنهما نوعان [illegible] تقسيم الحركة إلى المستوية والمختلفة [illegible] إلى المنتظم [illegible]
والاختلاف من عوارض الحركة على ما أشرنا إليه

المبحث السابع عشر في أنواع الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام

قال رحمه الله وأما الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام فمنه نوعين وإنما قال هاهنا [illegible]
[illegible] الدقيقة التي أشرنا إليها وهي جواز تقسيم الحركة إلى المنتظمة وغير المنتظمة [illegible]
لا يوجب كونهما نوعي الحركة [illegible] من عوارض الحركة [illegible]
يكونا فصلين أو عارضين فقول الشيخ [illegible] كونهما فصلين مختلف منتظم ومختلف غير منتظم هذا
الجنس مثل الجنس المتقدم إذا اعتبرت أنواعه بالنسبة إلى حالة واحدة كانت على قسمين وذلك لأن الاختلاف في السرعة مثلا
إما أن يكون على نسق واحد وهو المنتظم أو لا يكون كذلك وهو غير المنتظم [illegible] اعتبرت في أحوال كثيرة [illegible]
أن يكون الاختلاف في بعضها منتظما وفي بعضها غير منتظم [illegible] والمنتظم

هو الذي

هو الذي اختلافه [illegible] منتظم على الإطلاق وهو أن يكون المتكرر [illegible]
وفي بعض النسخ فيه [illegible] وفي بعض النسخ المتكرر فيه [illegible] واحد فقط
[illegible] وأما المنتظم [illegible]
[illegible]
[illegible] في كل نبضة مثل [illegible]
[illegible]
[illegible] المنتظم [illegible]
[illegible]
على نوعين [illegible] المنتظم المطلق والمنتظم [illegible] الأدوار [illegible]
[illegible]
الغير المنتظم المطلق لأن كل دور من أدوار مخالف للآخر [illegible] المنتظم المطلق لأن الأدوار [illegible]
[illegible]
[illegible]
معنى قول الشيخ هاهنا في هذا الموضع وهو أن يكون المتكرر [illegible] واحد وفيه نظر [illegible]
المطلق لا المنتظم [illegible]
[illegible]
[illegible] النقصان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] في مقدار النقصان [illegible]
[illegible]
بين النبضات [illegible]
يكون المقدار أيضا [illegible]
فيعمل الرابعة ثمانية والخامسة ستة والسادسة اثنين [illegible]
[illegible] في الثلاثة الأخيرة [illegible]
الخامسة ستة والسادسة خمسة [illegible]
في الثلاثة الأولى [illegible]
نبضات [illegible] في المقدار [illegible]
الأولى [illegible] عشرة والثانية تسعة والثالثة ثمانية [illegible] الرابعة عشرين والخامسة [illegible]
التاسعة ثمانية عشر [illegible] الأولى تسعة والثانية ستة والثالثة أربعة [illegible] الرابعة ثمانية عشر [illegible]
اثني عشر والسادسة [illegible]
ومقدار [illegible]
في المقدار [illegible]

الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين فيفضل الرابعة اثنى عشر والخامسة ستة والسادسة اربعة مثال الثاني
منها ان يفضل الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة فيفضل الرابعة عشرين والخامسة ستة عشر والسادسة [illegible]
عشر وحاصل الكلام في ذلك ان نقول البعض المختلف اذا اتفق فيه النسبة الثانية الاولى واما ان يخالفها الثالثة والثانية
مقدار مخالفة الثانية الاولى ولا يكون على تلك المقدار او على تلك النسبتان مختلفين والمقداران مختلفين [illegible]
[illegible] حاصل البعضات اما ان يكون في اختلافها تكرار بعض النسبتين او [illegible] المقدارين او لا يكون [illegible]
[illegible] والثاني هو غير المنتظم والاول منتظم [illegible] وان كان يخالف الثالثة الثانية [illegible]
الثانية الاولى واما ان يحفظ هذا المقدار ويستمر عليه حتى يكون منتظما مطلقا ولا يحفظ [illegible] ان كان اختلاف البعضات
الثالثة توافق اختلاف الثانية في النسبة والمقدار كان اولى باسم المنتظم [illegible] وذلك انما يتحقق بان يعود البعضات
[illegible] وان كان اختلاف الثالثة توافق اختلاف الثانية في المقدار كان اولى باسم المنتظم [illegible] القسم الذي يليه وهو ان يكون
موافقة اختلاف الثالثة الثانية في النسبة [illegible] الاختلاف فقط وهذا وان كان منتظما [illegible] ايضا لكنه يكون دون القسم
الاول لان الموافقة فيه يكون اقل من القسم الاول دون القسم الثاني اذ الموافقة فيه باعتبارين مختلفين واما اذا كان اختلاف
البعضات الثالثة الثانية مع اختلاف الثانية للاولى في مقدار التخالف واما ان يوافقها في نسبة التخالف فاما ان يحفظ هذه
النسبة من الخلاف ويستمر عليها حتى يكون منتظما مطلقا ولا يحفظها [illegible] ان كان اختلاف البعضات [illegible] السابعة
في النسبة والمقدار كان منتظما [illegible] واولى باسم [illegible] من القسمين الاخرين وذلك [illegible] البعضات السابقة [illegible]
[illegible] اختلافها في النسبة فقط كان اولى من القسم الثالث وان كان في المقدار فقط كان منتظما ايضا وان لم يكن
موافقا لاختلاف البعضات السابقة لا في النسبة ولا في المقدار بل لم يكن خلاف [illegible] اصلا يكون غير منتظم [illegible]
هذا يحصل لها اثنى عشر قسما من جنس النظام وغير النظام غير منتظم ومنتظم مطلق حافظ للنسبة الواحدة ومنتظم
مطلق حافظ للمقدار الواحد وتسعة اقسام من المنتظم الدائر احدها ان يكون البعضات السابعة موافقة للمقدار
والثالثة [illegible] في النسبة والمقدار معا وثانيها ان يكون السابقة موافقة المقدار والثالثة توافقها
في المقدار فقط وثالثها ان يكون السابقة موافقة المقدار والثالثة يناسبها في النسبة فقط ورابعها ان يكون السابقة
موافقة في النسبة والثالثة مثلها في النسبة والمقدار اي يعود امثالها اي مثال السابقة وخامسها ان يكون السابقة
موافقة النسبة فيتلوها ما يوافقها في النسبة فقط وسادسها ان يكون السابقة مناسبة النسب فيتلوها ما يناسبها
المقدار فقط وسابعها ان يخالف السابقة في النسبة والمقدار فيتلوها ما يوافقها في النسبة والمقدار معا وثامنها ان يكون
السابقة مخالفة النسبة والمقدار فيتلوها ما يناسبها في النسبة فقط وتاسعها ان يكون السابقة مخالفة النسبة والمقدار
معا فيتلوها ما يوافقها في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ للمقدار الواحد ان يفضل الاولى عشرة والثانية تسعة
والثالثة ثمانية وهكذا حتى ينقص كل بعض عما قبلها من البعضات بجزء واحد مثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحدة
ان يفضل الاولى عشرين والثانية خمسة عشر والثالثة احد عشر وثلثة ارباع وهكذا ينقص كل بعض عن البعض التي
قبلها ربع ويستمر على ذلك مثال القسم الاول من المنتظم الدائر ان يفضل الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين
والرابعة ستة والخامسة ثمانية والسادسة ستة ومثال القسم الثاني ان يفضل الرابعة اثنى عشر والخامسة ثمانية و[illegible]
اربعة مثال القسم الرابع ان يفضل الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة [illegible]
اربعة مثال القسم الخامس ان يفضل الرابع ثمانية عشرة والخامسة اثنى عشر والسادسة ثمانية مثال القسم السادس ان يفضل
الرابعة عشرة والخامسة سبعة والثالثة خمسة مثال القسم السابع ان يفضل الاولى اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحد
والرابعة اربعة والخامسة ثلثة والسادسة واحدا مثال القسم الثامن ان يفضل الرابعة ثلثة والخامسة ثلثة والسادسة

اثنين

اثنين مثال القسم التاسع ان يفضل الرابعة عشرة والخامسة تسعة والسادسة سبعة ومثال غير المنتظم ظاهر مما في زماننا
فان اخوان العالم [illegible] ان يكون امثاله [illegible] وانا احققت وجدت هذا الجنس العاشر كالنوع من الجنس
التاسع وفي بعض النسخ وكذا في نسخة [illegible] هذا الجنس التاسع كالنوع من الجنس الثامن وهذا هو الصواب نظرا الى تعدد
الاجناس وترتيبها الوقوع هذا تابعا وجنس الاستواء تاسعا والاول هو الصواب نظرا الى ان عادة الاطباء ان يجعلوا هذا الجنس
عاشرا وجنس الاستواء والاختلاف تاسعا فصار ذلك كالاسم لهما وهذا السبب [illegible] الاطباء وعلى التقديرين يرجح انه
هذا يجب ان لا يكون معدودا في الاجناس العالية بل يجب ان يكون تحت جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم وغير المنتظم
[illegible] المختلف الذي هو نوع لذلك واليه ذهب ايضا محمد بن زكريا الرازي وهو كلام حق وزيفه الامام بان قال البعضات
انما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه وانما يكون مستوية اذا كانت من كل الوجوه والاستواء من كل الوجوه
اخص من الاستواء من بعض الوجوه لانه كلما كان مستويا من كل الوجوه صدق عليه انه مستو من بعض الوجوه ولا ينعكس واذا كان
كذلك كان الانتظام اعم من الاستواء فيدخل تحت المنتظم المستوي وبعض اقسامه المختلف واما عدم الانتظام فهو لاخص من
الاختلاف واذا اعتبرنا كل واحد من جنس الاستواء وجنس النظام وعدم النظام وجدنا احد الطرفين من الاول اعم من احد
الثاني والاخر من الاول اخص من الاخر من الطرف الثاني فجنس الاستواء في الجنس لما اخذ من الاستواء والاختلاف فاتم
من عدم النظام من الجنس لما اخذ من النظام وعدم النظام واذا كان كذلك لم يمكن ان يجعل احدهما جنسا للاخر او من العكس
فوجب جعل كل واحد منهما جنسا مستقلا بنفسه هذا كلامه وهو بحيث ضعيف والتحقيق في هذه المسئلة ما ذكره الشيخ وابن
الرازي ضرورة ان المنتظم اذا كان منحصرا في المختلف الذي يكون لاختلافه نظام محفوظ يعود عليه كل منتظم مختلفا من غير عكس
فيكون المنتظم اخص من المختلف وكذلك غير المنتظم هو الذي لا يكون لاختلافه نظام محفوظ يعود عليه وكل ما هو غير منتظم
فهو مختلف وليس كل مختلف غير منتظم فالمختلف اذن يدخل فيه المنتظم وغير المنتظم اذ المختلف ينقسم الى المختلف الذي يحفظ
اختلافه نظاما واحدا والى المختلف الذي لا يحفظ اصلا فكان ايرادهما نوعا مطلقا وتقسيما ايضا وجعل العام قسما
مستدركا وليس بصواب فيصح ما قال الشيخ وابن زكريا واما قوله بان المنتظم اعم من المستوي قلنا لا نم قوله ان البعضات انما
يكون مستوية من كل الوجوه وانما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه قلنا كلا المقدمتين ممنوعتان اما الاولى
فلانا نقول الذي يعني بالاستواء ويعني به مطلق الاستواء على الاطلاق الاول ممنوع ولا يبعد تحرا او تشترط الاستواء الذي
ينطبق على الاستواء المطلق وهو الاستواء من كل الوجوه وعلى الاستواء الاضافي الذي هو الاستواء من وجه مخصوص
لا يتوقف على المشابهة من كل الوجوه والثاني مسلم ولكنه لا يدل على المطلوب لان الاستواء المطلق فرد من افراد مطلق
الاستواء ولا يلزم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحت المنتظم ضرورة انه لا يلزم من دخول فرد من مطلق
تحت الشيء دخول ذلك المطلق تحته الا يرى ان الزنجي فرد من الحيوان وداخل تحت الانسان ولم يلزم منه دخول الحيوان تحت
الانسان واما الثاني وهو قوله بان البعضات انما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه قلنا لا نم ان الانتظام يتوقف
على الاستواء في شيء من الامور التي يعتبر بها الاستواء والاختلاف وهذا لان الانتظام انما يقتضي كون البعضات متشابهة
في نسبة التخالف او مقدار التخالف والاستواء يعتبر تشابهها في الامور الخمسة المذكورة والتشابه في
الاختلاف خارج عن جملتها فجاز ان يكون البعضات مختلفة في الامور الخمسة اختلافا متشابها حتى يصدق عليها انه منتظم
ولا يصدق عليه انه مستو باعتبار ما اصلا وكذلك اذا كانت البعضات مستوية في جميع الامور الخمسة يصدق عليه انه
منتظم ضرورة انه لا اختلاف فيها حتى يصدق ان الاختلاف حافظ النظام فعرفنا ان الاستواء والانتظام [illegible]
وخصوص [illegible] ان الانتظام انواع من الاستواء [illegible] من ان الاستواء [illegible] والانتظام لا
الاسلت [illegible] لانه يدل على ان الاستواء لا يجوز ان يكون اخص من الانتظام ولا ارادة العام على الخاص [illegible] ولو [illegible]

الخاص بذوات النغم هذا المجموع الثامن عشر [illegible] لآلات الغناء والحمد لله ويشبه أن يحصل الى البحث
شيئة من مسائله موجودة الموسيقى هو الغناء كالربط والموسيقى هو الصناعة وهي صناعة رياضية يبحث فيها عن
أحوال النغم من حيث يتألف ويتنافر وعن الأزمنة المتخللة بين النقرات ليعرف كيف تؤلف اللحن فيعلم من ذلك أن هذه الصناعة
تشتمل على جزئين أحدهما البحث عن أحوال النغم من حيث يتألف ويتنافر والثاني البحث عن الأزمنة المتخللة بين النقرات ويسمى
صناعة الموسيقى والأول منهما يسمى صناعة التأليف والثاني يسمى علم الإيقاع والنغمة صوت لابث زمانا على حد من الحدة والثقل
والبعد هو مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل فمنه ما يستلذه الطبع ويسمى متفقا وملائما ومنه ما ينكره
ويسمى متنافرا وغير ملائم [illegible]

[illegible]

من الاشعار تنقص الشرف لان يكون احدهما ابعد من الاخر بالفعل فيكون المغايرة بينهما بالفعل وجميع نسب الاضعاف متفقة ايضا ثم النسب المتفقة فيها اكابر مثل نسبة الذي بالكل ونسبة الثلثة الاضعاف والاربعة الاضعاف وسائر نسب الاضعاف على توالينا ومنها اوساط وهي نسبة المثل والنصف والمثل والثلث ومنها اصغار وهي سائر نسب المثل والجزء مبتدأ من نسبة المثل والربع وما دونها على توالينا لكن المعتبر من هذه النسب من الكبار ما لا يتباعد طرفاه جدا ولا يتجاوز عن الاربعة الاضعاف ومن الصغار ما لا يتفاوت النغم المتفاوت اصغر [illegible] لانا لا نتجاوز عن النسبة المسماة بالطنينية وهي نسبة المثل والثمن كما عرفنا واعلم ان الاختلاف بين النغمتين بالحدة والثقل قد يكون لطول الوتر وقصره وفي ذوات الاوتار قد يكون لسعة الثقب وضيقها [illegible] وقد يكون لصلابة الآلة ولينها ويسمى الاعتبار على طول الوتر وقصره مثلا اذا كان طول الوتر في احد النغمتين ضعف الطول في الاخرى كانت النغمة الاولى اثقل من الثانية بعد ذي الضعف [illegible] يقولون جزء نصف الطول نصف نغمة الكل وبهذا الطريق يعرف سائر النسب واما علم الايقاع وهو علم الازمنة التي تتخلل النغمات حتى يكون موزونة ملائمة للطبع ولا ينبغي ان يبلغ الزمان المتخلل بين النغمتين من القصر الى حيث لا يتميز [illegible] عن [illegible] الاخرى والا صارت [illegible] ترنمات وترعيدات والمطربون [illegible] ولا ان يبلغ من الطول الى حيث ينقطع النغمة الاولى عن الثانية والا كان غير ملائم [illegible] واذا عرفت ما ذكرنا فاعلم ان غرض الشيخ من قوله ويشبه ان في النبض طبيعة موسيقارية موجودة آه بيان مشابهة النبض لعلم الموسيقى وتقريره انه كما ان الموسيقى يبحث في الصناعة التي باشرها عن النسبة الواقعة بين النغمات في الحدة والثقل وعن نسب الازمنة الواقعة بين النقرات في الطول والقصر كذلك يبحث في الصناعة التي باشرها عن النسب الواقعة بين الحركات في القوة والضعف والمقدار وعن النسب الواقعة بين الازمنة التي للحركات والسكونات في الطول والقصر اللذين يكون بهما السرعة والتواتر ومقابلهما ونسبة الازمنة التي للسرعة والتواتر ومقابلهما نسبة ايقاعية [illegible] لان ذلك نسب الازمان بعضها الى بعض في الطول والقصر كان نسبة ادوار الايقاع نسبة ازمنة المتخللة من النقرات بعضها الى بعض في الطول والقصر ونسبة الحركات بعضها الى بعض في القوة والمقدار نسبة كالتأليفية لا تأليفية لان الحدة والثقل لا يوجدان في النبض لانهما من خواص الاصوات وانما كون نسبتها في القوة والضعف كالتأليفية فلان القوة نظير الحدة والضعف نظير الثقل على ما يقوله الاطباء وبالعكس على ما يقوله اصحاب الالحان واما كون نسبتها في المقدار كالتأليفية فلان النغمة الحادة كانها اعظم من الثقيلة في قوة تاثيرها في الحاسة وهذا ايضا عند الاطباء وعند اصحاب الالحان بالعكس والى ما ذكرنا اشار بقوله وكما ان صناعة الموسيقى يتم بتاليف النغم على نسبة بينها في الحدة والثقل وبادوار ايقاع الازمنة التي تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض فان نسبة ازمنته والتواتر نسبة ايقاعية ونسبة احواله في القوة والضعف والمقدار [illegible] قال ابن جميع يريد بمعنى ان الانبساط وفيه نظر نسبة كالتأليفية والمانع من هذا التشبيه شرح في نسبة لم وقال وكما ان ازمنة الايقاع قد تكون متفقة وقد تكون غير متفقة كذلك الاختلافات قد تكون منتظمة وقد تكون غير منتظمة [illegible] احوال النبض في القوة والضعف والمقدار قد تكون متفقة وقد تكون غير متفقة بل مختلفة وبيانه كما ان النسب التي تكون بين مقادير النغم وازمنة الايقاع قد تكون لذيذة مناسبة للامر الطبيعي وهي المتفقة وقد لا تكون كذلك وهي غير المتفقة قال القرشي وهذا التشبيه فيه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقال على النغمات وعلى احوال النبض في القوة والضعف والمقدار باشتراك الاسم ولذلك فان المتفق في النغم ضده المتنافر والمتفق في احوال النبض في ذلك ضده المختلف وفيه نظر [illegible] فما الموجب لان يستدل على ان الاتفاق وعدم الاتفاق يشبه النظام في النبض [illegible] النبضين المختلفين اللذين ليس بينهما اختلاف منتظم لا تماثل الاخرى مطلقا وتشابههما باعتبار ما وكان شبيها بالنغمتين المتفقتين لانهما لا يكونان [illegible] مشابهة كما عرفته فهذا بيان ان في النبض ما يشبه الاتفاق وعدم الاتفاق في الموسيقى ثم انهما موجبان في النبض حقيقتهما ثم انهما موجبان في النبض [illegible] وذلك لان النبض حركة والحركة منطبعة على الضرب الموزون وغير الموزون

فن الدفات ملائما بالطبع ومنها ما لا يلائمها الطبع والنبض قريبة فقد يكون تركيبها ملائما وقد يكون منافرا فكما ان تركيب النغمات على وجه ينطبق على اصوات موزونة من العلم الموسيقي [illegible] ضرب الاصابع والحنجرة مطابقا للصوت [illegible] ممكن ان يكون ضرب العروق كذلك ولان النغمات اذا حصلت منهما المقارنة المعتبرة في الانغام في العلم الموسيقي كان [illegible] الى الطبيعة اذا كان احد النبضين مثل الاخرى بالقوة كان اولها الطبيعة اقرب الى المشابهة والعروق الى النظام الطبيعي [illegible] وفيما فيه وهذا اي الاتفاق خارج عن جنس اعتبار الاول عن اعتبار جنس والظاهر ان التقديم والتأخير من الناسخ الاول النظام وذلك لان النظام هو ان يكون الاختلافات الواقعة في النبض على نمط واحد وهذا الاعتبار هو كون احوال النبض في القوة والضعف على حال واحد او مختلفة وذلك هو اعتبار كونها مستوية او مختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من جنس النظام وعدم النظام وبعبارة اخرى النبضات المستوية قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة والمتفقة قد يكون منتظمة وقد يكون غير منتظمة فالاتفاق وعدم الاتفاق غير الانتظام وعدم الانتظام اما الاول فلان النبضات المختلفة اذا كانت الاولى ثلثة اجزاء والثانية اربعة اجزاء والثالثة خمسة اجزاء والرابعة ستة اجزاء والخامسة سبعة اجزاء على التوالي كانت [illegible] لحفظها مقدار الزيادة ودورها متفقة ايضا لان نسبة كل واحد الى ما يليها بالمثل والجزء على النسبة التي من النسب الموسيقارية المتفقة واذا كانت الاولى ثلثة ثم خمسة ثم سبعة ثم تسعة على الولاء كانت منتظمة لحفظها العدد ومقدار الزيادة وغير متفقة اذ لم يكن نسبة اللاحق الى السابق من النسب الموسيقارية واما الثاني فلان النبضات المتفقة في الاجناس الخمسة من اجناس النبض التي ذكرنا ان الاستواء والاختلاف يقعان فيها او الثمانية الاجناس يجوز ان يختلف في نسبة الاختلاف ومقداره ويجوز ان يتفق فيهما ايضا وعلى الاول يكون متفقا غير منتظم وعلى الثاني منتظما متفقا واذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب الواقعة في الموسيقى كثيرة وليست كلها محسوسة في النبض وذلك لان النسب الموسيقارية [illegible] النبض واعلم ايضا ان الاختلاف انما يضبط اذا قدر لكل واحد من الموضوعين نسبة [illegible] ذلك مقايسة احدهما الى الآخر وليسهل اذا جعل الكمي من الكم المنفصل الذي هو العدد ويسمى الاول من الموضوعين للنسبة مقدما والثاني تاليا وذا الوزن فان العدد المحصول عن مناسبات الوزن ما يكون على حدود جملة النسب الموسيقارية المذكورة [illegible] اي الزائد نصفا [illegible] وهي ان يكون المقدم مثله ومثل نصف التالي كنسبة الستة الى الاثنين وهذه النسبة حصل من تاليف نسبة الضعف بنسبة الزائد نصفا لان نسبة الستة الى الثلاثة نسبة الذي بالكل لانها نسبة الضعف ونسبة الثلاثة الى الاثنين نسبة الذي بالخمسة لانها نسبة الزائد نصفا ونسبة الستة الى الاثنين التي هي نسبة الاطراف المؤلفة من النسبتين نسبة الثلاثة الاضعاف وذلك هو الزائد نصفا اي ضعف الثلثة الزائدة على الاثنين نصفه وهو الواحد وهي نسبة الذي بالكل وهو الضعف وهي ان يكون المقدم فيها مثلي التالي [illegible] وذلك كنسبة الاربعة الى الاثنين وهي نسبة الذي بالخمسة وهي الزائد نصفا وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي بمثل نصف التالي وذلك كنسبة الثلاثة الى الاثنين وهي نسبة الذي بالاربع وهي الزائد ثلثا وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي بثلثه وذلك كنسبة الاربعة الثلاثة لان الزيادة الاربعة عليها بالثلث وهي النسبة الزائد ربعا وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي بربعه كنسبة الخمسة الى الاربعة فانها تزيد عليها بواحد والواحد [illegible] ويحاصل الكلام ان حال النبض [illegible] من النسب ان يكون احد النبضين ثلثة اضعاف الاخرى وان يكون احدهما مثل ونصف الاخرى وان يكون احدهما مثل وثلث الاخرى وان يكون احدهما مثل وربع الاخرى واعلم ان الشيخ كان [illegible] فلذا ينبغي ان يذكر اولا نسبة الضعف ونسبة الزائد نصفا ثم يذكر نسبة الثلثة الاضعاف [illegible] اعدل عن ذلك [illegible] التفاوت في الاختلاف كلما كان اكثر كان ادراك [illegible] الاختلاف

اكثر فان اريد ان يؤلف نسبة من نسبتين فلك على وجهين احدهما ان يضرب المقدم في المقدم والتالي في التالي فيكون النسبة التي حد
سطحها هو النسبة المؤلفة من النسبتين مثاله مقدم نسبة الضعف اربعة ومقدم نسبة الزائد نصفا ثلثة والمسطح الحاصل
من ضرب احدهما في الآخر اثنا عشر وتالي كل واحد من النسبتين اثنان والمسطح الحاصل منهما اربعة فيكون نسبة الاثني عشر
الى الاربعة وهي نسبة ثلثة الاضعاف مؤلفة من نسبة الاربعة الى الاثنين ونسبة الثلثة الى الاثنين والوجه الثاني في
استخراج النسبتين ان نضع احدى النسبتين ثم نطلب عددا يكون نسبته الى مقدمها على النسبة الاخرى وذلك العدد
الى تالي النسبة الاولى يكون نسبة تاليه مؤلفة من نسبته الى مقدم النسبة الاولى ونسبة مقدم الاولى الى تاليها مثاله وضعنا اولا
نسبة الزائد نصفا وهو نسبة ثلثة الى اثنين ثم جعلنا عددا اخر نسبته الى الثلثة نسبة الضعف وذلك هو ستة فيكون نسبة
الستة الى الاثنين مؤلفة من نسبة الستة الى الثلثة ونسبة الثلثة الى الاثنين وكذلك اذا وضعنا اولا نسبة الضعف وهي نسبة
الاربعة الى الاثنين ثم جعلنا عددا اخر نسبته الى الاربعة نسبة الزائد نصفا وهو ستة لكانت النسبة كما قلنا ولنا في هذا
ذلك مما لا يليق بهذا الكتاب ولا بالطب ثم ان جالينوس قال وما سوى هذه النسب في الحس المذكورة فانه لا يحس على ما اشار
الشيخ بقوله **ثم** اي بعد الزائد ربعا **لا يحس** وذلك لان ما كان منها التفاوت بين مقدمها وتاليها اقل من الزائد ربعا
كنسبة الزائد خمسا او الزائد سدسا وغير ذلك فان الحس اللمسي يقصر عن ادراكه وما كان منها التفاوت بين مقدمها وتاليها
اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يوجد اليه اذ من المستبعدات ان يخالف بعضه بعضا بينها اكثر من ذلك انما يكون عند الانتقال
من الامر الموجب للحالة الاولى الى الموجب للثانية في زمان اقل من زمان نبضة او لو كان في زمان اكثر من ذلك لم يكن ذلك
الاختلاف بين النبضة وبين التي تليها وظاهر ان ذلك بعيد ايضا ويمكن ان يحس فيما لحق متوسطة من هذه النسب
اعني بها النسبة المؤلفة من نسبة الذي بالاربعة وهي نسبة الضعف وهي كنسبة الثمانية الى الثلثة وما يليها النسبة المؤلفة
من نسبة الذي بالاربعة ونسبة الزائد نصفا وهي كنسبة الخمسة عشر الى الثمانية والحاصل ان ما ادركه جالينوس من النسب ثمان
من الكبار وهما نسبة الكل والخمس ونسبة الكل وثنتان من الاوساط وهما الزائد نصفا والزائد ثلثا وواحد من الصغار
وهي الزائد ربعا لكنه لا يتعدى المحسوس منها في النبض عن نسبة ثلثة الاضعاف والصغار لا ينقص عن المثل والربع بخلاف
الموسيقي فانه يتجاوزه من نسبة اربعة الاضعاف الى نسبة المثل والثمن **وان استطعت ضبط هذه النسب بالحس ويهتدي الى**
اعتياد درج الايقاع اي طريقة بها الحال درج الضرب اي طريقة لتلك الاشياء من متوسطات متنغم والجمع الادراج
ونغمهم رجعت اذا رجعت في الطريق الذي جئت منه وجوزنا ان يكون جمع الدرجة والمعنى اهتديت على اعتياد درجات
الايقاع ومراتبه **وتناسب النغم بالصناعة** اي الموسيقي العملية **ثم كان لك قدرة على ان يعرف الموسيقي** اي النظري
ت وهو معرفة احوال النغم واحوال الازمنة المتخللة بين النقرات **لتعدل المسموع** الحاصل من الصناعة العملية بالسنة
والاعتياد **بالمعلوم** الحاصل من العلم النظري بالفكر والنظر **فهذه الاشياء اذا امكنك ان يعرف بالحس امكن ان يعرف من**
النسب التي مر ذكرها **بالحس** هذا الحس من التفسير اذ من لم يتدرب درج الايقاع وتناسب النغم في الصناعة الموسيقية
او ان كان قد تدرب او ان كان قد تدرب ذلك ولكن لا يكون له حظ من العلم ما يقيس المسموع بالمعلوم من قوة الفكر وذكاء
الحس ولطافة الخيال يتعذر عليه ادراك هذه النسب في الموسيقي والشيخ لا شك انه عالم بما ذكر الايقاعات والنسب الموسيقية
بالعلم والعمل [illegible] واستغراق زمانه فيما هو اهم واشرف فلا جرم كان ذلك غير حاصل له ولذلك ما استطاع ادراكه
بالحس واما من مارس الصناعة وعرف من لطافة الخيال ما يدرك هذه النسب ومن ذكاء الحس ما يدرك اشياء في النبض
ومن العقل والفكر ما يقيس الموضوع بالمعلوم ويعرف نسبة النبض امكن ان يعرف هذه النسب بالحس وقد يوجد في بعض
النسخ عقيب الكلام المذكور ما هذه صورته **وقوله الا ان اراد الحس المستطرق [illegible] لعل العشرة ان**
كانت الملاحظ [illegible] كما يجيء والامام [illegible] هذه الزيادة وقال في شرحها ان [illegible]

نافعا

انما هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين ومنه الجنس من احد الطرفين من جنس المختلف وغير المختلف والاخر منهما لا يخرج احدهما
عن الاخر بالتفسير الذي حكينا عنه قبل ذلك وانا وجدناه ليس بصواب فلان التقسيم بالانتظام وعدم الانتظام تقسيم بامور
عرضية لان كون النبضات متشابهة امر خارج عن ماهيتها لانها ليست لاحقة بها والنسبة بين المنتسبين خارجة عن حقيقتها
التقسيم بالاستواء وعدم الاستواء تقسيم بامور ذاتية والتقسيم بالامور الذاتية انما يحصل بمقابلة التقسيم بالامور العرضية
هذا كلامه ونحن نقول انا بينا فساد قوله كل واحد من جنس المنتظم وغير المنتظم تحت جنس المستوي والمختلف وان شيئا من المستوي
والمختلف لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير المنتظم ولا يصح ذلك [illegible] وجه كونه [illegible]
واما الذي ذكره بيانا انه ليس بصواب من الاختلاف وعدم الاختلاف ذاتيان والانتظام وعدم الانتظام خارجان عن الماهية
فليس بصواب اذ كان الانتظام وعدم الانتظام شيئان عارضان للنبضات وكذلك الاختلاف وعدم الاختلاف شيئان
عارضان للنبضات بعد كونها نبضات فلا يكونان داخلين في حقيقة النبضات اللهم الا اذا اعتبرت النبضات من حيث كونها
متشابهة ومختلفة حتى يدخل الاستواء والاختلاف في حقيقتها لكن بهذا الاعتبار يدخل الانتظام في حقيقة النبضات المنتظمة
وغير المنتظمة لامتناع تصور حقيقة النبض المنتظم وغير المنتظم دون تصور الانتظام وعدم الانتظام فقد ظهر مما ذكرنا ان ما
ذكره في بيانه انه ليس بصواب كيف وقد صرح الشيخ بان الانتظام وعدم الانتظام داخلان تحت جنس المستوي فكيف يمكن ان يقال انه
اراد بكون الاول ذاتيا عدم دخوله في الجنس تحت جنس المستوي والمختلف واما ادعى بكونه غير صواب جعل التقسيم الذاتي في مقابلة
التقسيم العرضي فظاهر ان تفسير هذا الكلام بما فسره تفسير للكلام بما لا يرضى به بل المراد من هذا الكلام والله اعلم ان من افضل الجاهر
وهو ان المراد بكونه ناقصا كونه مفيدا الزيادة المعرفة في احوال النبض واقسامها لما تعرفت ان تقسيم الكلي الى ما تحته من الجزئيات طريق
استنباط احكام ذلك الكلي وجزئياته فاذا قسمنا المستوي والمختلف الى جنس آخر وبينا جزئياته تحت هذا الجنس وذكرنا ما
مع هذا الجنس كان استنباط احكام النبض اسهل لانه لا يكون سواء بما يعرف من تحول هذا الجنس تحت جنس المختلف وجنس
الخاص فيهما [illegible] هذا الكلام من الشيخ والظاهر انه ذلك [illegible] سياق الكلام وذكر هذه
الالفاظ هنا لان ذلك قد سبق ذكره في موضعه الاليق بذكره **المبحث** التاسع عشر في انواع الجنس المأخوذ من الوزن قال
رحمه الله **واما الجنس المأخوذ من الوزن** الوزن هو ان يجس شيئا فيعرف بذلك النسب التي بينها وذلك [illegible] من جنسه
الخامس التي ذكرنا ان يحوي الاختلاف فيها اكثر وهو جنس مقدار الانبساط وجنس كيفية قرع العرق الاصابع وجنس قوام العرق
وجنس زمان الحركة وجنس زمان السكون والقياس قد يكون بين نبضة ونبضة وقد يكون بين اجزاء نبضة واحدة ثم [illegible]
وقد يكونان من نوع واحد كما يقاس زمان الانبساط الى زمان الانبساط وقد يكونان مختلفين بالنوع بحسب الجنس كما يقاس زمان
الانبساط بزمان الانقباض وقد يكونان مختلفين بالجنس ايضا كما يقاس زمان الحركة بزمان السكون [illegible] يعم جملة الوزن
هو مقايسة مقادير الازمنة الاربعة الحركتين والسكونين واعلم ان الوزن يكون مقايسة مقادير الازمنة وغيرها
لكن الاشياء بمقادير [illegible] الازمنة كان ذلك مقايسة مقادير الازمنة الاربعة لكن ذلك انما يمكن [illegible] الامور
الاربعة التي هي الحركتان والسكونان ويصح ان يكون المقايسة بين ازمنتها [illegible] والمقايسة بين الازمان يمكن وقوعها
على عشرة اوجه احدها مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض وثانيها مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الخارج
ورابعها مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الداخل وخامسها مقايسة زمان الانقباض بزمان الانقباض وسادسها
مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الخارج وسابعها مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الداخل وثامنها مقايسة
زمان السكون الخارج بزمان السكون الخارج وتاسعها مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الداخل وعاشرها مقايسة
زمان السكون الداخل بزمان السكون الداخل [illegible] الامور الاربعة **وان لم تضبط ذلك** اي [illegible] مجموع الحركتين
والسكونين كما قال القرشي [illegible] وقوع المقايسة بين الازمان على [illegible] مقايسة زمان الحركة التي هي الانبساط له

زمان الحركة وثانيها مقايسة زمان الحركة الى زمان السكون نحو السكون في الحس وهو ان لا يحس حركة وذلك هو الزمان الرابع بين الانبساطين

وان كان فيه حركة وثالثها مقايسة زمان السكون بزمان السكون لكن الشيخ اعتبر الوزن مقايسة زمان ما يحس من الحركة الى الزمان

الذي لا يحس فيه الحركة وذلك على تقدير الاحساس والانقباض يكون باعتبار زمان كل واحد من الحركتين الى الزمان المتخلل بينهما على تقدير

عدم الاحساس والانقباض فباعتبار مقايسة زمان الانبساط الى الزمان المتخلل بين الانبساطين على ما قال في مقايسة مقادير زمان حركة

الانبساط الى الزمان الذي بين كل انبساطين وبالجملة الزمان الذي فيه الحركة والزمان الذي فيه السكون قوله ...

[illegible]

ان يورد جميع ما اورده الشارحون فانما اوردناه وان كان من المحتمل ان يكون بعضها مما يكرر في موضع ليق اليه ولا مناسبة
لذكر هذه الفروق في هذا المقام الاول الفرق بين الصلب القوي وذلك ان القوي هو الذي له قوة الاجزاء البدن الحاسة والصلب هو
الذي له قوة ان لا ينغمز عن اليد الحاسة ولعدهما عن الآخر مثل ان الريح والماء السائل لهما قوة الدفع وليس لهما قوة عدم الاندفاع لما
مع قوتهما ليس لهما صلابة وكذلك بالعكس مثل ان الحجر الواقف وسائر الاجسام الصلبة الواقفة كالحديد ونحوه لها قوة عدم
الاندفاع والانغماز وليس لها قوة الدفع فهي في تلك الحالة صلبة غير قوية ولان الصلب عرض ثم يزول والقوي يزول من غير ان يزول
الثاني الفرق بين العظيم والقوي في نوع الثانية بينهما واضح اذ يمكن الاحساس العظيم بالحركة يشاهد في المهزول من نحيف
كبير في الفرق عند المباشرة ولا يمكن الاحساس القوي النبض الا بالمباشرة فالقوي هو الذي يدفع اليد من غير اصبعا بمقدار ما
يلقى من الاصابع والعظيم هو الذي يلقى من الاصابع شيئا كثيرا من غير اصبعا وانه يدفع اليد ولا يدفعها الثالث الفرق بين الصغير
والسريع اذ قد يشتبهان من حيث انه يقل زمان الحركة فيهما والفرق ان السريع قد يكون مع قلة زمانه مسافة كبيرة والصغير لا
يجوز ان يكون مسافته كبيرة لكن قد يكون زمان حركته كبيرا والسريع لا يتصور فيه ذلك الرابع الفرق بين العظيم والممتلئ
قد يشتبهان من حيث اشتراكهما في كثرة ما يلقى اليد منهما والفرق ان الممتلئ اصبر على الغمز من العظيم ويبارك القوي ايضا
في مصابرة الغمز والفرق بينهما ان الممتلئ اذا ضغطت عليه وجدت العرق كانه يلتوي في موضع الغمز الى جانبيه والقوي
لا توجد فيه ذلك والفرق بين العظيم والممتلئ ان كثرة ما يلقى من اليد في العظيم بالحركة وفي الممتلئ بجرم العرق لا بالحركة وهو واضح واذا
عرفت ذلك فاعلم ان جالينوس ذكر في آخر المقالة الاولى من النبض الكبير المناسبة الموجودة في جنس الوزن وجنس التواتر في
التفاوت في النبضة الواحدة في اجزاء شيء من العرق فقال ان اجزاء الشريان في النبضة الواحدة اما ان يتحرك معا ويبتدئ با
لحركة الثانية معا او لا يكون كذلك والاقسام ثمانية احدها ان يكون معا معا معا والثاني ان يكون معا معا غير معا والثالث ان يكون
معا غير معا معا والرابع ان يكون معا غير معا غير معا والخامس ان يكون غير معا معا معا والسادس ان يكون غير معا معا غير معا
السابع ان يكون غير معا غير معا معا والثامن ان يكون غير معا غير معا غير معا وانما احتيج الى ذكر مبدأ الحركة الثانية لتحديد به
زمان السكون من الطرف الآخر اذ هو محدود الاول بانقضاء الحركة الاولى فيسقط من طرفيه وقال من التركيب الاول معا معا
معا ان يبتدئ فيه اجزاء الحركة الاربعة معا وينتهي معا ويبتدئ بالحركة الثانية معا وكذلك تاول لفظة معا في كل قسم فيه
يعلم ان لفظة غير معا فاذا وضعت هذه التراكيب الثمانية في مقادير ازمان السكون خلصت يعرف منها الشارح في التواتر
والاختلاف فيه حتى اذا كانت المقادير متساوية قال هو متساو او متفق في التواتر او التفاوت واذا كانت مختلفة قال هو مختلف
في التواتر او التفاوت والناظر في نسبة ازمان المذكورة الى ازمان الحركة التي قبلها ان وجدها النسبة المتوسطة من ذلك
النبض في سنه قال هو حسن الوزن وان وجدها لا على تلك النسبة قال هو ردي الوزن فالاول هو معا معا معا في التواتر متساو
ازمنة السكنات لسكونها معا ثم تحركها معا واما في الوزن فلان زمان الحركة والسكون لكل جزء مساو لزمان الحركة والسكون
لكل جزء مساو لزمان الحركة والسكون لجزء الآخر والثاني هو معا معا غير معا مختلف في الجنسين لان الحركات اولى
مختلفة واذا اختلف السكنات بطل الاتفاق في التواتر وكذا في الوزن لانه لا يجتمع اذا ابتدئ حركات متفقة سكنات مختلفة
لان نسبة كل حركة الى سكونها غير نسبة الحركة الاخرى الى سكونها والثالث وهو معا غير معا معا مختلف في الجنسين لان نهاية الحركة
الاولى مختلفة وان الثانية متفقة فيختلف زمان السكون بالضرورة واذا اختلف زمان السكون بطل الاتفاق في التواتر
وفي الوزن ولنعرض بطريق المثال لان تبلغ زمان الحركة عشر ساعات ولكن الجزء الاول يتحرك ساعة ويسكن تسعة والثاني
يتحرك ساعتين ويسكن ثمانية والثالث يتحرك ثلثا ويسكن سبعا ولاختلاف زمان السكون يسقط الاتفاق في التواتر
وكذا في الوزن لان نسبة الواحد الى التسعة كنسبة الاثنين الى الثمانية والرابع وهو معا غير معا فيمكن ان يتفق في الجنسين
وذلك انا لو فرضنا الاجزاء ابتداء الحركة معا ولم يكن معا حتى يكون الجزء الاول قد تحرك واحدا والثاني اثنين والثالث
وكما

وكما يمكن حتى ساعات ولا يبتدي بالثانية معا لكن الجزء الاول يبتدي من السابعة والثاني من الثامنة والثالث من التاسعة
فتتفق في التواتر لتساوي ازمنة السكونات ويختلف في الوزن لاختلاف نسبة زمان الحركة الاولى الى زمان سكونها فان كان
الجزء الاول تحرك ساعة وسكن ساعتين والثاني تحرك ساعتين وسكن اربعة والرابع تحرك ثلث ساعات وسكن ستا فيختلف
في التواتر لاختلاف ازمنة السكون ويتفق في الوزن لان نسبة الواحد الى الاثنين الى الاربعة والخامس غير معا معا معا يتفق في جنس
التواتر لتساوي ازمنة السكنات ويختلف في جنس الوزن لاختلاف ازمنة الحركات وتساوي ازمنة السكنات فلا يكون نسبة
كل حركة الى سكونها متشابهة والسادس غير معا معا غير معا وهذا لا يتفق في الجنسين اما في التواتر فلاختلاف ازمنة السكنات واما في الوزن
فلاختلاف ازمنة الحركات والسابع غير معا غير معا لا يتفق في شيء من الجنسين لان زمان السكون فيه مختلف ان اختلفت الحركة الاولى
مثال ذلك ان يعرض الجزء الاول ابتداء الحركة في الساعة الاولى والثاني في الثانية والثالث في الثالثة والرابع في الرابعة
ويحرك بأسرها ثلث ساعات وسكنت وابتدأت معا الحركة الثانية وتساوي الحركات الاول واختلاف سكونها فيمتنع وجودها
في الجنسين جميعا لما عرفت والثامن غير معا غير معا غير معا هو قد يتفق في جنس الوزن والتواتر والتفاوت مثال ذلك ان تحرك
الحركة الاولى في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة في الرابعة ويحرك بأسرها ثلث ساعات ويسكن ويبتدي الحركة الثانية
على الاختلاف فتساوي ازمنة السكون متفق في التواتر ولان نسبة زمان كل حركة الى زمان سكونها كنسبة الحركة الاخرى الى
سكونها قال جالينوس واعلم ان هذه المناسبات توجد اذا اخذنا النبضة تجمع حركة واحدة وسكون واحد ومثلها يوجد عند
ما يعرض النبضة مؤلفة من حركتين وسكونين ... رحمه الله

في النبض

المستوي والمختلف لما كانت انواع جنس الاستواء والاختلاف كثيرة فصل الشيخ لها هذا الفصل الذي نحن فيه وقال يعرفون
اي الاطباء القائلون بادراك هذه الامور ان النبض المختلف اما ان يكون اختلافه في نبضات كثيرة او في نبضة واحدة والمختلف
في نبضة واحدة اما ان يختلف في اجزاء كثيرة اي في مواضع اصابع متتابعة او في جزء واحد اي في موضع اصبع واحد وهذا
ظاهر وانما قال والمختلف في نبضات كثيرة فيفتقر الى ضبط ذلك لان اقسامه ثلثه لانه اما ان يكون اختلافه في النبضات منتظما
او لا يكون والمتدرج اما ان يكون تدرجه جاريا على الاستواء او لا يكون والذي يكون اختلافه الجاري في تدرجه على الاستواء
وعلى بيان اقسام وقال منه المختلف المتدرج الجاري على الاستواء وهذا على قسمين لان تدرجه اما ان يكون من حالة الى
ازيد منها او الى انقص بعدد واستواء بان يكون زيادة الاولى على الثانية او نقصانها منها كزيادة الثانية على الثالثة او
نقصانها منها وعلى هذا او ليس اعني الازيد والانقص هنا ما يختص بجنس العظم بل ما يعم كل جنس يقع فيه زيادة او نقصان
فلا يخرج من ذلك سوى ثلثة اجناس وهي جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام وجنس الوزن وقول الشيخ
او من اعظم الى اصغر انما هو على سبيل المثال لا لان هذا يختص بالعظم والصغر ولذلك ان ما يكون تدرجه الى الزيادة في
الحالة التي هي افضل والنقصان في الحالة التي هي اردى والنقصان في التي هي افضل ولا يلزم ان ينتهي في ذلك بالتدريج الى ان يبطل
النبض بالكلية فلذلك يكون هذا على قسمين لانه اما ان ينتهي الى حالة او لا ينتهي ولم يذكر الشيخ هذا لانه يعم لكل زيادة وكل
نقصان وما ينتهي الى حالة ما فهو ينقسم الى قسمين لانه اما ان يبقى على تلك الحالة او يفارقها ولم يذكر الشيخ هذا القسم لان ذلك
في الحقيقة يكون باقيا على تدرجه ولم ينبه بعد لكون تدرجه اختلف وكلامه انما هو فيما يكون تدرجه على الاستواء او لانه يسير
بالتدريج الجاري على الاستواء لا بجملة ثم هذا الذي يفارق تلك الحالة الى الزيادة في الغاية التي انتهى اليها على قسمين لانه اما ان
يفارق تلك بعد ان يفصل او لا يكون كذلك والذي يفارقها الى الجهة التي ابتدأ منها على قسمين لانه اما ان انتقاله الى تلك الجهة
بتدريج او بغير تدريج او المنتقل اليها بتدريج اما ان يكون تدرجه في ذلك متشابها او لا يكون والمنتقل بتدريج متشابه اما ان
يكون بتدريجه مشابها للتدريج الذي في المأخذ الاول او لا يكون وعلى هذه الاقسام كلها اما ان يكون ذلك بعد وقوف على الغاية
التي انتهى اليها او لا يكون ولم يذكر الشيخ هذا القسم الاخير لما ذكرنا من التفسير على كل واحد من هذه الاقسام فاما ان يكون الاول

الى تلك الحالة التي فارقها اولا فقط او يجاوزها فقط او يقصر دونها والذي يقصر دونها اما ان ينقطع عندها الحركة بحيث يقع
فيه سكون او يكون بحيث يتم حركة اولا يكون كذلك بل اما ان يقف على الحالة التي ينتهي اليها عندها سواء كانت عرقية او ممتدة
او يرجع فهذه اقسام الاختلاف في نبضات والى بعض الاقسام اشار بقوله **ومنه المختلف بجملة فينتقل الى ازيد منها او انقص** لان
الطبيعة قد تبتدي بالحركة من نبضة اما عظيمة او صغيرة ثم ياخذ في الصغر او العظم على تدريج متشابه وينتهي الى حد وذلك ذنبي
ذلك ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق والاخر غليظ **ويجري على ذلك النظم** اي نظم الازدياد والانتقاص على وتيرة واحدة بنظام واحد من
نسبة واحدة او متقاربة او غيرها مما يحتمل الزيادة والنقصان **حتى يوافي** اي ينتهي **غاية في النقصان** اي كان المبتدا من العظم
او غاية في الزيادة اي ان كان المبتدا من الصغر **بتدريج متشابه** اي حافظ النظام واحد كما ذكرناه **فينقطع** اي ما كان يستمر عليه من
الازدياد والانتقاص اثناء دفعة واشار اليه بقوله **عائدا الى العظم الاول** وانما يتدرج يسيرا يسيرا على ما يشعر به قوله **او يتراجع**
وهو الرجوع عن ذنب الفار **من صغره** هذا وان كان مشعرا بان الانتهاء لا يكون الا عند حد معين في الصغر حتى يعود الى العظم
الاول دفعة او يتراجع اليه بالتدريج وذلك يدل على انه يجب ان يكون الاخذ من العظم الى الصغر ... بالعكس ايضا
لكن الجواب عنه ما تقدم وهو ان ذلك ذكره في احد القسمين بطريق المثال حتى يظهر به القسم الاول ويعرف انه قد ينقطع عائدا الى
الصغر الاول او يتراجع الى ... بالتفصيل الذي ذكره وهذا القسم **تراجعا متشابها** وفي بعض النسخ **متشابها** وهذا اولى ...
احدهما ... **في الحالين جميعا** اي سواء الرجوع من العظم الى الصغر ومن الصغر
الى العظم **عائدا الى الاول** ... من الاختلاف الاول **او مختلفا** اي مخالفا الاول وذلك بان لا يكون عوده على
الاختلاف الاول على ما هو ازيد او انقص منه **وربما لم يكن متجانس النبضات بينهما الى تمامه بين النقصة** اي ليس
من شرط هذا القسم ... على الاستواء حتى يكون النبض ذنب الفار
مع تجويز ما ذكرنا من عودها دفعة وتراجعها ... على تلك الاختلافات او على غيرها الى سائر التفاصيل التي ذكرناها **وربما**
وصل الى احد المراتب **الى الغاية** التي قصدها والتي ابتداها **وربما انقطع دونها** اي دون الغاية وذلك بان لا يصل اليها
وربما جاوزها اي الغاية قبل لا يجوز ان يرجع الى ازيد من العظم الاول لانه لا يجوز ان يوجد في الطبيعي ما هو اعظم الا ان يكون
الاعظم خارجا عن الطبع ... ذكر للتراجع الى ازيد من العظم الاول في النبض الصغير **ومن النبض ما ينقطع منه ما**
ينقطع في وسطه تغيره وقد ينقطع خلاف المنقطع ... في وسطه ومنه المتواتر ... المختلف الذي يقع
فيه حركة يكون سكون وهذا هو النبض المسمى عند الاطباء ... لان في مثل هذا النوع يقف الحركة في وسط المسافة ويحصل
سكون ليس ... ولا ... بل سكون حصل في وسط المسافة ... الطبيعة عن تمام الحركة فكفت ثم عاودت ... والى
الغاية ... **والواقع في الوسط هو المختلف الذي يقع فيه سكون يكون حركة** ... الحركة ... الى الحبط
ولا بالعكس بل حصولها امر محوج للطبيعة ان تحرك في زمان الراحة الذي هو السكون واذا عرفت هذا فاعلم ان الاختلاف الخاص
الذي يعتبر فيه ذنب الفار ... العظم والصغر ... هذا الاسم ... من ذنب الفار من حيث ان مقدار ... من
الاصل الى الراس مختلف بالعظم والصغر على التدريج ... ايضا دفعة ياخذ من قوي الى ضعيف وبالعكس
ومن سريع الى بطيء وبالعكس ومن متواتر الى متفاوت وبالعكس ومن صلب الى لين وبالعكس فاذا كان الاخذ متدرجا ومنتظما
ذلك ... النبض قد يكون من باب ذنب الفار في قسم واحد وقد يكون من باب ذنب الفار من اقسام كثيرة فان كان الاول فاقسام
سبعة عشر لان الاخذ من العظم الى الصغر ... لا ينتهي الى حد معين من الصغر بل لا يزال ينتقص حتى يخرج الحركة الاختيارية
فيسمى ذنبا منقطعا واما ان ينتهي الى حد من الصغر ... اما ان يقف على ذلك الحد ويسمى ذنبا ثابتا ويعود الى العظم ويسمى ذنبا
راجعا والاول المنقضي ودونه الواقف واجوده الراجع وهذا هو القسم الاخير ... عشر ... اما ان يعود الى
العظم دفعة او يسيرا يسيرا فان عاد دفعة فاما ان يعود الى العظم الاول او ازيد او انقص ... اقسام وان عاد يسيرا يسيرا فان كا

من غير نظام فذلك يقع على ثلثة اقسام لانه اما ان يبلغ العظم الاول او يجاوزه او يقصر عنه وان كان بنظام فذلك اما ان يكون باختلاف متوالي
او ازيد منه او انقص منه وعلى التقادير الثلثة فاما ان يبلغ الى عظم سابق او لا او ازيد منه او انقص فهذه تسعة اقسام ومع الثلثة المتقدمة
يكون ... عشر ومع الذنب المنقضي والثابت سبعة عشر كما قلنا وذهب الشيخ الى ان ... ذنب الفار عشرون ... لان ذنب الفار
الاقسام ينقسم الى المنقضي والواقف وكل واحد منهما ... يرجع الى حركته ... لا يرجع فيكون ههنا انواع اربعة الواقف الغير الراجع والواقف
الراجع ... الرجوع ... الرجوع ... فيكون انواع الراجع من الواقف والمنقضي ستة وكل واحد
من هذه الستة اما ان يكون رجوعه على النبضات التي جرت عليها اولا او على نبضات اصغر ... واعظم فيبلغ الانواع الى ثمانية عشر ومع ...
والمنقضي الغير الراجعين يبلغ مجموع ذنب الفار الى عشرين ولا يخفى ان الاقسام انما زادت بجعل كل واحد من الواقف والمنقضي قسمين
راجع والاخر غير راجع والامر فيه سهل هذا واذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام فاما ان يكون في جميعها ذنبا منقضيا او ثابتا او مختلفا
بكون في بعضها ذنبا منقضيا وفي بعضها ثابتا وفي بعضها راجعا ... الاقسام ... على طريق كلي ونقول الذنب الفار في ...
من الاقسام الخمسة وذلك خمسة اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون منقضيا او ثابتا او راجعا ويحصل خمسة عشر منها او في ...
يقع على عشرة اوجه لانك قد عرفت قبل ان التركيب الثنائي بين الخمسة عشرة وفي كل واحد من العشرة يقع على تسعة اقسام لانه اذا كان
ذنب الفار في العظم والصغر والقوة والضعف فاما ان يكون منقضيا في الاول والثاني او منقضيا في الاول راجعا في الثاني او منقضيا
الاول ثابتا في الثاني او راجعا ... ثابتا في الاول منقضيا في الثاني او ثابتا فيه او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية
من الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة من ذنب الفار من الثنائيات تسعين قسما واما اذا كان النبض ذنب الفار في ثلثة اقسام
... من الثلاثيات عشرة كالثنائيات لانكما ... الاثنان ... الثلاثة الباقية ويقع كل واحد من هذه العشرة على
عشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول ومنقضيا فيه او راجعا فيه وعلى كل واحد من التقادير الثلاثة فاما ان يكون في الثاني او منقضيا فيه
او ثابتا فيه ويحصل تسعة اقسام وعلى التقادير التسعة اما منقضي في الثالث او ثابت فيه او راجع فيه ويحصل سبعة وعشرون قسما وكل
من الاقسام الثلاثية العشرة ويكون مجموعها مائتين وسبعين قسما من ذنب الفار واما اذا كان النبض ذنب الفار في اربعة اقسام ...
ان التركيب الرباعي خمسة وكل واحد منها يقع على احد وثمانين قسما لانه اذا كان ذنب الفار في اربعة اقسام فاما ان يكون في الاول
منقضيا فيه او راجعا فيه وهذه ثلثة اقسام وعلى كل واحد من هذه التقادير الثلثة فالثاني ايضا على احد الاقسام الثلثة حتى
يحصل من القسم الاول مع الثاني تسعة اقسام وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا يقع على احد الانحاء الثلثة من كونه
منقضيا وثابتا وعائدا ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من التقادير فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا
وثمانين في كل واحد من الاقسام الخمسة الرباعية فيكون مجموعها اربعمائة وخمسة اقسام واما اذا كان النبض ذنب الفار في جميع الاقسام
الخمسة فيقع ذلك مائتين وثلثة واربعين قسما لانه اذا كان النبض ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة يقع ثلث مائتين وثلثة واربعين
قسما لانه اذا كان النبض ... في جميع الاقسام فاما ان يكون منقضيا في الاول او ثابتا فيه او عائدا فيه وعلى كل واحد من التقادير الثلثة
فالثاني ايضا على احد الانواع الثلثة ويصير الاقسام تسعة وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء
الثلثة ويصير الاقسام سبعة وعشرين قسما وعلى تقدير كل واحد منها فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويكون المجموع مائتين
وثلثة واربعين قسما من ذنب الفار في الاقسام الخمسة فقد ظهر مما ذكرنا ان اقسام النبض الفاري اذا كان ذنب الفار في قسم واحد فهي خمسة
عشر واذا كان في قسمين فهي تسعون واذا كان في ثلثة اقسام فهي مائتان وسبعون واذا كان في اربعة اقسام فهي اربعمائة وخمسة اقسام
واذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة فهي مائتان وثلثة واربعون قسما ويكون مجموع اقسام ذنب الفار الف وثلثة وعشرين قسما
كل اقسام النبضات المختلفة اذا كان اختلافها على نحو واحد ونظام محفوظ واما اذا كان اختلافها بغير نظام فليس شيء منها اسم الا
لتشبيه احدهما بالمرتعش الحركة حيث ... يقع فيه سكون ... ذلك ... هكذا ... الامام وفيه نظر ولا يعتبر فيها الا كون
النبضات المختلفة بنظام متساوية في الاختلاف على ما الحوت النبضات في زمان ... سواء كانت مختلفة التشابه و

النظام وغير مختلفة بهما فهو لوازم في الوسط فكونها احرى بسبب السكون في اوان الحركة كان ذا الفترة سواء كان اختلاف النبضات
انتظام او لم يكن وفي كلام الشيخ دلالة على ما ذكرنا لانه قال وربما انقطع دونها بما يتعلق بالنبض الفاري وقد وجب ينقطع ويرجع الى
ذلك الانقطاع وعلى هذا يكون ذا الفترة والواقع في الوسط من اقسام الفاري وذلك ينافي ان يكونا النبضات غير منتظمة ويرجح
فترة مطلقا من غير تقييد كما عرفت فظهر ان لوازم الامام باجماعها الاختلاف فيها انتظام مخصوص وداخلها ايضا لانتظام الاختلاف اصلا
لا يوافق قول كما علمت قال جالينوس في النبض الكبير ان مستوى الاختلاف اردأ من مختلف الاختلاف لان الاول يدل على تمكن
السبب المؤذي والثاني يدل على تقلقل السبب ولما تكلم في سبب الاختلاف قال ان كان سبب الاختلاف قويا كان الاختلاف منتظم
الترتيب وان كان دون ذلك الاختلاف لازما للنظام والترتيب وعلى هذا يكون مستوى الاختلاف اقل رداءة من مختلف الاختلاف
وهذا كالمناقض لما ذكره قال السامري وجوابه هو ان مختلف الاختلاف قد يكون اقل رداءة اذا اندفعت المادة الى عضو خسيس وقد يكون
اخطر اذا اندفعت المادة الى عضو شريف فلم يكن هذا جيدا على الاطلاق وانما النظر الى قوة السبب وضعفه فمختلف الاختلاف
اردأ لان سببه اقوى وهذا الجواب في غاية الضعف ولم يدفع التناقض عن كلام الرجل فالاولى ان يحمل على ما هو الصواب فالمراد
ان مختلف الاختلاف وان كان اردأ لقوة السبب فمستوى الاختلاف اردأ في تمكن السبب وعلى هذا يندفع التناقض اذ كل
منهما اردأ من الاخر من وجه لا مطلقا ليتناقض الكلام واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاختلاف في نبضة واحدة لا يمتنع ان
يكون ذلك في جزء واحد منها وفي اجزاء كثيرة منها فكان تماسك وقوع ذلك الاختلاف فيهما في جنس الامتلاء والخلاء وفي جنس
اللمس وتحقق بيان سببه واختلاف النبضة في اجزاء كثيرة اكثر وقوع ذلك الاختلاف في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما
معا واشار الشيخ الى الاول بقوله **واما اختلاف النبضة في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة** وفي الاجزاء المحسوسة بحث
اكثر من موضع اصبع واحدة **اما في وضع اجزائها او حركة اجزائها** ولم يذكر القسم الثالث لان اكثر ما يذكر ههنا هو الا
البسيطة وهذا اي الثالث مركب من القسمين الاولين ومثال ذلك ما يعرض في النبض المشاري والنبض الموجي من الاختلاف
في وضع الاجزاء وحركة الاجزاء معا حتى يكون النبض متفاوتا والنبض محسا وحركة النبض قبل حركة النبض وقد يعتبر هذا بوجه آخر
وهو ان يقال المختلف في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون متصل الحركة وقد يقال ايضا اما ان يكون اختلافه متصلا او
منقطعا فان كان متصلا فاما ان يدرك باصبعين ويحدث منه اختلافات في الباقية من القسمة الحاصلة من تركيب السرعة
والبطوء والاعتدال بعد سقوط الثلثة المتشابهة وهي سريعان وبطيئان ومعتدلان بينهما او بثلث اصابع في الحركة وفيها
ولو [illegible] ذكرا قسمها والمنفصل الحركة هو ان يحرك تحت الاصبع الاول ويسكن تحت الثالث او يحرك تحت الاول والثاني ويسكن
تحت الاخرين او يحرك تحت الثالث ويسكن تحت الرابعة وهذا النوع يسمى المنفصل المنقطع **اما الاختلاف في وضع الاجزاء فهو
اختلاف نسبة اجزاء النبضة الى الجهات** وذلك ان يكون بعضها مائلا الى جهة وبعضها مائلا الى جهة اخرى كان يكون بعضها
اسفل او اعلى وبعضها الى اسفل كما يكون في النبض الموجي **والى الجهات** اي الجهات حقيقية كالفوق والتحت او اضافية على
حيث كاليمين والشمال والقدام والخلف الست **التي لها ستة فكذلك ما يقع فيها من الاختلاف** اي يكون ستة بحسب ميل الاجزاء
العرق الى الجهات الست وانما كانت ستا لان كل جسم محدود باقطار ثلثة وهي الطول والعرض والعمق ولكل واحد من هذه طرفان
فصار لذلك الاقطار ستا فلذلك كان ستا **واما الاختلاف في الحركة** اي في حركة الاجزاء فيمكن تقسيمه اولا الى قسمين وذلك لان
حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها محسوسة او لا يكون ولم يتعرض الشيخ للقسم الثاني وهو الذي يكون حركة بعض اجزائه غير محسوسة
لان الاجزاء التي يكون لا تحس حركتها ان كانت من طرف واحد من النبض او من طرفيه كان ذلك النبض قصيرا وان كانت في وسط
ان يكون حركة الطرفين محسوسة وحركة الوسط غير محسوسة فذلك مما يتعذر وقوعه جدا واما القسم الاول وهو ان يكون حركة جميع
الاجزاء محسوسة فاختلافها يكون بان يكون كيفية حركة بعض الاجزاء مخالفة لكيفية حركة الاجزاء الاخرى وهذا يكون في امور اربعة
وهي السرعة والبطوء والتقدم والتأخر والقوة والضعف والعظم والصغر واما التواتر والتفاوت فلا لتعلقهما بالتقدم والتأخر هم

حركة في وقت حركة ليحدث وقت حركة وانما يكون ذلك بان ينقص زمان سكون المتقدم الحركة على المتأخر الحركة فيكون حركة المتقدم حركة
متواترة بالنسبة الى المتأخر الحركة واما الرابع فالعكس فظهر مما ذكرنا ان قول المحشي في الامام ان الاختلاف في التواتر والتفاوت كأنه راجع
الى الاختلاف في التقدم والتأخر وقد اشار الشيخ واسقط من البين ضعيف لان الجزئين قد يكونان مختلفين في التواتر والتفاوت
ولا يكونان مختلفين في التقدم والتأخر وذلك بان يكون المتقدم اسرع تحركا الى التواتر قبل الحركة ويظهر ان المحشي وهم وكذلك بالعكس
اذ قد يكونان مختلفين في التقدم والتأخر وذلك بان يكون زمان سكونهما واحدا واحدهما اسرع فيظهر المحشي قبل الاخر بالنظر
فعرفنا ان الاختلاف في التواتر والتفاوت لا يدخل تحت الاختلاف في التقدم والتأخر ولا يخلف التقدم والتأخر عن التواتر والتفاوت
الاسرع والعمق من [illegible] حركة النبض بكل الكلام ليس في هذا انما يكون لغمرات وعلى هذا لا يحصل الوجود احدهما دون الاخر فلذلك
قال كلام قابل الى الاختلاف المذكور والاختلاف في حركة الاجزاء في السرعة والبطوء هو ان يكون بعضها اسرع حركة من بعض وهذا
قد يعتبر بحسب طول الشريان بان يكون ما يلي حركة ما تحت السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل وقد يعتبر بحسب حركة
بان يكون اجزاء الانبساط في الشريان اسرع منها في الانقباض او ابطأ او يكون اول الانبساط مثلا اسرع من اخره وقد يعتبر بحسبهما معا
واما الاشارة لك في عرض العرق [illegible] والاختلاف في حركة الاجزاء في التقدم والتأخر لا يمكن اعتباره الا بحسب طول الشريان فقط
واما الاختلاف في حركة الاجزاء في القوة والضعف فذلك بان يكون حركة بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف وهذا كانه نادر
الا فيما فيه القوة في [illegible] هذا العضو الشريف مما يبعد [illegible] واما الاختلاف في حركة الاجزاء في العظم والصغر فذلك ان يكون انبساط
بعض الاجزاء اعظم من بعض ويلزم ذلك لا محالة اختلاف الاجزاء في الوضع اذ يلزم الجزء الذي يكون انبساطه اكثر ان يكون ميله الى فوق
اكثر واعتبار هذا العظم والصغر قد يكون في جميع الاقطار وقد يكون في واحد منها او اثنين وايضا اختلاف اجزاء النبضة اما ان
يكون على ترتيب مستو او لا يكون كذلك وذلك اما ان يكون في جزئين او ثلثة او اربعة والى ما ذكرنا اشار بقوله **فاما في السرعة
والابطاء واما في التقدم والتأخر فاما في ان يتحرك جزء وقت حركة او بعد وقتها واما في القوة
والضعف واما في العظم والصغر وذلك كله اما جار على ترتيب مستو واما مختلف الترتيب والنسق و
ذلك اما في جزئين او ثلثة او اربعة اعني مواضع الاصابع** وهذا انما يكون اذا كانت الاجزاء معتبرة بحسب
طول الزمان وهو واضح **وطلب التركيب والتأليف** واذا تعرض الشيخ التركيب والتأليف ليبين قول الاختلاف المبين في
اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول هو ان يذهب
ما تحت كل اصبع الى جهة اخرى ولما كانت الجهات ستة كانت الاختلافات الحاصلة باعتبارها ايضا ستة والثاني على وجهين اما
ان يكون الحركة منقطعة او متصلة والمنقطعة الحركة هو ان يحس الحركة في بعض الاصابع دون البعض واقسامه ظاهرة فاما ان ينقطع
الحركة تحت اصبع واحد وفيه ثلثة اقسام وتحت اصبعين وفي ذلك ستة اقسام او تحت ثلث اصابع وفيه اربعة اقسام والمتصل الحركة
هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت بعض الاصابع مخالفة لكيفية الحركة تحت البعض الاخر [illegible] احدها العظم
والصغر والثاني القوة والضعف والثالث السرعة والبطوء والرابع الصلابة واللين والخامس التقدم والتأخر وقد عرفت مما
والسادس التفاوت والتواتر [illegible] مع التقدم والتأخر [illegible] فالاختلاف اما ان يكون بين جزئين او ثلثة او اربعة والاختلاف
بين الجزئين يقع على ستة اقسام وبين الثلثة على اربعة وبين الاربعة [illegible] والاقسام الستة الثانية يقع على كل
منها على مائة وستة وعشرين قسما لان [illegible] الاختلاف بين [illegible] ان يكون الاختلاف [illegible]
[illegible]
واحد وذلك ستة اقسام و[illegible] ثلثة وستون قسما وعلى تقدير كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون [illegible]
في الامر الذي [illegible] او فيه العكس ويتضاعف الاقسام ويبلغ المجموع مائة وستة وعشرين قسما وهكذا كل واحد من اقسام
الستة الثانية حتى يكون الاقسام في التشابهات من مواقع الاصابع سبعمائة وستة وخمسين قسما لان كل واحد من الاربعة ثلثة

اما ان يكون الاختلاف من الثلاثة بل في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او
خماسيا ويبلغ ذلك ستة وثلثين قسما التفصيل الذي يبلغ الكل مائتين واثنين وخمسين قسما والرابع قسم واحد وهو ثلاثة وستين
قسما ايضا ويبلغ الكل الفا واحدا وستين قسما واليه الاشارة بقول الشيخ وعليك التركيب والتاليف ولكن يجب ان تعلم ان كل واحد
من الامور الستة يوقف على ثمانية واربعين قسما بحسب القسمة العقلية الحاصلة من ضرب الستة في الثمانية لانها اذا كانت مختلفة
في العظم مثلا فاما ان يكون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلى كلا التقديرين فاما ان يكون السبابة اعظم من كل واحد منهما او اصغر
من كل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او على العكس فالمجموع يبلغ ثمانية اقسام وباعتبار الوجود على ستة وثلثين
قسما هو الحاصلة من ضرب الستة التي هي اقسام اختلاف الواحد من الامور الستة في ستة من الامور الثمانية لسقوط اثنين منها
وهو ما يقدر ان يكون الخنصر اعظم من البنصر فيستحيل ان يكون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو واضح ويكون هذا على كثرته
حتى لا يحتاج الى ذكره [illegible] الى الاشارة اليه ويختلف في شيء من الامور الستة وذلك ثمانية واربعين قسما
لا ما اذا اختلفت الاصابع الثلث في العظم والصغر والقوة مثلا باعتبار اختلافها في كل واحد من الامرين يحصل ثمانية اقسام
فاذا اعتبرنا تركيب احدهما مع الاخر صارت الاقسام اربعة وستين قسما وكل واحد من الاقسام الثنائية وهي خمسة عشر قسما ويكون
مجموع الاقسام ما يحصل من ضرب خمسة عشر في اربعة وستين وذلك تسعمائة وستون قسما وهذا بحسب التقسيم العقلي لان كلما
اذا حصل بحسبها واذا صارت الثنائية بحسب الوجود ستة لسقوط اثنين [illegible] ولا يتعدد [illegible] حسابه واعتبرها
[illegible] حتى لا يحتاج الى الاشارة اليه واذا اختلفت الاصابع الثلث في كل امر من الاشياء الستة باعتبار اختلافها في كل واحد
من الامور الثلاثة يحصل ثمانية اقسام واذا اعتبرنا تركيب الاول مع الثاني حصل اربعة وستون قسما واذا اعتبرنا تركيبها مع الثالث
الحاصل من الامر الثالث صارت الاقسام خمسمائة واثنا عشر في كل واحد من الاقسام الثلاثية وهي عشرون حتى يبلغ مجموع الاقسام ما
يحصل من ضرب عشرين في خمسمائة واثني عشر فيبلغ المجموع عشرة آلاف ومائتين واربعين قسما واذا اختلفت الاصابع الثلث في مجموع
الامور الستة يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب [illegible] الفا وستمائة و
ثمانية وستون قسما واذا اعتبرنا تركيبها مع الثمانية الباقية [illegible] يبلغ الكل [illegible] وستين الفا ومائة وثمانية [illegible]
قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثلاثي في الاصابع مما يكون بين الخنصر والبنصر والسبابة وكذا يحصل في كل واحد من الثلاثيات
من الثلاثيات الاخرى ما يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى وبين البنصر والسبابة
والوسطى ويكون المجموع من ثلاثيات الاصابع يحصل اقسام كثيرة واذا ضممنا الى الاول يكون المجموع كثيرا جدا لكن يتعسر ضبط هذه
الاقسام [illegible] بتفصيل افرادها [illegible] والمعتبر هو ما ذكرنا من ستمائة واثنين وعشرين قسما والاولى ان يخالف
الصلابة واللين والتواتر والتفاوت [illegible] في التقدم والتاخر [illegible] من الامور الستة اربعة ثم [illegible] اقسام النبض [illegible]
[illegible] في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة [illegible] اصابع متباينة [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] مع صنف [illegible] في اجزاء كثيرة من نبضة [illegible] ان يتحرك جزء واحد
من العرق الى فوق وحركة اسرع والجزء الاخر الى اسفل وحركة ابطأ [illegible] صنف واحد من اصناف الاختلاف في الوضع مركب
مع صنف واحد من اصناف الاختلاف في الحركة ومع صنفين بان يتحرك الجزء الاول الى فوق وحركة اسرع واشد [illegible] والجزء الثاني
الى اسفل وحركة ابطأ [illegible] ومع اصناف بان يتحرك الجزء الاول الى فوق وحركة اسرع واشد [illegible] واكثر تواترا والجزء الاخر
الى اسفل وحركة ابطأ واشد [illegible] واكثر تفاوتا ولو فرضنا الجزء الاول يتحرك [illegible] صار صنفان من
اختلاف الوضع مع صنف من اختلاف الحركة في المثال الاول ومع صنفين [illegible] في المثال الثاني ومع ثلثة اصناف في المثال الثالث ولو
فرضنا الجزء الاول يتحرك الى قدام والاخر الى خلف [illegible] صار ثلثة اصناف من اختلاف الوضع مع صنف ومن اختلاف
الحركة في الاول ومع اثنين في الثاني ومع ثلثة في الثالث ومع هذا [illegible] اختلاف النبضة في جزء واحد لان كل مثال ما ذكرنا

يشتمل

يشتمل على مثال [illegible] لاشتمال كل على انواع [illegible] والانواع [illegible] كل اصبع مثال [illegible] من الاختلاف في النبضة
في جزء واحد [illegible] [illegible] من مركبات كل قسم **واما الاختلاف الذي في جزء**
واحد اي موضع اصبع واحد من النبضة والواحدة [illegible] **فمنه المنقطع ومنه العائد ومنه المتشنج** وذلك لان الجزء
الواحد المخالف لباقي الاجزاء في النبضة اما ان يكون شديدا في اختلافه عن حال الجزء الذي يليه حتى يكون الفصل بينهما فيما يعبر الفصل
[illegible] هو المتصل او لا يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما [illegible] الجزء الى حال باقي الاجزاء قبل انقضاء
النبضة الاولى وذلك هو العائد او لا يكون كذلك وهو المنقطع فيكون المنقطع هو الذي يتصل فيه جزء واحد عن حال باقي الاجزاء
والى ان تم تلك النبضة وذلك الجزء قد يكون اطرافه مختلفة وقد لا يكون على ما قال **والمنقطع هو الذي ينفصل في جزء واحد منه**
والجزء الواحد المنفصل فيه بالقوة ويختلف جرمه بالسرعة والبطء اي يختلف [illegible] وبالتمام ويختلفان [illegible]
والبطء [illegible] الاطراف [illegible] الشريان وقد يعتبر [illegible] واما [illegible] الشريان [illegible]
العراد [illegible] ذلك ويخالف الجزء المنقطع لباقي الاجزاء اعم من ان يكون ذلك في السرعة وغيرها بل قد يكون [illegible]
وقول الشيخ هو الذي يحصل في جزء واحد [illegible] فيه [illegible] الانفصال [illegible] لان ذلك هو الاكثر والغالب
هو الذي يكون [illegible] ذلك الجزء يرجع الى موافقة باقي الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية وقول الشيخ **واما**
العائد فان يكون النبض عظيما ثم يصغر في جزء واحد ثم عاد عودة الطبيعي [illegible]
اكثرها [illegible] وذلك [illegible] النبض كثيرا [illegible] منه و [illegible]
كان [illegible] اكثر [illegible] الجزء الواحد في العظم [illegible] والمنقطع اكثر [illegible]
[illegible] ذلك الجزء في السرعة [illegible] ابطأ وذلك لان العظم [illegible]
في موضع [illegible] الجزء [illegible] عظم [illegible] وجميع الاجزاء [illegible]
ان كان [illegible] طبيعة الشريان في [illegible] الانبساط [illegible] على [illegible]
كالسرعة [illegible] لا [illegible]
الكل [illegible] الشريان هو طبيعة الشريان واما الموجب للسرعة [illegible] في الشريان واذا كان كذلك [illegible]
المانع من العظم عن ذلك الجزء [illegible] المانع من السرعة [illegible] المانع العظم هو القوة الطبيعية
التي في الشريان [illegible] الفرق بين المنقطع والعائد [illegible] الانبساط [illegible]
في الوسط واما الفرجة الثانية [illegible] الفرجتين [illegible] الحركة الاولى [illegible]
[illegible] الشريان [illegible] المنقطع [illegible] الفرجتين [illegible] الشريان [illegible]
ان المنقطع يكون في الجنس المأخوذ من كيفية الانبساط [illegible] الفرجة الاولى [illegible]
وقد يكون [illegible] الاولى [illegible] والثانية [illegible]
[illegible] الفرجتين لا توجد الا في الجنس المأخوذ من كيفية الانبساط [illegible]
[illegible] والمنقطع والعائد والمتصل [illegible] ذكرنا [illegible] **ومن هذا**
النوع [illegible] **النبض المتداخل وهو ان يكون [illegible] الاختلاف** وهو [illegible]
[illegible] الباقي [illegible] **او [illegible]**
[illegible] في النبضة الاولى [illegible] الباقي [illegible] في النبضة الثانية [illegible] في الاولى والقطع
الذي [illegible] **[illegible] في ذلك** فان الاطباء [illegible]
في ذلك [illegible] نبضة او نبضتين على ما ذكرنا [illegible] بعد الاستدلال [illegible] اليه

الها يعود او من عظم وصغر او عدد اليهما اى فى العظم والصغر الى نحو ما انتقل اليه لان قوله من عظم الى ما ينتقل اليه وهو
الصغر او الاعتدال ومن الصغر الى ما ينتقل اليه وهو العظم او الاعتدال ومن الاعتدال الى ما ينتقل اليه وهو العظم او الصغر [illegible]
من التناقضين [illegible] الكلام فى هذا المقام على ما [illegible] احدهم حول هذا المثال والاحوال [illegible] الحال
وهذا اى المتصل المتدرج الاختلاف على الاتصال قد يقع على اشكال وهو ان يبتدى من سرعة وينتهى الى سرعة او من بطء
وينتهى به وهذا يتعرف باعتبار المضادات فى التركيب ولهذا اعتبرها المسيحى ايضا وقد يتفق ان يكون مع انصاله فى
بعض الاحوال اشد اختلافا كما اذا ابتدا من سرعة وانتهى بسكون وفى بعضها اقل كما اذا ابتدا من سرعة وانتهى باعتدال قال
رحمه الله

واصناف النبض المركب المخصوصة باسم واحد

ان اكثر المذكور فى الفصل المتقدم من اقسام النبض المختلف هى الاقسام البسيطة اعنى التى يكون الاختلاف فيها باعتبار جنس واحد
وهذه الاقسام كثيرة جدا يعسر حصرها ويطول عدها وهى تركيب الاجناس جنس وجنس واجناس واجناس [illegible]
ومن هذه المركبات انواع مخصوصة باسماء وقد ذكر الشيخ منها هاهنا اربعة عشر نوعا اولها الغزالى وثانيها الموجى وثالثها
الدودى ورابعها النملى وخامسها المنشارى وسادسها ذنب الفار وسابعها المسلى وثامنها ذو القرعتين وتاسعها ذو الفترة
وعاشرها الواقع فى الوسط وحادى عشرها المتشنج وثانى عشرها المرتعش وثالث عشرها الملتوى ورابع عشرها المتوتر فمنه
الغزالى وهو المختلف فى جزء واحد اذا كان يبتدئ بطيئا ثم يتقطع ثم يسرع المشهور ان الغزالى هو نوع من النبض
المختلف المنقطع الذى [illegible] هو نوع من المختلف فى جزء واحد والحق [illegible] هو نوع من [illegible] لان تحرك جزء
المخالف لباقى الاجزاء [illegible] انفصال حركة ما فى الاجزاء والمراد بقوله ثم ينقطع [illegible] المختلف فى جزء واحد
ينقطع [illegible] فى جزء واحد [illegible] ان يكون [illegible] فاذا كان الغزالى هو ذلك [illegible]
مركبا [illegible] قال جالينوس ان النبض الغزالى مركب من الاختلاف فى جزء واحد من العرق اذا انقطعت الحركة فى السرعة وفى القوة
ذلك [illegible] الجزء الظاهر [illegible] فى حركته الاولى [illegible] من قوة باقى الاجزاء [illegible] الاسكندرانيين [illegible]
والنبض الغزالى يكون من الاختلاف العارض فى جزء واحد من العرق اذا [illegible] الحركة [illegible] فى الحس [illegible] من كيفية الحركة
و[illegible] قال المسيحى وهذا النوع [illegible] الحركة ثم [illegible] الحركة ويكون الثانية اسرع من الاولى
[illegible] السكون [illegible] وسط المسافة [illegible] النوع من الاختلاف [illegible]
فى [illegible] من الارض [illegible] ثم [illegible] ويكون هذه الحركة اسرع
من الاولى [illegible] الغزالى ثم قال [illegible] هذا النوع مركبا [illegible] الاختلاف فى جزء واحد وفى السرعة و
الابطاء فان الحركة الثانية [illegible] اسرع من الاولى [illegible] التركيب [illegible] من جنسين و
[illegible] الاجناس [illegible] كالسرعة والقوة كما قال جالينوس وثانيها الموجى وثالثها الدودى و
رابعها النملى وهذه الثلثة فى الحقيقة من نوع واحد لانها تشترك فى الاختلاف فى العظم فى اجزاء كثيرة من العرق وفى التقدم
والتاخر من ابتداء حركة العرق لكنها مختلفة الاصناف فالموجى اعظمها والدودى اصغر واضعف منه واشد تواترا والنملى
اشد فى ذلك كله من الدودى [illegible] بقوله ومنه الموجى والماسمى [illegible] الموج [illegible]
[illegible] وهو المختلف فى عظم اجزاء العرق وصغرها
او علوها [illegible] وفى العرض وفى التقدم والتاخر فى ابتداء حركة النبض [illegible] العرق [illegible]
[illegible] فى الحركة [illegible] والجزء الذى [illegible] من ذلك [illegible] هذا الجزء كموج [illegible]
فيه [illegible] الانفصال بسرعة وليس بصغير جدا اى كما [illegible] وليس بسريع جدا بخلاف الدودى
وكان امواجه [illegible] بعضها على الاستقامة اى على ترتيب متسق [illegible] مع اختلاف فيها اى فى

الامواج

الامواج التى هى [illegible] من الاجزاء التى هى [illegible] كلاهما [illegible] والظاهر ان [illegible] فى الشهوق والانخفاض والشرف
والطول قال المسيحى هو نبض مختلف فى وضع الحركة بمعنى ان يكون البعض يمينا والبعض يسارا والبعض الى فوق والبعض الى تحت
ومع ذلك [illegible] من التقدم والتاخر وما ذكره الشيخ [illegible] وكلام [illegible] شبيه بما قاله المسيحى وهو ان كل واحد من هذه
الثلثة يكون من مقادير الاجسام فى اجزاء من العرق كثيرة ومن الاختلاف الذى يكون فى التقدم والتاخر من الحركة اعنى
العرق فى الاول والثانى والثالث والرابع [illegible] النبض موجيا او دوديا [illegible] حركة الامواج بعضها [illegible]
فى جانب على [illegible] وبعضها على استقامة ومنها ما يكون [illegible] فى الطول الكثير [illegible] ومنها ما يكون كثير العرض
قليله ومنها ما يكون متساويا فى السرعة ومنها ما يكون غير متساو فى السرعة والى الثالث اشار بقوله ومنه الدودى
وانما سمى به تشبيها بالدود الكثير الارجل والحركة وهو شبيه به اى الموجى فيما ذكرناه الا انه يفارق الموجى
[illegible] صغير بخلاف الموجى فانه [illegible] وثانيها شديد التواتر وهو متواتر وليس بسريع فانما كان الدودى
ليس بسريع لان السرعة انما يكون مع قوة ما وذلك لا يكون فى الدودى والا لا يكون صغيرا واما انه يكون شديد التواتر
[illegible] وهو ان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة [illegible] ان يكون النبض [illegible] ذلك [illegible] بزيادة الضعف
وكذلك النملى اشد تواترا من الدودى لان القوة فيه اضعف واما ان تواتره [illegible] السرعة فلان [illegible] اذا [illegible]
فى ازمنة متفاوتة [illegible] ذلك [illegible] قطع مسافة الحركة وانما [illegible] الصغر و[illegible]
السرعة [illegible] حركة [illegible] الدودى [illegible] حركة الاجزاء [illegible] فى النبض الموجى والى الرابع
اشار بقوله والنملى وانما سمى به تشبيها بالنملة فى حركته [illegible] شديد الصغر واشد تواترا كما ان الدودى [illegible]
فكذلك النملى [illegible] الدودى [illegible] ان الحركة منها [illegible] فى التقدم والتاخر [illegible]
[illegible] قال جالينوس [illegible] النبض [illegible] النبض سريع قال وليس هو بسريع قال صاحب الكامل
والقائل بهذا [illegible] الرجعة [illegible] القوة [illegible] ضعيفة قال جالينوس فى الموضع المذكور
وهذا النبض فى غاية الضعف وفى غاية الصغر وفى غاية التواتر واعلم ان الموجى ينتقل الى الدودى عند ضعف القوة
وعجزها عن تمام الحركة فاذا تراجعت القوة عادت الى الموجية و[illegible] اذا ضعفت القوة غاية الضعف فان
كان [illegible] قليلا قليلا كما فى [illegible] فلا يكون الرجوع الى الدودية ثم الى [illegible] اليه وان كانت
[illegible] دفعة كما فى [illegible] فان الرجوع ممكن والدودى [illegible]
[illegible] والعرض [illegible] اى الاختلاف فى العرض [illegible] وذلك لان
الانبساط فى كل نبض [illegible] الشريان اكثر وهذا ظاهر الحس [illegible] لا ينبسط [illegible]
[illegible] فى اخرها [illegible] وذلك لان مقدار الشريان الطبيعى هو [illegible] اعظم من عرضه فلذلك
يكون الانبساط فى السمك [illegible] يكون الانبساط فى السمك اكثر
من العرض [illegible] الاعضاء التى هى [illegible] الشريان [illegible] ان يوسع لها المكان
[illegible] الشريان واذا كان الانبساط فى العرض فى اصناف النبض كلها اقل [illegible] النبض صغير [illegible] لا يكون لذلك
الانبساط مقدار [illegible] مقدار [illegible] التفاوت [illegible] قليله وكثيره فلذلك يكون ظهور الاختلاف
فى الشهوق فى الدودى والنملى اكثر من ظهوره فى العرض [illegible] الاختلاف فيهما فى التقدم والتاخر اظهر فلذلك
ظاهر لان التقدم والتاخر يكون فى قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان وخامسها المنشارى وهو شبيه الموجى من حيث
ان الاختلاف فيهما فى العظم فى اجزاء كثيرة من العرق وفى التقدم والتاخر لا من حيث ان الاختلاف فيهما فى نبضة
واحدة فى جزء واحد من العرق [illegible] ارتفاع النبض وانخفاض النبض على ما قاله المسيحى لان الاختلاف فيهما وان كان فى

لم لا ينبغي بالحركة الثانية من المركز بل من نهاية الحركة الأولى وهي أن في المسافة نفسها كذلك الحال في هذا النبض وأما أن هذا النبض
مركب فإنه مركب من الاختلاف في جزء واحد ومن قرعات مختلفة وفيه تفطر ما عرفت والناشب أن يعيد نفسه إذا ابتدأ
فانبسط ثم عاد إلى العمق ثم صار في الحوزي منبسطا لكنه ليس كذلك

[illegible]

في القوة فصار العظم مثلا كالعظم فهو طبيعي لاجل القوى اذ لابد الى قوى لا لاجل ان الحاجة شديدة والا الآلية قوله ليس طبيعيا
عرفا بين الحسن وانما يكون طبيعيا من جانب الحسن لو اعتدلت الآلة والحاجة هذا وما كان منها من القبيل الثاني وهو الاجل
الذي لا يقتضي تفاوتا في الزيادة والنقصان على ما قال واما الاجناس التي لا تحتمل لا تزيد ولا تنقص والثالث
منها هو ما يكون عند كون الطبيعة على اعتدالها واستمرار احوالها فلذلك تختار من جنس المستوي والمختلف المستوي
فان الطبيعي منها ما هو المستوي لاستمرار فعل الطبيعة على نهج واحد وعدم معاوقة العوارض العائقة اياها عن
فعلها ولتختار من جنس المنتظم وغير المنتظم على ما قال والمنتظم اذ علة الاختلاف فيه يكون بعيدا عن الطبيعي
وفي قول المسيحي ان جنس المنتظم من نوع الافضل فيه نظر فانك ستعرف ان المختلف الغير المنتظم اجود من المختلف المنتظم
لدلالة الاول على تعطل السبب الموجب للاختلاف ودلالة الثاني على تمكن السبب الموجب واستقراره حتى صار
ما يحدث عنه منتظما نظرا الى ان غير المتمكن وان كان تعطل سببه اجود من المنتظم لتمكن سببه لكنه [illegible] فيه لعوز سببه
على ما نص عليه جالينوس ونقلنا عنه فيما سبق وهو ان سبب غير المنتظم اقوى من المنتظم ولكن السبب الضعيف
لا يقاوم قوة السبب غير المتمكن فلهذا يكون المنتظم افضل من غير المنتظم نعم لو قيل ان المنتظم وغير المنتظم لا يمكن ان يكون
شيء منهما غير طبيعي اذ الطبيعي هو المستوي فيكون كل واحد من المنتظم وغير المنتظم لكونهما مختلفين غير طبيعي لكان
ولا طعن عليه الا ان يقال المراد من كونه طبيعيا انما هو الاقسام من ذلك الجنس كونه طبيعيا ولا شك ان المنتظم من حيثيته
اولى من غير المنتظم **وجيد الوزن** فان حدوثه وكذا حدوث المستوي انما يكون عند كون الطبيعة على افضل احوالها
وكون النبض على ما يقتضيه سنه اي سن صاحبه ان يكون عليه على ما فسر جيد الوزن بهذا التفسير على موافقة مزاجه
لذلك وعلى التفسيرين يكون الفضل من غيره قال رحمه الله

في الشايب الى النبض المكرر سبب النبض اما ان يكون داخلا في تقويم وجوده ولا والاول يسمى الماسك لان مقوم وجود النبض
ذاتي حافظ اياه والثاني وهو ما لا يكون داخلا في تقويم وجوده اما ان يكون لازما وهو المسمى باللازم والثاني الغير [illegible]
وعلى هذا الحصر يوافق كلام الشيخ لا ما ذكره القرشي وهو ان سبب النظر اما ان لا يكون لازما ويسمى المغير على الاطلاق ولا يكون لا
ما ان يكون ذاتيا للنبض وهو الماسك او لا يكون لازما ويسمى اللازم [illegible] كونه غير مناسب للكلام مشتمل على تخصيص احد قسمي اللازم
به دون الآخر على كون الماسك ذاتيا للنبض وهو خطاء لان الماسك مقوم لوجود النبض لا لماهيته ولذلك [illegible] في شرح
النبض الصغير [illegible] يقول كلما يكون ان كان بهما يحتاج وكونه الى اربعة اسباب هي الفاعل والمادة والآلة والغاية وان كان [illegible]
يحتاج في وجوده الى ثلثة اسباب فقط الآلة والفاعل والغاية ولان النبض حركة يحتاج في وجوده الى هذه الثلثة حتى يكون هذه الثلثة
مقدمات لوجوده لا لماهيته على ما قال القرشي وكيف يكون ذلك ولا شيء منها داخل في ماهيته فالثلثة عرضية لماهية النبض فاذا
لماهيته وجوده وفيه نظر لان المتكون غير منحصر في الجسم والعرض لجواز ان يكون صورة جسمية لا جسم في كونه لا يحتاج الى الآلة الا
الصوت وكذا النبض [illegible] الجوامع اسباب النبض ثلثة اصناف فمنها ماسكة ومنها سابقة ومنها بادية والماسكة هي
التي بها [illegible] النبض اعني القوة الفاعلة للنبض والآلة وهي العروق والمنفعة التي فيها احتيج الى النبض وهي حفظ الحرارة الغريزية
وهذا الحفظ يكون بامرين احدهما خروج البخارات الدخانية المتولدة في القلب فيه ولذلك يكون بانقباض العروق والاخر دخول الهواء المطفي
من حر الحرارة وذلك يكون بانبساطها المعروف واما السابقة فهي كثرة الاخلاط وقلتها واما البادية فهي برد الهواء وحره والتعب وما
اشبه ذلك ويقول ايضا ان اسباب النبض منها ما هي سبب التغير والثاني هي الاسباب السابقة والاسباب البادية والاول هو الا
الثلثة التي عليها مدار امر ما اعني القوة التي بها يكون النبض اما قويا واما ضعيفا والآلة التي بها يكون النبض ما صلبا واما لينا واما
معتدلا والمنفعة هي امران احدهما كون الحرارة التي يحتاج الى الترويح والتطفية واحدهما [illegible] الترويح الثاني وهو الحاجة
الى الزيادة فيه والنقص [illegible] سريعا متواترا والى حركة في ابتداء الاحتياج اعلم ان الاسباب المغيرة للنبض

منها

منها ما هو معروف محدود عند الطبيعة وهي منها ما هي محدودة عند الطبيعة ومنها نوعها وكيفيتها كالجنس والسن والمزاج واوقات
السنة والحضة وهذه يسمى طبيعية ومنها ما يحدث الطبيعة نوعها فقط ولم تحدد كميتها ولا كيفيتها كالرياضة والاستحمام والمآكل
والمشارب وهذه يسمى ما ليست بطبيعية ومنها ما ليس بمعروف عند الطبيعة ولا تحدد عندها ويسمى خارجة عن الطبيعة قيل في
الجوامع الاسباب المغيرة للنبض منها ما هي في الطبع مثل السن والنوم ومنها ما ليست في الطبع بمنزلة الرياضة والاستحمام ومنها ما هي
خارجة عن الطبع بمنزلة الحميات والاورام وغيرهما والوسواس فلما كان النبض امرا عظيما في تعريف احوال بدن الانسان لا سيما في
احوال القلب الذي هو الرئيس على الاطلاق والمدبر للبدن وينبوع الحياة والتي هي الحرارة الغريزية لانه اول عضو يكون
واول عضو يعلق النفس الناطقة احتجنا الذلك الى معرفته ولان معرفته يتوقف على معرفة اسبابه واسبابه المغيرة لذلك لا يحصى
كثرة سلك جالينوس طريقا صناعيا حصرها في ثلثة اجناس كلي لحوقها الامور الطبيعية كالسن والمزاج وثانيها الامور الخارجة
عن الطبيعة كالمرض وثالثها الامور التي ليست بطبيعية ولا غريبة منها كالاستحمام وانما احتجنا الى حصر الاسباب المغيرة
للنبض في عدد معلوم لان جميع الناس مع اختلاف احوالهم لا يمكن ان يوقف على نبض كلهم فلهذا لجا جالينوس بطريق صناعي
حتى جعلها بحث دستورها في اي قانون كلي يعرف نبض جميعهم وذلك لان الرجال نبض بعضهم والنساء نبض بعضهن وكذلك
الكل والحدود من المزاج الحار والبارد والقوي والضعيف نبض اكثرهم وقلما يوجد خلافه فانه قلما يوجد امراة اعظم
واقوى من نبض الرجال وعلى عكس من جنس النساء يعطى نبضه على الشديد واذا وقف الانسان على ذلك شك اذا وجد في حال
المرض من لم يشاهد نبضه في حال الصحة بسبب المتغير الوارد على النبض الذي وجب ان يكون لدى الاصل والعام وهذا الباب
المفضل على الجاهل لان عند القانون الكلي يقف على نبض من لم يشاهد في وقت الصحة والجاهل ليس عنده ما يعرف به نبض من
لم يشاهده في حال صحته ولا يعرف الانبض من شاهده وما كان ذلك غرض الاطباء القدماء جالينوس الاسباب المغيرة الى الامور الطبيعية
والتي ليست طبيعية والى الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي ففي هذا القانون نظر وهو ان الغرض من القانون المذكور معرفة نبض
جميع الاشخاص حتى اذا حصل لهم اعراض عرف مقدار تلك الاعراض والامور الخارجة عن المجرى الطبيعي هي نفس الاعراض واين هذا
من الاخر حتى يعرف هذه لاجلها واذا كان كذلك فكيف يجوز ادخال الثالث في القانون المذكور وفيه نظر ثم قال الاشياء والامور
الطبيعية تسعة اقسام المزاج والذكورة والانوثة والخضة والسن واوقات السنة والبلدان والمزاج الحرفي والنوم واليقظة
والحبل والرضاء قال ابن ابي صادق انما سميت هذه امور طبيعية لان هي حاسة الطبيعة وفيه نظر لانه لا يصح ان يكون طبيعة
المزاج للبدن او المدبرة للعالم او مطلق الطبيعة والاول باطل لان من جملة المذكورة اوقات السنة والحال الحرفي وليس وجودها
من الطبيعة المدبرة للبدن وكذا الثاني والثالث من وجهين احدهما ان الطبيب لم تعرض للطبيعة المطلقة ولا المدبرة
للعالم وثانيهما انه لو كان المراد الطبيعة ذلك كانت الامور التي ليست طبيعية والتي هي خارجة عن المجرى الطبيعي طبيعية لانها
حادثة عن الطبيعة بذلك المعنى واذا عرفت ذلك فنقول المراد بالامور الطبيعية هي ليست خارجة عن البدن ولا هي صادرة
عن الارادة لاشتراك التسعة المذكورة فيما ذكرنا انها متى استقرت وجرت على هذه الصورة واما التي ليست بطبيعية فهي
امور صادرة عن الارادة ويشترك من الطبيعة في بعضها وذلك ان تميل اليها وتروم اعتدالها وهي اربعة الرياضة والاستحمام
والاطعمة والاشربة واما الامور الخارجة عن الطبيعة فهي امور كان البعض منها طبيعيا غير انه صار خارجا عن المجرى الطبيعي
المعتاد كالنوم واليقظة وكان البعض منها ليس بطبيعي ثم صار خارجا عن المجرى الطبيعي لافراط في كميته وكيفيته كا
الاطعمة والاشربة وكان البعض خارجا عن المجرى الطبيعي بذاته كالامراض والاسباب والاعراض ثم هذه مع كثرتها يحصل في نوعين احدهما
الذي يثقل على القوة ويضعفها كالامراض الدائمة وثانيهما ما يعطل القوى ويعيقها كالامراض الاستفراغية والآلام الشديدة ولا يخفى
عندما ذكرناه فوايد الشيء التي ذكرها الشيخ في الاسباب الماسكة حيث قال **اسباب النبض منها اسباب ماسكة** اذ لا يجوز خلوه عن احد

الاشد الكثر ميل النبض لاجل ذلك عن الاعتدال الى العظم اكثر مما اذا كان الامر بالعكس الا ان يكون الجانب الموجب لذلك الواحد العظيم اكثر من
الآخرين كما اذا كانت القوة قوية جدا او كانت الحاجة والآلة معتدلين فان النبض حينئذ يكون اعظم مما اذا كان بالعكس وايضا سيما اذا كان
اثنان من هذه الثلثة على حال يوجب العظم وكان الآخر على حال يوجب الاعتدال فلا شك ان النبض يكون اميل الى العظم اكثر مما اذا
كان ذلك الآخر على حال يوجب الصغر وكذلك اذا كان من هذه الثلثة على حال يوجب العظم والآخران على حال يوجب الاعتدال فان
النبض يكون اميل الى العظم مما اذا كان على حال يوجب الصغر وليس يلزم ان يكون اذا كان اثنان منها على حال يوجب العظم والآخر
على اعتدال ان يكون النبض اميل الى العظم مما اذا كان الآخران على حال يوجب العظم والآخر على حال يوجب الصغر اذ قد يكون
الجانب المقتضي للصغر اكثر من نقصان تأثيره مفرطا ولذلك فانه اذا كانت الآلة لينة والحاجة شديدة لكن القوة متوسطة مال الى العظم
يكون اقل مما اذا كانت القوة قوية والآلة لينة لكن الحاجة قليلة اذا لم يكن قلة الحاجة مفرطة واعلم انه مهما امكن القوة استيفاء ما توجب
الحاجة بالعظم لم تعدل الى السرعة ومهما امكن استيفاؤه ذلك بالسرعة لم تعدل الى التواتر وذلك لان حصول الغرض بذلك
اسرع على مثل القوة وهذا الوقت مثل من مشى في حاجة مهمة فانه يوسع خطاه اولا ليكون ما يقطعه من مسافة الطريق في كل خطوة
شيئا كثيرا فان كانت الحاجة اهم من ذلك اسرع تلك الخطا فان كانت اهم من ذلك تسارعت بين الخطوات اكثر ومثل هذا يقال للعدو
يجمع بين سعة الخطا وسرعتها وتواترها فان نقصت الحاجة عن ذلك يقتصر على ما يحصل الخير وهو التواتر وان نقصت اكثر من ذلك ترك السرعة
وبقي العظم بحاله فان نقصت الحاجة عن ذلك خرج النبض عن كونه عظيما وستعرف ذلك وانما كان كذلك لان العظم سابق على السرعة
وهي على التواتر [illegible] الطبيعة
متى [illegible] والآخر [illegible] ذلك
لان [illegible] عند الخروج عن الاعتدال العظم ثم السرعة ثم التواتر وهذا العود الى الاعتدال [illegible] التواتر
ثم السرعة ثم العظم [illegible] المتواتر الطبع
لا [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الخطوات [illegible]
الطبيعية [illegible] في النبض وقد [illegible] الاستقراء وما [illegible] من القياس وهو [illegible]
الذي ذكره الشيخ من [illegible] الحال فانه اذا كان يحتاج الى حمل شيء له مقدار من الثقل في زمان معين فان كان [illegible]
او مقدار [illegible] الزمان المعلوم [illegible]
وان كان لا يقدر [illegible]
مقدار صغير [illegible] المعلوم في
الزمان المعلوم واذا كان [illegible] المقدار الذي [illegible] الزمان المعلوم
الحركة [illegible] الطبيعة التي [illegible]
[illegible] في النبض اذا احتيج الى مقدار
معلوم [illegible] العظم [illegible] الحاجة [illegible] بالمقدار
[illegible] النبض العظيم [illegible] السرعة [illegible]
[illegible]
وذلك كون اشتداد الحاجة وضعف القوة بحيث لا [illegible] العظم ولا السرعة وان لم يقو على التواتر ايضا وكانت الحاجة
[illegible] مع صغر النبض وبطؤه [illegible]
النبض [illegible] قوة القوة [illegible]

اشتداد

اشتداد الحاجة وعدم الامتلاء على ما ذكره لا يخفى معنى قوله فان كانت القوة ضعيفة معها صغر النبض لا محالة وان كانت الآلة
صلبة مع ذلك والحاجة [illegible] وكان اصغر [illegible] والصلابة [illegible]
الصغر الذي سببه الصلابة [illegible] الصغر الذي سببه الضعف [illegible]
ولا يكون [illegible] الا [illegible] عند ضعف القوة [illegible]
والاعتدال [illegible] الصلابة [illegible]
[illegible]
[illegible] الضعف [illegible] الصلابة [illegible]
[illegible] الصغر ولكن لا يكون [illegible] ولا [illegible]
يوجب الصغر [illegible]
[illegible]
[illegible] الضعف [illegible] وصغر الصلابة مع القوة
[illegible] مع القوة لان القوة مع عدم الحاجة لا [illegible]
القوة مع عدم الحاجة [illegible]
عدم الحاجة [illegible] الى الاعتدال [illegible] الحاجة اليها [illegible] القوة مع عدم الحاجة [illegible]
المعتدل والصلابة [illegible] الحاجة [illegible] فان كانت
الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة [illegible] العظم [illegible]
من [illegible] العظم [illegible] الصلابة [illegible]
من العظم والاول هو الاكثر والثاني هو الاظهر وان كانت القوة ضعيفة [illegible] العظم [illegible]
النبض [illegible] العظم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصلابة [illegible]
[illegible]
[illegible] الصغر [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible]
فان القوة [illegible] العظم [illegible]
السرعة والتواتر [illegible] العظم النبض [illegible]
على ما اورده في جميع الاسكندرانيين من النبض الكبير وهو ان النبض الكبير وهو ان النبض العظيم يكون اما من حرارة كثيرة واما
من قوة قوية واما من [illegible] الروح النفساني [illegible] النبض الصغير [illegible]
[illegible] الروح النفساني من اسباب عظم النبض [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] الروح [illegible] الروح النفساني [illegible] النبض [illegible]
الحاجة الى توليده كما يعظم النبض لشدة الحاجة الى الترويح هذا كلامه وهو حسن [illegible] القلب والنبض
لتوليد الروح النفساني الذي هو عند الاطباء في الدماغ فلن قد سئل عن الشيخ هذا السؤال [illegible]
الروح الحيواني في القلب [illegible] الى الدماغ [illegible] في الدماغ [illegible]
الدماغ فيصير نفسانيا فيكون القلب هو المولد الاول للروح ثم [illegible] الدماغ [illegible]

كان الكبد موضع الدم ومنبع له فاذا وصل صب الرئة اليه استحال الى مزاج دماغي وهذا الفصل في الجواب وحاصله قال ابن مطران
نستان الاطباء وهذا موضع غيظ ورد الذهن لانه فالنبض هو ترويح الروح الحيواني وتوليد الروح النفساني وكان الروح الحيواني
اذا انبسط الجرم احتاج الى الترويح عظم النبض فلذلك اذا نقص الروح النفساني احتيج الى توليده ومع كثيرة حيواني ينوب منه
نفساني فعظم النبض فلذلك السبب كانت هذه الحاجة عومل الحرارة المفرطة الا ان الواجب عندي ان يشترط وهذه الحاجة وجود
الحار الغريزي بعد اشتراطنا ان الحال الطبيعية موجودة كاملة والاظهر لنا ان المزاج ساء الى برد او ان الآلة صلبة وان القوة
[illegible] لنا والجملة الاولى انه سبب [illegible] كالانساب الاخرى الموجودة ولا نجاس احوج من الروح النفساني لانه ملاك الا الحيواني
وعال المثل لا سيما اذا كان كثير الاستعمال من الطبيعة في توليد الروح النفساني نظرا اذا قل واحتاج الحاجة الى ترويح فخط
ريحها النفساني فعظم ضرورة والمعنى فيه قوة القوة ولين الآلة وانت تعلم ان هو القوم مانعا اشترطنا من وجود الحار الغريزي
وسوى لين الآلة فقط وفيه نظر واذا عرفت ما ذكرنا عليه انواع النبض بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه
وقطعه وسبيل ما حكم [illegible] الانواع في العظم والصغر والبطء والتواتر والتفاوت على حسب اصول الاطباء التي قررناها وقد
ذكر الشيخ احكام بعض الانواع وحذف الباقي اتكالا على الفهم فنقول القوة اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير
اما ان تكون الآلة لينة او صلبة او متوسطة فهذه اقسام تسعة وعلى كل واحد منها ان تكون الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة
فهذه سبعة وعشرون فالاول قوة قوية والآلة لينة وحاجة زائدة يكون النبض عظيما لوجود علته وهو مجموع الامور الثلث
متوسطا في السرعة والتواتر لان البطء يقتضي العظم الا ان يكون زيادة الحاجة كثيرة فيكون مع ذلك سريعا فان كانت الحاجة
ازيد جدا كان مع ذلك متواترا الثاني قوة قوية والآلة لينة وحاجة متوسطة يكون النبض متوسط المقدار الى العظم لان القوة
ولين الآلة مع نقصان الحاجة لا ينقص عن المعتدل شيئا فمع توسط الحاجة يميل الى العظم بطيئا شديد التفاوت لتوسط الحاجة
واذعانها بذلك القدر من العظم فلا يحتاج الى سرعة وتواتر فيصير بطيئا متفاوتا الثالث قوة قوية والآلة لينة وحاجة ناقصة
يكون المقدار بحاله لوجود قوة القوة ولين الآلة لكن اقل عظما من الثاني لكون الحاجة هنا ناقصة والثاني متوسطة واشد بطأ و
اكثر تفاوتا اي من الثاني لنقصان الحاجة واذعانها العظم القليل الرابع قوة قوية والآلة متوسطة وحاجة متوسطة يكون في المقدار
متوسطا واقل من الرابع بقليل للين الآلة ثم توسطها هنا [illegible] لتوسط الحاجة واذعانها بالمقدار المتوسط متوسط السرعة
لتوسط الحاجة السادس قوة قوية والآلة متوسطة وحاجة ناقصة يكون صغيرا لانتفاء لين الآلة وزيادة الحاجة لاجل وجود قوة
القوة بطيئا شديد التفاوت لنقصان الحاجة السابع قوة قوية والآلة صلبة وحاجة زائدة يكون في الصغر كالسادس لاشتراكهما في قوة
القوة وكون صلابة الآلة وزيادة الحاجة هنا كتوسط الآلة مع نقصان الحاجة ثم لكنه سريع لزيادة الحاجة ومتواتر وان كانت زيادة
الحاجة كثيرة الثامن قوة قوية والآلة صلبة وحاجة متوسطة يكون في المقدار اصغر من السابع بقليل لتوسط الحاجة هنا وزيادتها
ثم مائلا الى السرعة قليلا والى التفاوت قليلا لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية والآلة صلبة وحاجة ناقصة يكون في المقدار اصغر
من الثامن لنقصان الحاجة هنا وتوسطها ثم واشد منه تفاوتا لما ذكرنا من نقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة والآلة
لينة وحاجة زائدة يكون في المقدار متوسطا واقل عظما من الرابع سريعا متواترا اقل سرعة من السابع واكثر تفاوتا منه الحادي عشر
قوة متوسطة والآلة لينة وحاجة متوسطة يكون مقداره متوسطا واقل من العاشر ومتوسط السرعة والتواتر الى قليل بطء و
تفاوت الثاني عشر قوة والآلة لينة وحاجة ناقصة يكون الى الصغر وبطيئا شديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة والآلة
وحاجة زائدة يكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا متواترا اقل سرعة من الرابع واكثر تواترا منه الرابع عشر قوة متوسطة والآلة
متوسطة وحاجة متوسطة يكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسطا في السرعة والتواتر الى يسير سرعة الخامس عشر قوة متوسطة
والآلة متوسطة وحاجة ناقصة يكون صغيرا متفاوتا الى بطء السادس عشر قوة متوسطة والآلة صلبة وحاجة زائدة يكون صغيرا
سريعا متواترا في الصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من الثالث عشر السابع عشر قوة متوسطة والآلة صلبة

وحاجة

وحاجة متوسطة يكون اصغر من السادس عشر واقل سرعة وتواترا الثامن عشر قوة متوسطة والآلة صلبة وحاجة ناقصة يكون صغيرا اكثر
صغرا من السابع عشر ومتوسطا في السرعة والتواتر لا للصغر لا في الحاجة وان الشديد [illegible] المتوسط في السرعة والتواتر التاسع عشر
قوة ضعيفة والآلة لينة وحاجة زائدة يكون صغيرا متوسطا في السرعة متواترا [illegible] صغيرا [illegible] من السادس عشر و[illegible] متوسطا
في السرعة [illegible] العشرون قوة ضعيفة والآلة لينة وحاجة متوسطة يكون صغيرا متواترا [illegible] في صغر [illegible] التاسع عشر
و[illegible] الحادي والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة وحاجة زائدة يكون صغيرا متوسط السرعة متواترا [illegible]
الحادي والعشرين [illegible] الثاني والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة [illegible] يكون صغيرا [illegible] من الثاني والعشرين
وبطيئا متواترا الرابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة وحاجة ناقصة يكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر [illegible] الثالث
والعشرين وكذلك بطؤه [illegible] متوسطا في التواتر [illegible] الخامس والعشرون قوة ضعيفة والآلة
وحاجة زائدة يكون صغيرا جدا اصغر من الرابع والعشرين ومتوسط السرعة لاجل زيادة الحاجة [illegible] التواتر اكثر من الثاني
والعشرين السادس والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة وحاجة متوسطة في صغره ازيد من الخامس والعشرين ومع بطء وتواتر
ازيد من الثالث والعشرين السابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة وحاجة ناقصة يكون صغيرا جدا ازيد صغرا من السادس
والعشرين بطيئا ومتوسط التواتر لان الحاجة وان قلت الا ان افراط الصغر والبطء يحوجان الى التواتر [illegible] لا سيما هنا
الضعيفة [illegible] الضعف [illegible] والا [illegible] يظهر [illegible] وصغر النبض يحصل من صغر الصلابة [illegible] النبض [illegible] وصغر
الضعف ضعفا [illegible] وفي صغر الصلابة اقل [illegible] من صغر الضعف [illegible] عرضه [illegible] الصلابة
يكون اما عن يبوسة او برودة وكلاهما يوجبان [illegible] واما عن [illegible] الشريان [illegible] العرض واما زيادة [illegible]
وطول [illegible] لان القوة الطبيعية [illegible] عليها [illegible] وان قل واذا ارتفع [illegible] يظهر [illegible] والفرق بين التواتر الذي سببه زيادة
الحاجة وبين الذي سببه الضعف انه في الاول يكون مع عظم وسرعة ولا كذلك الآخر واعلم ان الامام [illegible] استعمل [illegible]
فلهذا [illegible] ما [illegible] اما الاول ذكر [illegible] الثابتة من الاقسام الثلثة وذلك غير محتاج اليه لان كل واحد من الاقسام
الثانية لا يتم بيان حكمه الا بتفصيل ما ينضم اليه من الاقسام الثلثة الباقية من القسم الآخر [illegible] احكامها الى [illegible]
واما الثاني فلانه لم يستوعب الثلاثيات كما استوعبنا [illegible] اكثر المباحث [illegible] عليها [illegible] ذلك واعلم
ان القرشي [illegible] قال وهذا الذي ذكرناه هو تفريع على اصولهم واما التفريع على الاصول الحقة التي قررناها فنقول [illegible]
ان الانبساط [illegible] طبيعة الشريان [illegible] المقدار الطبيعي الذي كان [illegible] بالانقباض واذا كان كذلك
كان المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه الانبساط فلو زادت القوة [illegible] زيادة [illegible] لم يوجب ذلك زيادة
على ذلك المقدار لان قوتها القوة لا توجب الخروج عن الامر الطبيعي ولو زادت الحاجة [illegible] ذلك المقدار ايضا [illegible]
[illegible] يكون [illegible] الانبساط [illegible] زيادة الحاجة مفرطة
جدا حتى يكون المزاج حارا جدا [illegible] الروح والدم وذلك [illegible] زيادة [illegible]
[illegible] الشريان [illegible] على مقداره الطبيعي [illegible] الى زيادة الانبساط [illegible] حجم الروح والدم لا ان القوة الطبيعية
وح يصير النبض اعظم من المقدار الطبيعي خصوصا اذا كان الشريان لينا [illegible] وخصوصا اذا كانت قوة الشريان
اضعف لانه [illegible] عن [illegible] يكون اقل [illegible] ولا [illegible] القوة معه قوية [illegible]
الروح [illegible] ان [illegible] بسبب [illegible] المزاج و[illegible] الشريان [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الانبساط يكون على قدر حجم الروح والدم فقط [illegible] لورود الهواء [illegible] ذلك
سوء المزاج الحار وذلك موجب لزيادة [illegible] واذا [illegible] بنقص حجم الروح [illegible] المزاج [illegible]
العظم الزائد واما انه لا يمكن ان يكون القوة معه قوية فلان سوء المزاج المفرط لا بد وان يوجب الضعف ولو فرضنا ان [illegible]

مع هذا كانت توجمع ان هذا المرض حال لوجب ان يكون العظم قيل اما اقتضا القوة القوية على تمديد الشريان فان قيل لو جر ينبض بما
ذكرتموه ما يجوز زيادة النبض اذا لم يكن مفرطة وكانت القوة قوية ان النبض يكون حينئذ عظيما فاذا افرطت الزيادة في الحاجة حتى اضعفت
القوة صغر النبض عن المقدار الطبيعي حتى قد يبلغ في ذلك الى ان يصير دوديا او نمليا كما يكون عند سقوط القوة في الحميات المحرقة
ولو كان الحر ما القوة لوجب ان يكون النبض مفرط العظم قلنا ان عروض الصغر ههنا بالعرض وذلك لما يلزم فرط الحرارة
وتحليل الروح وعجز القوة بسبب ضعفها من البلوغ في الحركة الغاية الطبيعية ولذلك كلما اشتد الضعف كثر العجز
حتى عجز عن التحريك البتة فيسقط النبض ههنا واما زيادة لين الآلة فلا يوجب زيادة على المقدار الطبيعي الا على احد وجهين
احدهما كما قلنا وهو اذا كان ذلك بتمديد افراط الروح والدم في الكثرة وثانيهما بالرطوبة المفرطة المحدثة للين فان الشريان
يرد او مقدار روح كما يرد او مقادير الاعضاء الظاهرة في الحمام وسبب ذلك تعود الرطوبات في جرم العضو واعلم ان
الصلابة يمكن ان يحدث الصغر بوجهين احدهما بالذات وهو ان العروق يعجز عن البسط المقدار الطبيعي بسبب
عدم قبول الصلب لذلك وثانيهما بالعرض وهو بسبب الامر المحدث للصلابة لشدة تمدد الشريان طولا فان ذلك ينقص
عرضه وسمكه وقد يلزم ذلك نقصان طوله في الحس بسبب قلة الاشياء فالموجب لزيادة الاخشاء [illegible] وكالبرد واليبس
الموجبين للصلابة فانهما يوجبان تكاثف الشريان ونقصان مقداره الطبيعي واما قلة الحاجة فانما يوجب
الصغر بالعرض وذلك بسبب المزاج البارد المقلل للحاجة فانه يوجب الصغر بوجهين احدهما ضعف القوة فلا يقوى
على الحركات المقدار الطبيعي وثانيهما تكثيف جرم الشريان فينقص مقداره الطبيعي واعلم ان النبض قد يصير اعظم من مقداره
الطبيعي ولا يكون في الحقيقة كذلك وذلك يكون في حالتين احديهما عند افراط الهزال وثانيهما عندما يعرض عارض يوجب
شهوق النبض بجملته كما عند الغضب فان الشريان يعرض له [illegible] كما يعرض لسائر الاعضاء الظاهرة من البروز الى خارج ولذلك
ترى العين جاحظة هذا كلام القرشي وهو مبني على اصوله مع ان فيه ما لا يستقيم عليها المبحث الثاني في اسباب
عظم كل واحد من الاقطار الثلاثة وصغره ونقصانه وتوسطه قال رحمه الله **والطول** اما زيادة كل واحد من الاقطار مع زيادة
الباقي ونقصانه مع نقصان الباقي وتوسطه مع توسط الباقي فذلك هو العظم والصغر والتوسط بينهما وقد عرفت اسباب
ذلك في المبحث الماضي والذي يريد ان يتكلم فيه الان هو ما اذا كان ذلك باعتبار قطر واحد او قطرين فقط وسبب الطول اما
ان يكون بالحقيقة وهو ان يكون سببا الظهور ولوجوده واما ان يكون بالعرض وهو ان يكون سببا الظهور فقد وجوده والاول
اشار بقوله والطول **بعلة اما في الحقيقة فاسباب العظم** وقد عرفت انها ثلثة وان سببه الحقيقي هو قوة القوة مع
زيادة الحاجة دون لين الالة وهنا المراد بالاسباب ههنا على ما يدل عليه سياق الكلام **اذا امتنع مانع من الاستعراض والشهوق**
فيتوقف ذلك السبب على ايجاب الطول فقط لما عرفت من ان ما ينقص من قطر من اقطار النبض يزيد في قطر اخر **كصلابة الالة**
المانعة عن الاستعراض وقال الامام ان الصلابة لا يختص منعها بالعرض لانها تمنع الشهوق ايضا بل المقتضي لمنع العرض هو كون الفضا
المحيط حائل للعرق مملوا من اللحم والشحم والماء والرطوبات حتى يمكن العرق من اخذه عرضا قلنا هذا مسلم لكن الشيخ
ادعى ان ذلك يخص العرض لجميع وقال القرشي وههنا اشكال وهو ان سبب العظم على رايهم هو مجموع قوة القوة ولين الالة
وزيادة الحاجة وذلك يستحيل ان يكون الالة معه صلبة واذا كان كذلك كان فرض صلابة الالة مع وجود اسباب
العظم محالا قلنا نسلم ان فرض صلابة الالة مع وجود مطلق اسباب العظم او جميع اسبابه لا يجوز لكن فرضها مع اسباب العظم
الحقيقية التي هي قوة القوة وزيادة الحاجة دون لين الالة على ما عرفت من قبل او مع بعض اسباب العظم [illegible] او معظم [illegible]
يطلق عليه اسم ذلك الشي كما يقال ان الحج عرفة فلذلك يجوز ان يطلق الاسباب على معظمها والحاصل ان المراد باسباب العظم
[illegible] وههنا قوة القوة وزيادة الحاجة على ما دل عليه سياق كلامه والمصحح لاطلاق الجمع المضاف مع استغراقه [illegible]
السبب الثاني المذكور **وكامتلاء العروق الجلد** اي الذين فوق الشريان **المانعة عن الشهوق** [illegible] لا يبدو ان يكون ذلك

التكاثف

التكاثف فيما يوجب ميل الشريان على المكان الذي يستحقه مقداره الطبيعي والا لم يكن مانعا من الانبساط في تلك المقدار
وقد يكون ذلك بسبب جذب الجلد الى الساعد عرضا كما يكون عند ورم عظيم يعرض على وحشي الساعد **وانما بالعرض**
فيعين عليه اي على الطول لا وجوده بل الظهور **الهزال** لان الهزال لقلة اللحم حوالي العرق كانه يصير سببا للطول لظهور
نقصان ما يستر العرق ويحجب اطرافه عن ادراك الحاسة لا لوجوده لان الحركة في قطر الطول لا تزيد بالهزال بل يظهر **والعرض**
بعلة امتلاء العروق وميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض اي الطبقة العالية او العرق
قال القرشي واعلم ان هذا انما يمكن اذا ضعفت طبقة الشريان جدا حتى [illegible] الطبقة العالية من الشريان بالسفل وذلك
مما يبعد وجوده مع وجود [illegible] وفيه نظر لان هذا الميل مما يبعد وجوده في وجود الحيوة اذ [illegible] مقدار ما يحويه الروح والدم من
العرق ميل الطبقة العالية على السافلة لا يطلق عليها الثقل ليس ببعيد وجوده مع وجود الحيوة وهو ظاهر **او لين**
الالة واعلم ان لين الالة انما يوجب زيادة العرض لاجل سببه اللين وهو فرط الرطوبة البالية للشريان المعلطة لجرمه ولنا
من جهة ما هو لين فلا يوجب زيادة العرض اما على مذهب القرشي فظاهر لان اللين من حيث هو لين لا يوجب كون الانبساط
اكثر من المقدار الطبيعي كما بيناه اولا واما على مذهب الجمهور فلان اللين عندهم يعد لزيادة الانبساط فان كانت القوة قوية
والحاجة شديدة ولم يقتصر على زيادة العرض فقط بل كان ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن ذلك سببا لزيادة شيء
من الاقطار واما الشهوق فلم يذكر سببه وقال [illegible] ان في النفس ان سبب زيادة الشهوق وحده وسبب نقصان كل من
الاقطار وسبب الاعتدال في كل واحد منها وقلت الذي يقال سبب الشهوق اسباب العظم اذا منع مانع من الطول والعرض
وسبب القصر اسباب الصغر اذا منع مانع من العمق والانخفاض كضعف القوة مع لين الالة ورخاوة الجلد وسبب الضيق اما
امتلاء العروق وصلابة الالة وسبب الانخفاض اسباب الصغر اذا منع مانع من الضيق والقصر كضعف القوة ولين الالة
وكلام العلامة لكن يجب ان يعلم ان زيادة الشهوق وحده كان قليلا جدا اذ في غالب الامر اذا ازداد الشهوق لزم ذلك زيادة ظهور
الطول عليه لكن ذلك زيادة في الشهوق فقط وقد يمكن ان يراد بالشهوق وحده وذلك بان يكون الشريان في اصل الخلقة غائر الطرفين
في الجسم ويتعرف له سبب العظم مع حصول مانع عن الاستعراض واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار مفصلا فلا يحتاج الى
ما علمناه من كلام الشيخ فهو ان القصر قد يحدث بسبب جامع لاجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند تكبب اليد واما الضيق
فقد يحدث لعارض يفضي الى ضيقه حركة الروح والقوى الى الداخل كما يكون عند الفزع وهذا الضيق [illegible] الا اذا كان مع ذلك
هزال لظهور النبض في طوله مع انخفاضه وكذلك قد يحدث عند سقوط القوى اذا كان معه الهزال [illegible] كما الطول في
[illegible] المنحفاف يلزمه نقصان العرض [illegible] من ذلك ان [illegible] الطبقة العالية من الشريان على السافلة ولكن هذا كما
مما لا يوجد واذا عرفت اسباب زيادة كل واحد من هذه الاقطار ونقصانه فقد عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك اذا
كان السبب الموجب للزيادة او الموجب للنقصان غير مفرط او الجذب سبب الاعتدال في كل قطر هو الاعتدال [illegible]
واذا عرفت اسباب البسائط امكن معرفة اسباب المركبات الست والعشرين مجملا ومفصلا اما انها ست وعشرون فلما
مر ان الزائد في الطول وكذلك يكون في الثلاثة [illegible] والمتوسط واما معرفة اسباب المركبات مجملا فظاهر وذلك بان تركب سبب
المركب من اسباب بسائطه حتى يكون سبب الطويل العريض المنخفض مركبا من سبب الطول والعرض والانخفاض وكذلك في
سائر الانواع المركبة واما معرفة اسباب المركبات مفصلا فنقول ان النوع الاول منها طويل عريض مشرف هذا هو العظيم
وقد عرفت سببه الا انه يجب ان يكون مقايسته بالمعتدل مع مساواة الذي هو في الحس [illegible] كان الهزال من المعتدل فيظن انه
[illegible] المعتدل في العظم ويكون اصغر منه او ازيد منه ويكون مساويا [illegible] كان ازيد منه فيظن انه صغر او معتدلا
ومع هذا يكون عظيما الثاني منه طويل عريض منخفض ههنا يكون الهزال اذا افرط [illegible] فيكون
طويلا للهزال وعريضا لعدم الحفاف ومنخفضا لسقوط القوة فيسقط الطبقة العالية من النبض على السافلة لولا الاهمال وهو [illegible]

حاوينبه استرخاء ما فوق العرق من الجلد حتى يترك على العرق ويمنع الشهوق وهذا بخلاف ما قاله الشيخ فانه جعل المانع من الشهوق
كثرة ما فوق العرق من اللحم والجلد لا ارتخاء ما فوقه الثالث نبض طويل عريض متوسط العمق هذا لا يعرض للنبض العظيم ان
بعدة الجلد الذي فوقه عرضا يمنعه تمام الشهوق وقال الامام سببه الاسترخاء المذكور وهو الكلام على ما قال الشيخ الرابع نبض
طويل عميق مشرف هذا لا يعرض للنبض العظيم مانع عن الاستعراض لرطوبات تحتف كما يحيه او صلابة في الالة الخامس نبض طويل عميق
منخفض هذا لا يكون عند صغر النبض في الهزال او مع اسباب العظم مع المانع عن الحركة في القطرين الاخرين كثيرا السادس نبض
طويل عميق متوسط العمق هذا لا يعرض النبض المتوسط ان يكون معه هزال وعوض مانع عن العرض كثيرا وعن الشهوق اعتدال
السابع نبض طويل متوسط العرض مشرف لا يعرض العظيم اذا سببه مانع ليس القوي [illegible] عن كمال الانبساط عرضا كضغط [illegible]
جانبي العرق ايا فعليه الثامن نبض طويل متوسط العرض منخفض هذا لا يعرض النبض المعتدل المقدار مانع عن الشهوق
مع الهزال التاسع نبض طويل متوسط العرض والعمق هذا لان النبض معتدل المقدار مع الهزال قال الامام هذا
النبض يكون في نفسه صغيرا الا انه يظهر فيه زيادة في الطول بسبب الهزال وفيه نظر لان هذا النبض هو الذي ذكره في الكتاب
وهو من افراد الطول وقد ذكر سببه وهو سبب الاعتدال في العظم مع الموجب للطول بالعرض وهو الهزال او سبب العظم
اذا اجتمع مانع عن العرض والشهوق معا باعتدال على ما صرح به في الكتاب لا لاسباب الصغر مع الهزال والا كان مع طوله
ناقصا في القطرين الاخرين لا معتدلا فيهما العاشر نبض قصير عريض مشرف هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين في الحجم خلقة
اسباب العظم واما التخلخل واما لتوتر العرق واما الشحوم على ما ذكره الامام [illegible] الحادي عشر نبض قصير عريض منخفض هذا
لا يكون عند كون اليد سكنه وقال الامام سببه اسباب الصغر مع لين الالة او خلاء العروق وهو قريب الثاني عشر نبض قصير
عريض متوسط العمق هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين في الحجم خلقة اسباب العظم فيمنعه مانع عن الاستعراض ولا يكون
النبض الصغير في حال الغضب قال الامام وسببه اسباب العظم اذا اجتمع مانع من الطول والعرض واسباب الصغر الا
مع مانع من الانخفاض الرابع عشر نبض قصير ضيق منخفض هذا هو الصغير وقد عرفت اسبابه الخامس عشر نبض قصير ضيق متوسط العمق
هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين اسباب الوسط في المقدار فيمنع مانع من الاستعراض السادس عشر نبض قصير متوسط
العرض مشرف هذا لا يعرض النبض العادل الطرفين اسباب العظم فيمنع مانع عن تمام الاستعراض واما ان سببه اسباب حال
الوضع من اسباب الاشراف على ما قال الامام [illegible] السابع عشر نبض قصير متوسط العرض منخفض هذا لا يعرض من النبض العادل
الطرفين اسباب التوسط فمنع مانع عن الشهوق وقال الامام سببه اسباب الصغر في خلاء العروق او لينة الالة او
الثامن عشر نبض قصير متوسط العرض والعمق هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين وقال الامام سببه اسباب الاعتدال
مع مانع المطول او اسباب الصغر اذا اجتمع مانع عن الضيق والانخفاض التاسع عشر نبض متوسط الطول عريض مشرف
هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين باعتدال اسباب العظم قال الامام وهو نادر وسببه خلقي بان يكون طرفا العرق
غائرين ووسطه ناتيا قال الخويي وقد يكون ذلك لاسباب العظم مع مانع الطول فقط لا لخصر مع رخاوة ما فوق
الجلد وخلاء العروق ولينه وزيادة القوة والحاجة حتى يقصر النبض في قطر الطول وهو قريب العشرون نبض متوسط
الطول عريض منخفض هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين باعتدال اسباب العظم فيمنع مانع عن الشهوق وقال الامام
سببه اسباب الاعتدال في العظم مع لين الالة او خلاء العروق وكمال العرق العالي على الجلد كثيرا الحادي و
العشرون نبض متوسط الطول عريض متوسط العمق هذا لا يكون في النبض العادل الطرفين باعتدال اذا عرضت
له اسباب العظم فيمنع مانع من الشهوق منعا غير تام قال الامام ان هذا النبض معتدل في الاقطار الثلثة [illegible]
علي اليد ظهر لذلك الا انه يزداد الشهوق بوضع اليد عليه قال الخويي والمعتبر من احوال النبض ما يكون
على هذا الموضع الا اذا قلب اليد وسببه اعتدال اسباب العظم مع لين الالة الثاني والعشرون نبض متوسط

الطول

الطول ضيق مشرف هذا لا يعرض للنبض العادل الطرفين عند اسباب العظم فيمنع مانع من العرض قال الامام هو انما يحصل او العرق يضغط
من جانبيه مع اسباب الاعتدال في العظم ورخاوة الجلد حقا الثالث والعشرون نبض متوسط الطول ضيق منخفض هذا لا يكون
النبض الشهوقي [illegible] لاحقا قال الامام وسببه اسباب الاعتدال اذا اجتمع مانع عن الاستعراض والشهوق الرابع و
العشرون نبض متوسط الطول ضيق متوسط العمق هذا لا يعرض للنبض المتوسط مانع من العرض قال الامام سببه اسباب
الاعتدال مع انضغاط العرق من جانبيه الخامس والعشرون نبض متوسط الطول والعرض مشرف هذا لا يعرض للنبض العادل
الطرفين باعتدال اسباب العظم فيمنع مانع من العرض [illegible] قال الامام يكون خلقيا من حدبة العرق في جانبي الطول والعرض
وقال الخويي وقد يكون ذلك لاسباب العظم اذا اجتمع مانع من الطول والعرض السادس والعشرون نبض متوسط الطول و
العرض منخفض هذا لا يعرض للمتوسط مانع عن الشهوق السابع والعشرون نبض متوسط الطول والعرض والعمق هذا هو
النبض المعتدل المقدار واسبابه اسباب الاعتدال لا تضعيفه الفصل الثالث في اسباب السرعة والبطؤ والتوسط
في ذلك النبض السريع عند الحكيم يحتاج الى قوة قوية محكمة والى حاجة تدعو الى اكثر ما يفي به الانبساط سواء كان عظيما وذلك
انما يكون الزيادة في الحاجة كثيرة اذا لم يكن عظيما وذلك لمانع يمنع القوة عن تكميل الانبساط كما اذا كانت القوة قوية والالة صلبة
فان النبض يجب ان يسرع وان لم يكن الحاجة في نفسها زائدة على المقدار الطبيعي واذا كان حصول السرعة متوقفا على هذين السببين
[illegible] سببا البطؤ ان يوجد احدهما او لا السرعة ان لم يكن كذلك وقد تقدم ايضا ان شدة الحاجة ان كانت الى الترويح كانت
السرعة في الانبساط وان كانت الى دفع الدخانية كانت السرعة في الانقباض واما على مذهب القرشي فان كل واحد من هذين السببين
سبب مستقل في حدوث السرعة واما قوة القوة فلانها اذا كانت مستقلة بتحريك مقلبها في الزمان القصير ليبلغ الى الغاية بسرعة هكذا
قال القرشي وفيه لان السرعة امر غير طبيعي لا تستفيد عن قوة القوة وحدها على ما صرح به في هذا اصله قوة القوة لا يوجب الخروج
عن الامر الطبيعي وعلى هذا يبطل جميع ما ذكره بناء على كون قوة القوة مستقلة في احداث السرعة ثم قال واما شدة الحاجة فلان ذلك
يحرك الطبيعة على تتميم الفعل باسرع ما يمكن ولكن ذلك لا يمكن اذا كانت القوة ضعيفة فان [illegible] القوة للسرعة لا يعتبر فيه
حدة الحاجة واما [illegible] شدة الحاجة للسرعة فيشترط فيه ان لا يكون القوة ضعيفة واذا كان كل واحد من هذين السببين
وهما قوة القوة وشدة الحاجة مع كون القوة غير ضعيفة موجبا للسرعة وجب ان يكون البطؤ انما يتحقق اذا انتفيا اذ لو وجد احدهما
لاوجب السرعة لكن ضعف القوة يوجب البطؤ وان كانت الحاجة متوسطة لان القوة ضعيفة لا يمكن من تمام السرعة فلو كانت
الحاجة مع الضعف شديدة وربما كان النبض في السرعة متوسطا لان شدة الحاجة يحوج القوة وان كانت ضعيفة [illegible]
فلذا الحاجة فاما موجب البطؤ بشرط كون القوة ضعيفة فلو كانت متوسطة كان النبض في السرعة متوسطا فيكون الان الجاذب للضعف
للبطؤ اقوى واشد من قلة الحاجة فيكون الجاذب للقوة للسرعة اقوى واشد من الجاذب لشدة الطلب وعلى هذا القوة والضعف [illegible]
في قوة الشريان كان ما ذكرناه من السرعة والبطؤ هو باعتبار الانبساط وان كان في قوة القلب كان ذلك باعتبار الانقباض لان سبب
الانقباض عندنا على القرشي هو انبساط القلب وجذبه للروح حتى يحوج الشريان الخالي الى الانقباض واما الانبساط فهو بقوة
الشريان لكن يجلب قوة القلب فسرعة الانقباض [illegible] قوة الشريان وسرعة الانبساط وذلك لان القلب لا ينازع في الانبساط
ولا يقاومه وطبيعة الشريان ينازع القلب في انقباض الشريان لانه غير طبيعي فيلزم من ذلك اذا كانت قوة الشريان مساوية
لقوة القلب بالنسبة الى ما يحتمله كل واحد منهما كان الانبساط اسرع من الانقباض واما اذا اختلفا فان كانت قوة الشريان اقوى
من الانقباض [illegible] وان كانت قوة القلب [illegible] لزم ذلك ان يكون الانقباض اسرع الا ان يكون التفاوت بين القوتين كبيرا جدا
الفصل الرابع في اسباب التواتر والتفاوت والوسط في ذلك قال [illegible] رحمه الله والتواتر سببه ضعف او كثرة حاجة
او حرارة سبب التواتر هو كون الحاجة اشد مما يكفي فيه معتدل الانبساط والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم
يكن لكنه اذا كان عظيما لم يكن حصول ذلك الا عن حاجة مفرطة جدا لان النبض العظيم لا يوجد الا وكون القوة قوية فحال النبض [illegible]

وقد يسبق ذلك حصول الشرط لما عرفت من القاعدة المقتضية لتقدم العظم على السرعة وتقدم السرعة على التواتر واذا كان مع ذلك [illegible] دل
على كون الحاجة اعظم مما يكتفى به العظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما ولا سريعا لم يلزم ان يكون حصول التواتر لزيادة في الحاجة على
ما هو الطبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكنه لما صغر النبض وابطأ كانت تلك الحاجة بالنسبة الى ذلك النبض [illegible]
مضطرا الى التواتر وهذا التواتر سببه ضعف القوة اذ لو كانت القوة قوية لفعلت العظم اولا ثم السرعة ثم التواتر للقاعدة المشهورة
المذكورة **والتفاوت سببه قد يبلغ الحاجة في العظم او ورد شديد قليل من الحاجة او غاية من**
سقوط الحاجة ومشارفة الهلاك وانما انحصر في الثلث لان النبض مع التفاوت ان كان عظيما او سريعا فالتفاوت
بسبب القوة وابطائها العظم والسرعة واستيفائها من التواتر وان كان صغيرا بطيئا فان لم يكن الحاجة [illegible] وان
الحاجة ولم يقدر القوة على التواتر ايضا فهو غاية سقوطها والهلاك [illegible] لاحتياج الترويح الى الطبيعة وعدم حصولها حتى
ويمكن ان يجعل سببه منحصرا في امرين بان يقال التفاوت يكون لاحد امرين وذلك اما لان الحاجة بالنسبة الى حال ذلك النبض قليلة
او لان القوة ساقطة بالكلية فلا يمكنها التواتر مع الحاجة الشديدة والاول يشمل السببين الاولين لان الحاجة في كل منهما بالنسبة
الى حال النبض قليلة اما في الاول فلانه لولا قلتها بالنسبة الى ما يحصل العظم لفعلت القوة مع العظم السرعة واما في الثاني فلانه
لولا قلتها بالنسبة الى ما يحصل التفاوت لفعلت القوة التواتر وهذا الثاني لم يلزم ان يكون النبض فيه صغيرا بطيئا لان القوة اذا
عجزت عن التواتر [illegible] سرعة الحركة اولى واما الاول وهو ما يكون الحاجة بالنسبة الى حال ذلك النبض قليلة فلا يلزم
فيه ذلك بل قد يكون عظيما اعظم مما تستحقه تلك الحاجة وقد يكون مع ذلك سريعا وهذا انما يكون اذا كانت القوة قوية حتى
يكون [illegible] بالسرعة وان لم يكن الحاجة شديدة وقد يكون صغيرا وبطيئا ايضا مع الصغر ولكن ذلك انما يكون اذا كانت الحاجة
قليلة جدا واذا عرفت سبب التواتر والتفاوت عرفت سبب المتوسط بينهما وهو ان يكون زيادة الحاجة على المقدار الذي يفي
بالعظم والسرعة زيادة متوسطة وفي هذا البحث [illegible] وراى الجمهور [illegible] قليل وهو ان [illegible] الحاجة
[illegible] القلب لان القلب اذا [illegible] الى حركات متتابعة لزم ذلك ان يكون حركات الشرايين كذلك [illegible] الشرايين
لان حركة الشرايين [illegible] القلب المبحث الخامس في اسباب ضعف النبض قال رحمه الله
واسباب ضعف النبض من المغيرات ضعف النبض على وجهين احدهما حقيقي وهو ما يكون سببه ضعف القوة
فلا تقوى على [illegible] وثانيهما ضعف في الحس وهو ما يكون بسبب فرط صلابة الشرايين فلا تقوى القوة على
تحريكها حركة [illegible] وان كانت في الاصل غير ضعيفة وما ذكره الشيخ من الاسباب المغيرة لاشك انها توجب كل واحد من
الضعف اما الاول فلتحليلها الارواح واما الثاني فلتحليلها الرطوبات وقد حصرها الشيخ في ثمانية **الحر** [illegible] القوة
الارواح والقوى والحرارة الغريزية من الداخل الى الخارج وبالعكس وذلك مما يلزمه تحليل القوى واشتغال [illegible]
الغذاء [illegible] **والارق** وهو السهر والمفرط منه يضعف القوى بفرط التحليل واشتغال الطبيعة بما يرد على الحواس عن
تدبير الهضم وتجويده **والاستفراغ** وذلك بما يحدث من استفراغ الارواح والقوى والحرارة الغريزية فان الاستفراغ سواء كان
لمواد صالحة او لمواد فاسدة [illegible] الاستفراغ من المواد الصالحة كان الضعف اكثر [illegible]
الاطباء في تعليل ضعف القوى عند الاستفراغ المفرط للمواد الردية دفعة [illegible] قال جالينوس في تفسيره [illegible]
الفصول [illegible] من المحققين والمستسقين [illegible] من الماء شيء كثير دفعة [illegible]
المستفرغة [illegible] ان يكون مادة [illegible] كما في الجراحات او [illegible] كما في الاستسقاء الزقي فان كانت [illegible]
الاول [illegible] قوة [illegible] الشرايين [illegible]
ايضا فاذا كانت المادة [illegible] ثم العرق [illegible] اذا استفرغت دفعة [illegible] من الروح شيء كثير [illegible] خروج الروح
خروج القوى والحرارة الغريزية وذلك مما يهلك الموت قال وان الماء في بطون المستسقين [illegible] الكبد [illegible]

استفرغ

استفرغ دفعة حدث الكرب لما كان [illegible] الى اسفل [illegible] معها [illegible] وايضا فان [illegible]
الروح من [illegible] فاذا استفرغت المائية دفعة [illegible] الارواح والقوى قال الرازي في شكوكه على جالينوس في تفسيره لهذا الفصل
[illegible] ان الاستفراغ المذكور يخرج بسببه [illegible] كثير فيقل لذلك الحرارة الغريزية لان الغالب على الجوهر الهوائي الحرارة المذكورة و
عند ذلك يصير الحرارة الغالبة [illegible] عن تدبير البدن وذلك مما يعجل الموت قال ابن ابي صادق في شرحه في هذا الفصل [illegible] في
ذلك ان الدم الذي كان يغذو البدن ويولد الروح [illegible] في بطن المستسقي الى المائية [illegible] الشديدة [illegible]
فتهلك البدن لعدم الغذاء [illegible] الروح في الاعضاء فضعفت فاذا استفرغت تلك المادة [illegible] الروح والحرارة
الغريزية في تلك المواضع التي كانت فيها تلك المواد الخارجة لضرورة الخلاء [illegible] قليلا قليلا [illegible]
ذلك الى الغشي والى انحلال القوة الحيوانية وانا اقول [illegible] ينبغي [illegible]
المراد بالمستفرغين الذين [illegible]
واذا خرج من ذلك [illegible] الاستسقاء شيء كثير دفعة [illegible] لان كل رطوبة في البدن لابد وان يكون
الطبيعة متصرفة فيها الا [illegible] كانت صالحة [illegible] وان كانت فاسدة واذا كان كذلك فلابد وان يكون
مخالطة الارواح يقوم بها القوى المتصرفة فيها فاذا خرج منها شيء كثير دفعة لزم ذلك خروج ارواح كثيرة لان الارواح [illegible]
في الموضع المنفتح اكثر من سائر المواضع لتوجهها اليه [illegible] فاذا خرجت دفعة يتبعها سائر الارواح والقوى القائمة
بها لضرورة الخلاء وذلك يلزمه الهلاك **والهزال** [illegible]
وهذا [illegible] وانما يضعف لانه يكون لعدم الغذاء او قلته وعلى التقديرين يقل الارواح في الاعضاء [illegible]
والخلط الردي فان [illegible] في البدن مما يضعف القوى البدنية والحرارة الغريزية لانه يغمرها فان قيل ان القوى
البدنية سارية في جميع رطوبات البدن [illegible] سريان الحرارة الغريزية لانها [illegible]
يكون [illegible]
ان الاخلاط الردية [illegible]
مستولية عليها ولذلك تصير الحرارة الغريزية والقوى البدنية مقهورة [illegible] مغمورة بها **والرياضة المفرطة** لان
المعتدلة منها وهي الحركة المعتدلة في الكمية والكيفية لا يضعف القوى [illegible] واما اذا كانت مفرطة [illegible] فانها تحلل
مسام البدن وتلطف موادها [illegible] وعند ذلك [illegible] الحرارة الغريزية والارواح تتحلل والقوى تضعف واعلم ان [illegible]
وان كان ليس المفرطة [illegible] الرياضة لكن [illegible] لجميع ما تقدم [illegible] هو المفرط منه [illegible]
المفرطة على [illegible] الامور الستة التي احدها الرياضة [illegible]
اعتراض المسيحي وغيره ان الواجب على الشيخ كان ان يقيد كلا من المذكورات بالمفرطة كما قيد الرياضة بها فنقول [illegible]
الرياضة بها فقط بل قيد الجميع بها كما قررنا **وحركات الاخلاط [illegible] الاعضاء [illegible]**
القلب لانها [illegible] القوى [illegible] والحرارة الغريزية في [illegible]
انها تغمر القوى [illegible]
بعض الاعضاء [illegible]
الفاسدة شديدة النكاية **ووجع [illegible]** [illegible] المواد [illegible] الارواح والقوى الموجب
للضعف واذا كان سبب ضعف النبض ضعف القوة او صلابة الآلة [illegible] لم يكن النبض ضعيفا [illegible]
اما متوسطا او قويا فاذن النبض القوي انما يكون بان يكون القوة قوية والآلة مواتية والمتوسط بتوسط القوة والآلة وهو ظاهر
المبحث السادس في اسباب صلابة النبض ولينه وتوسطه قال رحمه الله **واسباب صلابة النبض**

مثل الاختلاف فلانها انما يكون مقدارها ليشتغل بموجب الحمى والفكر وغيرهما عن القوة ولان ضعف القوة يوجب الاختلاف ايضا لانها
لا يقدر ان تفعل فعلها الاول على الاطلاق بل [illegible] فلا يبعد ان يقال سبب الاختلاف
انما هو تقاعد الطبيعة الى جهة اخرى او ضعف القوة لاجل ذلك [illegible] الطبيعة على نحو واحد وهذان السببان يتناولان ما
ذكر الشيخ من السببين وغيرهما وهذا اذا كان امتلاء المعدة من الطعام **واما اذا كان الخلط المعد فسلط ربما لا يزال** لا يبرح
ولا ينفك عنها **دائم الاختلاف** لدوام سببه وفي اكثر النسخ **فلا يزال دائم الاختلاف** هذا الخلط والسبب [illegible] ثم المعدة شديدة
الحس ويتأذى من ادنى شيء ولبقائه في المعدة وصيانه على الملازمة يوجب دوام الاختلاف **وربما ادى الى الغشي** او المعدي
وربما اورث خفقانا وهو النبض الضعيف الصغير المتواتر المختلف المائل الى جهة واحدة لكثرة الحاجة مع ضعف النبض وقيل
المراد بالخفقان الفعلي [illegible] في المعدة الى القلب ويوجب الخفقان والاول اظهر وسيأتي تحقيقه وتفصيله في باب
الخفقان ان شاء الله تعالى هذا واذا عرفت الشيء الموجب للاختلاف فقد يكون سببا للاستواء لا بمعنى ان نفس عدمه يكون
سببا فاعليا للاستواء فان الفاعل انما هو الطبيعة بالذات [illegible] ولكن بشرط ان لا يكون هناك موجب للاختلاف فيكون
عدم سبب الاختلاف سببا للاستواء بمعنى انه شرط فيه **المبحث** الثامن في اسباب النبض المشاري قال رحمه الله
وسبب المشاري اختلاف المشروب في جرم العرق في صلابته ولينه، وكذا الشيخ [illegible]
اسبابا ثلثة اخرها هذا وتقريره ان يقول ان اختلاف المشروب المذكور موجب لاختلاف جرم العرق اي الشريان في الصلابة
واللين واختلافهما بالصلابة واللين واختلافهما بالصلابة واللين يوجب المشارية اما الاول فلان المشروب في جرم العرق اذا كان
مختلفا في العفونة والنضج فما كان منه باقيا على الفجاجة فهو يوجب الصلابة وما كان منه كامل النضج فهو يوجب اللين وكذلك ما
كان متكامل العفونة فهو يوجب الصلابة وما كان منه قليل العفونة فهو يوجب اللين هكذا قاله القرشي وقال ابن ابي صادق
ما كان منه قد نضج او استحكمت عفونته فهو يوجب اللين وما كان منه لم ينضج ولم يستحكم عفونته فهو يوجب الصلابة هو هذا
السبب وكيفما كان يلزم ان يختلف اجزاء الشريان في الصلابة واللين واما الثاني فلانه اذا اختلف اجزاء الشريان في الصلابة
واللين كيفما اتفق [illegible] لحصول المقاومة في حال الحركة وكان الجزء الصلب [illegible] واصغر الجزء
اللين [illegible] واعظم [illegible] ان يكون ذلك النبض مختلف الاجزاء في الصلابة واللين والعظم والصغر والتقدم والتأخر ولا شك
هو النبض المشاري **واختلاف العرق في صلابته ولينه** هذا ثانيها وقد عرفت تقريره [illegible] ان السبب المشاري
هو هذا الثاني لا الاول لا بعينه لكونه سبب السبب **وورم في الاعضاء العصبانية** هذا ثالثها وانما قيد الاعضاء بالعصبانية
لان المشارية لا توجب بورم تلك الاعضاء وغيرها لازمة لورم غيرها لانها لا يحدث عن ورمها ولا يحدث عن ورم غيرها فانها قد يحدث عن
ورم غيرها اذا تعدى من مادة الورم في الشرايين وكانت مختلفة في العفونة والنضج فانها توجب المشارية كما عرفت واما لم يذكر
الشيخ هنا الا انحصار النبض المشاري بالسبب الاول وهو اختلاف المشروب في جرم العرق فيكون الخلاف [illegible]
[illegible] واما لزوم المشاري لورم الاعضاء العصبية [illegible] ان ذلك الورم من جهة ما هو ورم [illegible]
الرطوبة التي فيه وهو الخلط الموجب للورم ومن جهة ما هو في عضو عصبي يوجب الصلابة لان الاعضاب صلبة موجبان يختلف
اجزاء الشريان فيكون الصلابة في بعضها واللين في بعضها [illegible] الضدان في محل واحد واعلم ان هذا الكلام مع [illegible]
[illegible] وذلك لان الشيء اذا كان سببا للصلابة وسببا للين لم يلزم ان يوجد عنه صلابة ولين بل ان كان موجبا لهما على السواء
حصل له اعتدال [illegible] وان كان [illegible] لاحدهما اكثر كان ذلك هو [illegible] بل السبب [illegible] ان الشرايين
كأنها [illegible] احدهما من خارج [illegible] والآخر من داخل [illegible] الشرايين الكائن
[illegible] الورم في عضو عصبي [illegible] الاعصاب التي [illegible] زيادة الورم
في حجم العضو يلزم ذلك [illegible] الاعصاب [illegible] الشرايين [illegible] الاعصاب [illegible]

المختلف [illegible] الشريان وصغر [illegible] بسبب [illegible] تلك الاعصاب [illegible]
النبض [illegible] وسرعة حركته [illegible] الاعصاب [illegible] الاعصاب [illegible] الورم [illegible]
وابطأ حركة واعسر بسبب [illegible] الاعصاب المعقبة لا [illegible] الاعصاب الممتدة الورم ويلزم ذلك ان يكون تلك الاجزاء
من الشريان اصلب [illegible] وذلك هو النبض المشاري هذا تقرير الوجوه الثلاثة التي ذكرها الشيخ قال المسيحي واعلم ان هذه
الوجوه الثلاثة لا يليق بالشيخ ان يذكرها لانها [illegible] اما الاول فلان [illegible] المواد [illegible] الروح لان ما يجري [illegible]
الروح ولا [illegible] ويحدث عنه حمى يوم واما الثاني فلانه يستحيل الوقوع الا [illegible] ان يكون [illegible] اجزاء العروق
[illegible] لا [illegible] من الحرارة [illegible] بحيث يكون منخفضا وجزء آخر [illegible] يكون مرتفعا واما الثالث
[illegible] يستحيل الوقوع وذلك لان محل الحركة النبضية غير محل الورم فانه اذا كان في عضو عصباني كان الشريان خاليا من الورم ولا
[illegible] فكيف يحدث [illegible] النبض المذكور ثم قال والذي يقوله [illegible] هذا الباب ان الذي ظهر لنا من كلام جالينوس في
كتابه [illegible] في النبض [illegible] في اسباب النبض [illegible] الكامل [illegible] الورم سواء كان في عضو [illegible]
فانه يحدث مشارية في النبض وذلك بالتمدد [illegible] التمدد هي ان الاعصاب المذكورة [illegible] الشريان [illegible]
من العصب على ما ذكره الفاضل جالينوس في الموضع المذكور من النبض الكبير [illegible] محل الورم مختلف القوام كالعشاء
[illegible] الاجزاء اللينة [illegible] الورم اكثر من [illegible] الاجزاء الصلبة [illegible] جرم العرق اكثر [illegible]
[illegible] فان [illegible] الاجزاء الصلبة [illegible] العصب اكثر [illegible] وان كان كذلك فيكون التمدد
[illegible] غير متشابه في جميع اجزائه [illegible] الاجزاء [illegible] التمدد [illegible] والاجزاء [illegible] للارتفاع فيكون بعض
اجزاء العرق مرتفعا والبعض منخفضا ولا معنى للنبض المشاري الا ذلك هذا اذا كان مختلف القوام [illegible] كان عضوا
متشابه القوام كالعصب [illegible] متشابه الاجزاء [illegible] وهذا [illegible] العضو [illegible] التمدد المذكور يكون
حاصلا لكنه غير محسوس [illegible] اللين [illegible] على ما ذكرناه [illegible] بالدلالة [illegible]
ان ذكره لا ما ذكره الشيخ [illegible] النبض [illegible] على الوجوه الثلاثة [illegible]
[illegible] الروح [illegible] الدم الكثير [illegible] الصفراء والبلغم وان كان [illegible]
هناك [illegible] في المعص والنضج [illegible] المشارية [illegible] على الثاني [illegible]
الوقوع وعن الثالث [illegible] جالينوس [illegible]
جوابا عن الثاني والثالث واما ما نقل عن جالينوس [illegible] فيكون جوابا عن الثاني والثالث واما ما
عن جالينوس [illegible] قول الشيخ لانه قال من اسباب [illegible] ورم في الاعضاء العصبانية [illegible] جالينوس ايضا
[illegible] المشارية والشيخ [illegible] الا [illegible] كلام الشيخ [illegible]
ما ذكرنا واما ما نقل عنه [illegible] في كل عضو [illegible] مشارية النبض [illegible] عن فضلا عن [illegible]
جالينوس ان الورم في العضو العصبي يوجب المشارية مع ان ورم الكبد [illegible] وكذا اورام [illegible]
[illegible] وغيرها مما لا يحصى كثرة لا يوجب مشارية [illegible] الورم في غير العضو العصباني
يوجب المشارية بالوجه الذي ذكرنا وهذا ينافي المشارية عن الورم في غير العضو العصباني [illegible] ورم
العصباني لا [illegible] القول بان المشارية يلزم الورم [illegible] الورم العضو العصباني [illegible] الورم
لا [illegible] ثم الدليل الذي ذكره [illegible] لانها عامة في ورم العصباني وغير العصباني والدليل [illegible]
دون ورم [illegible] واما ان التمدد المذكور يكون حاصلا في ورم [illegible] لكنه غير محسوس [illegible] واما اذا
كان حاصلا ولا [illegible] موجبا [illegible] بطلان جميع ما اورده الشيخ [illegible] ما اورد عليه في [illegible]

وهو أن السبب في مشاركة النبض ضلعيه ذات الجنب ونحوه ليس ما ذكره بل السبب تخلخل أجزاء الجلد والعضل لتوفر الآلام والانفعال مما
يوجب هناك في الشرايين التي تحس وينبض الورم ثم يتعدى تلك الحركات إلى سائر الشرايين لأن فاعل الانبساط والمنفعل الأدنى في الجميع
واحد وهو القوة الحيوانية ووجه بطلانه أنه لا خصوص لأعضاء عن انتظام الأوجه شرايين حتى القوم وعلى هذا الوجه ما ذكره فيما
لو جاز أن يوجب المشاركة وعدم كل حكم فيه شريان وبطلان التالي على ما عرفت يستلزم بطلان المقدم وهو المطلوب البحث التاسع
في أسباب ذي القرعتين قال رحمه الله وذو القرعتين سببه شدة القوة والحاجة وصلابة الآلة لا تطاوع جدا لكنها
القوة في الانبساط دفعة وشدة لكن يريد أن يقطع شيئا يسيرا في الحركة فلا يطاوع أي تلك الآلة لا تطاوع [illegible] إلى
البتة أو ترد أي يضربه العرق وخصوصا إذا ازدادت الحاجة دفعة قال جالينوس في عاشرة النبض الكبير هذا النبض الكبير
يكون من ثلث أسباب أحدها ما ذكره الشيخ وهو أن يكون القوة قوية والحاجة شديدة والآلة صلبة فلا تطاوع في كمال الانبساط
فينقطع دون الغاية ثم شدة الحاجة تدعو القوة إلى تمام ما بها وخصوصا إذا اشتدت الحاجة عند التوقف أو لسبب آخر [illegible]
فإن لم توافق الآلة في تمام الغرض ينقطع ويحصل وقفة أخرى ثم القوة تتم الانبساط ومن هذا يعلم أن السكون الحاصل بين الحركتين
في هذا النبض ليس يكون أمرا كما يحصل في المسافة وهذا يكون النبض فيه صلبا وقويا وربما أيضا لأجل القوة والحاجة وقد يمكن
أن يتم القوة الانبساط لأجل الحاجة بل يبلغ الشريان كمال مقداره وثانيها أن يكون القوة ضعيفة فلا يقوى على بسط
الشريان بحمل واحد وإن كان الشاغل يعرض لها وقفة الاستراحة وبهذا الوجه يقع المطرقي في وقت التزيد على ما ذكره جالينوس
في ثانية عشر النبض الكبير وهذا يكون النبض فيه عظيما وبطيئا بسبب الضعف وثالثها أن يعوق العروق شاغل عن كمال الانبساط
كالذي من عند العرق المفرط فيعوق فيها عن كمال البسط إلى أن يبطل العائق ويتم الحركة وهذا أيضا يقع النبض المذكور في
ليثرغس الذي هو النسيان على ما ذكره جالينوس في ثانية عشر نبض الكبير أيضا وقال ابن مطران في بستان الأطباء أما
النبض في ليثرغس أي النسيان يكون ذا قرعتين وهو مرض رطب وعلته موجبي لأن الرطوبة ربما كثرت وملأت غشاء الدماغ
لأنه من جنس العصب بجمع تمدده وصلابته يصير النبض لذلك ذا قرعتين ثم قال وقد قال جالينوس إن هذا إنما يحدث في البدن
والذي عندي من أمر المنتج وقال ابن جميع ما ذكره الشيخ هو سبب النبض المرتعد كما قاله سائر الأطباء وجالينوس في العاشرة من النبض
الكبير فقال النبض يعني المرتعد يكون إذا كانت القوة قوية والآلة صلبة والحاجة [illegible] كثيرا ومتى نقصت واحدة من هذه فليس يكون
النبض مرتعدا وقد ذكر ما ذكره ههنا وقال النبض المرتعد قد بينت من قوة والصلابة وحاجة شديدة ومن دون ذلك لا يكون
ارتعاده ثم قال وقد يضع أهل الأطباء وجالينوس أسبابه هنالك وقال إن النبض ذا القرعتين مرة يكون عن نوبة مزاج عظيم وصلابة
يسيرة في العرق الذي يحرك بهذه الحركة ومرة يكون من صلابة عظيمة يكون مع ضعف ما أو مع غلظ أو كثرة أخلاط وكثرة نجم ثم
قال وهذا غير ما ذكره الرئيس من أسباب ذي القرعتين وفيه نظر لأنه قيل لو كان الأمر كما ذكر لوجب أن لم يكن وقوف القوة عن الانبساط
في جزء من المسافة أولى من غيره فلو وقفت في جزء منها دون غيره كان ذلك ترجيحا من غير مرجح وهو محال قلنا إن ذلك الوقوف
إن كان بسبب حصول شاغل القوة فالترجيح لجزء معين ظاهر وهو الجزء الذي اتفق عنده حصول ذلك الشاغل وإن لم
يكن كذلك بل كان للضعف والصلابة فإن ذلك الجزء الذي يكون عنده الوقوف هو الجزء الذي ينتهي عنده وصول الروح إلى
الشرايين فإن الانبساط في هذه الحالة اضطراري وهو بسبب ما يصل إليه من الروح ثم يقف الاستراحة فإذا حصلت الراحة بالوقوف
أمكن أن يبلغ إلى كمال مقدار الشريان فيكمل مقداره ويجذب الهواء البارد لأجل الحاجة قال القرشي وههنا إشكال وهو أنه إذا كانت
حركة الشرايين تابعة لحركة القلب كما هو مذهبكم وحركة القلب غير منقطعة فلذلك يجب أن يكون حركة الشرايين وإذا كان كذلك
لم يمكن وجود ذي القرعتين على أنه نبضة واحدة بل يكون نبضتين فقط بسبب تواترهما أنهما واحدة وليس كذلك قال والجواب
عنه أنه إذا كان من ذي القرعتين سببه عروض الشاغل فإن ذلك الشاغل يشغل عن حركة القلب أيضا فيكون وقوف الشرايين
تبعا لوقوف القلب وما كان من ذلك بسبب صلابة الآلة وضعف القوة لم يلزم أن يسكن القلب بل يكون ذلك الوقوف العارض

للشرايين

للشرايين بعد كمال انقباض القلب وإذا عرفت ذلك فاعلم أن كل واحد من الحركتين قد يكون مساوية للأخرى وقد يكون الأولى
أعظم وقد يكون بالعكس وعلى التقادير الثلاثة قد يكون الأولى أسرع وقد يكون أبطأ وقد يتساويان فأنواع ذي القرعتين يجب
أن يكون بحسب ذلك تسعة وقد يكون نبض ذا ثلث قرعات وهو نادر جدا فيكون أنواعه بحسب ذلك سبعة وعشرين وأما
السبب في كون الأولى أعظم والثانية فلأنه إن كان عروض ذي القرعتين بسبب الشاغل المشبه عن الانبساط فيكون السبب
في ذلك هو الوقت الذي يوجد فيه ذلك الشاغل وأما إن لم يكن كذلك كانت الأولى إنما أعظم لأن نسبتها إلى الثانية يكون على
نسبة مقدار الدم والروح الواصل من القلب حالة انبساط الشرايين إلى الهواء المجذوب بتمام انبساطها وذلك أعظم حالة
بين [illegible] الهواء والانقباض مزاج الروح وقوامها بكثرة الهواء الذي يخالطها وأما السبب في اختلافهما وتساويهما في السرعة والبطء
فليعلم أن مذهب القرشي يلزمه أن يكون أجزاء الانبساط في أكثر الأمر أسرع مما أوله وذلك لأن كل متحرك بالطبع إلى غاية إذا وصل
إلى قرب تلك الغاية فإن حركته يسرع ولذلك يسرع حركة الحجر الهاوي إذا قارب وجه الأرض ولا شك أن الانبساط يكون موافقا
لانقباض القلب وانقباض القلب هو لنفض الدخان المحترق من جوهر الروح والهواء الذي قد سخن وبطلت فائدته فإن كانت
حاجة القلب إلى ذلك شديدة جدا حتى كانت حركة انقباضه أسرع من أجزاء انبساط الشرايين بطبعها وبتفاوت الحاجة إلى الروح
الروح التي فيها كانت القرعة الأولى أسرع من الثانية أو مساوية أو أبطأ بحسب سن حاجة القلب إلى ذلك وضعفها والأول
أقل الوجود جدا والأكثر هو الثالث البحث العاشر في أسباب النبض الفأري قال رحمه الله وسبب النبض الفأري
أن يكون القوة ضعيفة فتنتقل عن اجتهاد إلى استراحة بتدريج وفي بعض النسخ متدرجا وهما متقاربان
من استراحة إلى اجتهاد وفي بعض النسخ أو بتدريج من استراحة إلى اجتهاد واعلم أن ذنب الفأر يدل على اجتهاد
القوة واستراحتها فإن ذلك ينقص تارة ويزيد أخرى فما ينقص يدل على الضعف وما يزيد يدل على القوة والثابت أي والنبض
الثابت على حالة واحدة أي إذا كانت القوة ضعيفة لأن التقدير ثلث أدل على الضعف كالآخذ من الضعف إلى
القوة أو من القوة إلى الضعف سواء كان بتدريج ونظام كذنب الفأر أو بغير تدريج ونظام وهو الذي عبر الشيخ عنه بقوله
وما يشبهه ضرورة أن الضعف في جميع الأوقات يكون أقوى من الضعف في بعض الأوقات والقوة في بعضها وهذا الثابت
ليس هو الذنب الثابت على ما ظن لأن الأول هو الثابت على حالة التي يجانب الفأر ولو كان [illegible] قوله وذنب الفأر
وما أشبهه أدل إلى قوة ما أو على الضعف ليرجع إلى الغاية الرجوع كونه الشيء [illegible] ذنب الفأر أقوى من بعض
أصنافه وهو الذنب الثابت وهو باطل وهذه مسألة قديم قد زلت فيها قدم بعض الراجحين في هذا العلم وإنما بحث عليها لئلا
يزل أقدام غيرهم والفرق بينهما أن الفأري أعم من ذنب الفأر فقد يكون بتدريج وقد لا يكون والأول هو ذنب الفأر والثاني لا اسم
خاص به ومعنى قوله الثابت على حالة واحدة أن الفأري الذي يسلك الضعف فيه على حالة واحدة وهو أن ينتقل من القوة إلى
الضعف دفعة ويبقى على حالة الضعف أدل على الضعف لأنه يدل على ضعف [illegible] فإذا استقر هذه الحالة حتى إنه لا
يعود النبض من الضعف إلى القوة فيهلك صاحبه وعلى الجملة الكلام لا يخلو كما ينبغي ولا يستقيم إلا بحمل الفأري على ذنب
الفأر وهو الحق فليتأمل فيه [illegible] وأردأه أي وأردأ ذنب الفأر الذنب المنقطع وهو أن يتدرج إلى ضعيف فيتم
ما هو أضعف وهكذا يستمر في النقصان إلى أن يسقط أو يعرض الحركة ولهذا كان أردأ الأصناف ثم الثابت أي الذنب الثابت
وهو الباقي على حالة التي هو بها ذنب الفأر وإنما كان أقل رداءة لإبقاء القوة الحركة اليسيرة ثم الذنب الراجع أي على أن الخط
وهي الفأرية التي إلى الشابه وهذا كان أسلم الأصناف لدلالته على رجوع القوة واعلم أن سبب تساوي الرجوع في مساواته الحركة
الحركة الأولى وسبب الناقص الرجوع قوة أضعف وسبب الزائد الرجوع قوة أقوى من السابق ومنه هنا يدل على فهم المقادم
والمتوسط في الحالة الثانية على [illegible] الأول ليدل على بقاء القوة على حالها وعلى [illegible] يدل على [illegible] القوة البحث الحادي عشر
في أسباب النبض المعروف بذنب الفأر قال رحمه الله وسبب ذي الفترة إعياء القوة واستراحتها منها

فان القوة عند الاطباء ويطلب الاستراحة **او عارض سعا فق يعرض اليه القلب والطبيعة دفعة** ويترك معك النبض

كما في المنوع المفرط مذ علمت ان قرع القرع هو الذي يقع فيه سكون حيث يتوقع الحركة فاما كون ذلك بعد ان اخذ النبض في الانبساط

الاول الى الانقباض ولكنه لا يتممه ... فيقع فيه حركة حيث يتوقع السكون ... الواقع في الوسط

[illegible]

هو على رأي الشيخ اما الضعف او عدم الحاجة على ما قال **واما كان [illegible] الحركة فهو اما زيادة الضعف او عدم الحاجة** واما على رأي جالينوس فان كانت الزيادة في الانبساط دل على مزاج حار ساذج وان كانت في الانقباض دلت على الامتلاء وكثرة البخار الدخاني وقلة الحاجة الى الترويح **واما قصر زمان الحركة فبسبب سرعة الانبساط او غيرها** قد علمت مما سبق من القول ان نقصان زمان الحركة يكون تارة بسبب قصر مسافة الحركة وهذا لا يكون السبق فيه عظيما البتة الا ان يكون صغير الالة على ما قاله القرشي لانه اذا اريد بقصر المسافة القصر في جميع الاقطار [illegible] ويكون تارة بسبب سرعة الحركة وان لم يكن المسافة قصيرة وهذا قد يكون السبق فيه عظيما وكلا الوجهين يوجب الخروج عن النسبة الطبيعية التي يجب ان يكون بين الزمانين اعني زمان الحركة والسكون اذا كان [illegible] على ما قلنا لكن الخروج من تلك النسبة بالوجه الاول ليس [illegible] لا يدل على القوة فلذلك قال الشيخ [illegible] الى ما هو خارج عن [illegible] في الوزن [illegible] وذلك فيه [illegible] وان كان ذو الوزن فيه [illegible] على الامر الطبيعي [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] ان يكون تغير النسبة بالزيادة في زمان السكون او في زمان الحركة وكان الواجب ان يذكرهما كما [illegible] تارة يكون للنقصان او الزيادة في السكون وتارة يكون في الحركة وان كان الاول فهو لزيادة الحاجة او نقصانها فان الحاجة الى جذب الهواء البارد [illegible] ضعيفة طال زمان الحركة [illegible] الحاجة ومتى كانت [illegible] قصر زمان تلك الحركة وان كان الثاني فسببه احد امرين احدهما ما ذكرناه [illegible] الحاجة وثانيهما قوة القوة او ضعفها فانها متى كانت قوية [illegible] حركة الانبساط حركة تامة وكذلك حركة الانقباض [illegible] وذكر [illegible] ان نقصان زمان السكون يستلزم زمان الحركة ونقصان زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون لان المسافة واحدة [illegible] متى كانت الحاجة ضعيفة طال زمان حركة تلك الحاجة ومتى كانت شديدة قصر زمان تلك الحركة [illegible] وحينئذ الكلام في القسم الاول [illegible] النقصان او الزيادة في السكون لا في الحركة وكان ينبغي ان يقول فمتى كانت ضعيفة طال زمان تلك الحاجة ومن قوة قصر زمان تلك الحركة على ما ذكر [illegible] كلامه [illegible] ان ما ذكره فاسد [illegible] الشيخ [illegible] وان كان الحاجي فسببه احد امرين [illegible] ما ذكره من امر الحاجة [illegible] ذكره من امر القوة [illegible] حركتي الانبساط والانقباض [illegible] زمان الحركتين [illegible] ان يكون زمان السكون كذلك [illegible] زمان الحركتين [illegible] الوزن [illegible] جميع ما ذكره مع عدم الاحتياج الى اعتبار الزيادة [illegible] الشيخ [illegible] زيادة الامتلاء [illegible] زمان السكون ولا زمان الحركة [illegible] نسبة الزمانين [illegible] السبق [illegible] الوزن [illegible] زمان السكون [illegible] زمان الحركة [illegible] زمان الحركة [illegible] زمان السكون [illegible] زمان السكون والحركة [illegible] النسبة بين زماني الحركة والسكون [illegible] الوزن [illegible] يكون اما النقصان زمان السكون او نقصان زمان الحركة كما ذكره الشيخ [illegible] زمان السكون [illegible] زيادة زمان الحركة ونقصان زمان الحركة فيستلزم زيادة زمان السكون [illegible] زيادة الوزن [illegible] زيادة في زمان السكون او في زمان الحركة [illegible] **وسببه [illegible] الحار والبارد [illegible]** اما [illegible] والاختلاف [illegible] اسبابها مما سلف واما الاصناف الباقية [illegible] لم يذكرها الشيخ فنقول اما النبض [illegible] اما ان يكون من كثرة الرطوبة واما ان يكون من كثرة الدم واما ان يكون [illegible] والفرق بين [illegible] وهو [illegible] ان الامتلاء الروحي يكون [illegible] القوة المتوسطة [illegible] على التمام ولا كذلك الامتلاء [illegible] وثانيها ان الامتلاء الروحي [illegible] الدموي [illegible] وثالثها ان النبض في الامتلاء الروحي يكون عظيما اذا القوة لا [illegible] الانبساط [illegible] زيادة [illegible] الشرايين [illegible] الامتلاء الدموي [illegible] القوة [illegible] زيادة [illegible] الشريان لان [illegible] القلب [illegible] ورابعها ان النبض في الامتلاء الدموي منضغطا وخامسها النبض

في الامتلاء

والامتلاء الاول قد يكون [illegible] بسبب [illegible] الدم [illegible] الشريان ولا كذلك في الامتلاء الروحي [illegible] من كثرة الدم في البدن كثرته في الشريان [illegible] ولا العكس وذلك لانه قد يكون البدن ممتليا من دم غليظ لا يصلح [illegible] فيكون مع ذلك الدم [illegible] الشريان قليلا وقد يكون بالعكس واذا عرفت ان الامتلاء النبض يكون تارة من الدم وتارة من الروح [illegible] الانتفاض [illegible] وجب الامتلاء واما النبض [illegible] فسببها [illegible] من الروح [illegible] الطبيعي [illegible] واما القارع في البيضة فسببها ان يكون موضع ظهور الحركة من العرق الى الاعتدال [illegible] واما [illegible] فسببه الاكثر ضعف القوة [illegible] الوسطى [illegible] القوة على [illegible] واما الغليظ الطرفين الدقيق الوسط فسببه في الاكثر ضعف القوة [illegible] واما [illegible] في جزء واحد [illegible] والمهوم [illegible] البطوء [illegible] القوة [illegible] البطوء [illegible] الحرف [illegible] الابتداء البطوء يدل على [illegible] القوة [illegible] على شدة الحاجة واذا عرفت هذه القاعدة امكنك معرفة سائر الاقسام واما المنتظم فقد قال جالينوس ان الانتظام يدل على ان السبب الفاعل للاختلاف اي سبب كان متمكن [illegible] انتظام خاص [illegible] واعترض [illegible] على قول جالينوس بان قوله الانتظام يدل على ان سبب الاختلاف ثابت [illegible] عدم الانتظام [illegible] مناقض قوله والانتظام خاص [illegible] الطبيعة [illegible] عدم الانتظام وان لم يكن السبب الفاعل [illegible] الطبيعة يكون ضعيفة [illegible] في سبب الاختلاف [illegible] وان لم يكن مستويا [illegible] مستويا [illegible] النبض سيكون منتظما [illegible] الطبيعة في سبب الاختلاف ان يكون مستويا [illegible] وان [illegible] ولكن [illegible] ان يكون منتظما [illegible] الطبيعة في سبب الاختلاف [illegible] فان [illegible] من النبض [illegible] المنتظم اجود من غير المنتظم [illegible] غير منتظم في جنس اسوء من المنتظم في جنس اخر فان [illegible] المنتظم اجود من المنتظم [illegible] لان الاول يدل على ان القوة قوية والثاني على انها ضعيفة [illegible] القوة اجود من ضعفها [illegible] غير المنتظم من قبل ان النظام ملازم للطبيعة والشيخ [illegible] الطبيعي من اصناف النبض [illegible] واما الاصناف التي لا تقبل الزيادة والنقصان فان الطبيعي منها هو المستوي والمنتظم [illegible] الوزن [illegible] ان المنتظم اجود من غير المنتظم فان كل واحد منها [illegible] غير المنتظم [illegible] السبب الموجب [illegible] ومن هذا الوجه [illegible] على ان [illegible] قوية [illegible] من [illegible] الى [illegible] من هذا الوجه [illegible] جالينوس [illegible] من غير النظام على شيء ليس هو [illegible] ليس [illegible] واما النظام فانه يدل على ان السبب الموجب [illegible] القوة [illegible] العضو [illegible] من هذا الوجه [illegible] المادة [illegible] من [illegible] من هذا الوجه [illegible] المستوي [illegible] المنتظم وان كان [illegible] الطبيعة من قبل ان افعالها وحركاتها على نمط واحد وان الموجب للاختلاف انما هو [illegible] الطبيعة [illegible] الاطباء اتفقوا على ان سوء المزاج على نوعين مختلف ومتفق [illegible] المستوي واتفقوا على ان المستوي [illegible] المختلف واذا كان كذلك فيكون [illegible] المستوي [illegible] المختلف [illegible] سوء المزاج المستوي من النبض غير المختلف [illegible] واما الاختلاف [illegible] الطبيعة مع السبب [illegible] على البدن [illegible] وهذه [illegible] كذلك [illegible] المزاج الاصلي [illegible] الطبيعة وهو النظام [illegible] النبض [illegible] على نمط واحد [illegible] هو الحق في هذا الباب [illegible]

وليعدم الحاجة اي ولقلتها بسبب ضعف حرارتهم وهو اي نبض الكهول لذلك اي لكونهم اقل حاجة اشد تفاوتا هذا بناء على
مذهب الجمهور وقد عرفت ان الوجه بخلافه ولقائل ان يقول ان سلمنا ان الوجه بخلافه فلا يكون ذلك من حيث الكهولة
بل يكون بسبب اخر وعدم عرفان السبب لا يوجب بطلان الحجة وهي ان الضعف وعدم الحاجة يوجبان الصغر وقلة السرعة
ونوع التفاوت وبنض الشيوخ المعمرين في السن صغير متفاوت بطي لما كانت هذه السن في طرف مقابل الطرف
الذي فيه سن الصبيان كان النبض فيها بالضد لما هو في الطرف الآخر ولا شك ان طرف سن الصبي لما كان اخذا في زيادة
في القوة وفي الحرارة وفي الاعضاء كان النبض فيها على ما ذكرنا اي عظيما سريعا متواترا فيكون في الشيوخ خصوصا بلا
لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا والحاجة في الانقباض في المشايخ ناقصة اذ لو كان تولد الفضول المتولدة عن
احتراق الاخلاط فيهم في غاية القلة بل هو موجود فيهم لكنه وذلك بسبب ضعف حرارتهم واما الحاجة الى الانبساط فانها
وان لم يكن شديدة فهو على كل حال باقية لاحتياج حرارتهم الغريزية الى الترويح وربما كان اي نبض الشيوخ المعمرين في
السن لما سلف لقطرات الغريبة لا الغريزية وهو ظاهر قال الامام وقد بقي من هذا الفصل ابحاث ثلثة الاول
ان نبض الطفل يكون صغيرا للضعف سريعا متواترا لكثرة الحاجة ثم كلما امعن في السن ازداد العظم وانتقص السرعة والتواتر
الى حد الشباب حتى يبقى النبض عظيما ازيد متفاوتا الاعتدال ثم تاخذ القوة والحاجة بعد ذلك في النقصان فينتقص
العظم والسرعة والتواتر ازديادا والامعان في السن حتى يصير النبض حتى ما يكون شيخا فانيا صغيرا ضعيفا بطيئا متفاوتا لغاية
الضعف وقلة الحاجة والثاني ان يلزم من هذا ان السرعة تاخذ من اول العمر الى حد في الانتقاص والعظم ياخذ في الزيادة
الى حد الشباب ثم تاخذ في النقصان وكذلك القوة واما التواتر فياخذ في نقصان من اول العمر الى اخره وقد ياخذ النبض
من حد الشيخوخة حتى ما يعني القوة بالعظم والسرعة المزوجة في التواتر اخر ويعرف من ذلك ان اعظم الاسنان نبضا
اول الشباب واصغرها نبضا الشيخ الفاني والصبي متوسط بينهما ويعرف من ذلك حال القوة واشد الاسنان سرعة
وتواترا الطفل واقلها فيها هو الشيخ والشاب متوسط بينهما والثالث ان الشيخ لم يذكر نبض اصحاب وهي ذكره حسنا
ليكون الكلام في لوازم الامور الطبيعية مجموعا في فصل واحد فنقول نبض ابدان الصغيرة الغير مرضية اعظم من نبض
النحيفة واكثرها تفاوتا وليس اقوى اما العظم فلان النحيف يكون العضو الذي يحوي عرقه اوسع وما يعلوه لحم وذلك
يزيد في العظم واما التفاوت فلان الحاجة متى كانت بحالها وازداد العظم وجب ان لا يقل التواتر بمقدار زيادة العظم
واما ليس اقوى فلان القوة هي واحدة في الحالين والذي يظهر من زيادة القوة فليس ذلك لازدياد القوة بل لاجل ما عليه حجاب
ويظهر مما ذكرنا امران الاول لان نبض الحبل اصغر واشد تواترا ثم ان كانت العضول لحمية كان التواتر اشد وان كانت عصبية
كان اقل والثاني انه ليس للعبولة والهامة مقتضية لذا نهاسرعة وبطوء قال رحمه الله

في نبض الامزجة هذا هو الثالث من الامور الطبيعية المغيرة للنبض فهو ما يتعلق بالمزاج وقد علت
انه على نوعين طبيعي وغير طبيعي وكل منهما يوجب في النبض نوعا من التغيير مخالفا للنوع الذي يوجبه الاخر والمزاج الحار
واما ان يكون سوء مزاج وطبيعيا فانه كان سوء مزاج كثرت الحاجة فان ساعدها الاقران كان النبض عظيما لما عرفت واشار
اليه بقوله المزاج الحار تشتد حاجة فان ساعدت القوة والآلة كان النبض عظيما وان خالف احدهم اي القوة
والآلة كان على ما فصلنا مما سلف وهو ان القوة مع مساعدة الآلة ان كانت قوية والآلة صلبة كان النبض صغيرا سريعا
متواترا وان كانت الآلة لينة والقوة ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا ان كان الضعف غالبا ومتواترا ان لم يكن غالبا
وقد عرفت هذه الاقسام وتراكيبها التفصيل لكن يجب ان يعلم انه يجب ما كان فان الانقباض اسرع من الانبساط عند
وجود الحرارة المذكورة لان الحاجة في مثل هذه الصورة الى اخراج البخار الدخاني حاجة شديدة لان الحرارة المذكورة حرارة
لذاعة فيكون البخار الدخاني عندها متوفرا وان كان المزاج الحار طبيعيا على ما قال وان كان الحار الغريزي مزاج طبيعيا

كان

كان المزاج قويا صحيحا والقوة قوية جدا ويكون النبض قويا سريعا في الحركتين عظيما متواترا لان هذه الحرارة هي
المدبرة على ما عرفت فمتى كانت ستوقد قوي القوة فيكون النبض قويا ولان هذه الحرارة ليس من شانها تجفيف البدن بل
ترطيبه بسبب كثرة الهضم والنضج فيكون الآلة لدنة مواتية ولانها توجب زيادة الحاجة الى جذب الهواء البارد لترويح
الحرارة والى اخراج البخار الدخاني لكثرة الهضم فيكون سريعا في الحركتين ومتى اجتمعت هذه الامور الثلثة كان النبض عظيما
ومع تغير بعض هذه الامور كان النبض صغيرا او معتدلا على ما فصل مما سبق ولا تظن ان الحرارة الغريزية توجب
زيدها شيئا في القوة بالغة اي القوة في تزيدها بلغت فيه بعض النسخ بالغا اي تزيدها ما بلغ وهما متقاربان بل توجب
اي تزيدها ما بالغا ما بلغ القوة في جوهر الروح والنباهة اي الجلادة وذكاوة الفؤاد يقال نبه بالضم نباهة فهو نبيه
على وزن فهم اي جلد ذكي الفؤاد في النفس والحرارة الغريبة النابعة من مزاج كلما ازدادت ازدادت القوة ضعفا
قال الامام قوله ان الحرارة الغريزية توجب القوة في جوهر الروح والنباهة في النفس الغايات بزيدها ما بلغ ليس على اطلاقه لان
الشيخ قد ذكر في فصل المزاج ان لكل نوع مزاجا خصوصا وله طرفا اعتدال لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوز عنهما واذا كان
كذلك كان احتمال المزاج الانساني في التزيد في الاجزاء الحارة ليس مطلقا الى حد لو تعدى لم يكن مزاج انسان بل مزاج اسد
وغيره ولعل المراد ان الحرارة الغريزية التي يحتملها نوع الانسان وان كانت محصورة بين طرفين ولكنها متى كانت اميل
الى طرف الزيادة كانت القوة اقوى ولكن يبقى على حال ذلك الاشكال وهو ان الشيخ بين في فصل المزاج ان اقرب الامزجة من الاعتدال
ما يكون وسطا بين افقي المزاج النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية في ذلك الوسط اقل مما هو في الشخص الذي يكون في الغاية
التي يحتملها مزاج الانسان وكان يجب في الشخص الذي هو الوسط ان يكون اقل نباهة وقوة من الذي هو في الطرف الحار
ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال ناقصا عن الذي في الافق الحار وهو فاسد وليس لاحد ان يقول الذي في الافق
الحار مزاجه غير صحي فان ذلك يقتضي ان يكون المزاج الصحي هو الذي يكون وسطا بين الافقين وما عداه يكون مرضا وذلك
باطل على ما اصله الشيخ هناك هذا كلامه بالفائدة وهو كلام ركيك ضعيف لابتنائه على ان الحرارة الغريزية هي الحرارة المزاجية
وهو باطل لتغايرهما كيفما والغريزية حدثت بعد تمام المزاج لانها كما حقق في غير موضع من كتاب حرارة سماوية يفاض
مع النفس على الممتزج بعد تمام المزاج والمزاجية يكون بها المزاج لانها جزء منه والغريزية غريبة عن الحرارة المزاجية وقت
حال الزيادة في الغريزية افضل وفي المزاجية غير افضل فقوله ان زيادة الاجزاء الحارة في المزاج الانساني لو وجدت لم يكن
مزاج انسان بل مزاج اسد او غيره باطل لان الحرارة الزائدة في حق الاهمي الحرارة المزاجية لا التي تجب زيادة الاجزاء الحارة
على ما صح به لا الغريزية وكلامنا في الغريزية ولنشتهي بحيث اذا زادت بالغة ما بلغ خرج المزاج عن ان يكون مزاج انسان
وكذلك قوله ولعل المراد الى قوله كانت القوة اقوى باطل ايضا لان الحرارة المزاجية المحصورة بين الطرفين غير الحرارة على ما بينوا لما
كان فلا يلزم من كون الممتزج مائلا الى طرفها الزيادة في الحرارة المزاجية زيادة الحرارة الغريزية حتى يكون القوة اقوى واقوى وكذا
قوله ولكن يبقى على حاله الاشكال الى قوله ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال ناقصا عن الذي في الافق الحار وهو فاسد
باطل لا ما لا تم انه يلزم منه ما ذكر لانه وان كان الحق ان لكل نوع له مزاج خاص محصور بين حاصرين وانه يلزم منه ان الحرارة
المزاجية في حاق الوسط اقل مما هي في الطرف الزائد في جانب الحرارة لكن لا يلزم من قلة الحرارة المزاجية قلة الحرارة الغريزية بل
من ضعفها ضعفها لان الغريزية غير المزاجية وح يقول لا يلزم ان يكون الشخص الذي في الوسط اقل نباهة وقوة من الذي هو في طرف
زيادة الحرارة لان الحرارتين متنافيتان بحيث كانت احدهما قوية كانت الاخرى ضعيفة وبالعكس ولا شك ان المزاجية في الوسط
اضعف مما هي في طرف الزيادة في الحرارة فيكون الغريزية في الشخص الكائن في الوسط في غاية التوفر وعلى هذا لا يلزم ما قاله من
ان يكون الشخص الذي ناقصا في القوة والنباهة عن الشخص الذي في الافق الحار بل يكون زائدا عليه فاما الشخص المذكور لتوفر
الحرارة الغريزية واما قوله وليس لاحد ان يقول الى اخره وكلام حق فان الامزجة الواقعة بين الافقين كلها امزجة صحية لانها

متفاوتة الدرجات فان صحة من في الطرف لا يكون في الغاية كصحة من في الوسط وهذا لما هو [illegible] في اشكال الامام بانه قال المراد
بازدياده الى الغاية ما بلغت بلوغها الى طرف الزيادة من احد الحدين اللذين وجب انحصار المزاج الانساني بينهما لان ازدياده على ذلك
محال ويلزم من ذلك ان يكون طرف الزيادة من المزاج النوعي افضل من الوسط وذلك محال ثم قال وجوابه ان الحرارة اذا بلغت الى تلك
الغاية لم يكن غريزية لان الغريزية هي التي بها يكمل الافعال وكلما ازدادت ازدادت القوة على فعلها وفي هذا الجواب نظر وكذلك
في تقرير الاشكال **واما المزاج البارد** اي سواء كان طبيعيا او ليس بمزاج وهذا [illegible] كما في المزاج الحار بل [illegible] **فيميل النبض الى**
جهات النقصان لان سوء المزاج البارد امع في جانب الضعف لمضادة الغريزية من وجهين بخلاف سوء المزاج الحار فانه يوافق
الطبيعة في الكيفية ويباينها من حيث افساده الشكل واذا كان سوء المزاج البارد موجبا للضعف كان النقصان في العرض اكثر من
الطول والتفاوت لان قبلهما وهذا قيد الصغر وقال **مثل الصغر** الا ان سوء مزاج كان [illegible] في حاسة ذلك لان الكيفية الاصلية كيف
كانت مناسبتها الطبيعة اكثر من مناسبة التي ليست طبيعية وهي سوء المزاج **والبطوء** لقلة الحاجة الى جذب الهواء البارد
لنقصان الحرارة **والتفاوت** لقلة الحاجة الى اخراج الاجزاء الدخانية لنقصانها قال الامام وفيه اشكال وهو ان البارد المزاج
يحتمل ان يضعف قوته بحيث لا يفي بما يحتاج اليه من الترويح بالسرعة وح يحصل التواتر والشيخ يعترف بذلك فاذن
يلزم من المزاج البارد ان يكون النبض متواترا على كل حال وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان الامام ضعف القوة بالبرد مع وجود
ما يحتاج لاجله الى التواتر فان البرد اذا يجب نقص الحرارة ايضا واذا انتقصت الحرارة والقوة صار النبض صغيرا بطيئا
واما ثانيا فلان الكلام في مقتضى المزاج مع قطع النظر عن غيره على معنى انه لو تساوى المزاجان الحار والبارد في القوة وسائر
الاسباب وتفاوتا في الحار والبارد كان المزاج البارد اميل الى اطراف النقصان واما ثالثا فلان اللازم مما ذكره لو سلم ما فيه
انه لا يلزم من كون المزاج باردا ان يكون النبض متفاوتا لا انه يلزم منه ان يكون النبض متواترا على كل حال على ما قال القرشي هذا
الكلام من الشيخ بناء على مذهبهم وهو ان العظم انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة والحق انه ليس كذلك بل قلة الحاجة لا يمنع القوة عن
تتميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هي المقدار الطبيعي اللهم الا ان يعرض لها اي البرد بحيث يضعف القوة من ذلك او يكثف جرم
الشريان وتقصر مقداره الطبيعي او تصلب بالتقبض فلا يطاوع القوة على الانبساط وكلامنا انما يكون اذا افرط البرد جدا وفيه
نظر **فان كانت الآلة لينة** اي مع المزاج البارد سواء كان اصليا او غريبا **كان عريضا** وفي بعض النسخ **عريضه** اي عرض النبض
والحال وجه **زائدا** وذلك لان فرط لين الآلة انما يكون لفرط رطوبة وذلك الرطوبة لا محالة ترخي جرم الشريان فيزداد مقداره
الطبيعي وانما يكون ظهور ذلك في العرض لا الطول لقلة ازدياد السمك بالنسبة الى ما كان عليه **وكذلك بطوءها وتفاوتها** على
النسخة الاولى **وكذلك بطوء وتفاوت** على النسخة الثانية والمشهور عند الجمهور في تعليله ان الرطوبة سبب لين [illegible]
ذلك الجسد سببا للعرض واذا ازداد العرض قلت الحاجة فيزداد البطوء والتفاوت وقد بطل بان الرطوبة [illegible] قلة الحاجة ومقتضيا
موجبها الا ان الرطب مما يحصل [illegible] قال القرشي اما ان المزاج البارد مع لين الآلة يلزمه زيادة البطوء والتفاوت
على ما هو الحق واما على رأيهم فلان النبض ح يلزمه ذلك لانه يكون عندهم اعظم وفيه نظر لان لين الآلة ليس موجبا مستقيما للعظم عند
العظم وفيه نظر لان لين الآلة ليس سببا مستقلا للعظم عند احد فلا يصير النبض بوجوده اعظم **وان كانت** اي الآلة
صلبة كان اي ما ذكرنا من جهات النقصان **دون ذلك** اي دون ما يوجبه الرطوبة ولكن بشرط ان يكون الصلابة معتدلة
والا كانت مفرطة لم يلزم ان يكون ما ذكرناه دون ذلك **والضعف الذي يورثه سوء المزاج البارد اكثر من الذي**
يورثه سوء المزاج الحار لانه اشد موافقة للغريزة وقد عرفت هذا حيث قال في فصل المزاج وانت تفهم من هذا ان
الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة ولهذا فانه متى كان مزاجان خارجان عن الطبع احدهما الى الحر والآخر
الى البرد وكان خروجهما عن الاعتدال في الطرفين خروجا سواء [illegible] في الحر عن الاعتدال في الطرفين خروجا سواء بعدها
في الحر عن الاعتدال كبعد ذلك في البرد عنه كان نبض المحرور اقوى من نبض المبرود وان كانا ضعيفين لخروجهما عن الاعتدال

لان ملائمة المزاج الحار للقوى [illegible] وملائمة المزاج البارد لها **واما المزاج الرطب فيتبعه الموجية والاستعراض** لان
الرطوبة ترخي جرم العرق وتهيئه لما ذكرنا كما مر في النبض الموجي من ان الآلة الرطبة [illegible] في الحركة وحينئذ يصير النبض
[illegible] موجيا **واليابس يتبعه الضيق** وذلك لما يلزم من نقصان جرم الشريان لاجتماع اجزائه بعضها الى بعض بسبب قلة الرطوبة **و**
الصلابة وذلك بسبب غلبة الارضية على الشريان وفي بعض النسخ **الصلابة والضيق** والامر فيه سهل لكن الاولى اوجه لان
[illegible] في ستة عشر موضعا من كتابه يتبعه السرعة الى الرطب وذلك لا يخلو ان يجتمع قوة القوى مع صلابة الآلة
لان المزاج اليابس مضاف للحمية لما عرفت من ان الحمى بالحرارة واليبس للرطوبة والسرعة ايضا وذلك لان الطبيعة لما لم يمكنها
استعمال العظم لما ذكرنا استعملت السرعة لا سيما في الانقباض فان مثل هذا المزاج يكون حرارته [illegible] وان كانت قليلة
في الاصل فيكون حركة الانقباض اسرع من حركة الانبساط **فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث [illegible]**
وقد سبق بيان ذلك مستوفى فلا حاجة الى اعادته **والمتشنج** وذلك انما يلزم اذا كانت ذلك ليس مفرطا حتى يوجب التشنج **والمرتعش**
وذلك انما يكون اذا كانت الصلابة مفرطة لان القوة ح يكون عاجزة عن الحركات المستمرة المتشابهة وشدة الحاجة يحوج القوى الى
الحركات اكثر من طاقتها فيعرض في حركتها كالرعشة **ثم** اي بعد معرفتك نبض الامزجة من الحار والبارد والرطب واليابس او
الرطب كذا وكذا لكن بشرط ان يكون التركيب **على خطا سلك الاصول** اي احكام المركبات **وقد يعرض لانسان واحد ان**
يختلف مزاج شقيه فيكون احد شقيه ابرد [illegible] فيعرض له ان يكون نبضا شقيه مختلفين اختلاف
الذي يوجبه الحرارة والبرودة فيكون الجانب الحار والجانب البارد [illegible] المزاج البارد [illegible]
مثلا [illegible] النبض في انبساطه وانقباضه ليس له سبيل يجري من القلب بل على سبيل الانبساط
والانقباض من جرم الشريان نفسه قد ذكرنا صورة الكلام في النبض عند تعدد الآراء في حركة النبض والشرايين ان
هذا الفصل اول دليل على ان حركة الشرايين الانبساطية والانقباضية ليست على سبيل مد يجري من القلب بل من جرم الشريان
وبينا انه غير لازم لجواز ان يكون ذلك الاختلاف لاختلاف الشرايين التي في الجانبين من سهولة قبول الحركة وعسر قبولها
قال رحمه الله
في النبض الفصول هذا هو الامر الرابع
من الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو ما يتعلق باوقات السنة **اما الربيع** ونعني به ربيع الاطباء لا ربيع المنجمين لان الكلام
في الاول وهو جزء من الثاني وهو الشهر الثاني منه على ما قال صاحب الكامل في النبض من قبل اوقات السنة **اما**
الربيع ونعني به ربيع الاطباء لا ربيع المنجمين لان الكلام في الاول وهو جزء من الثاني وهو الشهر الثاني منه على ما قال صاحب
الكامل في النبض من قبل اوقات السنة ينبغي ان نعلم ان النبض في وسط الربيع وهو الشهر الثاني من ربيع المنجمين يكون
معتدلا في السرعة والتواتر وزائدا في القوة واما في الشهر الاول والشهر الثالث فان النبض فيه يكون بحسب القرب والبعد من
الوسط **فيكون النبض فيه معتدلا في كل شيء** اي من الاشياء التي يقتضيها الفصل لذاته كالاعتدال في السرعة و
التواتر و[illegible] زائدا في القوة لاعتدال المزاج بسبب اعتدال الربيع في الرطوبة واليبوسة على ما عرف الشيخ وفي الحر والبرد على ما
لا يخفى ولاعتدال المزاج يكون النبض طبيعيا لكنك قد عرفت ان الطبيعي من النبض هو الزائد في القوة وما يتبعها والمعتدل
في سائر الاشياء ولذلك قال **وزائدا في القوة** ولم يقل وفي العظم ايضا وان كان كذلك على ما اشار اليه في [illegible] النبض الكبير
من ان النبض في وسط الربيع يكون اعظم واقوى مما يكون بحسب اوقات السنة ويكون في السرعة والتواتر معتدلا وعلى هذا المثال
يكون النبض في وسط الخريف وكلما بعد من وسط الربيع نقص من عظم النبض وقوته وازداد في سرعته وتواتره ثم اذا جاء الصيف صار
النبض ضعيفا صغيرا وكذلك الحال في الخريف فانه كلما بعد من وسطه فانه ينقص من جميع هذه الاوصاف لان الكلام فيما يقتضيه
الفصل لذاته وهو الاعتدال في السرعة والتواتر والازدياد في القوة دون العظم لانه لا يقتضيه بالذات بل انما يقتضيه
بواسطة القوة ولهذا اعني يكون المراد ما يقتضيه الفصل لذاته يندفع اعتراض القرشي وهو ان هذا الكلام فيه اشكال

فان النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما اما على رأينا فظاهر لانه لا مانع للقوة عن تحصيل فعلها في تعظيم الانبساط واما على رايهم فان القوة
يكون فيه قوية بسبب اعتدال الهواء ولذلك يكون النبض فيه زائد القوة والالانه [illegible] بسبب سيلان الرطوبات بحرارة التلطيف والحاجة [illegible]
ليست قاصرة عن القدر الموجب للعظم [illegible] عليه كما في الصيف صارت موجبة لاعتدال القوة وايجاب الصغر
ويكون المراد بالربيع ربيع الاطباء فسقط اعتراض المحشي وهو انك قد عرفت ان اول فصل شبيه باخر الفصل الماضي واخر كل فصل
شبيه باول الفصل الثاني فيكون اول الربيع شبيها باخر الشتاء واخره شبيها باول الصيف واذا كان كذلك فيكون النبض في
اطراف الفصول المذكورة وعلى هذا لا يصح الحكم باعتدال النبض في كل شيء اي في العظم والسرعة والتواتر في الربيع مطلقا بل
يجب ان يقيد بوسط الربيع كما فعله بعض الشراح لكن اذا كان المراد ربيع الاطباء وهو زمان المعتدل اعني الزمان الذي يخرج فيه
الى الدفاء [illegible] من البرد والى [illegible] بعده من الحر [illegible] ما ذكره الشيخ اعني الحكم [illegible] زمان الربيع لكن يجب ان يعلم
ان قوله [illegible] اذا [illegible] النظر الى ما يقتضيه الفصل المذكور لا بالنظر الى طبيعة الابدان مطلقا فان الربيع من شانه
[illegible] المادة [illegible] لا شك [illegible] القوة [illegible] وعند ذلك لا يحدث شيء مما ذكر من القوة والعظم
التابع لها [illegible] هذا الحكم المعتبر في الربيع [illegible] الى الابدان الفاضلة [illegible] المعتدلة [illegible] من المواد ولا شك ان
هذا القدر [illegible] وقد صرح به الفاضل [illegible] في المقالة المذكورة من الكتاب المذكور وهو ان النبض في وسط الربيع
يكون اقوى واعظم ما يكون في سائر اوقات السنة ويكون في السرعة والتواتر معتدلا وذلك في الابدان المعتدلة [illegible]
فيه على احسن حالاتها فيكون اقوى حرارة غريزية واعدل اذا كانت لا يحيل من رطوبة فضلية ولا يعيبس [illegible] ولا
يكثر لفضل برد ولا [illegible] لفضل حر [illegible] ووسط الربيع اقوى واعظم ما يكون في سائر الازمنة اذا استوت جميع الاسباب
وفي الصيف يكون سريعا متواترا لحاجة وذلك لانك قد عرفت ان مزاج الهواء فيه مائل الى الحرارة واليبوسة و
علمت ان ذلك موجب لافادة البدن حرارة غريبة نارية ولكثرة التحليل من جهة تاثير الاول يوجب السرعة والتواتر من
وجهين احدهما الانك قد عرفت ان الطبيعة اذا لم يكفها استعمال العظم استعملت السرعة والتواتر وثانيهما الاول [illegible]
الحرارة [illegible] ودفع ما تولد عندها من الابخرة الدخانية فيكون الانبساط سريعا وكذلك الانقباض ومن جهة تاثير الثاني
يوجب صغر النبض من وجهين احدهما بتحليل الحرارة الخارجية الروح فيضعف القوة عن تمام الانبساط وهذا اذا كان حادا
[illegible] وثانيهما بتخفيف الرطوبات وغلبة اليبوسة على جرم الشريان فيعسر [illegible] الطبيعي وهذا انما يكون اذا لم يكن مع
رطوبة الهواء [illegible] وخصوصا اذا كانت ذاتها من جنس [illegible] وهذا انما يكون في البلاد والخارج [illegible] وهذا فان البلاد [illegible]
لا يوجب [illegible] صغرا في النبض وان كانت حارة والمادة [illegible] صغيرا ضعيفا لانحلال القوة بتحليل وفي بعض النسخ
الروح بحرارة الخارجية المستولية المفرطة والاول اولى لاحتياج الثانية الى تقدير على ما قال العرشي لكون تحته كما
من ان معنى قوله بتحليل الروح الحرارة اي بتحليل لا بحل الحرارة هذا ما في الكتاب [illegible] ذكره جالينوس وهو ان حرارة الصيف
ينقص عن عظم النبض اقل مما ينقص عن قوته فان الحرارة كما انها يضعف القوة في [illegible] الحاجة وزيادة الحاجة [illegible] زيادة العظم
فالعظم وان ينقص لنقصان القوة لكنه ازداد لازدياد الحاجة [illegible] نقصان العظم [illegible] وليس [illegible] نقصان القوة [illegible] نقصان العظم
اقل من نقصان القوة وفي الشتاء يكون اشد تفاوتا وابطا وذلك لان الغالب على هواء البرودة والرطوبة [illegible]
ها [illegible] الكيفيتين اذا وردتا على البدن بالاستنشاق والاحاطة منعتا من [illegible] الحرارة وعند ذلك يبطؤ الحركة [illegible]
ويتفاوت اذ السرعة والتواتر انما هما لاجل [illegible] الحاجة في الشتاء بسبب البرد يكون النبض بطيئا متفاوتا ولاجل ان البرد [illegible]
[illegible] كان [illegible] ضعيف القوة يكون النبض في الشتاء ضعيفا صغيرا على ما قال وضعيفا وفي بعض النسخ وضعيفا
ولكل وجه مع الصغر لان القوة تضعف لكن هذا انما يكون اذا كان الشتاء باردا جدا وذلك انما يكون في البلاد
المفرطة البرد [illegible] ان يكون البدن [illegible] ضعيفا او بارد المزاج او [illegible] اما اذا لم يكن كذلك بل كان [illegible] المزاج [illegible]

البدن

البدن حار المزاج فان الحرارة الغريزية يقوى في الشتاء ولذلك يقوى الهضم على ما قال الاوسط [illegible] في اول الفصول الاجواف
في الشتاء والربيع اسخن ما يكون بالطبع واما في الشتاء فلامرين احدهما ان البرد الخارج يمنع تحلل [illegible] الحارة [illegible] وثانيهما
ان كل جسم برد ظاهره [illegible] داخله [illegible] بتلك الكيفية وسبب ذلك ان القوة [illegible] والبرودة التي يكون في الجسم
[illegible] على الاجزاء الباطنة [illegible] الكيفية الخارجة [illegible] عن السابق في الاجزاء الخارجة [illegible] المؤثر فيه واما ما [illegible]
من هرب الحرارة او البرودة من ضدها [illegible] الحركات [illegible] لاستحالة [illegible] وقد سبق تحقيق [illegible]
الحرارة [illegible] الاجواف والشتاء بهذا الوجه يكون طبيعيا لانها من قبل الحرارة الغريزية [illegible] اسخن ما يكون
بالطبع واما في الربيع فلان الهواء فيه لا يكون من الحرارة [illegible] الشتاء فيبقى حرارة الاجواف كما كانت في الشتاء او اقل
حرارة بتحليل [illegible] البرد الذي يوجب [illegible] وضعف القوة [illegible] البدن واما البرد الخارجي [illegible] في جميع
الشتوي على ما يشعر به كلام [illegible] او في اكثرها على [illegible] حرارة الباطن لحصر الحرارة الغريزية فيه وازدياد القوة لجودة
الاستمراء وكثرة الهضم وعند ذلك يشتد الحاجة الى استنشاق الهواء البارد ويقوي القوة وعلى هذا يكون النبض سريعا متواترا
واعظمها الابطا متفاوتا وضعيفا صغيرا [illegible] بما اجاب [illegible] المحشي وهو ان هذا ايراد على الشيخ بقوله وفي
[illegible] الابدان [illegible] الحرارة في العروق [illegible] لان ذلك [illegible] وهذا اقل [illegible] الجميع والاكثر
كذلك لا يستدعي بكون الاقل كذلك [illegible] الباطن في الشتاء وان كان [illegible] لان الهواء الواصل الى القلب في الشتاء يكون باردا [illegible]
[illegible] للقلب في الربيع وفي الصيف يكون ذلك الهواء [illegible] في الربيع فلذلك يشتد الحاجة [illegible]
[illegible] البدن اقل حرارة مما يكون في الشتاء [illegible] المفهوم من هذا
الكلام ان الذين [illegible] في الشتاء هو [illegible] من البرد [illegible] وهذا هو [illegible] المشهور [illegible]
[illegible] ان [illegible] الهواء المستنشق [illegible] مزاج الربيع [illegible] الربيع
على مذهب الاطباء [illegible] على [illegible] الهواء البارد [illegible] كافيا [illegible]
مزاج الربيع لكن [illegible] الى [illegible] الربيع [illegible]
ويلزم ذلك [illegible] الروح والقلب [illegible] على كثير من الشتاء [illegible] البرد [illegible]
[illegible] الى [illegible] الهواء يوجب الصغر والضعف [illegible]
لم يلزم من [illegible] لمزاج الروح والقلب [illegible] وهذا انما يلزم [illegible] البرد مفرطا [illegible]
[illegible] الحرارة لزم ما ذكره الشيخ [illegible] الضعف [illegible] ما ذكره [illegible] الباطن
[illegible] الحرارة لزم ما ذكره [illegible] القوة [illegible] كل الاجواف في الشتاء [illegible]
يكون اسخن [illegible] الاجواف [illegible] الجمع المعرف مستغرق [illegible] الاجواف وكل [illegible]
لا نقول هذا مذهب بعض الاصوليين ومذهب الاخرين انه غير مستغرق [illegible] الشكاكي [illegible] الاستغراق
وان ذهب اليه كثير من [illegible] الاستغراق [illegible] في الفصل [illegible] وكلام الشيخ [illegible]
[illegible] الامام [illegible] ما ذكر الشيخ في الصيف والشتاء [illegible] النبض فيهما [illegible]
[illegible] في الصيف سريع متواتر ونبض الشتاء [illegible] في الضعف [illegible]
لكن [illegible] الصيف اكثر التحليل والصغر [illegible] الحرارة [illegible] في العظم [illegible] الشتاء [illegible]
[illegible] الحرارة في الباطن [illegible] علينا وهذا انما [illegible] في شرح المسائل [illegible]
النبض [illegible] وسط الصيف والشتاء في الصغر والضعف [illegible] في السرعة والتواتر [illegible] وسط الصيف سريع متواتر
وفي وسط الشتاء [illegible] والصغر في الصيف [illegible] الضعف في الشتاء [illegible] القوة [illegible]

من الفرقة بين القوتين وان كان حقا لكن بين القوى البدنية معاونة ومشاركة حتى اتجهت غيرها الى تلك الجهة المقاومة اوسط
الثول وهذا الجواب ونقول الطبيعة على نوعين عامة وخاصة فالعامة هي المدبرة لجملة البدن والخاصة هي المختصة بتدبير عضو
او فصل بعد ما يجر الخاصة عن تدبير العضو وعن اصلاحه حمل على ما ينبغي استعانت العامة في اصلاحها وتكميله ويدل على
صحة هذا وجهان احدهما ان حركة المقعد في السكتة مع ان المحرك لضعيف عاجز عن تحريكه لوجود الافة في محله وليس الهيا
الا سوى ان الطبيعة الخاصة بالمقعد لما عجزت عن تكميل فعلها استعانت العامة في ذلك وثانيهما ان الحوامل اذا اشتهى شيئا
شهوة ناحية استعرضت قواها البدنية جميعها الى تحصيله بحيث اذا لم يقدر عليها في ذلك ما يعنيها او يعمها لم يوجد ذلك عندنا
لم يرسل كونها خاليتين من تلك وليس هذا الا سوى ان القوى الشهوانية استعانت بالطبيعة الكلية ولما عرفت هذا فنقول
القوى الطبيعية المتولية لتدبير الهضم اذا اتجهت الى الباطن استعانت بالطبيعة العامة في تكميل فعلها وحينئذ تضعف تقويتها
الاعانة القوة المحركة للنبض فيضعف النبض ويصغر ويحصل فيه ما ذكرناه **ويكون ايضا اشد تفاوتا وتواترا** فان قيل كيف يمكن ان
والحرارة الغريزية والارواح يزداد كميتها في النوم واذا ازدادت الكمية وجب السرعة والتواتر والبطء والتفاوت ومما يدل
على ازدياد كميتها وجهان احدهما ان ما كان رطبا في اليقظة يقل بسبب السكون وثانيهما انه لكونها غائرة في الجزء حال النوم
يكون العضو من الاسام التي بينها التعلل قلنا القائلون في الجواب عن هذا طريقان احدهما الطريق الذي سلكه الشيخ وهو ان
ما ذكرتم وان دل على زيادة كميتها فعندنا ما يدل على نقصان حدتها وذلك وجهان ايضا احدهما غلبة الرطوبات التي كانت
تتحلل في اليقظة عليها وثانيهما فقدان الروح والحرارة الحركة التي تكون حاصلة في اليقظة لست اعني بذلك حركات الاعضا
من حركات الروح فان الروح في اليقظة يكون دائما منبسطة الى خارج على اتصال حتى تولدها ولولا ان الحركة اشد اشتعالا
للروح من الاحتقان الحاصل للاجزاء في الباطن لما كان نبض المنتعش اشد سرعة وتواترا من نبض المنحصر في الماء المعتدل الا
ما حصل ان الحاصل وان ازدادت من وجه فقد انتقصت من وجه وينقصها اكثر من ازديادها لان ما وجد من الموجب لزيادة
الحاجة اضعف من الموجب الذي عدم ويلزم من ذلك بالضرورة قلة الحاجة كما قرره الشيخ والى هذا الجواب اشار بقوله **فان
الحرارة وان حدث فيها [illegible] بسبب الاحتقان والاجتماع وقد حدث الشيء الذي ذكرنا في حال النقطة بسبب
الحركة المحدثة للحرارة [illegible] الرطوبة والاجتماع والاحتقان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]** اي من القلب **[illegible]**
غايا **الحرارة [illegible]
انبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه** وحركة الروح الى الخارج **على اتصال من توليده** اي اتصال من اجل تولد الروح فاتوليده
وتوجهه الى الخارج فهذا تقرير الجواب على الطريق الذي سلكه الشيخ ومبناه على تسليم وجود البطء والتفاوت ومنع وجود ما
يوجب السرعة والتواتر والطريق الثاني الذي سلكه محمد بن زكريا الرازي ومبناه على تسليم وجود البطء والتفاوت في الحقيقة
وبيان وجود ما توهمناه اما بيان عدم البطء والتفاوت في التحقيق فلان حركات النبض على قياس حركات النفس ومعلوم ان
الفرق بين النفسين حال النوم ليست زائدة منها حال اليقظة وكذا الفرق بين النبضتين واما بيان السبب الذي لاجله تخيل
هذا البطء والتفاوت فهو ان حاجة العرق في النوم الى الحركة الانبساطية اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة اما اولا فلان الهضم
واما ثانيا فلدفع الفضل المتولد من انهضام الاخلاط حتى كان العرق يشتغل الى غير ذلك واذا كان كذلك فنقول متى كان
حاجة العرق الى الحركة الداخلة اقوى فانها عند الانقباض يحرك الى غاية الانضمام ثم يتحرك الى الانبساط من قبل الموضع ولا
يبلغ غايته ثم يعود قبل تمام الانبساط الى الانقباض ولكنه قد علمت ان زوال الانبساط لا يحس وتمامه يحس ولما كان الانبسا

فيحصل فكلما كان الذي يحس منه قليلا ولا يكون لا سريعا فلاجرم يظن ان كل ذلك الزمان زمان السكون فيعتقد انه
متفاوت وايضا فانه لا يحس بحركة قوى الا بعد زمان طويل فيظن انه بطئ فهذا السبب تخيل انه بطئ متفاوت وان لم يكن في
الحقيقة كذلك هذا كلام محمد بن زكريا الرازي وقد اخذه من جالينوس فانه قال في الحادية عشر من النبض الكبير ان الشريان يتحرك
حركة مع معرفته بحركة الانقباض فقد يغيب عنه ادراك الانقباض وزوال الانبساط واما من لا يدرك حركة الانقباض فقد يغيب عنه ايضاح
ذلك على كل تقدير فظن ان النبض في هذه الصورة اشد تفاوتا ويمكن ان يجاب عن قول الرازي بانه ان اراد ان جميع حركات النبض في
جميع احواله على قياس حركات النفس فهو ممنوع اذ يمكن ان يحرك النبض في مقدار زمان ما بين النفسين عشر نبضات او اقل
او اكثر وان اراد غيره فلا يلزم ان الفرق بين النفسين حال النوم ليست ازيد منها حال اليقظة وكذا بين النبضتين ممنوع لان الترجيح
ما ثم الاعيه ومن يسلمه في النفسين ايضا لا يلزم في النبضتين وقال جالينوس ايضا في المقالة المذكورة من الكتاب المذكور
ان الحرارة الغريزية لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا والانبساط بطيئا فان
من لا يدرك الانقباض ولا يقف عليه فهو يقضي ان النبض بطئ مطلقا وليس هو بذلك البطء بل هو بطئ في احدى حركتيه وهي الانبسا
هذا ما قاله وهو حق فان الحرارة الغريزية لما رجعت الى الباطن في حال الاجزم هضم الغذاء وانضاج الفضول فلا بد وان يتولد
من ذلك فضل بخارية موذية للطبيعة فيحتاج الطبيعة الى دفعها الى الخارج وقد علمت ان ذلك يكون بالانقباض فلاجل هذا كان
الانقباض سريعا قال المسيحي ذكر جالينوس بعد هذا الكلام ان نبض النائم يشبه في سكونه الخارج نبض المنتهين ويخالفه [illegible]
جمة في السكون الداخل وفيه نظر لانه كيف يتصور ان يكون نبض النائم يشبه في سكونه الخارج نبض المنتهين وحركة الانبساط
في حال النوم ايضا امتها في زمان اليقظة لاجل الحرارة فيها الى الظاهر ليستدعي ومتى كانت حركة الانبساط سريعة طال زمان السكون
القوي فيها فيكون زمان السكون الخارج في وقت اليقظة اطول منها في وقت النوم واما زمان السكون الداخل في وقت النوم
واليقظة فيكون زمان السكون الداخل اطول منه في وقت اليقظة هذا كلام المسيحي وفيه نظر واعلم ان الظاهر من هذه
الاقاويل ما ذهب اليه جالينوس وهو ان النبض في حال النوم ليس هو بطيئا على الاطلاق بل هو سريع وانقباضه بطيء انبساطه
واليقظة يمكن ذلك هذا الحكم النبض باعتبار النوم وهو قبل انهضام الغذاء واستقراره وهو المرتبة الاولى واليه اشار بقوله
حدا اي ما ذكرنا من حكم النبض في النوم معنى به حكم المرتبة الاولى التي هي قبل استمراء الطعام ويدل عليه قوله **فاذا استمرى
الطعام في النوم** وهي المرتبة الثانية ووسط النوم **عاد النبض عظيما** وذلك لوجهين احدهما **لتزيد القوة بالغذاء** وثانيهما
قوله **ولاستمداد بالحار الغريزي** وفي بعض النسخ **الحار** وهو خطاء لان الذي يحتاج الى العود ليس حرارة الى الخارج بل ما يلعب
ما كان لجهة **الى العود** اللهم الا ان يقال في تفسيره لحاجة الحار الغريزي والمحوجة الى العود وهو الطبيعة المضرة الى
خارج فيتبع **لندية الغذاء الخارج والحاجة** ولا زيادة القوة واشتداد الحاجة وليس الا ذلك يعظم النبض والى الاول اشار
بقوله **فلذلك** اي ولتزيد القوة **يعظم النبض** اي عند انهضام الطبع **ايضا** اي كما قوي النبض عند انهضام الطبع كذلك يعظم
ايضا لان القوة يكون قد قويت على استيفاء الانبساط والى الثاني بقوله **ولان المزاج يزداد بالغذاء سخونة** وفي بعض النسخ
[illegible] وهما مستقاربان **كما قلنا** والى الثالث بقوله **ولان المزاج والاجتماع يزداد بالانبساط [illegible]** فلذلك يكون
النوع على الحركة الانبساطية **ولكن لا يزداد كثير سرعة وتواتر** وذلك لوجهين احدهما ان الحاجة لم يزد فزيادته يوجب
ذلك لان الغذاء وان زاد في السخونة بالزيادة في الدم الا ان السكون قد دام فيعدل السخونة وثانيهما ان العظم يغني عن
السرعة والتواتر ولا يعني بذلك انه يلزم من كونه غير سريع ان يكون غير متواتر لان كل نبض يثبت فيه العظم وسواء وجب ان يسرع
لان السرعة قبل التواتر والى الاول اشار بقوله **ويزيد ذلك** اي ازدياد سخونة المزاج بازدياد الدم بالغذاء **حارا ويدل الحاجة**
الى الثاني بقوله **ولا ايضا يكون تجلب من استيعابه في الحاج اليه العظم وحده** وقول صاحب الكامل انه يصير ابطا
واشد تفاوتا قول معدول عن الحق لان الحرارة قربت بتوليد الدم عن البها بسبب السكون ولحبس العضلات الرطبة التي

من شانها ان تحلل اليقظة وعدم احتداده لم يوجب سرعة زائدة بل يبقى النبض على ما كان عليه من السرعة والتواتر ولذلك
كذلك اشتغالها ان يصير ابطا واشد تفاوتا وهو حكم المرتبة الثانية وهي وسط النوم عند استمراء الطعام واما المرتبة الثالثة
وهي النوم بعد الانهضام وهي آخر فاشار اليها بقوله **ثم اذا تمادى بالنائم النوم عاد النبض ضعيفا** وذلك لوجهين احدهما
لاحتقان وفي بعض النسخ **لاختناق** والاول هو الصواب لان الموجب للضعف هو احتقان الحرارة من طول الاحتقان والا فالا
يزيد في كمية الحرارة وان نقص من كيفيتها **الحرارة الغريزية** وثانيهما قوله **وانضغاط القوة الفضول الموجبة لان يسرع**
انواع الاستفراغ التي صفة الاستفراغ **يكون باليقظة التي** صفة الانواع منها اي من تلك الانواع **الرياضة والاستحمام**
المحسوسة والتي لا تحس ويلزم من ذلك ان يكون صغيرا لان القوة يضعفها عن استيفاء الانبساط ويزيد اذا تمادى النوم ولذلك
قال صاحب الكامل يجب ان ينبه النائم بعد هضم الغذاء حتى يخرج الفضول من طريق البول والبراز والمخاط والبزاق وقال
جالينوس في المقالة المذكورة النائم شبيه بالميت في سائر افعاله الا في شيء واحد وهو استمراء الغذاء وهضمه واما فيما عدا ذلك
فهو شبيه به فانه لا يفهم ولا يبصر ولا يسمع ولا يتفكر وهو مع ذلك لا يحس ولا يتحرك واذا ابطا هذه الواحدة التي الهضم والاستمراء
فاذا بطل النائم لحال المستيقظ فلذلك يكون النبض في آخر النوم اذا طال ضعيفا صغيرا قال ابن بطلان في بستان الاطباء
قول صاحب الجوامع ان النبض يضعف ويصغر ويبطئ ويتفاوت في آخر النوم بسبب انغمار الحرارة بفضلات الغذاء التي
النائم لا يستفرغها من المنافذ المحسوسة وهم وذلك لان الحرارة لا تعجز عن الغذاء اجمع فكيف تعجز عن فضلاته وقد كان
اولا اشتغل بالاكثر الذي هو الغذاء قوي والفضلات الغذائية اقل من ان يعجز الحار الغريزي بل الصحيح ما هو ذكره
يحيى النحوي في تفسيره النبض الصغير وهو ان الحار الغريزي اذا هضم الغذاء وتوزع على الاعضاء لم يبق له متعلق
سوى الرطوبات الاصلية وكلما اتى عليها اشتد الحار الغريزي وصار النبض الى الحالة التي ذكرناها كالنار تاكل رطوبة
نظيره فهذا حكم المرتبة الثالثة وهي آخر النوم ومضيه وتمامه بقوله **هذا** اي هذا القسم مثل ما ينبغي تطبيق وحكمه حكم
المرتبة الرابعة ان يصادف النوم خلاء على ما قال **واما اذا صادف النوم من اول الوقت خلاء ولم يجد ما يشتغل**
عليه بهضمه فانه يميل المزاج الى جهة البرد كما بيناه عند كلامنا على النوم من هذا الكتاب وهو ان النوم اذا
صادف خلاء فالحرارة الغريزية تعطف على الرطوبة الغريزية عند توجهها الى باطن البدن فتحللها وتفنيها وحتى صار
ذلك فيما تضعف هي في نفسها لانها حاملة لها وحتى يفنى الحامل يفنى المحمول على ما بيناه حيث تكلمنا في حراري الشيبان
والشبان من هذا الكتاب فيضعف الحرارة الغريزية ويترتب على ضعفها ضعف القوة اما اولا فلضعف آلتها واما ثانيا
فلقلة الغذاء لانك قد عرفت ان الغذاء مقو للقوة فلما يتحلل من الروح لتحلل الرطوبات الغريزية ويلزم ذلك ان يدوم الصغر
والبطء والتفاوت في النبض على ما قال **فيلزم الصغر والبطء والتفاوت في النبض لا محالة** اي ما دام متماديا في النوم
كا ثبتا **واليقظة ايضا الحكم يتفاوت** اليقظة وان لم يحصل فيها حركة انتقالية [illegible] عن حركة الا ان القوة الارادية
يحتاج فيها ان يقيل الاعضاء ويحفظها على اوضاعها فلذلك صار الانسان اذا نعس وقارب النوم وامسكت القوة الارادية
عن فعلها استرخى راسه وسقط بدنه الى الارض لان القوة الارادية في اليقظة تحرك وان كان اليقظان ساكنا ففي اليقظة
حركة من هذه الجهة وايضا من جهة حركة الارواح فيها الى الظاهر واذا كان كذلك كان النبض فيها شبيها بنبض الحركة
فيكون سرعة نبض اليقظان اظهر من سرعة النائم ولكن في الانبساط فقط الا لما قال جالينوس وكذا يكون قوته اظهر
من قوة النائم واما حكم الانتباه من النوم فان جالينوس قال في المقالة المذكورة ليس انتقالنا من النوم الى اليقظة ومن
اليقظة الى النوم على مثال واحد فان مصيرنا من اليقظة الى النوم يكون لا محالة قليلا قليلا واما مصيرنا من النوم الى اليقظة فقد يكون
دفعة وقد يكون قليلا قليلا والشيخ اعتبر حال النبض في الانتباه بحسب امرين لان الانتباه اما ان يكون بالطبع او لا يكون فان كان
الاول واليه اشار بقوله **واما اذا استيقظ النائم بطبعه مال النبض الى العظم والسرعة مائلا الى [illegible]**

حال

حال الطبيعي وذلك بسبب رجوع الروح والقوى الى خارج الظاهر الذي [illegible] وان كان الثاني واليه اشار بقوله **واما اذا استيقظ**
دفعة **بسبب باعث** من خارج او ضربة شديدة [illegible] من وراء [illegible] وغيرها **يعرض له** اي للمستيقظ دفعة **ان يعرض النبض**
كالمختلج عن سابقه لانبعاث القوة عن [illegible] الى المغالبة واستعدادها للحركة على الوثبة الواجب [illegible] وبعد ذلك
المعالجة بعد تمام الانقباض عرض النبض المعروف بذي الفترة وهو الذي يتوقع فيه الحركة حيث يقع سكون وذلك لان قطعه
ان نهاية الانقباض [illegible] فاذا حصل بعدها وقد من الامر المفاجي طال زمان السكون فيحصل السكون في الزمان الذي
يتوقع فيه الحركة وان وقعت في اثناء الانبساط عرض ذو القرعتين وهو المعروف بالمطرقي لان الامر المفاجي يشغل الطبيعة عن
تمام الانبساط فيقف الطبيعة ثم يتم حركتها ولو وقعت المعالجة في اثناء الانقباض عرض في الانقباض كحال ذي القرعتين في
الانبساط لكن ادراك ذلك [illegible] لان حركة الانقباض [illegible] فلذلك لم يوضع له اسم لانه قلما يوجد من يحس به وكذلك لو وقعت
المعالجات بعد تمام الانبساط لعرض [illegible] في السكون الخارجي ولكن لما كان اكثر الناس انما يدركون من النبض امر الحركة فقط
وجب ان لا يفهموا كون ذلك السكون خارجيا [illegible] قد يظن ان تلك الفترة من جهة الانبساط وهي في الحقيقة [illegible]
فترة عن الانقباض وهذه الفترة [illegible] الحركة بعدها [illegible] ينقبض النبض ثم يسكن ثم ينبسط [illegible] الانبساط
الحركة الاولى الانبساط فاذا انقضت الفترة التي اوجبها المفاجي عاد النبض فعظم [illegible] لحركة الروح والقوى الى خارج دفعة
مقاومة المفاجي واليه اشار بقوله **ثم** اي بعد انقضاء الفترة **يعود** اي المستيقظ **متواترا عظيما** لما ذكرنا **مع سرعة وتواتر**
لزيادة الحاجة بسبب الحركة الفزعية وحصول الفترة زمانا وفي بعض الاوقات **مختلفا اي لا يتعادل بل يعرض له حركة شبيهة**
الشرعية وفي ابطاء ولذلك زاد [illegible] الحاجة الموجبة السرعة والتواتر **ولان القوة تحرك بغتة الى دفع ما [illegible]**
وتحدث حركات مختلفة ثم يعتدل النبض فان القوة تكون مشغولة بالمفاجي فلا يكون تحركها على نظام [illegible]
حال الفزع ولان المنافذ يكثر فيها الانفتاح فيحتاج الى حركة قوية لتنقيتها ويعرض من اشتداد الحركة الارتعاش لكن لا
النبض لا يبقى على ذلك اي على ذلك من الارتعاش وغيره **زمانا طويلا فيرجع الى الاعتدال لان سببه [illegible]**
[illegible] بطلانه سريع ويعرف من هذا كيفية حصول الاختلاف وهذا النبض قال رحمه الله تعالى
في احكام نبض الرياضة [illegible]
ما دامت معتدلة فان النبض يعظم [illegible]
مما كان حين [illegible] في الجسم **ويقوى** وذلك ظاهر لان القوى تنتعش بالحركة بسبب الحرارة الغريزية واليه اشار بقوله
لتزيد الحرارة الغريزية وتقويه فان الرياضة اذا اعتدلت [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
وانعشت القوى فلذلك يعظم النبض ويقوى **وايضا يسرع ويتواتر [illegible] الحركة** [illegible]
الحرارة للحركة [illegible] الحاجة **فان دامت وطالت [illegible] جدا** اي لو كانت الرياضة [illegible]
[illegible] او كانت شديدة وان قصرت جدا [illegible] الحرارة الغريبة [illegible]
المسمى بالحركة من الامور التي ليست بطبيعية [illegible] من الامور التي ليست طبيعية
مؤخر ذكرها عن [illegible] وايضا فان ترجمة الفصل [illegible] قال في احكام الرياضة ثم قال ما دامت معتدلة
فان النبض يعظم ويقوى معتدلة في الكمية والكيفية والرياضة في عرف الطب ثم قال فان دامت وطالت او كانت
شديدة جدا او الطويلة والقصيرة والشديدة [illegible] اقسام الرياضة [illegible]
هذه الاقسام والمعتدلة بينها هي الرياضة [illegible]
[illegible] من الامور الطبيعية [illegible]
عرف الطب على [illegible] الشيخ [illegible] حركة ارادية [illegible]

يتم بحسب الكمية الى الكثيرة والقليلة والمعتدلة وبحسب الكيفية الى القوية والضعيفة والمعتدلة فهو لما دامت وهنا
اشار بان افتتها بحسب الكيفية لان الشديد هي القوية واما ذكر الطويل والشديد من انواع الرياضة لان هما انما في تغير النبض الظاهر
من جملة في انواعها وهذا البرهان متى حصلا اضعفا القوة والحرارة الغريزية وصفعا الا انه كل ذلك بتحليل الروح والرطوبة
الغريزية فلذلك قال **لما يوجبه القوة** وهو فوق النبض وعظمه وبطائه بما يوجب الضعف والصغر فلذلك قال **فضعف**
النبض وذلك بضعف القوة **وصغر الاحلال الحار الغريزي** الموجب لضعف القوة لاحلال انها فان الحرارة الغريزية هي آلة القوى
كلها ولضعف القوة وجفافها الا انه يصغر النبض **لكنه سريع ومتواتر لامرين احدهما اشتداد الحاجة والثاني قصور القوة**
عن ان تفي بالتعظيم اما الاول فلاشتعال الحرارة بالحركة واما الثاني فلضعف القوة **ثم لا يزال السرعة ينقص والتواتر**
يزيد على مقدار ما يضعف من القوة لان السرعة تحتاج الى قوة قوية والتواتر يمكنه ان يحصله القوة الضعيفة ويمكن ان يقال
انما ادام الرياضة والاستحمام على الجبل ولا كان طبيعيا الكثرة وقوعها ولاحتياج عموم الناس اليهما في حفظ الصحة وان الامراض
قال ابن جميع في شرح القانون قد يحصل من الحادثة عشر من النبض الكبير فما اصله الا اشياء جالينوس ان الرياضة اذا لم تجاوز مقدار
احمال قوة المرتاض فانها تصير النبض عظيما سريعا متواترا لما يوجبه من اشتعال حرارة البدن المحوج الى زيادة الترويح وقوة الاستفراغ
القوة ويستمالي الحركة ثم اذا تجاوزت مقدار قوته وصار ريشا الى حد التعب ولم ينته منه الى حد الافراط نقصت قوة النبض
وعظمه وسرعته لما يوجبه من ضعف القوة بما يحلله من الحار الغريزي ويزداد تواتره لنقصان عظمه وسرعته واذا صار الى حد
الافراط عرض للمرتاض الكلال والاسترخاء والعجز عن الحركة واحتاج الى ان يحمل حركته استرسلت ازداد ضعف النبض وصغره
لازدياد ضعف القوة وصار بطيئا متفاوتا الافراط تحلل الحار الغريزي وبرد البدن ثم اذا انتهى الافراط الى ان تحلل القوة
صار النبض في غاية الضعف وعاد الى التواتر الى ان يحصل له سريع وليس بسريع وذلك هو المسمى بالنبض النملي واذا كان الامر على
ما ذكرنا فقول الرئيس ثم لا يزال السرعة ينقص والتواتر يزيد على مقدار ما يضعف من القوة ليس بصحيح بل الصحيح ما علمناه
وقد بينا ذكره هو ان السرعة والتواتر ينقصان ولا يستقيم هذا الكلام الا اذا اسقطنا لفظ يزيد من المتن حتى يصير الكلام هكذا
ثم لا يزال السرعة ينقص في التواتر على مقدار ما يضعف من القوة ويطابق كلام جالينوس ويصح ولعل هذه اللفظة زيدت
سهوا لهذا الكلام وهو كلام ما يل ابن جميع اذ ليس في كلام جالينوس ان السرعة والتواتر ينقصان بحسب الافراط بل قال
ينقص قوة النبض وعظمه وسرعته ويزداد تواتره لنقصان عظمه وسرعته واذا كان كذلك فكيف يحصل المطابقة
اذا اسقط لفظ يزيد وايضا ان بين مرتبة التعب ومرتبة الافراط التي هي اخر المراتب ومنها فقط ينقص التواتر مراتب ينقص
منها ويزيد التواتر وبيانه انما عرض افراط في الحركة فلذلك الافراط له مراتب احدهما اول ذلك الافراط ويلزمه ان يضعف النبض
لفرط تحليل الروح وان يصغر لقصور القوة عن تتميم الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة لان الاعضاء والارواح
عنه ملتهبين وثانيها اذا اشتد ذلك الافراط حتى افرط الضعف في الزيادة بطلت السرعة وصار النبض صغيرا ضعيفا متواترا
وثالثها اذا اشتد ذلك الافراط جدا حتى عجزت القوة بسبب ضعفها عن بسط الشريان جملة بل بسط بعضه قبل بعض فهذه المرتبة
اذا كانت اولا صار النبض دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتاخر وان كانت هذه المرتبة
في اخرها صار النبض نمليا لانه اصغر واضعف ورابعها اذا بلغ ذلك الافراط الغاية في تحليل الروح حتى تحلل
ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض مائلا الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر فالحالة التي يصير فيها نمليا
اوسط بين هذه الحالة الاخيرة وبين التي يصير فيها دوديا ان يكون زيادة الضعف متعلقة من النملية الى
ضرورة ان الضعف في النملي اكثر وقوله فان افرطت لا يلزم منه ان يكون ذلك الافراط بعد ان صار النبض نمليا لجواز ان يكون
مراده بذلك ان يكون ذلك الافراط عن الحالة التي يكون فيها النبض مختلف الاجزاء وذلك عند اول ما يبطل السرعة ويزيد التواتر
وعلى هذا يصح كلام الشيخ من غير ان يكلف وهو ان الدودي عند البعض اضعف من النملي ودونه

تضعيفا ابن جميع وهو ان الاصل كان يحكى ان يصير النبض الى الدودية ثم النملية ثم الى التفاوت وبعد ذلك لا يخفى معنى قوله **وان جاوز الامر**
ازدادت الرياضة وانهكت عاد النبض نمليا لمضعف وشدة التواتر فان افرطت تفاوت تقارب العدم بحيث جميع
ما يفعله الاغلال وفي بعض النسخ **الاغلالات** وهذا انسب بفصاحة الشيخ **فيصير** اي الرياضة المفرطة **النبض الى الدودية**
والنملية اي قبل الرياضة المذكورة ثم يميل **الى التفاوت وتدبر البطوء مع الضعف والصغر** وهي التي تفعلها الاغلالات وهو ظاهر مما سبق
تقريره واعلم ان هنا اشكالا وهو ان جالينوس قال اذا تجاوزت الرياضة حد التعب ولم يحبسه من التعب الى حد الافراط نقصت عظمه
وزاد تواتره واذا صار الى حد الافراط صار متفاوتا ثم اذا بلغ الافراط النهاية عاد التواتر فجالينوس جعل التفاوت في وسط المراتب
وجعل الشيخ في اخر المراتب وعلى هذا فكيف يصح التطابق بين الكلامين والجواب عنه انه يمكن ان يكون الكلام جالينوس في الكتاب الكبير
هكذا ثم اذا تجاوزت مقدار قوته الى قوله لنقصان عظمه وسرعته ثم اذا انتهت من الافراط الى ان يحلل القوة الى قوله المسمى بالنملي واذا
صار الى حد الافراط وعرض للمرتاض الكلال وبرد البدن الى اخره ووقع التقديم والتاخير من الناسخ التي لنسخة ابن جميع او من الناسخ
الاول ان كان ابن جميع الشيخ كذلك لان برد البدن وتحلل الحار الغريزي لا يكونان الا بعد ان صار نمليا قال رحمه الله تعالى

في احكام نبض المستحمين الاستحمام اما ان يكون بالماء العذب او غير
العذب والعذب اما ان يكون حارا او باردا والحار اما ان يكون بافراط اي تحليله او حرارته او لا يكون بافراط فهذه اربعة اقسام ولكل
واحد منها احكام مختصة اما القسم الاول وهو الاستحمام بالماء العذب الحار المفرطة الحرارة والتحليل وانما ذكره هنا من قسمه بعد
وهو قوله واذا حلل بافراط فاشار اليه بقوله **الاستحمام اما ان يكون بالماء الحار واما ان يكون بالماء البارد والكائن**
بالماء الحار فانه يوجب في اوله وهو قبل ان يفرط في تحليله **بحكم القوة والحاجة** اي يوجب في النبض احكام ما يوجبه
القوة والحاجة في النبض لانه يزيد فيهما اما في القوة فلانعاش الحار الغريزي وتفتيح المسام لتحلل الفضول المثقلة على القوة
الحرارة الغريزية واما في الحاجة فلسخونة الماء والهواء واحكام القوة والحاجة اعظم النبض لان الآلة لينة لا يزيد في ترطيبها و
ولينها الفضل لما سبق من الخارج عن الحمام ولظهور ما لم يتعرض الشيخ له وقد غلط غير متى لم تجتمع هذه الامور للقوة
والحاجة ولين الآلة اقتضت زيادة عظم النبض اما على اصول الجمهور فظاهر واما على اصول القرشي فلان الشريان تعرض له
كالذي يجري الذي يعرض للاعضاء في الحمام ولذلك يكون اكثر ظهور الزيادة في عرضه واما القسم الثاني و
هو الاستحمام بالمياه العذبة الحارة المفرطة الحرارة والتحليل فاشار اليه بقوله **فاذا حلل بافراط** لزم تحلل الحرارة الغريزية
تحللا مفرطا التي هي آلة القوى كلها وكذا تحلل الروح والقوى تحللا قويا لفتح المسام وكيف ما كان يلزم منه ضعف القوى
ومن ضعفها ضعف النبض لذلك قال **اضعف النبض قال جالينوس فيكون حينئذ** اي حين كونه ضعيفا لما ذكرنا **صغيرا**
بطيئا متواترا والتواتر سببه الضعف والصغر وقال **اما الضعف فصغر النبض ما يكون للحال** اما الضعف فلضعف
القوة كما قلنا واما الصغر فلعجز القوة عن تكميل الانبساط واما البطوء والتفاوت فلانه تفصيلا وذلك لان
الماء الحار الغريزي لم يتمكن احدهما حكم الطبيعة الاصلية وهي التبريد والثاني حكم الطبيعة العرضية وهي التسخين فان
غلب مقتضى الاصلية كان النبض بطيئا متفاوتا وان غلب مقتضى العرضية كان النبض سريعا متواترا ولبسط القول الفضل
ونقل الماء الحار افراط لا يخ اما ان يغلب طبيعته الاصلية وهي البرد على ما يشربه البدن من الماء وذلك العرضية
فاصبر مرجع الى طبيعته بسهولة او لا يكون كذلك بل يكون حرارته العرضية باقية فان كان الاول برد المزاج لا محالة وصار النبض مع
ضعفه وصغره بطيئا متفاوتا وان كان الثاني لا يخ اما ان يبلغ الحرارة الى ان تهبط عليها الارواح والحرارة الغريزية او لا يكون
كذلك فان بلغت الى ذلك او حينئذ المزاج وصار النبض كما لو غلبت الكيفية الطبيعية الماء وان لم يبلغ الى ذلك فلتسخين المزاج حار فان
لم يكن القوة ضعيفة جدا صار النبض سريعا متواترا والا صار متواترا فقط لعجز القوة عن احداث السرعة وربما بلغ ذلك
الافراط في الضعف حتى يختلف اجزاء النبض فيصير دوديا ثم نمليا والى ما ذكرنا اشار بقوله **لكن الماء الحار اذا فرط ابرد البدن**

بحيا بحرارته العرضية وربما لم يلبث اي ذلك التسخين بل تطلب فيه مقتضى وهو التبريد وربما لبث اي ذلك التسخين العرضي في
ابرع الاعضاء فان غلب حكم الكيفية العرضية صار النبض سريعا متواترا وان غلب مقتضى الطبيعة صار بطيا متفاوتا
اذ بلغ التسخين العرضي اي من المستحم وربما غلب ابرد القوة حتى يقارب اي المستحم الغشي صار النبض ضعيفا
بطيا متفاوتا وحكى الامام عن محمد بن زكريا الرازي انه قال في الحاوي حين تكلم في النبض نقلا عن جالينوس انه قال الاستحمام بالماء
الحار يجعل النبض سريعا متواترا ويزيد في قوته ما دام الاستحمام معتدلا فان افرط فيه جعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة
زيادة قوية و[illegible] يحصل النبض في غاية التواتر ولا ينقص من سرعته ما لم يضعف القوة غاية الضعف فاذا بلغت القوة غاية الضعف
صار النبض لطيئا ثم بعد ذلك اذا خرج من الحمام ولزم السكون فان البدن يبرد والقوة قد كانت انحلت بطول المكث في الحمام فيصير النبض
صغيرا ضعيفا بطيا متفاوتا [illegible] الحمى [illegible] والقوة [illegible] هذه نهاية كلام جالينوس ومن
المعلوم [illegible] الشيخ [illegible] الرازي [illegible] جالينوس [illegible] النبض
الكبير [illegible] وهو هذا واما الاستحمام بما كان من الماء الحار فانه يجعل النبض عظيما سريعا متواترا ويزيد في القوة ما دام الاستحمام
معتدلا فان جاوز المقدار المعتدل فانه يجعل النبض سريعا ضعيفا الا انه عند ذلك ايضا يكون سريعا متواترا [illegible]
بعد ان [illegible] صار النبض صغيرا بطيا متفاوتا هذا هو كلام جالينوس [illegible] الرازي [illegible]
اشارة الى الفصل الذي ذكره الشيخ [illegible] الاستحمام بالماء الحار فانه يحصل النبض ضعيفا
سريعا متواترا [illegible] الطبيعة الاصلية فان حرارة الماء العرضية [illegible] وصار [illegible] طبيعة
الاصلية التي هي البرودة واما القسم الثالث وهو الاستحمام بالمياه العذبة الباردة فاشار اليه بقوله واما الاستحمام
بالماء البارد [illegible] اما ان يكون ذلك بحيث يعرض برده الى عمق البدن اما لشدة برده او لطافة المستحم وقضافته او لا يكون كذلك
اما لكون البرد ليس في الغاية او لكون المستحم جسيما فان كان الاول [illegible] ظاهر البدن [illegible] ضعف القوة [illegible]
[illegible] النبض ضعيفا صغيرا بطيا متفاوتا [illegible] مع ضعف القوة عن [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] المقدار [illegible] الطبيعي واليه اشار بقوله فان نفذ برده اضعف النبض وصغره وابطأه وتفاوت
وابطأه وان كان الثاني [illegible] الحرارة الغريزية في الباطن فيقوى القوة [illegible]
[illegible] النبض [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] الحاجة التي [illegible] الشرايين [illegible]
[illegible] الروح من الهواء البارد [illegible] المسام [illegible] الشرايين [illegible]
من المسام [illegible] الشرايين [illegible] الروح [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] الشرايين [illegible]
واليه اشار بقوله وان نفذ اي برده [illegible] الحرارة [illegible] المسام وازدادت القوة [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية عظم اي النبض يسيرا لان القوة وان ازدادت [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحاجة [illegible] العظم يسيرا ويعظم [illegible] وينقص [illegible]
[illegible] وتفاوت [illegible] والنقصت [illegible] والتسريع والتواتر [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] جالينوس في المقالة المذكورة [illegible] الاستحمام بالمياه الباردة
[illegible] سريع [illegible] الانقباض [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible]

صغير النبض متفاوتا [illegible] ضعف [illegible] فيحصل النبض على حسب ما يعرض [illegible]
في البدن واما ان يقويه فان احدث في البدن بردا حصل النبض صغيرا ضعيفا بطيا متفاوتا وان لم [illegible] البدن وقوى القوة حصل النبض قويا
[illegible] في السرعة والتواتر [illegible] قال ابن جميع [illegible] جالينوس يقول ان الاستحمام بالماء
البارد [illegible] يحصل النبض [illegible] بطيا متفاوتا [illegible] جالينوس [illegible]
[illegible] النبض [illegible] في السرعة والتواتر [illegible] يزيد في قوته ويعظم يسيرا ويبقى سرعته [illegible]
القسم الرابع وهو الاستحمام بالمياه الغير العذبة وهي المياه الكبريتية والزاجية والشبية واما الحمامات [illegible]
عرف الاطباء يسمى مياه الحمات فاشار اليه بقوله واما المياه التي يكون لها قوة مجففات منها مثل الشبية [illegible]
لانها تقبض مجففا [illegible] وينقص من عظمه [illegible] لانها [illegible] والمسخنات مثل الكبريتية [illegible] النبض [illegible] لان
[illegible] يزيد في الحاجة وفي السرعة الا ان يحلل اي المحللات القوة فيكون ما [illegible]
[illegible] الحار المفرط الحرارة وهو الضعف والصغر [illegible] جميع مياه الحمات [illegible]
انها تجفف البدن [illegible] ثم [illegible] وكبريتيا او ما [illegible]
[illegible] في النبض [illegible] الشيخ حكم المجففات من المسخنات [illegible]
[illegible] المياه مجففة [illegible] الشيخ [illegible] تجفف البدن [illegible]

[illegible] الشيخ كان [illegible] الاسباب المغيرة
للنبض [illegible] الاسباب الطبيعية [illegible] لانها [illegible] طبيعية [illegible] الشرف ثم
[illegible] عن المجرى الطبيعي [illegible] الشرف [illegible] الاسباب الطبيعية وعلى هذا كان المناسب [illegible]
[illegible] الاستحمام والرياضة والحمد ان يجعل متصلا [illegible] في الحاجة فيعرض
[illegible] بسبب مشاركة الولد في النسيم [illegible]
[illegible] الحامل [illegible] الحاجتين [illegible]
[illegible] واما القوة فلا تزداد لا [illegible] ولا ايضا تنقص [illegible]
تنقص [illegible] مقدار [illegible]
[illegible] مرة [illegible] اعياء [illegible]
الى حمل الثقيل [illegible] ثقل الحمل الثقيل [illegible]
الثقيل [illegible]
القوة المتوسطة [illegible]
[illegible] عظم النبض [illegible] زيادة الحاجة
[illegible] زيادة الاحشاء [illegible] زيادة الحاجة [illegible]
[illegible] الشرايين [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] النبض الطبيعي [illegible]
[illegible] الحمل [illegible] القوة [illegible]
[illegible] وسريع ومتواتر [illegible]
[illegible] الاستنشاق [illegible] القوة تضعف [illegible]
[illegible] النبض ويضعف واما سرعته وتواتره [illegible] الطبيعة [illegible]

اعلم ان سمعت الترجمة والتواتر فيتبين الترجمة والتواتر [illegible] هذا الوقت ليس هو لقوة الفاعل بل لاجل الضرورة قال رحمه الله

ويتبع الاوجاع تغيير النبض لان يوجب

[illegible]

ثم الوجع اما ان يكون في عضو باطن او في عضو ظاهر فان كان في عضو باطن فانه في اول الامر يوجب صغر النبض [illegible]

[illegible]

اما الشديد والباقية كونه في [illegible] [illegible]

[illegible]

الثور واوخاو فيه حرارة ما او مورث رسوبا غليظة وكذلك قد يدل على الصداع الكائن او المثل اي المشرف من الطل عليه
اي اشرف وقد يدل اذا دام على البرسام وهو السرسام البارد المسمى بالنسيان هذا انما يكون من غليان قوي وانما يكون ذلك
من حرارة غريبة قوية ولا بد ان يكون الرطوبات غليظة باردة والا لطفت بسرعة فلم يكن البول كدرا [illegible] سبب الحرارة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] والدماغ [illegible] موجب الصداع فاما ان يكون [illegible]
الاعم كثيرة غليظة ورطبة فلا بد ان تحدث عنها البرسام اذا دام كذلك لان الابخرة المذكورة توجب [illegible] الدماغ وتوقف في المرض لمدة كون و
البول الذي يشبه لون عضو ما فان ذلك يدل على [illegible] ذلك العضو وذلك لان فضول كل عضو تشبهه لانها فضل غذائه الذي
فلا تشبهه فاذا دام البول على لون عضو فذلك لان فضول ذلك يكون كثيرة حتى يغلب على باقي الاعضاء فيكون لون البول تابعا له و
كثرة فضول العضو يكون لضعفه وانما يكون ذلك لحدوث [illegible] البول الذي يشبه لون عضو من اعضاء البدن في
جوهره ما دام او كان ذلك العضو عليلا لا يدل على [illegible] ذلك العضو قال بعضهم اذا كان في اسفل البول شيء يشبه [illegible]
[illegible] في جميع المرض وفي بعض النسخ البول والاول هو الاكثر والاظهر والثاني مناسب لما ذكره [illegible] في
[illegible] اذا كان البول مثل الدخان من اسفل الى راسه فان صاحبه يموت سريعا المريض يموت انما كان كذلك لان هذا انما يكون من
مادة غليظة [illegible] تفرقها حتى يشبه الغيم والدخان وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعة فاترة عن تحليل تلك الرياح وكونها
في اسفل البول دليل على غلظها حتى لا يقوى تلك الرياح على [illegible] ومثل هذا [illegible] بطول المرض [illegible] فان كان هذا في جميع المرض
دل على ضعف الطبيعة جدا اذ لم تقو على تحليل تلك الرياح ولا على ترقيق تلك المادة في جميع اوقات المرض وهذا لا يكون [illegible]
[illegible] هذا الفرق غير مستقر لاحتمال ان [illegible] عند الفرق [illegible]
الاجزاء الغليظة المتفرقة [illegible] البول المختلف الاجزاء وهو ان يكون بعض
اجزائه كبيرا والبعض صغيرا كلما كانت الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على [illegible] الطبيعة [illegible] والطبيعة [illegible]
[illegible] انما كان هذا على [illegible] وقوة الطبيعة على [illegible] وليس كذلك في كل شيء [illegible]
[illegible] يكون تقسيم الطبيعة لها وتفريقها [illegible] والبول الذي فيه كالخيوط [illegible]
على [illegible] الجماع وذلك لان [illegible] في راس [illegible] الجماع [illegible]
البول الخارج [illegible] البيض [illegible]
البول [illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ [illegible]
[illegible] اللون [illegible] من الالوان ما لا يمكن ان يكون معه قوام رقيق ومنها ما لا يمكن ان يكون معه قوام غليظ
ومنها ما يمكن اجتماع الامرين معه اما الذي لا يمكن ان يكون معه قوام رقيق فمثل البول الاسود [illegible] اما الاسود فلانه [illegible]
[illegible] مادة سوداء [illegible] الطبيعة [illegible] الغليظة [illegible]
واما [illegible] مادة دموية [illegible] الدم غليظ واما الذي يمكن ان يكون معه قوام غليظ
فمثل البول الاصفر والناري والاشقر وغيرها من طبقات الصفرة لان هذه تدل على غلبة الصفراء والصفراء لطيفة الجوهر رقيقة
القوام وما كان [illegible] غليظا واما الذي يوجد مع القوامين فالابيض فانه تارة يكون رقيقا وتارة يكون غليظا
وهذا كلام [illegible] اذا اطلعت على ما نبينه [illegible] البول بحسب اللون وقوامه [illegible]
[illegible] الوان البول خمسة وهي الاصفر والاحمر والاخضر والاسود والابيض والبول الاصفر ينقسم الى ستة وهي [illegible]
والناري والاشقر والنارنجي والناري والاصهب الناصع والاحمر ينقسم الى اربعة وهي [illegible] والاحمر القاني والاحمر [illegible]
والاخضر ينقسم الى خمسة وهي الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني [illegible] والاسود ليس لاصنافه [illegible]
[illegible] والابيض [illegible] على [illegible] ثمانية عشر صنفا من البول وكل واحد منها لا يخلو قوامه من ان يكون اما

رقيقا

رقيقا او غليظا او متوسطا فيكون اصناف البول بحسب اللون والقوام اربعة [illegible] الاول بول رقيق هذا يكون [illegible]
او لغلبة الصفراء [illegible] الثاني بول [illegible] متوسط القوام هذا [illegible]
اللون [illegible] ان يغلب على البول [illegible] متوسط القوام [illegible] الرابع بول [illegible]
هذا ايضا قليل ويكون [illegible] متوسط القوام [illegible]
ومتوسط المقدار الخامس بول [illegible] متوسط القوام [illegible] السادس بول [illegible]
صفراء [illegible] الثامن بول اشقر رقيق هذا يكون من [illegible]
بول اشقر متوسط القوام هذا يحدث في مرض صفراوي [illegible] التاسع بول اشقر غليظ هذا يكون [illegible]
البول [illegible] العاشر بول [illegible] رقيق هذا يكون في الامراض [illegible] متوسط القوام
هذا يكون في الامراض الصفراوية [illegible] الثاني عشر بول [illegible] غليظ هذا [illegible]
الثالث عشر بول [illegible] رقيق هذا انما يكون في الامراض الصفراوية [illegible] الرابع عشر بول ناري متوسط القوام هذا
يحدث في الامراض الصفراوية اذا كانت الحرارة قوية [illegible] هذا يحدث في الامراض الصفراوية [illegible]
الحرارة قوية وقاربت الطبيعة [illegible] الخامس عشر بول ناري غليظ هذا [illegible] في الاكثر [illegible] مع [illegible]
السادس عشر بول احمر ناصع رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الصفراوية [illegible] السابع عشر بول احمر ناصع متوسط القوام
هذا يكون في الامراض [illegible] الحرارة اذا قاربت المادة [illegible] الثامن عشر بول احمر ناصع غليظ هذا يكون [illegible]
[illegible] الصفراء في البول التاسع عشر بول [illegible] رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية [illegible]
الدم فيها [illegible] صفراء العشرون بول [illegible] متوسط القوام هذا يكون [illegible] مرض صفراوي [illegible]
ويكون [illegible] الحادي والعشرون بول [illegible] غليظ هذا يكون في ابتداء مرض دموي [illegible] صفراء
كان الامتلاء كثيرا حتى غلظ البول او كان الدم [illegible] الثاني والعشرون بول وردي رقيق هذا يكون
كثيرا في ابتداء المرض الدموي اذا كان [illegible] الثالث والعشرون بول وردي متوسط القوام
هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا قاربت [illegible] الرابع والعشرون بول وردي غليظ هذا يكون في ابتداء الامراض
الدموية [illegible] الامتلاء [illegible] اذا كان الدم [illegible] الغليظة
الخامس والعشرون بول احمر قاني رقيق هذا يكون في [illegible] الامراض الدموية اذا كان الامتلاء [illegible]
وكان [illegible] السادس والعشرون بول احمر قاني
هذا يكثر حدوثه في ابتداء الامراض الدموية حيث الامتلاء [illegible] السابع والعشرون بول احمر قاني رقيق هذا
وجوده نادر [illegible] الثامن والعشرون بول احمر [illegible] متوسط القوام
هذا يكون في الامراض الدموية اذا كان الدم كثيرا [illegible] التاسع والعشرون بول احمر [illegible] غليظ هذا
يكون في الامراض الكثيرة [illegible] الحادي والثلثون بول فستقي رقيق هذا
نادر [illegible] الامارة [illegible]
اللونية [illegible] الثاني والثلثون بول فستقي متوسط القوام [illegible]
والثالث والثلثون بول فستقي غليظ هذا يكون اذا [illegible] الرابع والثلثون بول كراثي رقيق هذا يكون
من احتراق صفراء رقيقة الخامس والثلثون بول كراثي غليظ هذا نادر ويكون حيث الصفراء المحترقة [illegible]
في البول كثيرا السابع والثلثون بول زنجاري رقيق هذا نادر ويكون حيث الصفراء المحترقة رقيقة [illegible]
الثامن والثلثون بول زنجاري متوسط القوام هذا يكون حيث الصفراء المحترقة رقيقة [illegible] التاسع والثلثون بول زنجاري

يخرج الاستفراغ على لون الثفل وليس كذلك فان قيل مقابلة الثفل بالمني واللبن اولى من مقابلة المدة لوجهين احدهما ان المني واللبن
كل واحد منهما فضول الهضم وشبيه في ذلك بالثفل المذكور لانه ايضا بالهضم واما المدة فليست كذلك وثانيهما ان الفاعل في حالة المني و
اللبن والثفل حرارة غريزية وليس الغريزية في حالتها [illegible] بخلاف المدة فان الحرارة الغريبة فيها اثر [illegible] في توليدها على ما قال جالينوس
في شرحه لفصول ابقراط في ثانية الفصول لدى تولد المدة يعرض الوجع والحمى اكثر مما يعرضان بعد تولدها فان المني يتولد من الدم [illegible]
حاله من الجودة والرداءة فان التغير الذي المطلق هو تغير المدة [illegible] والتغير الجيد المطلق هو اغتذاء الاعضاء والغذاء وما يعتبر
المدة الغير المنتنة فانه فيما بين الاول والثاني لانه ليس كونه من الحرارة الغريبة وحدها كالمدة المنتنة ولا من الغريزية وحدها كما في الاعضاء
وهو مختلط من الحرارتين واذا كان كذلك فيكون مقابلة الثفل بالمني واللبن اولى من مقابلة المدة قلنا هذا وان كان اولى لكن
ذكر المدة في هذه الصورة اولى من ذكر المني واللبن وذلك لان الثفل في الاصل فضلة غريبة في العضو مستغنى عنها كمادة المدة
ثم تنبهت الطبيعة اليها وارادت اخراجها عن البدن فتشبه لحال مادة المدة ولما كان حالها كذلك قاس الثفل بالمادة
لاشتراكهما فيما ذكرنا لكنهما يفترقان من وجهين احدهما ان الثفل لطيف والمدة كثيفة على ما قال ولكن المدة كثيفة وهذه
اي الاجزاء الرسوبية لطيفة وثانيهما انه لا لذا الثفل عامة لانها ليست خاصة بعضو دون عضو فان قيل لم يظهر مما ذكره جالينوس
معنى كلام ابقراط في الشرفية قلنا سبب ذلك ان عند تولد المدة يكون الحرارة طابخة لها فيشتد الحمى عليها ويشتد الوجع لان
وزيادة التمدد اللازم لزيادة حجم المواد بالغليان فاذا تم تولدها ارتفع ذلك فصار الوجع والحمى اخف فان قيل اذا كان البياض
من الصفات المحمودة في الثفل والاعلى بحسب ما قيل فلم لا يكون محمودا في البول لا على بحسب قلنا وذلك لما قد علم ان البول فضل
الهضم الثاني وما يرجع اليه فهو من الثالث والرابع مع المائية المصاحبة للدم وقد علم ان المائية لبولها لون وان هذا
اللون حاصل لها من مخالطة الاخلاط لها او من فعل الحرارة فيها على ما علم واذا كان كذلك فبياضه يكون لمخالطة [illegible]
الهضم بحيث ان المائية لم يتغير لونها واما الرسوب في البول فجيد [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] اي غاية البياض
والاستواء وذلك لان حصول الرسوب مما يكون بدفع الطبيعة الفضول ولا شك ان ذلك دليل جيد وان لم يكن لون المندفع
ولا وضع الشكل جيدين ولا شك ان هذا انما يكون كذلك اذا كان ذلك الرسوب طبيعيا واما اذا ليس بطبيعي فيكون مذموما
وان كان الاستواء والنضج حاصلين كما اذا كان الرسوب من جوهر الاعضاء متحللا منها فانه قد يكون رسوب طبيعي مع فقدان بعض
الاوصاف التي ذكرناها قال المسيحي هذا الحكم انما يصح اذا كان الثفل محمودا والا فمن كان مذموما كالثفل الاسود الدال على الاحتراق
او المحمر [illegible] الطافي والمعلق [illegible] النوع الجيد من الراسب وفيه نظر [illegible] ظاهر [illegible] الا ان يقال يحمل الرسوب
على الراسب او على هذا يكون له وجه وهو ظاهر والاستواء الذي عند الاقدمين على النضج قد اختلف الاطباء في ان [illegible]
الثفل ادل على النضج من اللون او اللون ادل فالاول هو راي الاقدمين والثاني راي المحدثين ومنهم محمد بن زكريا الرازي و[illegible]
النضج مذهب الاقدمين واستدل عليه ولا يعول فان مستوي ابيض وفي بعض النسخ الذي ليس والاول اصح
[illegible] اي غير المستوي وذلك لانك قد علمت ان المستوي جيد وان تمام النضج دليل ان
المستوي [illegible] من الابيض الغير المستوي ولا شك ان هذا النوع قد حصل له اللون ولم يحصل له الاستواء [illegible]
[illegible] جالينوس في كتاب البحران ان عدم اللون في [illegible] القوام [illegible] ان الملاسة في الرسوب [illegible]
[illegible] على الخير ثم ذكر [illegible]
فظهر ان الملاسة خير من اللون المحمود وهو الابيض [illegible] الفصول [illegible]
الرئيس واما الاستواء فلا يكون الا للنضج فكون الاستواء ادل على النضج [illegible]
الا النضج [illegible] والاستواء قد يكون [illegible] الرسوب [illegible]
المحمود قلنا [illegible] الرسوب المحمود ايضا لا يتصور ان يكون البياض الا للنضج وقد استدل على راي الاقدمين ايضا بان النضج لا معنى له الا

قوام

قوام المادة في الاستواء لازم بل الاولى ان الاستواء ادل على النضج وهو ايضا ضعيف لانه انما كان يفهم لو كان الاستواء لازما مساويا
للاعضاء [illegible] ليس كذلك لو لزوما اعم واستدل الرازي على مذهبه بانه قد عرفت ان كمال فعل الهضم المغير تشبيه الغذاء بالمغتذي
ومعنى تشبيه [illegible] فاللون دليل على النضج ويحتمل ان يكون قوام هذا [illegible] ويحتمل ان يكون الغذاء شبيها بالمغتذي
من غير ان يكون لونه كلونه فاللون [illegible] في الاستحالة [illegible] والقوام [illegible]
اختلاف القوام [illegible] قال اللون ادل على النضج والحق ان [illegible] كلا المذهبين حق [illegible]
[illegible] الرسوب الطبيعي يكون على [illegible]
[illegible] الاستواء فيما ادل على النضج من اللون وذلك لان الاستواء [illegible]
اللون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وهو كلام محقق لا غبار عليه
هذا [illegible] كلام القدماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وهو كلام قريب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] الطبيعة [illegible]

والفرق بين وجهين احدهما ان الحرقة لا يكون معه البول منقطعا على الفرح وجع ثم يكون منقطعا وثانيهما ان الحرقة لا يتقدمه بول
دم وثانيهما القروح فانه قد يتقدمه ذلك واقول ايضا ان الصفائح المذكورة مع قطع النظر عن لونها لا يكون في غالب الامر من الاعضاء
العصبية من المنفصل والا انقطعت في طول المسافة فلا يكون كبار الاجزاء وايضا الفرق بين قروح الكلى وقروح المثانة بعد
اشتراكهما في بول المدة من وجوه ستة احدها من موضع الوجع فان قروح الكلى يتقدمه وجع في القطن وقروح المثانة يتقدمه وجع
العانة وثانيها من لون القشور البارزة فانها ان كانت من المثانة كانت بيضاء وان كانت من الكلى كانت حمرا وثالثها تعلق
الوجع فان وجع قروح الكلى اقل من وجع قروح المثانة وذلك لعصبية المثانة ورابعها ان الدم والمدة الخارجين من قرحة المثانة
اختلاطها بالبول حينئذ اذا كان من قرحة الكلى لقرب موضع المثانة وبعد موضع الكلى وخامسها ان الخارج من قرحة المثانة اشد
نتنا من الخارج من الكلى وذلك لوجهين الاول ان المثانة واسعة التجويف فيطول احتباس المدة فيها ويكتسب عفونة بخلاف الكلى
فانها ضيقة التجويف فلا يحصل فيها ذلك الثاني ان المثانة عضو عصبي بعيد من النضج واذا كان كذلك فلا يحصل فيها ذلك الا
بوجه قوي ووقوع الوجه يوجب شدة النتن قال ابقراط في رابعة الفصول من كان يبول دما وقيحا وقشورا وكان لبوله رائحة منتنة
فذلك يدل على قرحة في مثانته قال جالينوس اما خروج الدم والمدة فعام لالات البول وخاص المثانة نتن الرائحة اقول وذلك
لان البول يجتمع فيها فاذا كان فيها قروح كان يجمعه في مكان متعفن وذلك موجب لزيادة النتن وسادسها ان الدم الخارج من
الكلى اكثر من الدم الخارج من المثانة وذلك لكثرة لحمية الكلى وعصبية المثانة **وقد يكون من الصفائحي [illegible]**
[illegible] انجراد صفائح الاعضاء الاصلية
اما ان هذا يكون من الاعضاء الاصلية فظاهر لان مثل هذا لا يمكن حدوثه من اللحم والشحم لا ما قاله المسيحي من ان الحادث من الشحم
يكون ذوبانا ومن اللحم كرسنيا فان فيهما نظرا لان جرميهما رخو لا يصلح ان يكون الصفائح منهما وخصوصا التي تبقى على صلابتها
في المسافة البعيدة غير منفصلة عن جرم البول المديدة وكان انما قال انجراد صفائح الاعضاء الاصلية ولم يقل انجراد الاعضاء
الاصلية كما قال في السويقي وهو الدشيشي ليتميز ان الصفائحي لا يكون الا من ظواهر الاعضاء بخلاف الدشيشي فانه لا يكون الا
من بواطن لانه على ما قيل لا يقتصر على الظاهر بل يتعدى منه الى الباطن قال المسيحي الادكن في الاكثر يكون من الاعضاء الاصلية
وذلك لوجهين احدهما البعد مسافتها الى وعاء البول فيتغير لونها الى ذلك بما يخالطه وبما يرجع من مواد البدن الملونة وثانيهما
ان الاعضاء المنفصلة منها هذه الاجزاء الصلبة القوام كاجرام العروق وغيرها لا يستطيل فيها [illegible] الاحتراق فيحتاج في
هذه الحرارة لابد وان يغير لونها ما ينفصل الى الدكنة قلت فيهما نظر اما في الاول فلانه لا ينبغي ان يكون حدوثه من اللحم والشحم
البعيدين من المنفصل اي منفصل البول واما في الثاني فلانه لا ينبغي ان يكون حدوثه من اللحم والشحم القريبين من المنفصل
اذا قامت بهما حرارة قوية جدا وفيه نظر لان الاعتراضين غير واردين عليه فانه قال ان الصفائحي لا يمكن حدوثه من اللحم و
الشحم ثم قال كمودة الصفائحي لا يكون في الاكثر من الاعضاء الاصلية لوجهين بعد المسافة والحرارة القوية فالقول بان كل واحد
من الوجهين لا ينبغي كون الدكنة من اللحم والشحم غير لازم [illegible] ثم قال المسيحي واما ان الادكن اردأ من
الاحمر والابيض فلثلاثة اوجه احدها عموم الافة الموجبة للادكن وهو انجراد صفائح الاعضاء الاصلية بخلاف الاحمر و
الابيض فانهما يختصان بالكلى والمثانة وثانيها ان ما ينفصل عنه الادكن فانه لا يخرج منه شيء الا بسبب قوي ووقوع السبب
يوجب شدة الخطر وثالثها ان الاعضاء المنفصل عنها الادكن اعضاء صلبة وقد علمنا ان مثل هذه الاعضاء اذا انفصل منها شيء
لم يكن له عوض في اكثر الاسنان والذي يكون برده هاهنا يحتاج الطبيعة فيه الى مشقة قوية فان قيل الجرم الكائن في الات البول
اردأ من الكائن في المثانة وذلك لان الات البول [illegible] وذلك مانع من [illegible]
بخلاف الاعضاء الاصلية قلنا الامر وان كان كذلك فان الكائن في الاعضاء الاصلية اردأ لما ذكرنا من الوجوه واما مدة
[illegible] فيمكن ان يصلح [illegible] ويكثر عادية وذلك [illegible] هذا كلامه وفي الوجوه الثلاثة نظر اما في الاول فلانه

المراد

المراد بعموم الافة فيه ان كان انجراد صفائح جميع الاعضاء فهو ممنوع لان الادكن لا يوجب ان يكون كذلك وان كان المراد بعض الاعضاء الاصلية
فالكلية والمثانة ايضا من الاعضاء الاصلية فالقول بان الادكن اردأ من الابيض والاحمر من هذا الوجه ممنوع واما في الثاني فلان
المراد بصلابة ما ينفصل ان الصفائحي الادكن لابد ان يكون من الاعضاء الاصلية ممنوع وان سلم فلم قلتم ان انجراد الاعضاء الاصلية
الصلبة اردأ من انجراد الكلية والمثانة واما الثالث فظاهر لانه لا يدل على كونه اردأ لان الكلية ايضا عسرة وكذلك المثانة فيحق
ان المرض الذي يوجب انفصال الصفائح من اعضاء البول الظاهر ان يكون اشد واقوى مما يوجب انفصالها من مثل الرطوبات
بل مثل العظام وذلك لان الات البول يتوجه اليها الفضول دائما وذلك مانع من التحامها **واما الجنسان الاخران** اي
الاحمر والابيض **فكثيرا ما [illegible] المثانة** هذا الكلام فيه نظر من وجهين احدهما انه ان اراد ان
كونهما [illegible] المثانة انما [illegible] من القشور المجتمعة فيها فكذلك الصفائح المنفصلة من الاعضاء وعلى هذا فلا يكون
لذلك مزية على غيره في الجودة والفضيلة وان اراد انهما [illegible] من الجرب ومن القروح والتاكل فهذا لا يصح فان انفصال القشور
المنفصلة من القرحة لا يصلح لسقيها [illegible] انفصال الصفائح الاخر لسقيه الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك
بل المنقي لهما ما يستعمل من الادوية المنقية وثانيهما انه ان كان انفصال هذه الصفائح من جرم المثانة فانما يصح ذلك الابيض منها
فان الاحمر انما ينفصل من الكلية فلا يكون منقية للمثانة بل الكلى **ويحكى عن بقراط ان رجلا سقى الذراريح فبال قشورا**
بيضا كالعرقي هي القشرة الرقيقة التي على باطن البيض تحت القشرة الصلبة التي تسمى القيض وقيل هو القشر الرقيق الذي
يوجد داخل القضيب عند كسره بقرب العقد والاول هو الاشهر ويعرف في البيض **فكانت اذا طرحت في الماء [illegible]**
[illegible] [illegible] بعضهم الى الرازي لانه قال في الحاوي قد رايت الصفائح في مثال عرقي البيض بال منها
شيء كثير قدر الكف [illegible] وجبات [illegible] هذه الصفائح [illegible] وجعل [illegible] البول
ذائبة وكان صاحبها قد سقي ذراريح ولا يخفى ان الظاهر من قول الرازي انه يشتمل على حكايتين [illegible] من خرج
في بوله رسوب كعرقي البيض [illegible] قدر الكف ولم يسلم من ذلك [illegible] كانت في مثانته وحيات
والاخرى [illegible] الصفائحي ما كان يذوب ويحل واذا ذاب في البول صبغه احمر وكان صاحبه قد سقي ذراريح
فان كان الامر على ما يظهر من كلامه فان الحكاية فيها تخليط وتحريف [illegible] هكذا قاله ابن جميع في شرح القانون وفيه نظر
لجواز ان يكون الشيخ قد نقل من غير الرازي وان كان قد نقل عنه فيكون قد نقل الحكاية الثانية وعلى التقديرين فلا تخليط
ولا تحريف ثم هذا الكلام مما يعسر على تصديقه وذلك لان هذه القشور اما ان يكون من جرم المثانة او يكون رطوبة منعقدة لم
يمكن ان يحل في الماء والقائل ان يقول ان جرم المثانة اذا احترق حتى صار كالرماد فيمكن ان يحل في الماء الا انه يقول لو كان كذلك
لم يكن ما ينفصل منها قشورا بل كالرماد وايضا لو فرضنا ان ذلك يمكن لم يمكن اذا انحل ان يصبغ الماء احمر والقائل ان يقول انه
يجوز ان يكون ذلك الصبغ لان تلك القشور يكون مشتملة على عروق صغار فاذا انحلت في الماء انصبغ بما في تلك العروق من
الدم لانا نقول وهذا لا يمكن ايضا وذلك لان الاحتراق لما عم جرم تلك القشور الى ان انحل في الماء كانحلال الكلس لحرق ما
يشتمل عليه من الدم بالضرورة وصار كالرماد فلا يمكن ان يكون ان يصبغ احمر هذا اذا كانت تلك القشور من جرم المثانة و
ان كانت رطوبات منعقدة لم يمكن ان يصبغ احمر وليس لقائل ان يقول انه يمكن ان يكون تلك القشور من دم انعقد بالحرارة او البرد
واذا حل في الماء عاد الى [illegible] فصبغ احمر لانا نقول ان الدم اذا انعقد بالبرد او انعقد بالحرارة اسود [illegible] الخاص
في احكام النوع الرابع من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهما الخالي والكرسني قال رحمه الله **ومن الخراطي ما يكون الا قريضا**
من المذكورين اي الصفائحي والعرقي بل الاحمر والابيض منهما **والخراطي انما** [illegible] الرسوب الخالي والكرسني وان كانا اقوى حكما من
السويقي لكنهما انقص من الصفائحي فضلا عن العرقي فان قيل انه قد تقدم ذكر ثلاثة اجناس وهي الحمر والبيض [illegible] فضلا عن
الشيخ اقل عرضا من المذكورين والخراطي قول انما [illegible] ذلك الاجناس الثلاثة قلنا وذلك لان غير الحمر والبيض [illegible]

من الاعضاء الغشائية فقد يكون ارق من القطلي والكرسني وما كان منهما من الاعضاء اللحمية فقد يكون [illegible] من الصفائحي [illegible]

[illegible]

حقوقه منها بالذوبان وسادسها ان الكاين من المثانة يكون بياضه خالصا ولا كذلك الحادث من الاعضاء البعيدة فانه
يكدر لونه ويتغير في طول المثانة واشار الى الاول بقوله   وإلى الثاني بقوله
والى الثالث بقوله   والى الرابع بقوله
اي ليس العروق الغالية علوّ عليها

مرابطها   يقال ما يقلبه النضج اي ليس منه قال الفراء وهو ماخوذ من الدلاب وهو دا يأخذ البعير فيشتكي منه
قلبه ويموت من يومه قال الجوهري وتقديرت منها القلب من قلب اي ريب مرض له القلب وقال ابن الاعرابي معناه انه ليست
به علة يقلب لها فيتطير اليها قال الحميري فيصف فرسا وهو يقلب رضها البيطار والبيطار والمراة بابرها اسفل قوايم الدابة
الخامس بقوله   والى السادس بقوله
اي لون الرسوب وفي بعض النسخ   وهو خطا   وفي بعض النسخ
وفي بعض النسخ   اي وبان الاعضاء والدلالة السياق عليه قال الشيخ في بيان الفرق بين ما يكون من المثانة
وبين ما يكون من ذوبان الاعضاء فالثالث هو الصحيح والاول باطل اما اولا فلان الذوبان لا يكون معه البول كما
ان الكمودة سببها البرد واما ثانيا فلاولوجيا ان الخالي لا يمكن تميزه من الاخلاط المحصل السادس في تقطيع النوع السادس
من الرسوب الغير الطبيعي وهو المني السويقي والدشيشي قال رحمه الله

اي من المثاني وغيره   اي في الخالي
الرسوب الخراطي المني السويقي والدشيشي هو في خرق
كالخالي وفي غيرها اغلظ منه كبيرا حتى يكاد يتفاوت بحسه عرضه قال المسيحي الدشيشي اغلظ من السويقي ويدل على ما يدل عليه
الاول وكيف كان فانه ينقسم الى ما يكون ابيض والى ما لا يكون كذلك والابيض اما ان يكون بياضه صادرا الى كمودة او لا يكون كذلك
والاول يكون من الاعضاء البيض اعني اما الاجزاء ها او الدوابها كما في الخالي والثاني يكون من اعضاء البول البيض
كالمثانة والترائب وهذا يكون في الاصل لجنبه الشديدة لان المثانة رقيقة الجرم وليس جرمها من الغلظ بحيث ينفصل منه شي في حالة
الدشيشي الا ان الحرف وهو نادر الوجود وقد عرفت الفرق بين هذه مما قلناه في الخالي وغير الابيض من السويقي فاكثر ما يكون من احتراق الدم
وقد يكون من الكلى والكبد فما كان من ذلك شديد السواد فهو من احتراق الدم بلا اشكال وخصوصا اذا كان سريع النفث
واذا كان شديد السواد جدا فهو من الدم المحترق في الطحال فان دمه اشد سوادا واما التفريق بين ما يكون من الكبد ومن الكلى
وبين ما يكون من الدم فقد عرفتها مما قلناه في الكرانيثي وقد قال ابقراط في ثانيه تقدمه المعرفة متى كان الثفل الراسب في البول
شبيها بخلال السويق فانه ردي واردا منه ما كان شبيها بالصفائح وما كان منه ابيض رقيق فهو ردي واردا منه النخالة وقال
جالينوس في شرحه لتقدمه المعرفة بخلال السويق هو القطع الكبار التي يبقى في سويق الشعير اذا قلي وهي التي يعمل منها الرجع بطحنها
فمتى رايت في البول رسوبا مثل هذه القطع فاعلم ان ذلك دليل ردي وذلك لان الحريس في السويق هو ما لم يطحن الطحانة عكما
واما الذي يرى في البول فليس يمكن ان يكون اجزاء من الطعام ينفذ مع الغذاء الى العرق وثبت صلبه وبابسه لكن ذلك يكون
اذا من احتراق الدم الغليظ وانضاجه واشباهه وان القسم ذوبا ناعمتها واصلانه ذوبا يكون اذا انحلت الاعضاء اللينة
الرطبه منه من الحرارة النارية فصارت صديدا وحمت الصلبة وبقيت بمنزلة ما يقلى على الطابق وذلك ان اول ما يذوب في
اسالة هذه الحميات الشحم الطري الحديث ثم يذوب بعد ذلك ما هو اصلب من الاول واعتق ثم من بعد ذلك اللحم الطري اللين
ثم من بعد اللحم الصلب ثم من بعد ذلك الاعضاء الاصلية انفسها واذا ذابت الاعضاء الاصلية رايت في البول اجزاء غير
متشابهة شبيهة بالصفائح ولذلك صار هذا البول الذي يرسب فيه شبيه بالصفائح اردا جدا من البول الذي يرسب فيه
شيب

شيبها لا للسويق فقط ثم قال وقد يجد بعضنا الحرس الرسوب لطيفا بمنزلة الرغوة لا غليظ فابيض اللون وسبب ابيض لونه محلخط
المواد بجلت اكثر مما الطبيعه ما كان غليظا وحدوث هذا الرسوب يكون من ريح غليظة مخالطة لما داسن فضول الاخلاط
ام شحم منقصها مخالطة بعسر بيها لحصونها فما هذا الرسوب الخالي في مخاطه الفراط ان يجيبها الاشياء وحدوث ذلك
يكون اذا كان كله متشابه الاجزاء لان ما كان مخالطا مخرجا اجزاؤه تري مختلفة في قوامها ولونها وما كانت اجزاؤه من الرسوب
المختلف صغارا فهو اشر من الذي اجزاؤه كبار دلالة على قوة الضعف بحسب عظم ذلك الخوف المؤلف من تلك الاجزاء واستحكام
وان الاجزاء الصغار دلت على ان المادة قد قهرت الطبيعة وقطعتها وان الكبار دلت على انها متشابه وهذا السوعي
الرسوب المشار اليه واما الفضول الحريرية التي فيه فحدثت من جوهر المادة الفاسدة النضج ومداه ما اتصل منها الجوهر قال وقد
ذكر ابقراط هذا النوع يماع هذه التي الاصناف يشبه الخالد وهو اشر من الثالث لانه بمنزلة الاول والثاني يدل على ان حرارة
الحمى ملتهبة مذيبة ومما ذكرناه يظهر فساد ما ذهب اليه المسيحي من ان الصفائحي خارج من الاعضاء الاصلية ودون الخالي
ودون الدشيشي في الرداءة اما انه اشر من الخالي فلان الاجزاء متى كانت اعظم دلت على ان الفساد استولى على الاجزاء
ومتى كانت اعظم دلت على ان الفساد استولى على اجزاء متقاربة وتقاربة الاجزاء المتفسدة الجوهر من اجتماعها الدلالة على
المفسد وهذا كذلك ولا شك ان الصفائحي اكثر من الخالي واما انه دون الدشيشي في الرداءة فلان الصفائحي انما يكون من
ظاهر الاعضاء والدشيشي من باطنها والافة لا تصل الى باطن الاعضاء الا بعد تاثيرها في الظاهر ويظهر من هذا ان الدشيشي
اردا من الخالي لانه ابرد من الصفائحي الذي هو ابرد منه ولان الخالي يكون من ظاهر الاعضاء والدشيشي من باطنها ولان
الدشيشي اكبر من الخالي وكلما كانت الاجزاء المنفصلة اعظم فالافة اقوى وكلما كانت اصغر فالافة اضعف ويجب ان يعلم
مع ما قد علمت ان الدشيشي قد يكون من رطوبات غليظة ملحية لا يقوى الطبيعة على انضاجها الى زمان طويل قال ابقراط
في سابعة الفصول من كانت به حمى وكان يرسب في بوله ثفل شبيه بالسويق الجريش فذلك يدل على ان مرضه يطول وذلك لانه
انما يكون كذلك اذا كانت المواد غليظة جدا حتى لا يقوى الطبيعة على تصغير اجزائها او انما يخرج قبل النضج لكثرتها ولشدة ان
مادة المرض اذا كانت كذلك طال المرض فان كان ذلك مع الحمى يكون كان اولى بان يطول لان الحمى تلطف المواد بحرارتها فاذا لم
يكن الرسوب معها كذلك اذا كان خلط المواد مفرطا قال جالينوس هذا التفاوت يظهر في البول ذا حل الخلال اشكالا ذكره
ابقراط في ثانية تقدمة المعرفة متى كان الثفل شبيها بخلال السويق فانه ردي وقال في اول ابيديميا ان رجلا بال بولا كثيرا
كثير الدفعة الى الغاية فيه ثفل شبيه بسويق الجريش واسودت اطرافه ومات في اليوم الحادي عشر من مرضه وقوله ان هذا
الثفل يجب ان يكون من الاعضاء الاصلية وذكر في الثانية من ابيديميا ان رجلا كان حمى في بوله ثفل ابيض وبال بعد ذلك
ولا رقيقا تعقد فيه اشياء سلمة مثل جريش السويق ومات بحران في اليوم الاربعين وهذا لا يمكن ان يكون من تحلل الاعضاء
لانه حتى خرج ما فيه بهلاك المريض في زمان قصير ولا من انعقاد الدم لان هذا النوع يكون الحرارة معها قوية ولا من احتراق
الدم لان الحمى يكون في مثل هذا النوع قوية ايضا ويكون زمان المرض قصيرا فبقي ان يكون من بلغم غليظ يعجز الطبيعة
عن انضاجه في مدة قصيرة على ما ذكرناه قال القرشي انا قد رايناه السويقي كثيرا من غير ان يكون الاعضاء افة لان
المريض كان يطول فعلمنا انه قد يكون من رطوبات غليظة لا يقوى الطبيعة على انضاجها الا بعد مدة ثم تقطعه قال وهذا
عندي هو الذي هو اقل رداءة من الصفائحي والخالي اذ الصفائحي والخالي لا يمكن يكونهما من الرطوبات لرقة جرمها ولذلك
ما كان منه رقيقا ابيض فهو اردا مما اذا كان غليظا لا يضر لان ذلك يكون من الاعضاء وهذا من البلغم الغليظ واعلم ان الرفيع
الابيض هو العرقي وهو نوع من الصفائحي عبرانه دونه في الرداءة لقلة لطافته هذا وقد يمكن ان يقسم الرسوب المذكور بوجه
اخر وهو ان الدشيشي ينقسم الى الابيض وغير الابيض وهو الاحمر وكل منهما ينقسم الى الصافي وغيره فالابيض الصافي
من المثانة والابيض الكدر من الاعضاء الاصلية كالعروق والاحمر الاقتم من احتراق دم الطحال والاحمر الصافي من

تفرق دم الكبد

الدم فالصبغ الاحمر يكون من جهة الاعضاء [illegible] ولا شك ان هذا النوع متى كان في الحميات الحادة دل على الهلاك

لدلالته على قوة الحرارة واشتعالها المبحث السابع في احكام النوع السابع من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو العلقي قال

رحمه الله

الفرق بين الرسوب العلقي وبين الكرسني مع اشتراكهما في الحمرة

ان الكرسني صغير المقدار قريبا الى الاستدارة ولا كذلك العلقي لان اجزاءه عظيمة اكبر مقدارا واعظم من الكرسنة غير مستديرة

الشكل بل مختلفة الشكل والرسوب العلقي اما ان يكون حدوثه من الاعضاء او لا يكون والثاني هو ما يكون عن احتراق الدم

الكبدي اذ ما يكون عن غيره من انواع الدم يكون شديد السواد ولا يكون علقيا وغير الدم من الرطوبات لا يمكن حدوثه عنها

لما قلناه في الكرسني الحادث من الاعضاء واما ان يكون من الاعضاء الاصلية او لا يكون والاول اما يمكن ذلك من الكلية

او الكبد والثاني ما يحدث عند ذوبان ما هو قريب العهد بالتكون من اللحم فيتفرق اجزاء البعيد العهد بالتكون

واكثر العلقي يكون من الكلية لان الكائن من الكبد ومن الدم في اكثر الامر يكون صغيرا كرسنيا بعيدا عن العلقية وذلك

بسبب طول ما يكون [illegible] فيتصغر اجزاؤه في مسافة الخروج بالبول وفي اقل الامر وان كان كثيرا كالعلقي لكن خروجه

بالبول يكون اقل من خروج مثله من الكلية بالبول لان الكائن في الكلية لا يخرج سوى المثانة بخلاف الكائن في الكبد فانه

يخرج بالبول اذا كان في [illegible] ما خرج بالبراز واما الكائن من اللحم نفسه [illegible] عن اللحم ما يوجب

ذلك [illegible] منه الى خارج البدن ولا الى الرسوب

[illegible] اي فوق الكلية [illegible] هذا الكلام الفرق بين

ما يكون عن الكلية وبين ما يكون من اعضاء البدن التي فوق الكلية فان الكائن عن الكلية قد يكون معه البول صحيحا ولا كذلك

الكائن من الاعضاء التي فوق الكلية وقد عرفت العلة وذلك المبحث الثامن في احكام النوع الثامن من انواع

الرسوب الغير الطبيعي وهو [illegible] قال رحمه الله وهو [illegible]

وانما يمكن [illegible] من الاعضاء [illegible] البدن [illegible] الثلاثة المذكورة [illegible] قال

واما [illegible]

[illegible] فلم يكن دسوميا [illegible] واما السبب في كونه [illegible] حتى يصير دسوميا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من ذوبان الشحم [illegible] من ذوبان السمين [illegible]

[illegible] العنكبوت لان هذا دليل على الذوبان [illegible]

في شرح [illegible] على البول [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ذوبان اللحم [illegible]

[illegible]

قال الشيخ في الكتاب الثالث الرسوب [illegible] الذهب [illegible]

[illegible] الماء الذي يكون في معادن الذهب [illegible] على ما قال [illegible]

على الذوبان [illegible] على الخلاف [illegible] من ذوبان اللحم [illegible]

[illegible] ذهب اليه ابن جميع في تنقيح القانون قال [illegible] ماء الذهب المحلول

بالماء الذي [illegible] الذهب او الماء [illegible] من معادن الذهب [illegible]

لم يثبت لان الرسوب الدهني لا يشبه [illegible] الدهن [illegible] في لونه وقوامه ودسومته وقد قال

الشيخ نفسه في الكتاب الرابع [illegible] الرسوب [illegible] اللون [illegible]

والقوام [illegible] الرسوب الدهني [illegible]

[illegible] الذهب المحلول [illegible] الدهن [illegible] في لونه وقوامه [illegible]

[illegible] الدهن [illegible] اي

مبدا الذوبان [illegible] قال

الذوبان ان كان [illegible] من مكان قريب [illegible] من مكان بعيد وان كان [illegible]

يخرج [illegible] البول [illegible] من مكان قريب

[illegible] من مكان بعيد [illegible]

واعلم [illegible]

معنى كون الرسوب [illegible] الرسوب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المثانة [illegible] البول [illegible]

من [illegible] قال

[illegible]

[illegible]

[illegible] المثانة [illegible]

[illegible] البول [illegible]

[illegible] المبحث التاسع في احكام النوع التاسع من الرسوب الغير الطبيعي [illegible]

[illegible] رحمه الله

[illegible] البول [illegible]

[illegible]

[illegible] البول [illegible]

[illegible] المثانة [illegible] البول [illegible]

[illegible] البول [illegible]

لقفاها واعلان المرتجى متى كانت في آلات البول طالت مدتها ومدة جريان ما يجري منها وذلك لان المثانة انما تمر بها وتدفعها
منها من الغلاظ و[illegible] ذلك مما يمنع الفرجة من الاجسام [illegible]
[illegible] على بطون الاعضاء [illegible] المثانة [illegible]
من آلات البول [illegible] جوهرها يكون [illegible]
من الاخلاط [illegible] فان قلت [illegible] الدواء المستعمل [illegible]
[illegible] اعضاء كثيرة [illegible] فاذا وصل اليه [illegible] من القوة [illegible]
[illegible] العضو الشريف [illegible] اذا كانت القرحة
في آلات البول [illegible] في غير هذا من الاعضاء [illegible] آلات البول [illegible] الفصل العاشر في
احكام النوع العاشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب [illegible]

انما يكون في البول رسوب [illegible] اذا كان البلغم
في البول اكثر من الامر الطبيعي وكثيرا في البول [illegible] مع كثرته في البدن كله ولا يكون وانما يمكن ان يكون كثيرا من الامر الطبيعي
وكثرة في البول دون البدن [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] في البول [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] وكثرة البلغمية [illegible]
اكثر [illegible] من البلغم [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] البلغم في البول لا يكون [illegible]
الطبيعة [illegible] بين كون البلغم كثيرا في البول [illegible] في البدن كله [illegible]
ان [illegible] لا سيما [illegible] الامتلائي [illegible]
[illegible]
[illegible] ولا كذلك الامتلائي [illegible]
انما يكون في يوم [illegible] الامتلائي [illegible] البول [illegible]
[illegible] لقوة الطبيعة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] على
الاول [illegible] على ما فوقها
[illegible]
[illegible]
[illegible] اي الرسوبي والمخاطي [illegible] البلغم
ومن [illegible] [illegible] في [illegible] والغلظ
[illegible] وقد تقدم في تضاعيف
الكلام [illegible] وقد بين
[illegible] اي خلط البول
[illegible] على كثرة مواد المرض [illegible] الرسوب الكثير [illegible] البول [illegible]
في احكام النوع الحادي عشر من انواع الرسوب وهو الرسوب الشعري [illegible]

الرسوب الشعري يكون من [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] فيكون [illegible]
الشعر [illegible] ويكون [illegible]
هذا [illegible] الاكثر [illegible] الامر [illegible] المثانة [illegible]
مع البول [illegible] الكلى [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] البول [illegible]
المادة [illegible] الشعر [illegible]
في الكلى [illegible] الشعر [illegible]
[illegible]
[illegible] البول [illegible] الكبد [illegible]
يكون [illegible] الكلى [illegible]
[illegible] البول [illegible] الكلى
[illegible] الشعر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

كلام جالينوس في الفصل الثاني عشر في الكلام في النوع الثاني عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الشبيه بقطع اللحم المنقوع قال رحمه الله

هذا الرسوب يكون قطعا كبارا غالبا ابيض اللون بغير اشراق [illegible] وكون [illegible] الشانة [illegible] عند استعمال اللبن والجبن [illegible] المعدة [illegible] فلا يقوى الكبد على احالته خلطا [illegible] الكلام [illegible] البول [illegible] على قوام المعدة وليس الكبد [illegible] رسوب الاعضاء [illegible] المعدة [illegible] الكبد على احالته [illegible] الكبد [illegible] الكبد [illegible] المعدة [illegible] الكبد [illegible] الكبد [illegible] اللبن والجبن [illegible] الاجزاء [illegible] في اللبن [illegible] اللبن والجبن [illegible] المعده [illegible]

الفصل الثالث عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الرملي قال رحمه الله

[illegible]

واما الشيء الشبيه بالرمل فالرمل معروف واما الشيء الشبيه به فهو الكائن عن اسباب الرمل [illegible] قبل الرسوب الرملي [illegible] يخرج مع البول وكلاهما اي الرمل [illegible] من مادة غليظة لزجة مستعدة للتحجر [illegible] [illegible] المادة [illegible] في الرمل [illegible] الحصاة [illegible] الشبيه بالرمل [illegible] الحصاة [illegible] المادة [illegible] كون هذه الحصاة [illegible] في الكلى او في المثانة [illegible] الرمل [illegible] الحصاة [illegible] الشبيه بالرمل [illegible] الحصاة في المثانة [illegible] كان [illegible] المثانة [illegible] الكلية [illegible] المثانة [illegible] البول [illegible] المثانة [illegible] البول [illegible] بالرمل [illegible] جالينوس [illegible] بقراط [illegible] [illegible] جالينوس [illegible] لان بقراط [illegible] بالرمل [illegible] الشبيه بالرمل [illegible] كان [illegible] في المثانة [illegible] في الكلى [illegible] بالرمل [illegible] بقراط [illegible] الشبيه بالرمل [illegible] في المثانة [illegible] جالينوس [illegible] الرمل [illegible] الشبيه بالرمل [illegible] في الكلى [illegible] الحصاة [illegible]

ولا رمليا

ولا رمليا وجود القارب الطبيعة [illegible] الشبيه بالرمل في الكلى [illegible] [illegible] البول [illegible] الرمل [illegible] الحصى [illegible] الانعقاد [illegible] المادة التي كانت [illegible] الانعقاد [illegible] الانعقاد [illegible] الرملي [illegible] البول [illegible] [illegible] [illegible] الانعقاد [illegible] [illegible] الرمل [illegible] الحصى [illegible] [illegible] في الكبد [illegible] في المثانة [illegible] في الكلى والمثانة [illegible] البول [illegible] الحصى [illegible] فالمادة [illegible] المادة [illegible] المادة [illegible] المادة [illegible] [illegible]

بحصاة المثانة. الفصل الرابع عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الرمادي قال رحمه الله

اي بعد الموت والقطع لا

اي لون الرسوب الرمادي هو ما لونه بين البياض والزرقة [illegible]

[illegible]

كما يكون عند استعمال ما يدر السوداء او بسبب من خارج كما يكون عند بحران مرض سوداوي والكائن لاجل الفاعل انما يكون ذلك لافراط
الحرارة فيشتد المواد بالاحتراق ولافراط البرودة فيشتد بالاجماد فاذن اسباب الرسوب الاسود اربعة ان لم يكن ذلك [illegible] فعلى ذلك
كما في البول الاسود فان سببها [illegible] محرق [illegible] ودفع الطبيعة وتناول ما يحتاج الى السوداء او ما يدر للسوداء والثلثة الاخيرة
ليست برديئة انما الردي الاولان اي الاحتراقي والجمودي باقسامها اي الطافي والمتعلق والراسب لكن الراسب منهما [illegible]
تام الدلالة على فساد الرطوبة واستيلاء الاوليين عليه والمتعلق يدل على شر متوسط الدلالة على توسط الموجب لذلك والطافي
شر دونه الا انه على ضعف الموجب واليه اشار بقوله اي من الرسوب
اي الثلثة المذكورة اعني الطافي والمتعلق والراسب اهجع الاقسام لان منها الاسود الحراقي وهو ليس برديء ولذلك قال
اي اسلم الرسوب الاسود لانه بحراني فان البول لا يكون
كذلك الا في البحران فان الاحتراقي والجمودي يسود منهما الثفل والمائية فان قيل فعلى هذا يكون الذي للمشايخ رديئا ايضا
لانه يصبغ به المائية والرسوب ايضا قلنا هذا النوع لا اعتبار به اصلا والمعتبر في الاسود الانواع الثلثة الحراقي والاحتراقي
والجمودي لانها المعتبرة وعليها العمدة واما الاحمر فانما يكون لعجز الطبيعة عن احالة الدم الى البياض وذلك اما ان يكون
لافراط كثرته كما يكون عند الامتلاء الدموي جدا ولا يكون كذلك كما يكون عند الحمى ان لعجز الطبيعة بسببها عن احالة [illegible]
من الدم مع البول الى لون البياض واليه اشار بقوله اي في الحمى الساذج على
ما قيل وكيف ما كان الاحمر فانه اذا لم يكن لغلبة الدم دل على الحمى وضعف الهضم وعلى طول المرض وعلى سلامة ما
العقل ولانك قد عرفت ان الثفل المحمود هو فضلة الدم اذا اخذ يستحيل الى جواهر الاعضاء وهو انما يستعد لذلك اذا كان
تام النضج فاذا لم يستحكم نضجه واحتمال الدموية لم يكن استعداده لذلك استعدادا تاما فيبقى في لونه حمرة ما [illegible]
الى ذلك وفي جوهره غلظ ما [illegible] اذا اهملت الطبيعة فيه واما اذا لم يعمل فيه فان لونه يكون احمر حمرة قوية وجوهره غليظ
القصور القوى الطبيعية والحرارة الغريزية عن نضجه على ما ينبغي واما على طول المرض فلان الدم غليظا لعدم [illegible] المقدار
وسلامة المادة تحتاج الطبيعة في نضجها الى زمان طويل واما على سلامة العاقبة فلان الدم احسن الاخلاط للطبيعة [illegible]
مرة وما كان كذلك كانت نكايته عند المخالفة وخروجه عن الواجب قليلة [illegible] كذلك واما الاصفر فيدل ايضا على ذلك [illegible]
على قوة الحرارة الغريبة وعلى خبث العلة ورداءتها وعلى قصر مدة المرض اما على الاول فلدلالته على توفر المادة الصفراوية التي هي اخ
الاخلاط الدالة على غلبة [illegible] عجز الطبيعة عن تغيير لونها الى البياض ولا شك ان ذلك انما يكون لشدة الحرارة الغريبة واما
على الثاني فلان حرارة الصفراء لا [illegible] من ان [illegible] البدن ويحرق مواده وذلك لقوتها واما على الثالث فللطافة الصفراء
وسرعة انفعالها عن الطبيعة وان الصفراء وان كانت الاعراض الحادثة منها قوية غير ان مدة ما يحدث عنها قصيرة الى الغاية
واليه اشار بقوله واما الابيض فمنه ما [illegible] بسبب النضج وهو المحمود ومنه ما [illegible]
بسبب لون مادته كالبلغم والمرق [illegible] ان الكائن للنضج يكون [illegible] سكون المرض ويكون مع [illegible] الصفات التي هي لازمة النضج ولا
كذلك الاخر واليه اشار بقوله اي السبب العرقي
وفي [illegible] اي شبيه بالرغوة والصحيح هو الاول وقد ذكره الرازي في الحاوي
اما الخضرة فخضرة كراثية او زنجارية فهو طريق الى السواد الاحتراقي واما ما خضرته خضرة [illegible]
فهو طريق الى السواد الجمودي وما كانت الخضرة طريقا الى السواد مطلقا وصفها بذلك على سبيل الاجمال ليعلم حكم الاخضر
من الاسود مجملا اي من جهة الرسوب اي في البول [illegible] يكون للعفونة او يكون [illegible]
[illegible] والعديم الرائحة لسقوط القوة [illegible] البرد والقليل [illegible] والخامس الرائحة [illegible]
البول واما من طعمه فان المر منه صفراوي والحلو دموي ولم يذكره الشيخ لانه ساقط واما دلالته من شكله فانه اما ان يعتبر ذلك

بحسب

بحسب افراده او بحسب جملته اما اعتباره بحسب افراده فانه اما ان يكون [illegible] فيكون ذلك النضج ولا يكون كذلك [illegible]
وقد حققنا ذلك عند كلامنا في الرسوب الطبيعي واما اعتباره بحسب جملته فاما ان يكون صنوبري الشكل دقيق الراس فيكون
[illegible] الطبيعة وذلك النضج الكامل او يكون [illegible] مستعرضا فيكون الى غلظ [illegible] وذلك يكون لقصور النضج [illegible]
وفي دلالة الرسوب من وضعه قال رحمه الله اي وضع الرسوب
الوضع اما ان يعتبر بحسب جملة افراد الثفل او بحسب كل فرد فرد منه اما اعتباره بحسب جملة افراده فانه اما ان يكون متصلا
[illegible] فيكون ذلك لاجل ترققه وتفرقه ويكون ذلك لقصور النضج كما بيناه اولا او يكون مجتمعا فيكون ذلك لكمال النضج
واما اعتباره بحسب كل فرد فرد منه فان كل فرد منه اما ان يكون املس فيكون ذلك للنضج او يكون خشنا فيكون ذلك
لعدم النضج وذلك لان
الاستواء في المحمود انما كان لقوة الطبيعة واستيلائها عليه بحيث انها لم تترك شيئا منه الا وفعلت فيه النضج كذلك الا
في المذموم يكون لقوة المفسد واستيلائه على كل جزء جزء منه بحيث لم يترك شيئا من الثفل الا وقد فعل فيه الفساد ولان
[illegible] المتشابه الاجزاء [illegible] مختلف الاجزاء على ما ستعرفه قال القرشي وذلك لان كل حالة هي في الرسوب
المحمود لقوة فعل الطبيعة فهي في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي وذلك لان تلك الحالة اذا كانت في الطبيعي
لقوة فعل الطبيعة لم يكن تلك الحالة ايضا عن مقتضى طبيعة الثفل والا كان في الطبيعي كذلك ايضا فلا يكون تلك
الحالة عن قوة فعل الطبيعة هف واذا كانت حال كونه غير طبيعي لا لذاته فهي انما بسبب من خارج وذلك السبب
ليس هو فعل الطبيعي لانه غير طبيعي فهو اذن السبب الغير الطبيعي وانما يكون كذلك اذا كان قويا والا لم [illegible]
غير طبيعي على قوة فعل الطبيعة هف وفيه نظر لان المراد بقوة الطبيعة في قوله لان تلك الحالة في الطبيعي لما كانت لقوة فعل
ان الطبيعة ان كانت مستقلة بفاعليتها فسلم ان تلك الحالة لم يكن عن مقتضى طبيعة ذات الثفل لكن لا يلزم
المذكور لامكان [illegible] بسبب من خارج وهو فعل الطبيعة [illegible] لان الطبيعة اذا كانت مستقلة في فاعليتها لتلك
الحالة كان سبب تلك الحالة هو فعل الطبيعة بالضرورة فيكون الملازمة حينئذ غير محتاجة الى وسط وان كان المراد بقوله
انها لو كانت فاعلة لها في الجملة فلا نسلم ان تلك الحالة لم يكن عن طبيعة الثفل [illegible] في الفاعلية لان الثفل
مستقل بفاعليته لتلك الحالة الضرورية واما قوله بعد كونه غير طبيعي لا يكون تلك الحالة ايضا عن مقتضى ذلك الثفل فسلم
ان اراد به ان ذلك الثفل غير مستقل لفاعلية وان اراد غيره فغير مسلم لجواز ان يكون فاعلها هو طبيعة الثفل مع مشاركة
الطبيعة المدبرة للبدن ويكون الرجحان لطبيعة الثفل وان سلمنا ذلك ولكن لا نسلم انه لو كانت تلك الحالة عن مقتضى طبيعة
الثفل عند كونه غير طبيعي لكانت في الطبيعي ايضا كذلك ويمكن ان يقرر قوله ان كل حالة هي في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة
فهي في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي بحيث يندفع عنه هذه الاعتراضات بان يقال وذلك لان السبب الفاعل
لتلك الحالة في الرسوب المحمود لا يمكن ان يكون نفس الرسوب [illegible] فيكون اما
خارجا عن الرسوب وهو في المحمود السبب الطبيعي وفي المذموم السبب الغير الطبيعي [illegible] على قوة
شبيه في ذلك فكل حالة يكون في المحمود لقوة السبب الطبيعي يكون في المذموم السبب الغير
وهو ظاهر مما قررنا صدر البحث فلا حاجة الى اعادته ولا الى بسط زيادة على ما قلنا

المبحث التاسع عشر

في دلالة الرسوب من مكانه قال رحمه الله اي دلالة الرسوب واعلم ان الاوكان مكان الثفل من
القارورة اما ان يكون في اعلاها او في اسفلها او فيما بين ذلك والاول يسمى غماما وسحابا تشبيها له بالغمام والسحاب [illegible]
في علو المكان كما يشاهد الغمام والسحاب في اعلى الهواء واليه اشار بقوله
والثاني يسمى الراسب والثالث يسمى المتعلق تشبيها بالاشياء التي تتعلق في الجو واليه اشار بقوله

اي المتعلق اي من الطافي وكذلك الراسب اكثر مخاصر المتعلق هذا اعني كون الراسب
اخص من المتعلق وهو من الطافي بحسب الثفل المحمود وانما كان كذلك [illegible] لان الاعضاء كما علمت اجسام يجب
ان يكون الغالب عليها الارضية وذلك ليكون صلبة قوية على الحركة بعيدة عن الانفعال وكون بعض الاعضاء حارا كالقلب
لا يمنع ان يكون الارضية غالبة فان الكبير من النار لا يخرج الارض وان كانت كثيرة واذا كان كذلك فيجب ان يكون الفضول المندفعة
في البول اذا كانت نضيجة ان يكون الارضية غالبة عليها لانها انما يكون نضيجا اذا كانت شبيهة بالاعضاء والشبيه بالارضي
ارضي لا محالة فيجب ان يكون الثفل النضيج ارضيا ومن شان الارضية ان يرسب في الماء واذا كان كذلك فكلما كان اقرب
الى كمال النضج كان رسوبه اكثر فلذلك يكون الثفل المتعلق اكثر مخاصر الطافي وكذلك المتعلق الذي مال الى اسفل وهو الذي
[illegible] التي يكون عليها الى اسفل اكثر مخاصر الذي ليس كذلك لان ذلك طريق الى الرسوب واليه اشار بقوله
لانه اقرب من مشابهة الاعضاء
ويجب ان يكون الطافي [illegible] لانه ابعد عن مشابهة الاعضاء وتاثيرها ان سبب الطفو في الاكثر انما كان [illegible] ما خالط الثفل
ومنعه من الهبوط الى اسفل وليس ذلك الا الضعف الطبيعة وعجزها عن دفع تلك الرياح وتحليلها فلزم ان يكون المتعلق دون
الطافي في الرداءة كما ذكرنا فاعلم اولا ان الرسوب المذموم لا يخلو اما ان يكون بذاته ارضيا
او لا يكون والاول كالرسوب [illegible] لا يمكن ان يكون [illegible] على زيادة شيء واما الثاني وهو ان يكون كونه ارضيا
لا لذاته بل لسبب الغير الطبيعي [illegible] الراسب [illegible] المتعلق واسفل الطافي وذلك لان السبب الغير
الطبيعي كالحرارة القوية والبرودة [illegible] الاجزاء اللطيفة الموجبة لطفو الثفل [illegible] صار راسبا وكان
رديا جدا ومتى كانا ضعيفين [illegible] الثفل [illegible] في الرداءة ومتى كانا متوسطين [illegible] بعض الاجزاء
اللطيفة فتعلق الثفل وصار [illegible] متوسطا في الرداءة [illegible] الى اسفل [illegible] الراسب
ما ذكرنا في الثفل المحمود ولذلك قال فيكون الطافي اصلح من المتعلق وهو من الراسب
فاما الثفل الاسود في الحميات وهو لاحتراق الطافي اجود من الراسب لان طفوه دليل على ان فيه اجزاء
لطيفة روحية [illegible]
اي [illegible] الثفل [illegible] اجزاء لطيفة [illegible] الراسب من [illegible] الطافي والمتعلق لانه
لا يرسب الا اذا صار ارضيا [illegible] اجزاء لطيفة روحية ولا محالة انما يكون كذلك لافراط قوة السبب الغير الطبيعي ولا
ان ذلك [illegible] كما اذا كان سبب طفوه ريحا كثيرة او حرارة مفرطة او كونه
[illegible] مع كونه ارضيا واليه اشار بقوله فان
الراسب شر من المتعلق وكذلك المتعلق من الطافي [illegible] في هذا الكلام نظر لان الطفو من الريح انما يكون في
الرسوب المحمود وكلام الشيخ ههنا في الرسوب المذموم الذي طفوه ورسوبه انما يدل على قوة سبب الشر وضعفه لا على كثرة
الريح وقلتها على ما مر في الرسوب المحمود ولم يكن للشيخ حاجة الى هذا وفي نظره نظر اي سبب
الطفو اي الريح الكثيرة وكذا الحرارة المفرطة وزيادة الاستغراق [illegible] وهو قوله
[illegible] واعلم ان سبب الطفو [illegible] احدها [illegible] وان كان ارضيا كما
يشاهد [illegible] كثيرة من الريح او ما يشبهها من الاجسام [illegible]
فوق بحيث يكون قوتها قاهرة للارضية التي طبعها التسفل وذلك كما يشاهد من [illegible] الراسب بالريح [illegible] وثانيها
استغراب شكل الثفل [illegible] كما يطفو الرصاص المنبسط جدا على الماء مع [illegible] واشار الشيخ الى الاولين بقوله
وكان [illegible] لم يشر الى الثالث لان الاستغراب [illegible] مانع عن الهبوط لا موجب للصعود كما

لاولين

لأولين وفيه دقة فليتأمل اي في البول الغليظ اي الرسوب
لكونه ابعد عن الخرق اي في البول الرقيق اي الرسوب لكونه اقدر على [illegible] وانما
كان كذلك لان المائية الغليظة يعسر على الارضية خرقها وان كانت الارضية صرفة كما يعسر رسوب الارضيات في المياه الغليظة
ولذلك يطفو البيض في [illegible] والمائية الرقيقة يسهل خرقها وان كانت الارضية ضعيفة كما يسهل
رسوب [illegible] في المياه اللطيفة ولذلك [illegible]
كل [illegible] على [illegible] غليظ ولطيف فانه يطفو على الغليظ ويرسب في اللطيف
اي على ذلك وانما كان كذلك لان ظهور ذلك في اول المرض دليل على كثرة المادة ولا
لم يكن الرسوب البتة ودوامه على ذلك دليل على عصيان المادة عن النضج والرسوب [illegible] ولما
كان كذلك كانت الطبيعة عاجزة عن دفع المادة دفعا تاما وهو ان يخرجها عن البدن بالكلية وفي غالب الامر لا يقدر عن الدفع
عجزا تاما والا لم يظهر [illegible] الكلية فلا بد وان تدفعها دفعا ناقصا وذلك يكون بانتقال المادة الى بعض الاعضاء الخسيسة لا
الرئيسة [illegible] والطبيعة [illegible] يحدث من ذلك الخراج لان [illegible] الى تلك الاعضاء لا يمكن اخراجها عنها الا
بنضجها وصيرورتها قيحا وهو المعنى بالخراج لما حكم ان ظهور المتعلق والطافي في اول المرض ودوامه
[illegible] خراجي ولم يكن ذلك مطلقا استدرك وقال لكن [illegible]
[illegible] فيما سلف [illegible]
[illegible] المائية [illegible] الى اسفل فان لكثرة المقدار معونة عظيمة في الخرق [illegible] ان يكون ذلك بسبب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فيخرج [illegible]
على [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الدم بالبول [illegible]
[illegible]
[illegible]

الكلى وفي الاكثر لا يكون من جهتها الا منها لك يذوب الاعضاء شديد حتى فاذن هو من جهتها او مما يذوب بحران ههنا في ما قبلك يكون العلة خارج

لما ذكر ما يدل على ان الطافي قد يكون علامة رديئة لا ولا ان يعزان

حر لوم ذكرها ان الطافي قد يكون علامة جيدة وذلك عند ابتداء النضج عن الطبيعة اذا ابتدات ان كان فعلها في ضعيفا فظهر ذلك في الثقل لظهوره احيانا فيكون طافيا ثم اذا قوي فعلها اكثر من ذلك صار متعلقا ثم اذا اوى اكثر من ذلك صار راسبا

وقد يكون مثل هذا الطافي علامة جيدة اي هذا الطافي كالاسود مثلا

وهو ظاهر مما سلف المبحث العشرون في دلالة الرسوب من زمانه ومن هيئة

ما لنظم قال رحمه الله

للدلالة على ان المادة قد نضجت نضجا تاما بالغا وكذلك اذا تحرك الاداة ويحرك النقل بسرعة فانه يدل على شدة

الطاقة لكن بطول رسوبه عند ذلك اجود من سرعته لما ذكرنا اي الرسوب اي البول

اي حال الرسوب في سرعته والطاشعان زيادة السرعة تدل على زيادة النضج وزيادة

الابطاء على نقصان النضج وهو ظاهر اي حال الطاء الرسوب

وهو ان الدم الخارج بالبول وكذلك القيح ان كان من الات البول كالكلى والمثانة خرج متميزا عن المائية

وان كان من الاعضاء الفوقية هو خرج مختلطا بالمائية على ما عرفت قال رحمه الله

ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول في اسباب قلة البول قال رحمه الله

لا النسبة الى المشروب فانه يقول بعد ذلك واما بالنسبة الى البول الطبيعي وهو المعتاد فان البول انما يحكم عليه بالقلة و

الكثرة اما بالنسبة الى الطبيعي واما بالنسبة الى المشروب والنجم اعتبر النسبتين واشار الى الاولى بقوله البول القليل

المقدار والى الثانية بقوله والذي فوقه ذلك

فنقول البول اما ان يكون اقل من الطبيعي او اكثر منه او مساويا له ولا شك ان قلته انما يمكن ان يكون اذا كان ما ينفذ

ما ينفذ منه الى مخرج البول قليلا وذلك اما ان يكون لقلة الفضول المائية في البدن او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون

لقلة الماء الوارد اليه من خارج وذلك كما يكون عند قلة شرب الماء او لا يكون كذلك وذلك كما يكون عند فرط التحلل

اما بسبب ظاهر كما عند فرط التعب او بسبب خفي كما يكون في حال البدن ... والثاني وهو ان لا يكون قلة البول

لقلة الفضول المائية في البدن فاما ان يكون ذلك لانها مالت الى جهة اخرى او لا يكون كذلك وميلها الى جهة اخرى اما ان يكون ذلك

لانها مالت الى جهة اخرى ولا يكون كذلك وميلها الى جهة اخرى اما ان يكون مع استفراغ او لا يكون كذلك والكائن مع استفراغ

اما ان يكون من ظاهر البدن وذلك كما يكون عند العرق او لا يكون كذلك وذلك كما يكون عند فرط استطلاق البطن والكائن

لا مع استفراغ اما ان يكون تابعا لتفرق الاتصال او لا يكون والتابع لتفرق الاتصال كما يكون عندما يتجمع ... البول

... لتفرق الاتصال كما يكون ... الجهة الراس والذي يكون لا لميل الفضول الى جهة اخرى اما ان يكون ...

... ولا والاول كما يكون هناك سدد تمنع البول ... فقط والثاني اما ان يكون ذلك ... في القوة الجاذبة

وذلك كما يكون عند ضعف جاذبة الكلى او في القوة الدافعة وذلك كما يكون عند ضعف دافعة الكلى او دافعة المثانة فيعرض

من ذلك عسر البول او ضعف دافعة الكبد فيعرض من ذلك الاستسقاء ... المائية ... عن الخروج

وقد يحتبس ... من الحصاة ... قلة البول ... وذلك كما في ... العطش

وانها شديد تحلل البدن واتساع مسامه فانها متى كانت كذلك تحلل منها معظم المائية الذي كان يندفع بالبول وانها

مفرط بحيث انما تفرق اكثر من الحاجة فيقل البول لذلك وربما انصرف المائية الى جهة اخرى كما يكون في الاسهال المفرط

سدد في مجاري البول المفضية الى جهة المثانة فانها متى حصلت منعت الاخلاط الغليظة المكثرة للبول من التوجه الى خارج

وانها تفرق الاتصال في مجاري والطول المائية الى ... وذلك كما في الاستسقاء الزقي وانها ضعف دافعة

الكبد عن دفع الفضلات الى معادنها وذلك كما في سوء القنية وانها ضعف جاذبة الكلى عن جذب المائية وذلك كما في سوء

القنية وانها ... الحرارة الضابطة ... الى جهة الدماغ كما في السرسام ... بقلة البول اما الطول

بسبب اشتغال القوة الحاسة ... واما الانصراف ... الذي كان يكثر مقدار البول الى الجهة المذكورة ...

احتداد الحرارة ... كانت ... الرطوبات ... من المائية ... المثانة

... المائية ... كما في البحران العرقي ...

... المائية الى جهة الجلد ... من كل واحد من الكائن عن احد هذه الاسباب ... وليسبقه

البول ... في الاسباب فنقول اما الكائن عن قلة شرب الماء فيستدل عليه بوجهين احدهما من وجود سببه

والثاني من شدة العطش وذلك لان العطش ... الضابع ... والكائن ... يستدل عليه

بوجوه ثلثة احدها ... وثالثها ... البول ... لان ... الحركة تلطف المواد الغليظة وترققها

وربما كانت ... الاجزاء في الحمرة والصفرة كما بينا فيما سلف والكائن ... يستدل عليه

بوجهين احدهما لكون البول ... قليل الثقل وثانيهما ... الكائن ... المواد الى جهة اخرى يكون ... قليل

الصبغ ... المواد الى جهة اخرى ...

... الاسهال ... والكائن ... البول ...

... الاستسقاء ... الصبغ مع كون المادة ... الى موضع اخر والكائن

... بوجهين احدهما ان يكون مع ثقل ... في موضع ... وثانيهما ان يكون البول ... قليل الصبغ

لاحتباس الغليظ ... وكثرته ... والكائن عن ضعف دافعة الكلى والكبد يكون مع ...

في ذلك العضو وسوء حاله وربما ... البدن ... المثانة ... البول

... الصفرة وضعف شهوة الطعام ... الدم ... الاعضاء والكائن لضعف دافعة المثانة يكون مع ... ويكون البول كثير

المرات قليل المقدار ... والكائن لضعف جاذبة الكلى يكون مع ... الكبد ...

المائية للدم والفرق بين الكائن ... الكلى ... الكبد يكون شهوة الطعام

مع ضعيفة دون الكلوي والكائن ... يستدل عليه ... العضو ... البول والكائن

... المثانة يستدل عليه بوجود الالم في ... والكائن ... العرق ...

... الطبيعة ... المبحث الثاني في البول الكثير ... اما الكائن ان يكون البول الكثير من المقدار الطبيعي ...

اي عن ... اما ان يكون لكثرة المائية ولكثرة المواد ... والاول اما ان يكون كثرة تلك المائية

لسبب ... الذات او العرض ... الذات اما ان يكون ... المائية ... الفاكهة

الرطبة وخصوصا ... ولا يكون كذلك ... الماء ...

اما ان يكون كيفية ... البدن ... البول ... البارد

الهواء البارد ويكون ذلك لكثرة البول على البول الثاني وهو ان يكون كثرة البول لكثرة سببها لبعد المائية من المواد فتلك المواد اما ان يكون كثرتها بسبب الادوار ولا يكون كذلك والاول كما يكون في الحميات المحرقة والثاني اما ان يكون كثرة تلك المواد مع الطبيعة فهاوية لذلك كما يكون عند البحران بالادرار ولا يكون كذلك كما يكون عند استعمال المدرات والثالث كما يكون عند اجتماع اسباب الامرين واما قال الفصول فانه لان كثرة ما يدفع الطبيعة الادرار ما يكون في سيل وجاع المثانة والمفاصل ووجاع الظهر والكلى واكثر هذه الامراض يحدث عن مواد غليظة يندفع بعد ان يرق الماء او وقد يحصل مما ذكرنا عشرة اسباب لكثرة البول الماء المشروب وثانيها تكاثف المسام وانسدادها فيحث تقل خروج المائية بالعرق فعند ذلك يكثر البول وثالثها ترك حركة معتادة فيقل التحلل العرقي بسببه ويكثر البول ورابعها ضعف ماسكة الكلى مع قوة حرارتها كما في ديابيطس وخامسها ذوبان يحصل في البدن فيكثر الرطوبات المنحدرة الى المثانة فيخرج مع البول وسادسها جفاف البدن وطول احتباسه في المعاء فان ذلك متى حصل المعرق رقيقة ولطيفة الرجعة للمثانة وسابعها دفع الطبيعة لمواد البدن الى هذه الجهة كما في البحران الادراري وثامنها استعمال اغذية مائية كالفواكه الرطبة وتاسعها استعمال ما يدر البول فيحدث المواد الى جهة المثانة وعاشرها ما يكون مفرطا فان ذلك يزيد اجتماع الفضلات المائية وغيرها فيندفع الى المثانة ويخرج البول فان قيل الكثرة مقابلة للقلة واذا كان لكثرة البول اسباب يكون اسبابها مقابلة لاسبابها وعدة تلك يجب ان يكون عدة اسبابها واحد قلنا لا نم وجوب تقابل اسباب المتقابلين وسند ذلك من ان يحصى ان سلمنا ذلك لا نم وجوب تساوي العددين وانما يلزم ذلك لو كان لكل سبب موجب للقلة مقابل وجودي يوجب الكثرة انما كان تقابل البعض عدميا فلا يلزم ذلك لا يعسر عليك معرفة ذلك مما ذكرناه واما العرق من اسباب الكثرة فالكائن لكثرة المشروب وتكاثف المسام وترك الحركة معتادة فيعلم من وجود اسبابه وكذا الكائن لاحتباس البراز فيعرف من وجوده والكائن بحرارة الكلى فيستدل عليه بوجود اللهيب في القطن وسكون ذلك بوضع المبردات عليه والكائن للبحران الادراري يعرف بما يعقبه من الخفة والراحة الخلاص من وجع باقي الفضلات واعلم ان الشيخ انما اقتصر على ذكر السببين الذوبان والاستفراغ الفصول لانه لانهما عن الغالب ان الامر بحسب ادوار الكلام في الكلام انما هو في عدم الاسباب البادية والاسباب التي يعتبر البول عن الحالة التي ينبغي بها البول

او من الذوباني والاستفراغي فالذوباني يكون ضعيفة

ولا كذلك في الاستفراغي ويمكن المتعرف يتوجه اخرى سواها ان الذوباني يكون معه التهاب واشتعال في البدن ولا كذلك الاخر وثانيا ان الذوباني يكون الا بعد انقضاء الاستعمال البحران ولا كذلك الاخر وثالثها ان الذوباني انما يكون في الامراض المزمنة والحارة ولا كذلك الاخر ورابعها ان الذوباني لا يكاد ان يكون في يوم بحراني وخامسها الفضول الكثيرة فاذا لم يكن يسبب من خارج فاستعماله يكون بالبحران لا اندفاع المواد الكثيرة وخصوصا الى مجرى ضيق انما يكون بدفع قوي من الطبيعة وذلك انما يكون بالبحران وهو انما يكون في يوم مخصوص ويعرف كل واحد من الاسباب التي ذكرنا بوجوه [illegible] في احكام [illegible] البول الغزير والقليل الحامد [illegible] يكون خروج الوصلة موما وكل واحد منهما اما ان يكون كثيرا او قليلا من الحدود [illegible] والقليل [illegible] الاحتمال ان يكون بسبب ضعف دفعة [illegible] او من كثرة ما يكون [illegible] لا يحل اللون كالبول الاسود ولا يحل القوام كالبول الغليظ والغايط كالبول الذوباني لا يجعل اما ان يكون كثرة [illegible] بسبب او لا يكون كذلك والاول كالبول الذوباني فانه كلما كان اكثر كان سبب الذوبان قوي ولا شك ان ذلك يكون اردى كان قل [illegible] ولان سببه يكون اضعف والثاني كالبول الاسود فانه كلما كان اكثر كان اقل شرا واسلم لانه انما يكون كثيرا ذا كانت المادة كثيرة والقوة ملية بالدفع فلذلك يكون اقل شرا مما يستفرغ قليلا لان ذلك يدل اما على ان الرطوبة قد فنيها الاحتراق واما على ان العروق [illegible] مع كالبول الغليظ فانه كلما كان اكثر كان اسلم لانه يدل على ان حفظ الكثرة ما دفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر هذا انما يكون في سبب البحران [illegible] يكون اقل شرا مما يستفرغ قليلا لانه يدل [illegible] وضعف قوة والردي وان كان مع انه

يكون

يكون من حيث اللون والقوام او غيرهما فان الشيخ انما عد الردي باللون والرقي المثال الاخضر وهو ان يستفرغ دفعة كثيرا لا يستفرغ قليلا قليلا لما عرفت ان الغزارة ما يكون لقوة الغريزة وهو ان يستفرغ قليلا قليلا كان او يظهر من ان غزارة الاسود والغليظ للدلالة على الضعف الغزارة الذوباني في ضاد ما ذهب اليه الشيخ بعد ان المر والاسود الاحتراقي والبحراني والغليظ الذوباني لا البحراني ايضا

كل بول لا بد اما ان يكون متشابها في مقدار ما يتناول من الرطوبة او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون متشابها في الكثرة والقلة على المشابه او لا والثاني وهو ان يكون مختلفا في ذلك فتارة يبال الكثير وتارة قليلا وهو الدال على ان الطبيعة لبست بالقوية فموجب المشابه في الكثرة ولا بالضعيفة جدا فموجب كونه قليلا دائما وتارة تستريح فتدفع كثيرا فيعرض لها من بعد الكلال والتعب فتدفع قليلا او ابحرة الكلية بحبس البول ثم اذا تركت العمل وقد استراحت قليلا فقويت ودفعت كثيرا

فرضنا ان كثرة البول لم يكن من سبب من خارج فانه يكون لاحد امرين

اما الذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران والبحراني لا محالة يعقبه راحة فاذا كان البول كثيرا في الامراض الحادة ولم يعقب راحة فلا اشكال انه من الذوبان ومع ذلك اما ان يكون القوة قوية او ضعيفة فان كانت ضعيفة عرض الموت لا محالة الذوبان كانت قوية فقد يمكن ان لا يعرض الموت ولكن لا يخرج من جهات يعرض عروض الذبول والهلك او القوة او التشنج وما يشبهها من الامراض الحادة الخفاقية او يحكم على البول المختلف الاحوال والبول الغزير في الامراض الحادة اذا لم يعقب راحة اما الاول فلان العرق اذا كان مختلفا في خروجه على معنى انه تارة يكون كثيرا وتارة قليلا وتارة يحتبس دل على جهاد الطبيعة كما ذكرناه في البول المختلف واما الثاني فلان العرق الكثير في الامراض الحادة اذا لم يعقب راحة دل على انه ذوباني ثم القوة اما ان يكون ضعيفة او قوية على ما ذكرنا في البول الغزير لكن يجب ان يعلم ان حصول العرق عن الذوبان نادر جدا ان يكن وذلك لان ما يذوب من الاعضاء يكون في اكثر الامر غليظا فلما اس العرق وخصوصا اذا لزم حفاف ضيق المسام ولصفيها وغلظ الذائب يبطل التسلك الى سطح الجلد

اي وان لم يكن

هنا الثلاثة دلائل السلامة ببيان اسباب خروج البول اما الاول فله اربعة اسباب احدها سوء البول فيندفع المثانة ويخرجها الى الزحير اولا فاولا من غير ان يجتمع ويخرج دفعة وسببه الحرق استعمال غداء مالح او المحال او امتلاء البدن من فضل حاد وسوء مزاج الكبد والكلى وحركة مفرطة وجوع مفرط وثانيها استرخاء العضلة المحرقة بالطبيعة للمثانة حتى يجتمع ويخرج ما ينصب الى المثانة اولا فاولا وثالثها قرحة في المثانة فيلذعها المائية المندفعة اليها فيخرج اولا فاولا ورابعها ورم فيما يجاورها من الاعضاء مثل الرحم وغلاظ المعاء فانه متى حصل ذلك ازاحم المثانة ومنع البول من اجتماعه دفعة حمله وكلما اندفع اليها شيء خرج عنها اولا فاولا اما عرفت لاحتباس الفضول الى غرض مع ريح الدبر او الرحم وورم يبعد تقطير البول ولذلك المثانة اذا هيجت الكلى مع وذلك تقطير البول واذا حدث في الكبد ورم مع ذلك القوي ومراره محرق والدبر المعقد وقبل طرف المعاء المستقيم واما كيفيته احداث ورمه وورم الرحم للتقطير فلوجوه اربعة احدها ان هذا الورم يريح المثانة فيضعف عن ضلال البول الكثير وتضطر الى دفع كل قليل يحصل فيها وثانيها اضعاف الالم لها المجاورة وثالثها مزاحمة الورم والالام البول الكثير فتورم بالمزاحمة ورابعها انصباب شيء من مادة الورم العضو المجاورة الى مجاري المثانة المجاري المنصبة اليها فيلذعها ويحوجها الى دفع ما ينصب اليها اولا فاولا واما حدوث التقطير من هيج الكلى فلان صار البول من الهيج اللذاع للمثانة فلا يمكن من الصبر عليه حتى يجتمع واما العراق فانما يحدث عن ورم الكبد اذا كان تقعيرا او كان عاما لا حرا الدالة وبعيد عن فم المعدة واختلفوا في سبب حدوثه عن ذلك فقيل لان الورم اذا حدث ضغط فم المعدة و

ذلك يحرك الدفع المزاحمة وقيل بل لما ينصب الى فيهما من صديد الورم وقيل لان بين الكبد وفم المعدة عصبة دقيقة بها [illegible]

في المرض ان يتعدى المؤذي من احدهما الى الاخر في هذه العصبة واما الثاني وهو خروج البول بغير ارادة فله اسباب ثلثة احدها

استرخاء المثانة بحيث انها تعجز عن امساك المائية الى ان تحصل الارادة [illegible] والعضل [illegible] المحاذية لها عن وضعها

ذلك بحيث [illegible] في العضل المحدودة بها [illegible] المثانة فيجتمع البول فيها بل كلما انصب جزء من البول اخرج

بغير ارادة واذا عرفت ذلك فنقول البول الذي يعتري في الامراض الحادة [illegible] اما ان يكون بسبب [illegible] البول او

لا يكون فان كان الاول لم يدل ذلك على شيء من احوال الحمى وان كان الثاني فاما ان يكون لسبب [illegible] الدماغ او لا يكون والاول

كما اذا اختلط الذهن وذلك لان خروج البول ارادي فاذا اختلط الذهن لم تكن الارادة مسترسلة فلا يكون البول مسترسلا [illegible]

هذا لا يلزم منه ان يكون لاجل البول [illegible] هذا على اختلاط عقل [illegible] بل على قوة اختلاط [illegible] والثاني

كما اذا انضر الدماغ فشاركه في ذلك العصب والعضل فتضررت عضلة المثانة [illegible]

[illegible] التقطير [illegible] السلس وان كان السلس قد يكون تابعا لضرر العضلة والمثانة [illegible]

الدماغ او بغير شركته [illegible] ذلك لاسترخاء تلك العضلة وذلك انما يكون لمرض [illegible] من الامراض الحادة ولا شك

ان تضرر الدماغ اذا بلغ [illegible] ضرر في العصب والعضل [illegible] للتورم ولقبول المواد [illegible]

[illegible] ان يكون الحمى ساكنة والقوة قوية وهناك دلائل السلامة او لا يكون كذلك فان كان الاول [illegible] في اكثر الامر

[illegible] الاذنين في الاقل وذلك لان [illegible] انما يكون مع دلائل السلامة اذا كان [illegible] المواد [illegible] الطبيعة [illegible]

وانما يكون ذلك لاجل كون البحران انما يكون خروج المادة [illegible] والتحلل [illegible] يكون [illegible] وا[illegible]

الاذنين [illegible] انما يكون في الاقل وذلك لان البحرانات [illegible] انما يكون في غالب الامر [illegible] القوة ضعيفة

او المادة [illegible] وذلك [illegible] دلائل السلامة [illegible] الشيخ [illegible] وان كان الثاني

وهو ان لا يكون هناك دلائل السلامة [illegible] اختلاط الذهن [illegible] ان المواد [illegible] الى الدماغ [illegible] الطبيعة

[illegible] دلائل السلامة والدماغ [illegible] وذلك من اسباب الاورام واورام

الدماغ [illegible] اختلاط العقل قال [illegible] الحمى [illegible] اما ان يكون ضعيفة او قوية

وكذا الدماغ [illegible] اقسام اربعة ضعف الحمى مع قوة الدماغ وضعف الدماغ مع قوة الحمى وضعفهما او

[illegible] الدماغ [illegible] المادة المندفعة اليه [illegible] وذلك [illegible]

[illegible] الاذنين [illegible] ضعيفة [illegible] الخارج وان كانت [illegible]

[illegible] اختلاط العقل [illegible] المواد

الكثيرة [illegible] الى الدماغ [illegible] وعلى الثالث لا يلزم شيء من ذلك لان الدماغ لا يقبل

ما يرتفع اليه [illegible] العروض وهو ضعيف الدماغ [illegible] لا يقبل ما يرتفع اليه ثم قال [illegible] الشيخ من هذا [illegible]

فقط [illegible] قوة الدماغ مع ضعف الحمى وضعفه مع قوة الحمى وترك الباقي [illegible] الاختصار وفيه نظر

[illegible] وكذلك [illegible] على [illegible]

ما [illegible] الكلية [illegible] هذا الموضع [illegible]

[illegible] وذلك ظاهر

[illegible] البول في علة القولنج [illegible] الوجع [illegible] الاختلاط ولا يكون لذلك فان كان الاول [illegible]

على قوة المرض وان كان الثاني كان ذلك لدفع الطبيعة المادة [illegible] البول [illegible] شفاء المرض لان ذلك الدفع

يكون [illegible] العرق [illegible] الامر [illegible] ان البحراني يكون لون البول فيه تابعا للون المادة التي هي سبب القولنج [illegible]

يكون

يكون [illegible] لان المادة [illegible] في اكثر الامر [illegible] ولا كذلك الامر [illegible] البحراني يكون في يوم [illegible]

ان البحراني يكون خروج البول فيه [illegible] ولا كذلك [illegible] البول [illegible]

[illegible] المرض لطبيعة [illegible] ودافع البول الطبيعي [illegible] الطبيعة [illegible]

الطبائع [illegible] البول [illegible] البحران [illegible]

في بعض النسخ [illegible] البول [illegible] ان يكون

معتدلا في قوامه ولونه [illegible] ومقداره [illegible] في كل واحد من [illegible] عن الاعتدال [illegible]

بما سلف ولم يذكر الشيخ الاعتدال في [illegible] الكثير [illegible] وذلك اذا كان [illegible] طبيعي [illegible]

[illegible] البول [illegible] في المرض [illegible] لان [illegible]

خروج عن الامر الطبيعي [illegible] طبيعيا [illegible] الاخلاط [illegible]

[illegible] الفضول [illegible] الفضول [illegible] الفضول [illegible]

[illegible] الامر الطبيعي [illegible] ان يكون [illegible]

الفضول طبيعيا [illegible] الطبيعة [illegible] طبيعي [illegible] الطبيعة [illegible]

[illegible] طبيعيا [illegible] البول [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] الفضول [illegible]

الفضول [illegible] القوام واللون [illegible] المائية [illegible]

الفضول [illegible] البول [illegible] الفضول [illegible]

[illegible] لان البول [illegible] القوة الدافعة [illegible]

[illegible] القوام المعتدلين [illegible] البول الفاضل [illegible] في الامراض

ذكر شروطا اربعة [illegible] اعتدال القوام [illegible] [illegible] من الرسوبات [illegible]

[illegible] المواد [illegible] الطبيعة [illegible]

وفي هذا المقام كلام وهو ان اللون المعتدل للبول هل هو [illegible] الاترجي او اللون القريب [illegible] الى الاحمر [illegible]

[illegible] الاخلاط الطبيعية [illegible]

[illegible] الاخلاط وهو الدم [illegible] الطبيعي [illegible] الاخلاط الطبيعية [illegible]

السوداء [illegible] لون الدم الى السوداء [illegible] البلغم والصفراء [illegible] البياض والصفرة [illegible]

[illegible] الاخلاط الطبيعية [illegible]

واذا كان لون الاخلاط الطبيعية [illegible] وجب ان يكون لون البول النضيج الطبيعي [illegible] البول هو المائية

التي [illegible] الاخلاط [illegible] في الكبد [illegible] ان [illegible]

من الحمرة الناصعة لان الماء [illegible] شفاف [illegible] الاحمر [illegible]

[illegible] الاحمر [illegible] الشفاف [illegible]

ان يكون لون البول الطبيعي كذلك [illegible] البول [illegible] الدم [illegible] الفضول [illegible] الاخلاط [illegible]

على ما هو الطبيعي يكون على لون الاخلاط [illegible] الاخلاط [illegible] الطبيعي [illegible]

بالمائية وجب ان يكون لونها الطبيعي [illegible] الاخلاط [illegible]

[illegible] الامر على ما هو الطبيعي [illegible] الطبيعي [illegible]

والثاني ثبوت القياس والمراد بالنضج ايضاً على ما قال وذلك لقصور الهضم فيهن وقوته في الرجال والثالث

قلة الرقة والمراد ما ذكرنا على ما قال وذلك لوجهين احدهما ان ابوال الرجال ارق فيها من

ابوال النساء والارق في الاكثر يلزمها الاشراق والصفاء والغليظ يلزمه الكدورة والظلمة وثانيهما ان الرجال احر من النساء

والحرارة يلزمها الاشراق والصفاء بخلاف البرودة فانها يلزمها الكدورة والظلمة واشار الشيخ الى بعض ما ذكرنا من الوجوه

بقوله

الرابع ان بول النساء لا يتكدر بالتحريك وان تكدر فقليلا وذلك لعلة [illegible] ان يتميز في البول لبرودة مزاجهن

وضعف هضمهن وذلك القدر لا يقبل التكدر واما بول الرجال فيتكدر بالتحريك في اكثر الامر لكثرة ما يتميز فيه من [illegible]

من الهضم وفي بعض الحواشي ان ابوال الرجال اذا كدرت بالتحريك كان تكدرها مائلا الى فوق وتكدر ابوال النساء مائل الى

اسفل وذلك لخفة ما يتميز من ابوال الرجال بسبب حرارة مزاجهم وثقل ما يتميز من ابوال النساء لبرودة مزاجهن مع ان من

شان الحرارة ان يطلب الصعود الى فوق والبرودة الهبوط الى اسفل السادس ان بول النساء في اكثر الامر يكون على زبده زبد

مستدير ولا يريد بذلك ان كل زبد فيه مستدير فان الزبد لا يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا وذلك

لان الريح التي يكون في ابوال النساء لا يتفرق فيها لغلظها وغلظ البول ايضا بل يكون مجتمعة في موضع واحد فيكون الزبد

كلها كذلك ويكون مستديرا لانه ليس جانب منه بالاستطالة اولى من جانب اخر بخلاف ابوال الرجال فان الريح التي يكون فيها

لطيفة حادة وذلك بما يرققه ويفرق اجزاؤه فلا يوجد عن تلك الاستدارة السابع ان الزبد المستدير العظيم في ابوال النساء يكون

مجتمعا في موضع واحد لا مستديرات متفرقة وذلك لبرد المزاج وغلظ الريح المتخللة في البول بخلاف ابوال الرجال فان الزبد الذي

عليه لا يكون مستديرا فضلا عن ان يكون في موضع واحد وذلك لحرارة مزاجهم كما عرفت والى ما ذكرنا اشار بقوله

وقد عرفت اسباب جميع ما ذكرنا من الاحكام

واعلم ان ابوال النساء تشابه ابوال المشايخ في الغلظ وبياض البول وكثير من الصفات لتقارب الامزجة لكن الفرق بينهما

ان ابوال النساء كيف كانت اشد نصاعة من ابوال المشايخ وذلك لان الحرارة الغريزية في سن الشيخوخة ضعيفة لا انها

من ناحية من هو من كانت حرارتهن الاضافة الى حرارة المشايخ ضعيفة جدا وكانت ابوالهن اشد كمودة واقل رونقا من

ابوال المشايخ فهذا هي الفروق بين ابوال الرجال وابوال النساء

ولنتكلم على هذا تتمة لما تقدم وحاصله ان الجماع لا بد وان يختلف بعد الجماع سوية ملتصقة تحول بين مجاري البول لا ترج

عادة منها البول حلاها لحرارة وبورقية ولتخرجها معه الى خارج وذلك لاحتباس ما يغلظ البول

ويكون لتغذية الجنين وفي بعض النسخ وكلاهما مستقيم هو جمع نصابة الفرج وهو جانب الفرج

كالدخان يعلو منه لسبب بورقيتها وذلك للطافة ما يتعلق في المجاري ويختلط بالمائية بسبب انضمامها وشيئها

وذلك لاجل الجنين لها ولاحتباس غليظ المواد للتغذية ولكونه لطيفا صار يطلب الاعلى من المائية وتتصف

وذلك لاحتباس المواد الصابغة للبول لاجلها

متى احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون المذكور

انما يكون مثل القطن المنفوش وهو ان يكون ابيض متخلخلا لان الطبع يعمل الحرارة فيه فيصيرها لطيفا

في نضجها واما انه يترسب وبعضه فيها الى يتاتي فيه الا بالتحريك فانه اذا حرك صعد بسرعة واذا ترك نزل وذلك لما ذكرنا

في الثقل المحمود فلا يحكم قربه منه لكن يجب ان يعلم انها لا يشاهد في ابوال الحبالى الا في الندرة فكان ينبغي الا يتعرض

لانه انما يذكر ما هو دائم او لازم او اكثري الوجود واقلية لاما هو نادر الوجود مع انه يعرض عنه علاج يشعر بانه دائم او اكثري وهي قوله

وكيف

وكيف كان فيرى في وسطه كقطن منفوش اي وعلى اي حال كان يرى في وسطه ذلك

وذلك لان اول الحمل يكون عمل الحرارة فيها يرسب ويحوج من المائية وذلك بسبب ضعف القوى المتصرفة

في البول لتوجهها تبعا للطبيعة بكليتها الى ما لقيها اي تكوين الجنين اي يعلو الرسوب

اي اول الحمل بسبب اختلاط الدم الذي هو غذاء الجنين به الموجب لحمرته

على ان قول الدم النضيج انما هو اظهر لمن التكدر بالتحريك وهو يدل على فراغ الطبيعة من التكوين وتوجهها الى انضاج المائية

والرسوب وهذا اعني فراغ الطبيعة من التكوين هو المراد باخر الحمل وما قيل في هذا المقام انه اذا رايت العمامة في اخر

القارورة والحمرة كدرة كانت في ناحية من القارورة فالحمل انثى وفي تعليقة نظر النفاس وولاد المراة

اذا وضعت فهي نفساء هو انحبس لها القوى وانما يكون كذلك لاحتباس

الدم النفاسي في البول وهو اسود اللون لطول احتباسه وعمل الحرارة فيه كما قال رحمه الله

وفي بعض النسخ وسبقها الحرارة الغريبة

وليس ببعيد فانه جرت العادة بان يمتحن الاطباء ببعض ابوال الدواب والبهائم وبالاشياء السيالة المغشوشة طلبا لظهور

نقصهم ويعرفوا بطريق الاستقراء والامتحان احوال بعض الابوال والاشياء المشابهة ويعقلوا الى الكتب ليعرف الاطلاع

عليه احوال تزوير الشبهاء الذين ربما يعيبون الاطباء مما يوردون عليهم من ذلك اذا لم يقفوا عليه ولم يدرجوا على الحاجة

ويعتقدوا فيهم انهم اصابوا وهذا قال

اي من تلك الابوال اي اتفاق الصواب وذلك لسوء الاشتباه واذا عرفت

ذلك فنقول ما يشتبه بول الانسان اما ان يكون من بول الحيوانات ومن غيرها وهذا الثاني ذكره في الفصل الثاني

والاول ذكره في هذا الفصل واشار اليه بقوله اي الاشياء

وذلك لكثرة الفضل وغلظه لغلظ غذائه وتوته

اي يشبه بول الحمار في الغلظ والكدورة لانه لا يوجد في الحيوانات الطف من الحمار وفي بعض

النسخ اي بول الدواب الى الناظر اليه وكل منهما صحيح والثاني اظهر على النسخة

الاولى على التشابه باعتبار الشخص وذلك لميل الاجزاء الغليظة الارضية

الى الثقل لاعتدال مزاجه وقربه من مزاج الانسان وهذا كان

اجود علامة الانسان واحسنها لحم الغنم وذلك بسبب سوء حرارته

اي مجتمعا في اسفله وذلك بسبب قلة الحرارة الموجبة لانتشار الاجزاء الغريبة منه فاذا ينفصل منه وان كانت الحرارة فيه قوية

تسبب ذلك كالدهن اي كبول الانسان اي عصارة الغنم اي بوله والقند وهو قاطر

لقرب مزاجه من مزاجها وذلك لغلظ غذائه ويبوسة مزاجه

وذلك لاشتعال حرارته بسبب كثرة حركته الموجبة لزيادة الصفراء

وذلك لشدة سير الجهاهد لما ذكره الشيخ من ابوال الحيوانات وقد ذكر في صورة بول الابل وقال انه يصير فيه

شيء من رسوب ثقيل كان في وسط الاناء قطعا منفوشا وبول البغال وقال انه يستقر منه في اسفله شبه ماء الشوكة

الكحل وقال انه يسمى من بول الحمير واشد بياضا غير انه في الاناء وكل هذين مشكل على تشبيه كل منها على احد الوجهين والاصل كذلك

وقد ذكر الامام في كلامه وهو مكالشرح لايضاح المحجة العلاج بعض ما ذكرنا بوجه اخر وغير ما ذكرنا وانه لا يمكن الجميع فان بول الحمار اكثر

البيوض كالحنا في صفرته وبول الفرس اصفر يحمل كدورة ولونه لون واحد وبول البغال ابيض غليظ مع صفرة يسيرة ماري

بول الحمار والفرس وبول الغنم اصفر رقيق كالماء واستقراره واحد وبول البقر ابيض لونه صفرة وهو اخف من بول الغنم

وبول الحمير احمر كالدم يشبه مثل الناراعلاه واسفله لون واحد وبول الوحش والسباع كبول [illegible] بول الاسد [illegible]
حمرة سوداء من اعلاه الى اسفله وحسن التمييز بين ابوال الناس والبهايم اذا اشكل الامر في ذلك مما يكون ذكرنا من الادلة
العجيبة ما ذكره ابن سطرات في بستان الاطباء قال [illegible] بول المسعور [illegible] من سم المسموم [illegible]
اذا [illegible] في زجاجة [illegible] لا [illegible] كلاب صغار في [illegible] فان [illegible]
[illegible] في الزجاج وتركه ساعة ثم نظر اليه فوجدت ذات الحمرة ظاهرة [illegible] قال وهذا من العجايب وهو كذلك
ولا يمكن ان [illegible] واذا عرفت ذلك [illegible] كل حيوان [illegible] وكل حيوان
[illegible] والعلة في عدم [illegible] الى الحجر
وما [illegible] من الاحجار [illegible] وعجيب [illegible] قال [illegible]

واعلم ان ما في القارورة اما ان يكون على لون الماء او لا يكون فان كان على لون الماء وكان قوامه كقوامه ولم يكن له رائحة ولا ثفل
فلا [illegible] يكون الماء [illegible] مع قوام الماء وعدم الرائحة لون ما كان البيض والزعفران والعصفر والسعتر [illegible]
[illegible] الوان [illegible] ان يكون في لون الماء والفرق بين البول وبين سائر الرطوبات على الاطلاق ما ذكره الشيخ

وقد [illegible] مما سلف [illegible] فلا حاجة الى اعادته واما على التفصيل فقال
الشيخ [illegible] الى فوق [illegible] كان فيها [illegible] في وسطه مثل [illegible]
[illegible] على ذلك المكان [illegible] التي تكون في بول الانسان فانها [illegible]

والمهم في احكام هذا الفصل كما في احكام

الفصل المتقدم عليه على الاستقراء

واذا عرفت الشيخ ذكر فصولا في بعض الامراض مشتملة على البول مما ذكره
[illegible] قال رحمه الله اذا رايت البول احمر [illegible] الى السواد وفي [illegible] شبه الدم فانه يدل على البرقان [illegible]
الى الكبد واذا رايته [illegible] فانه يدل على [illegible] شديد واذا رايته على لون الاترج فانه يدل [illegible]
استطلاق البطن واذا رايته على لون الزعفران فانه يدل على [illegible] المزاج الصفراوي وان كان اصفر غليظا فانه يدل على
وجع الكبد وان كان [illegible] ابيض كاللبن والباقي على لون الغمام دل على [illegible] وعلامة ذلك ان يكون في اسفله [illegible]
[illegible] وان كان ابيض غليظا فانه يدل على وجع في الكليتين واذا كان على لون الماء [illegible] فانه يدل على وجع [illegible]
ذلك [illegible] من [illegible] فانه يدل على [illegible] في [illegible] صاحب
حمى يوم اصفر رقيق [illegible] في الاناء [illegible] صاحب الحمى [illegible] اصفر [illegible] في وسطه [illegible]
[illegible] وان [illegible] فانها [illegible] صاحب الحمى [illegible] واذا رايته [illegible]
[illegible] فانها [illegible] وان كان قليل [illegible] كثيرا فانها [illegible] صاحب حمى الربع [illegible] واذا [illegible]
[illegible] فانها [illegible] وان كان قليل [illegible] كثيرا فانها [illegible] صاحب الحمى
البلغمية اذا رايته غليظا كثيرا فانها [illegible] وان كان [illegible] صاحب البرقان قليل [illegible]
[illegible] صاحب وجع الطحال [illegible] صاحب [illegible] صاحب وجع الكبد [illegible]
[illegible] صاحب [illegible] صاحب وجع [illegible] المفاصل ابيض غليظا [illegible]
هذا كلام الشيخ [illegible] ابن سليمان [illegible] البول [illegible] الباب العاشر [illegible]

كل واحد

كل واحد من اقسام البول واشكل فيستفرد بها من الدليل دون غيره واذ عدلنا على ما اراد الصاحب في الابواب التي تقدمت من علامات
البول الدال على اعتدال المزاج [illegible] الابدان وبعضها البول المطلق [illegible] الكلام بما يختص به كل واحد من الوان البول
[illegible] وينفرد به دون غيره [illegible] البول الاصفر اذا كان [illegible] في حال الصحة والمرض [illegible]
في العلامات الدالة في البول الاصفر على الصحة [illegible] البول الرقيق الاصفر [illegible] الحميات دال على [illegible]
حادة لم يومن على العليل ان [illegible] البول الاصفر الرقيق اذا كان مع حمى [illegible] وان كان
[illegible] البول الاصفر الرقيق اذا كان مع الحمى الحادة دليل سوء البول الاصفر الرقيق اذا كان [illegible]
[illegible] في البول [illegible] الحميات الحادة [illegible]
[illegible] في [illegible] الذين لا [illegible]
البول [illegible] خروج الدم من [illegible] كان دليلا على [illegible] البول [illegible]
على وجهه في يوم بحران وخاصة في الرابع [illegible] البول [illegible] الحمى الحادة اذا كان [illegible]
[illegible] البول الابيض البول الابيض اذا لم يكن [illegible] علامات [illegible]
[illegible] البول الابيض الرقيق في [illegible] البرقان دليل سوء [illegible]
استسقاء [illegible] البول الابيض الرقيق في [illegible] دليل سوء [illegible] الحادة [illegible]
علامات محمودة دل على سلامة [illegible] البول الابيض الرقيق اذا كان [illegible] وجع [illegible] البول [illegible]
فان كان [illegible] البول الابيض الرقيق مع الحمى [illegible] يدل على [illegible]
[illegible] البول الابيض الغليظ [illegible] في الرابع دل على الخلاص [illegible] المفاصل والاورام [illegible]
في البول [illegible] دل على معاودة من المرض البول الابيض الغليظ اذا دام [illegible]
على ورم [illegible] البول الابيض الغليظ [illegible]
وجع [illegible] البول الابيض الغليظ [illegible] اذا كان [illegible] في اسفل [illegible]
[illegible] البول الابيض الغليظ اذا لم يكن [illegible] البول الابيض الغليظ [illegible]
[illegible] البول الابيض الغليظ اذا كان [illegible] البول الغليظ [illegible] البول الابيض [illegible]
اذا كان [illegible] البول الابيض الغليظ اذا كان [illegible] على الاكثر [illegible]
حمى ووجع في [illegible] البول الابيض اذا كان [illegible] على وجع الكلى [illegible] البول الابيض [illegible]
[illegible] البول الابيض [illegible] مع الحمى دال على [illegible] البول الابيض [illegible]
[illegible] دال على [illegible] وجع الكلى [illegible] البول المائي الرقيق [illegible] في البول [illegible]
كان [illegible] دل على [illegible] البول المائي مع وجع [illegible]
البول المائي اذا كان [illegible] دل على [illegible] البول المائي اذا [illegible]
[illegible] البول المائي [illegible] دال على [illegible] اذا كان [illegible]
البول المائي اذا كان [illegible] دل على [illegible]
[illegible] البول [illegible]
البول [illegible] الحمى [illegible] البول المائي
مع الحمى [illegible] اذا كان [illegible] البول التي اذا كانت البول [illegible] الحميات [illegible]
[illegible] البول التي اذا كانت [illegible] الحمى [illegible]

وقرب البحران ... البول الذي كان كهذا اللون ... كان رقيقا ... البول ... الحميات ... اذا كان لم
[illegible] ... البول الاحمر البول الاحمر في الحمى ... دال على
البول الاحمر اذا كان ... دال على انحلال الحمى ... دال على انحلال الحمى وسكون ... من تلك الحال
كان قليلا ... دال على ان الحمى ... دال على انحلال الحمى البول الاحمر
... اذا كان ... البول الاحمر الرقيق اللطيف اذا كان ...
كان رقيقا ... على خوف البول الاحمر الرقيق اذا كان له ... دال على وجع ... البول الاحمر
مع ... البول الاحمر ... البول الاحمر ...
... دال على كثرة ... البول الاحمر الغليظ ... وجع في الراس ...
في ... دال على ... الحال ... اللون ...
العلامات ... دال على ... البول الاحمر الغليظ مع الحمى ... دال على وجع الراس
... البول الاحمر ... دال على ...
البول الاحمر اذا كان كلون الدم ... دال على ...
... البول الاحمر اذا كان ... دم ... دال على ... البول
كان على لون الدم ... البول اذا كان على لون الدم ...
... البول الاحمر اذا كان ... البول اذا كان على لون
الدم ... البول اذا كان على لون الدم ...
... دال على ... في الكلى بول الدم ... من ... الكبد
او في الكلى ... في البول الاشقر ... البول الاشقر دال على ... الصفراء ... البول الاشقر
الرقيق ... دال على ...
... البول الاشقر اذا كان ... دال على ... البول الاشقر مع الحمى ...
... البول الاشقر اذا كان ... دال على ...
... البول ... البول الاحمر ...
... البول الاحمر ... وكان ...
... البول الاحمر ... دال على ... وعرق ...
... البول الاحمر ... دال على ... في البول الاسود البول الاسود ...
ما ... البول الاسود اللطيف مع ... البول الاسود واذا كان ...
... الدم البول الاسود مع الحمى ... دال على ...
البحران ... البول الاسود مع الحمى ... وان كان مع ذلك
... البول الاسود ... الدم ... اذا كان مع ... دال على موت البول الاسود
مع الحمى ... البول الاسود اذا كان ... دال على ...
في البول ... البول الرقيق ... دال على ... البول الرقيق اذا كان
... كان دليلا على ... كان دليلا على ...
... البول اذا كان ... على ... وانحلال القوى البول الذي

بيومين وكل يوم ... اذا كان ... البول اذا كان ... مع حمى ... دال
على ... البول اذا كان ... مع حمى ... دال على ... البول اذا كان
مع الحمى ... البول اذا كان شبيها ... مع حمى ... دال على ... في البول ... الثفل
الثفل مع الحمى الحادة دال على ... فان كان مع ذلك ... البول
الحميات اذا كان معه ... البول الثفل ... اذا كان ...
... دال على ... البول الثفل اذا كان ... دال على ...
على بول ... في المثانة ... دال على انحلال ... البول
اللطيف البول اللطيف اذا كان ... دال على ... البول اللطيف اذا كان ...
... دليل على ... البول اللطيف اذا كان ...
دال على ... وجع في ... البول اللطيف اذا كان ... وجع في الراس ... دال على
البول اللطيف اذا كان ... البول اللطيف اذا كان مع ...
... فان كان مع ذلك ... كان دليلا على ... البول اللطيف اذا كان ...
... فان كان مع ذلك ... البول اللطيف ...
... البول اللطيف اذا ... البول اللطيف
اذا كان ... مع ثقل الراس ووجع في الظهر ... دال على ... البول اللطيف مع الحمى
اذا كان ... في وسط ... دال على ...
... البول اللطيف اذا كان ...
شبيه بالشعر ... كان دالا على ... البول اللطيف مع الحمى ... اذا كان ...
كان دالا على موت ... البول اللطيف اذا كان ... مع حمى ... كان دالا على
فان كان ... دال على ... في البول ... البول ... الغليظ اذا كان ... الراس
... البول الغليظ ... اذا كان ...
... دل على ان المريض ... البول الغليظ ...
... الراس ... ولذلك ...
في البول ... دال على ...
ومن ... ولذلك ... البول الغليظ ...
الحمى الحادة اذا كان ... كان ... البول الغليظ اذا كان ... كان دالا على ... البول الغليظ اذا
كان شبيها باللبن في ابتداء الحمى دل على ... فان كان في وقت البحران ... البول ... اذا كان شبيها
باللبن ... كان دالا على ... البول ... مع وجع
دليل ... في كثرة البول ... اذا كان اكثر ... العادة في الحميات دل على ... البول اذا كان اكثر من ...
الماء دل على ... البول ... اكثر من العادة دل على ... وان كان ...
على ... البول ... اذا كان كثيرا ... دل على ...
البول الكثير اذا كان ... البدن ... البول ... وكان ...
... دل على انحلال ... اذا كان ... البول الكثير الغليظ في ...

والثلث مثلا اذا زاد على الثلثين كان كثيرا وان نقص عنهما كان قليلا والى ما ذكرنا اشار بقوله

اى مما ينبغي ان ينفصل من المطعوم والاقرب الى الاحكام دائما اقل من مطعوم
على نسبة مختلف بحسب نوع الغذاء وبحسب امور اخرى وهي في الجملة نسبة الاقل ولا يكون تلك القلة المناسبة مثلا
متوالية والبراز الكثير اما ان يكون كامل الهضم او لا يكون كذلك فان كان الاول لا يخ اما ان يكون ما في المطعوم
والمشروب من الاجزاء الغذائية قد نفذت الى البدن النفوذ الطبيعي او لا يكون فان كانت تلك الاجزاء قد نفذت لم يكن
ان يكون ذلك البراز اكثر من الطبيعي بحسب ذلك الوارد من الاجسام التي يضاف اليه وتلك الاجسام لا يمكن ان يكون من خارج
والا كان من جملة المطعوم والمشروب فبقي ان يكون من داخل وح فاما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات والكائن
من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى او الثانية وكل واحد من هذه اما ان ينفذ الى البراز من طريق نفوذ الغذاء
الى الاعضاء او لا يكون كذلك فهذه اقسام ستة الاول ان يكون زيادة البراز من الاعضاء وينفذ ما يزيد فيها من
طريق نفوذ الغذاء وهذا يكون اذا ذابت الاعضاء ورجع ذوبانها في الاوردة الى الكبد ومنها الى الماساريقا الى الامعاء
الثاني ان يكون زيادته من الاعضاء وينفذ ذلك لا من طريق الغذاء وهذا يكون على قسمين لان نفوذ ما ينفذ اما ان يكون
في عروق اخرى غير التي نفذ فيها الغذاء من المعدة والامعاء من البدن او لا يكون كذلك والاول كما اذا نفذ ذوبان
الطحال في العروق التي يصب منها السوداء الى فم المعدة وكما اذا نفذ ذوبان الاعضاء في الاوردة الى الامعاء لا في العروق
التي تأتي الكبد والثاني كما اذا نفذ ما يكون من الاعضاء المجاورة للمعدة والامعاء اليهما على سبيل الرشح الثالث ان يكون
زيادة في الرطوبة الثانية ونفوذها من طريق نفوذ الغذاء وهذا كما اذا اندفعت مواد الاستسقاء اللحمي في العروق الى
الكبد ثم الى الامعاء الرابع ان يكون زيادته من الرطوبة الثانية ونفوذها من طريق نفوذ الغذاء هذا كما يعرض لـ[illegible] الدماغ
الى المعدة فيكثر لها البراز وكما يعرض انحدار سيلة الى داخل المعدة او الامعاء الخامس ان يكون زيادته من الرطوبة الاولى ونفوذها
من طريق الغذاء وهذا كما يعرض اذا اندفعت الاخلاط الفضلية من العروق الى الكبد ثم الى الامعاء السادس ان يكون
زيادته من الرطوبة الاولى ونفوذها لا من طريق الغذاء كما يعرض اذا نزلت الاخلاط الفضلية من الدماغ الى المعدة هذا ان كان
المطعوم والمشروب قد كمل هضمه ونفذ ما فيهما من الغذاء الى الاعضاء واما ان لم يكن كذلك فان زيادة البراز
يكون لعدم نفوذ ما فيه من الاجزاء الغذائية الى الاعضاء ويجوز ان يكون قد هضم مع ذلك اما يوجب زيادة البراز
التي ذكرنا او لا يكون ان لا يكون عدم نفوذ الاجزاء الغذائية الى الاعضاء واما ان يكون لاجل تلك الاجزاء وذلك [illegible]
الهضم كاملا او لامر في المنافذ وذلك كما اذا كانت منسدة او لامر في القوى وذلك كما اذا كانت جاذبتها ضعيفة فهذه زيادة
البراز عن المقدار الذي يقتضيه المتناول على التفصيل الذي عرفت واما زيادته على مقدار المتناول فانما يتصور ذلك اذا كان
زيادته على مقدار بالوجوه التي ذكرناها اولا اما بانفرادها او مع عدم نفوذ الاجزاء الغذائية فلنعرف الان بين كل واحد
الكائن عن احد هذه الاسباب وبين غيره ليمكن بذلك الاستدلال بكثرة البراز على كل واحد منهما فنقول اما الكائن
عن الذوبان فيكون مع التهاب واشتعال في البدن ويكون البراز دسما سهكا منتنا واما الكائن عن [illegible] والتحلل اولا
فيعرف ذلك بعلاماته والكائن عن النزلة يكون معه شيء من المخاط واكثر ذلك عقيب النوم الاطول والكائن عن انحدار [illegible]
يكون معه [illegible] ومن الكائن لسبب الاخلاط يدل عليه كثرة ذلك الخلط في البراز [illegible] ويكون معه علامات الامتلاء
ظاهرة فان كان ذلك [illegible] والكائن لعدم نفوذ الاجزاء الغذائية يكون البدن معه مهزولا ويكون معه
البراز كيلوسيا ان كان [illegible] والا كان فاسد الهضم [illegible] وح يكون عدم نفوذه لعدم [illegible]
وما كان عدم نفوذه للسدة كان معه ثقل في الجانب الايمن [illegible]
الكائن لضعف الجاذبة [illegible]

وان كا

وان كان الفكر [illegible] وخصوصا اذا كانت [illegible] واما كيف يستدل بكثرة البراز على احد تلك
الاسباب فذلك يكون على وجهين احدهما ان يكون ذلك مع علامات ذلك السبب وثانيهما ان يكون ذلك مع علامات [illegible]
والاول هو الوجه في الاستدلال [illegible] الاحكام في الغذاء [illegible]
[illegible] قال زيادة هذا النوع اما ان يكون بالنسبة الى ما يقتضيه [illegible] واما ان يكون بالنسبة الى ما [illegible]
والاول يكون من [illegible] الاعضاء [illegible] من الرطوبة الاولى والثانية وينفذ ذلك
الى الامعاء اما ان يكون في المجاري التي نفذ فيها الغذاء الى الاعضاء او في غيرها [illegible] اقسام ستة وقد ذكرنا [illegible]
اسباب زيادة البراز على ما يقتضيه المتناول [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] البراز [illegible] الى الاعضاء [illegible]
البراز [illegible] ولا يكون كذلك
والاول كما يعرض [illegible] الطبع [illegible] الاعضاء والثاني [illegible]
ذلك [illegible] البراز [illegible] المتناول
[illegible] بالنسبة الى مقدار المتناول [illegible] الاسباب المذكورة [illegible]
المتناول [illegible] الاعضاء [illegible]
او قلة البراز لقلة الاخلاط [illegible] البراز لان الاخلاط [illegible]
من البراز [illegible] الاعضاء [illegible] من الاجزاء الغذائية [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الى الامعاء من الاخلاط لا يوجب قلة البراز [illegible]
الكثرة والقلة [illegible] المتناول [illegible]
[illegible] المتناول [illegible]
[illegible] قلة البراز [illegible]
سواء كان كثيرا او قليلا لان لكل متناول مقدارا مخصوصا من البراز هو مقتضى طبيعته [illegible]
قليلا او [illegible] البراز [illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] الامعاء [illegible]
او لا ان يكون [illegible] من الاخلاط الى الامعاء قليلا اى [illegible] البراز [illegible]
وذلك لان [illegible] الامعاء [illegible]
الشيخ والاعتراض عليه [illegible] ابن المقتاح [illegible]

لكن البراز لكثرة انحدار الاخلاط الى طريقه لكن القل لا يجب ان يكون لقلة الغداء يجوز ان يكون للزيادة في البدن و
انصراف معظمه في تلك الجهة او لميل اكثر الرطوبات الغدائية يجوز ان يكون للزيادة في البدن وانصراف معظمه في تلك
الجهة البولية كما قال ابقراط من كثرة بوله قل برازه وعلى ذلك لا يلزم من قلة البراز على قلة الاخلاط واما الجواب فلان الشارح قال
ان الشيخ لم يدع الحصر ان قلة لا يكون الا عن قلة الاخلاط بل قال انها يكون لكذا وكذا الاسباب اخرى وذكر الشيخ البعض
ولا يمنع ان يكون عنه اسباب اخرى سلمناه لكن ما ذكره المعترض يندرج تحت كلام الشيخ وهو انصراف معظمه لتغذية البدن
هذا اذا القوى الامر في التغذية على المجرى الطبيعي فيقل البراز لقلة ما ينفصل من هذا الغداء المحمود وقول المعترض قد يكون
قلة لانصراف اكثر الرطوبات الغدائية الى الجهة البولية فيقل برازه انما يصلح ان يكون سببا لنتن البراز فيكون من قبيل
ما يصلح للكمية والكيفية معا وكلام الشيخ في الكمية فقط فلهذه العلة اسقط الشيخ هذا السبب هذا كلامه وظهور
فساده مما يتعرض لمواقع الخطاء فانها لا يخفى على من وصل مركبا بنا هذا الى هذا المقام وفي بعض النسخ
ومما استفاد بان يرد ضعفها النسبة الى قلة المادة وان كانت في نفسها غير ضعيفة كما يكون اذا كانت
المادة الحديثة بانية سحجرة فان القوى الدافعة لا تحرض دفعها وان كانت في نفسها غير ضعيفة وانما يوله مقالت على ضعف
الدافعة لانها لو كانت قوية على دفعها لم يتركها تحتبس فان قلت سبب قلة البراز عما يقتضيه طبيعة المتناول احتباس شيء منه في
الامعاء فما سبب الاحتباس قلت اسباب سبعة احدها ضعف المعاء عن دفع هذه الفضلة وعلوة لك يحرك الحرارة الغا
لطيفها ويبقى كثيفها فيقل مقدارها وثانيها قلة ما ينصب من الصفراء المنبهة الى المعاء فيبقى الفضلة البرازية محتبسة و يحصل
لما ذكرنا وثالثها لو كانت مفرطة بحيث انها تحلل لطيف البراز ورقيقه ورابعها استفراغات مفرطة حصلت فيما تقدم
سواء كانت حتى وقع جذب الاعضاء معظم ما يتحدر الى الامعاء من الكيلوس جذبا مستقصى بحيث انها يتنشف جميع رطوباته
ونحلتها ملاقية الاعضاء نفسه عن جمع البراز في وقت الاحتباس بحيث كما يحصل عند طول به مع ذي حيتها ولغير ذلك
من الضرورة فانه متى وقع ذلك يتشف الحار لطيف البراز ورقيقه وعند ذلك يقل مقداره وسادسها ادرار مفرط قد
حصل او يحصل ذلك متى وقع ذهب لطيف البراز ورقيقه وح يقل مقداره فان ابقراط قال في رابعة الفصول من كان البول منه كثيرا
كان برازه يقل وسبب ذلك انصراف الرطوبات الى جهة الكلى والمثانة فيجف البراز ويقل واما خصوص قلة البول لان الغداء متى
انفذ وسابعها ... ما يلطف المعاء ويجاوزها كالحكة انها متى كانت تنشف لطيف البراز ورقيقه وعند ذلك يقل
متى وقع ... الاسباب المذكورة احتباس البراز في المعاء المذكور واما ان هذا من مقدمات القولنج فظاهر لاجتماع الثفل في
المعاء وحبس ما من شانه ان يخرج منها واعلم ان الشيخ قدم ما يدل على كثرة البراز وقلته وهو اسبابها الا السبب الذي
سببه ... ذكر ما يدل على قلته وهو اسبابه لان ذلك يعرف عند ذكر الافضل من البراز المبحث الثاني
في الاستدلال من قوام البراز قال رحمه الله قوام البراز اما ان يكون هو القوام الطبيعي اما ان يكون
يابسا متحجرا ولا يكون والارق اما ان يكون نضجا ولا يكون كذلك وايضا الارق اما ان يريد ولا يريد والبراز الرقيق يسمى الرطب كما
تسمى الغليظ اليابس والبراز اليابس اما ان يكون كذلك يابسا او مخالطا لرطوبات والبراز الرطب اما ان يكون السبب من خارج
او السبب من داخل والذي من خارج هو المتناول الشيء مرطب للبراز وذلك اما ان يكون من الاغذية كالاغذية المليّنة للطبع
او لا يكون كذلك كاستعمال الماء والحار والذي يكون من داخل اما ان يكون لجسم رطب يخالط البراز او لا يكون كذلك والاول اما ان
يكون ورود ذلك الجسم من ... انصراف الغذاء الى البدن او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون ذلك الجسم من الرطوبات الاولى
والثانية ومن ذوبان الاعضاء ... اولا والكائن لجسم يخالط البراز الى البراز من ... العداع و
الشيخ ذكره على سبيل المثال مما يكون من ذلك السبب جسم رطب للبراز من داخل البدن والثاني وهو ان لا يكون مخالطة جسم
مرطب فلا يكون الا ان يتسع ما كان ينفذ الى البدن المتغذي من السفل وذلك الثاني لا محالة يكون رطبا لان الغداء بالرطوبة

ورقيقا ليكون ... بعد ذلك في البدن ... رطبا ورقيقه لا محالة ... نفوذ ذلك الى البدن
اما ان يكون ... بان يكون غير صالح للتغذية وذلك كما يكون عند سوء الهضم واما ان يكون السبب ... ان لا يكون
سلطة للقوة فيها كما يكون عند ضعف الحال ... واما ... ان عدم نفوذ ذلك الجسم يكون لانسداد الاسباب
... لان نفوذه حركة مكانية ... وهو ذلك الجسم ومحركه وهو القوى ... النفوذ ... النفوذ وذاك
النفوذ ... على حصول هذه الثلثة ... يحصل ... ما ذكره الشارح بقوله

[illegible]

الامعاء لم يوجب لزوجة البراز لا بد وان يكون مع ذلك [illegible] والكائن من الرطوبات الثانية كما يعرض لتارك الرياضة ان لم يفعل
ما كان يحلل منه فضول الرطوبات الثانية فيعرض له رهل ثم تقوى الطبيعة على دفع تلك الفضول وقد صارت متشابهة بجوهر الاعضاء
بعض المشابهة فيكون لزجة فيوجب لزوجة البراز واما الذي يكون من خارج البدن فكاستعمال اغذية لزجة ولكن لا كيف اتفق
بل لا بد وان يكون تلك الاغذية كثيرة حتى يرطب معها البراز ولا بد ان يكون المزاج معها حارا حتى يمكن ان ينعقد ما يتولد منها
فيغير [illegible] والفرق بين ما ذكرنا ظاهر [illegible] الخروج [illegible] وتقدم [illegible] الطبيعة [illegible]
وشرع [illegible] الاشتعال والتلهب [illegible] كلام الشيخ [illegible] المزاج على [illegible]
ان يكون معه [illegible] من الزبد [illegible] استعمال اغذية [illegible] مفرطة المقدار [illegible]
قال [illegible] البراز [illegible] الاعضاء [illegible]
ان يكون [illegible] الاعضاء الاصلية والفرق بينهما ان الكائن من [illegible]
[illegible] الكائن من الاعضاء الاصلية [illegible]
[illegible] الاعضاء الاصلية لا [illegible]
[illegible] البراز [illegible] الاعضاء الى المعاء [illegible] البراز يكون [illegible]
[illegible] اسباب اللزوجة [illegible]
التي ذكرها الشيخ

اي من الرطب

البراز الرطب [illegible] لزوجة البراز فان كانت رطوبة لزجة وكانت الريح [illegible]
[illegible] استعمال الاغذية الرطبة [illegible]
[illegible] الرطوبات البلغمية
في المعدة والامعاء [illegible] تلك الرياح [illegible] ان يكون تلك الرياح [illegible]
للبراز [illegible] البراز [illegible]
[illegible]
[illegible] ولا يكون كذلك والثاني كما يكون عند قصور الهضم [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
واما الكائن عن كثرة البلغم والرطوبات [illegible] واما الكائن لقصور الحرارة الغريزية
فيعرف بنقصان الهضم [illegible] واما الكائن عن الغليان فيعرف [illegible]
من الكرب والعطش [illegible] البراز الرطب واما البراز اليابس [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الرطوبات اما ان يكون لسبب من خارج والسبب من داخل والكائن لسبب من داخل اما ان
يكون [illegible] الرطوبات [illegible] الاغذية اليابسة [illegible]
[illegible] البراز [illegible]
رطوبات البراز [illegible] في الحمام فانه يوجب
[illegible] البراز [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] البراز [illegible]
يكون كذلك [illegible] المزاج [illegible] الكبد
[illegible] الاعضاء [illegible] في الامعاء [illegible]

عضل

عضلة الانات [illegible] المقعدة [illegible] لخروج البراز ايضا [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
الناطق على ما عرفت ومتى [illegible] البراز [illegible]
العروقي [illegible] الانسان [illegible] البراز [illegible]
في المعاء [illegible] الحرارة [illegible] البراز [illegible]
[illegible] المعدة [illegible] الى المعاء [illegible]
[illegible] الدواء المسهل [illegible]
[illegible] اليابس [illegible] الرطب [illegible] اسباب الرطب [illegible]
[illegible] اسباب الرطب [illegible] اسباب الرطب [illegible]
[illegible] اسباب الرطب [illegible]
اسباب [illegible] الكائن عن الاسباب البادية الكائن [illegible]
بوجود ذلك [illegible] والكائن [illegible] في الامعاء [illegible]
[illegible] والى ما ذكرنا اشار بقوله

[illegible] اسباب اليبوسة [illegible] الرطوبة واما ما كان

من [illegible] الشيخ [illegible]
يكون [illegible] البراز [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] البراز [illegible]
[illegible] البراز في الرطوبات [illegible] الرطوبات [illegible] البراز [illegible] الرطوبات التي [illegible]
[illegible] الرطوبات في الامعاء [illegible]
موضع تلك الرطوبات من الامعاء غير موضع البراز [illegible] موضع الرطوبات [illegible] موضع البراز [illegible]
[illegible] البراز [illegible]
[illegible] البراز [illegible] اسباب يبوسة البراز مع كون الرطوبة
في الامعاء كثيرة [illegible] الكلام في هذا المقام [illegible] الرطوبات [illegible]
والبراز [illegible] الامعاء رطوبة غليظة لزجة [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible]
الرطوبات [illegible] البراز اليابس [illegible] الرطوبة [illegible]
البراز عن الخروج [illegible] البراز في الامعاء [illegible]
[illegible] البراز [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] في المعاء [illegible] غليظة لزجة [illegible] الى المعاء [illegible]
الخروج [illegible] غليظة لزجة [illegible] البراز [illegible]
على [illegible] الامعاء [illegible] الى المعاء مع وجود الرطوبة
الرقيقة [illegible] والى ما ذكرنا اشار بقوله

اي غليظة لزجة لينعقد على السبح كما قال — اي اليابس

اي الخروج والانحدار خروج البراز [illegible] الرطوبة الغليظة اللزجة [illegible] البراز وعلى هذا

لا يحلس فضلا عن ان يجمر واعلم ان اعتراض القرشي هو لان المفتاح ولغواب عند ما ذكرنا لا ما ذكره

اي حيث البراز اليابس مخالطة رطوبة وفي بعض النسخ والاولى وفى

اي بسبب خروج اليابس مع رطوبة

اي الى الكبد من الامعاء او لئلا ينفصل اي البراز اليابس بهذا الفضل

حتى يتحلب وييبس بل يخرج باسا بسرعة ويكون بسببه الاسباب التي ذكرنا وسرعة خروجه بانصباب اللذاع وعلى يحلل

وزل او المفتاح وهو ان انصباب اللذاع بالجاذب خروج البراز ليابسا انسب لانه لا يمهل البراز بما يستوفي الكبد ما فيه

من الرطوبة الغذائية فيخرج ليابسا لان هذا الاعتراض انما كان يرد على الشيخ لو ادعى ان رطبه بسبب انصباب اللذاع وليس

كذلك بل يبسه لما ذكره من الاسباب وسرعة خروجه بمخالط برطوبة بسبب انصباب اللذاع وعلى هذا سقط اعتراض

ابن المفتاح قال المسيحي واليابس المخالط للرطوبة بسبب ثالث وهو اختلاف الهضم حيث انه لم يفصل بجميع الاجزاء المتماثلة

الاخلاط والتغير على نوع واحد حتى يصير متشابه الاجزاء ومنه نظر لان البراز المختلف الاجزاء الذي بعضه رطب وبعضه

يابس يدل على اختلاف الهضم لا البراز المخلط برطوبة المبحث الثالث في الاستدلال من لون البراز قال

اعلم ان اصول الوان البراز اربعة وهي الاصفر والابيض والاسود والاخضر

واما الاحمر فليس يوجد في البراز الا نادرا وذلك لان انصباغ البراز احمر انما يكون لمخالطة الدم وانما يمكن ان يختلط

بشيء منهما شيء واحد في زمان الا قد وقع ذلك زمان بطول لبث الدم في عروقه الطبيعي فحينئذ اكثر الامر واذا

انه اسود وكان البراز اسود لا احمر وكذلك ما في الاخلاط والطبيعي للبراز من جملة هذه الالوان هو الاصفر وذلك

لان الخلط الذي ينصب بالطبع الى البراز فيصبغه هو الصفراء ولون الصفراء اصفر وانما يجب انصباب الصفراء

الى البراز لما قلنا في كلامنا في الاخلاط وهو غسل المعى لدافعة على دفعه ولكن ليس كل لون اصفر فهو طبيعي للبراز بل

النارى الحقيف النارية كما قال فان قيل كان ينبغي ان يكون اللون الطبيعي

للبراز ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول وذلك لان البول اصله من الماء المشروب والماء لا لون له فيتبع حركة

الالوان فيكون ايسر شيء من الصفراء الطبيعة مصبغه ولا كذلك البراز لان اصله من المطعوم واكثر المطعومات ذات

الوان غالبة وايضا فان المعدة والامعاء اصلا لان الاغذية الى البياض الحقيقي لكون شبيها بلونهما والابيض الحقيقي لا

ينصبغ بالصفراء كما ينصبغ بها الشفاف العديم اللون لان البياض يكسر صفرتها اكثر من الشفاف لاطالة قلنا لو كان

قدر المنصب الى الامعاء من الصفراء كقدر المنصب الى الات البول منها لكان الامر كذلك ولكن ليس قدرهما سواء

وذلك لان المنصب منها الى الامعاء اكثر بكثير وانما كان كذلك لان مادة البراز تحتاج ان يعين الامعاء على اسهال

الحدا ولسهبها المانعة من الاجزاء الغذائية وطول مقامها بما يهيئها للفساد والعفونة فاحتاج الى ان تكون الامعاء عن

البراز ويحترس عن شرور عظم لرح يابس من اصل وهي الرطوبات التي تحمي الاعراض واذا كان كذلك فتلك الرطوبات تعوق

الامعاء عن اخراج فضلاته واخراج بها وذلك بما يبعدها عن دفعه فاحتيج ان يغسل وقت الحاجة الى اخراجه فسلطت

الصفراء لتلذيع الامعاء وسحجها لدفعه وليغسل ما يلتصق بها من فضول وغير ذلك وهذه الصفراء انما يدركها الا

اذا كانت كثيرة حتى وحادة تحت تلك الرطوبات جرم المعاء عن سائر الاتها فلذلك يجب ان يكون المنصب الى المعاء من الصفراء

كثيرا جدا وذلك يلزم ان يكون صبغه كثيرا واما البول فليس يحتاج الى ذلك الا نادرا فلا يحتاج لذلك الامعاء ان

تجري فيه بحجاب يحجب الامعاء عن النقل فلذلك لا يكون فيه من الصفراء الا القليل جدا ولذلك لم يجعل مسيل الصفراء

الى وقت دون اخر بل جعلت منصاحبة له دائما وذلك لانها العلة الا يخشى من حدتها ولذعها الا انه ما يخشى من ذلك

الا ان البراز قد قيل انه ايضا اصل للالوان الى كثيرة ولم يفعلوا كونه في البراز فلان نظر الاطباء في البول وتاملهم له اكثر بسبب

النظر

النظر في البراز الحلق وذلالته على احوال البدن اقل الصفرة الا في الامراض لاختصاصه بامراض البطن فان دلالة البول ليكون على احوال البدن

اكثر شائع الاسهال فظاهر واما في امراض البطن فلان البول يكون على احوال البدن اكثر لما في الاسهال الظاهر والشائع في امراض

البطن ملازمة من فضل عضامه ولا كذلك البول لكون مواد البدن يكون تحت منافعه اليه ولذا كان بعد هضم في البول اكثر ما

ادراكها لاصناف الوان وغيرها اكثر شائع الطرف لبراز البطن ظاهر واما انه لا ليس في غير الامراض لا الكون من حول

البدن اولى لان المدافع فضلات البدن الى البول اكثر من الدفع الى البراز لا تخرجها الى الامعاء والكبد ولا كذلك الدفع

الى البراز المضم الا ان يكون كثيرا جدا لا يحتملها الات البول ولكن قد يكون ذلك وله حصول الاسهال فيكون

اكثر واقوى واذا عرفت ذلك فنقول اللون الطبيعي للبراز ان يكون حقيف النارية فان اشتدت صفرته عن ذلك

فلا يعقل الا لخرم فسما او ضرب ذلك علمنا انما ان يكون بسبب من خارج البدن او بسبب من داخله الكائن بسبب من خارجه

عند استعمال الاغذية يصير لون البراز في الشكل الحادة التي اختلطها الزعفران والحلوا بسبب من احوال البدن هو ان يكون الصفرة

الصاعدة لها كثيرة جدا واما لخرة يجي كون المقدار الطبيعي منها يصبغ اكثر وذلك هما يوجد لان حصول الصفراء

المحترقة في البراز قليل ولذلك يكون لا لاكثر ما يكون عن كثرة الصفراء ولذلك اقتصر الشيخ عليه وقال

الشارح وم يذكر السبب الاخر لانه قليل ولم يذكر ايضا ما يكون عن سبب من خارج البدن لان الاستدلال

بالبراز والبول وغيرهما على احوال البدن انما يكون عند عدم الاشياء الخارجية المغيرة على ما عناه في البول والعرق

الكائن من ذلك لكثرة الصفراء والكائن لحدتها ان الاول يكون معه البراز كثيرا والاستعمال كثيرا قليلا والثاني بالعكس

او لون البراز من الدرب وذلك لان النقصان لونه من النارية اما ان يكون

لسبب من خارج او لسبب من داخل اما السبب الخارجي فكما يكون عند الاكثار من اللبن واما السبب الداخلي فما يكون

ذلك للون الصفراء المنحدر الى الامعاء قليلا وفيها ما ان يكون لانها في نفسها قليلة ولان المندفع منها الى البراز

وان لم يكن في نفسها قليلة وقلة اندفاعها الى البراز اما ان يكون لاجل سدة بين المرارة والامعاء عن حرارتها وضعف الطبيعة

الصفراء دون المطيب فيعلو مع البراز ولا يكون كذلك والاول يحصل لما دام لان السدة لا توجب هناك شيئا الا السدة

تامة لان الصفراء من شانها مع السدة حالها وحدها ودفعها فلا يقوى على دفعها لا ما كان منها في ذلك في الحال

واما يكون كذلك اذا كانت السدة تامة والثاني كما يكون عند خروج البراز بسهل وقت فلا يكون فيه شيء طيب من البراز

ما استوفي فيه طيبه من الصفراء وهذا البراز ان يكون تام النضج اي في غاية النضج الكامل واما التفرقة بين الاصناف فسهل

عليك معرفته مما سلف والكائن عن السدة يكون معه تقرب صفراوي او يرقان اما البراز الابيض والذي يخالط ميول

الى لون الطين فاما يكون حده واسن من حد ويرمين وذلك لا يعمه انما يكون لعدم الصفراء التي بصبغه الى الصفرة فيبقى على

ناصية الكلوس واما ان يكون لوجود ما يصبغه الى البياض ويقاوم انصباغ الصفراء والاول كما يكون عند انسداد مجرى

المرارة والمرارة وذلك حصول اليرقان الصفراوي والبرهان والمعول عليه على ما قال

وفي بعض النسخ والصحيح هو الاول لكن يجب ان يعلم ان السدة قد تكون في مجرى الصفراء من

الكبد الى المرارة وقد تكون في مجراها من المرارة الى الامعاء وتعرف الفرق بينهما من وجوه احدها ان الكائنة بين المرارة

والامعاء يكون بياض البراز معها ادفعة لان انقطاع الصفراء الشائعة يكون من حين حصول السدة ولا كذلك الكائنة

في المجرى الاخر لان انقطاع الصفراء منه انما يكون بعد ملء المرارة منها وكل ما فيها منها لعتيق يا ينصب الى الامعاء فيندرج

البراز الى البياض وثانيها ان الكائنة في مجرى المرارة الى الامعاء لا يلزمها حصول اليرقان اذ قد ينقطع الصفراء الى العدد

لمجرى الاخر ولا كذلك في المجرى الاخر لانه يلزم منه احتباس الصفراء في الكبد فيلزم ذلك اليرقان وثالثها ان الكائنة

في مجرى المرارة الى الامعاء يكون بياض البراز شديدا الى ان يخلو المرارة من الصفراء والثاني وهو ان يكون بياض البراز لوجود ما

الى البياض مقاومتها لصبغ الصفراء فاما ان يكون في حال المرض او في حال الصحة والكاين في حال المرض كما يعرض عند البحران فسيلة اذا كان استفاض المدة الى الامعاء والبدن الانسان بنوله

والكاين في حال الصحة كما يعرض للصحيح المستدع من اخلاف شيء شبيه بالصديد والمدة فين ولاجه هذا على ما قال وفي بعض النسخ والاول اكثر

اي ماده صديدية

والمفرقة لمن هذين اي الكاين في حال الصحة والكاين في حال المرض يسهل

وذلك لانه يشار ان اشتداد سواد البول اما ان يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صبغها بسبب الاحتراق فاذا كان ذلك في منتهى الامراض بسبب الاول ففي الغالب يكون محمودا لانه في اكثر الامر يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان بسبب الثاني فلا شك انه يكون رديا لانه يكون لافراط المرض ويعرف الفرق بينهما من وجوه احدها ان الحراقي انما يكون بعد النضج ولا يدوم ذلك في الاحتراقي وثانيهما ان الحراقي يكون معه البراز كثيرا ولا كذلك الاحتراقي فان البراز يقل فيه بسبب الاحتراق وثالثها ان الحراقي يعقب خفة المريض والاحتراقي يعقبه العطب اي البول الاسود

وذلك لانه اما ان يكون بسبب من داخل او بسبب من خارج والكاين بسبب من داخل اما ان يكون ذلك السبب فاعليا او ماديا والفاعلي اما ان يكون حرارة مفرطة محرقة او برودة مفرطة مجمدة ولكن الكاين من ذلك عن الجمود قليل جدا لان الاخلاط اذا جمدت في العروق ولدت في اكثر الامر سكوت المدافعها بالبول لانها لا تلطف ليحدثان بعد ذلك في مجاري الكبد الى الامعاء لان مجاري الكبد ضيقة جدا فلذلك لم يذكر الشيخ الكاين عن الجمود لقلته واقتصر على الاحتراقي وقال والمادي اما ان يكون محركة من خارج وذلك كاستعمال ما يسهل الصفراء ومثل الشيخ لشراب يحصل ذلك او من دفع الطبيعة لمادة السوداوية بالاسهال على ما قال لكن نص الشيخ لا يسع في سواد البول ان لا بلزمه او هو دفع الطبيعة للسوداء على سبيل البحران وانما مثل الشيخ عن ذلك البحران لتعرفها لان ذلك النوع انما يكون بعد النضج والكاين لسبب من خارج هو كالكاين لاستعمال ما يسود البراز على ما قال كالسماق فانه يسود البراز

هو مثال الاستعمال ما يسهل السوداء كما قلنا اي الاحتراقي

وهو ظاهر واما الفرق بين هذه الاصناف فهو معلوم من كلامنا في البول الاسود وقد فرق الشيخ بين الكاين للسوداء الصرفة وبين غيره بقوله ويريد بالسوداء المحترقة ولا كل سوداء محترقة فان المحترقة غير السوداء فليست سوداء صرفة بل سوداء دموية او بلغمية او صفراوية وتسمية الشيخ ايضا السوداء الاصلية اي سوداء اصليها سوداء الاسود اصليها بل وهي المحترقة عن السوداء لا غير لاشتراك الجميع فيه

وقد علمت ان السوداء المحترقة من السوداء على ضربين وذلك لان السوداء التي تحترق اما ان تكون رقيقة او غليظة فان كانت رقيقة كان المحترق منها اشد حموضة وان كانت غليظة كان المحترق منها اقل حموضة ومع شيء من العفوصة ولا ان علمت ان الارض من المحترق عن السوداء الرقيقة يكون اكثر وذلك يكون ريحا اكثر اي الاحتراقي

وفي بعض النسخ والاول اولى لان هذا ردي فلا اشكال فيه فان نفس الاحتراق ردي وخصوصا اذا كان من خلط ارضي وهو السوداء اي جرش الاحتراقي على ما قلنا

ورحلج هذه السوداء اعني

السوداء

السوداء المحترقة عن السوداء سواء كان ثابتها او في لا يخلو اما ان يكون في ابتداء المرض او في انتهائه والاول مطلقا لان المرض اذا منع من قوته كان اشتداده محرقا للسوداء او لا شك انه اذا ازدحم تحمل عليه القوة فكيف اذا انتهى في المنتهى وهو ان يكون ذلك في انتهاء المرض فلا يخلو اما ان يكون القوة ضعيفة او قوية فان كانت ضعيفة فهو هالك لان القوة الضعيفة لا يقوى على دفع المرض الذي يبلغ القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان يقوى على دفعه ويكون ذلك لان المرض اذا كان يهدم القوة فاستبعد ان يكون القوة معه قوية وخصوصا وقد صار يزمان المرض الى المنتهى ولذلك جعله الشيخ في الاولى الاكثر وقوله بحرويه نظرا لان بعد الانضج محمود بل السبب المحدث له واما نفس خروجه فدل على ابتدائه من وقع الاحتراق بالتجربة الكلية فلذلك قال الشيخ ذلك بقوله اي دليل الهلاك وليس نفس خروجه دليلا على الهلاك ايضا بل الدال على الهلاك هو السبب المحدث له من نفس خروجه دليل على ذلك السبب الذي هو المحرق للسوداء وهكذا قال القرشي ويمكن ان يجاب عنه بان مراد الشيخ بهذا الكلام على ما قررنا وخروجه دليل على الهلاك قوله ليس نفس خروجه دليل على الهلاك بل هو دليل على ما يدل على الهلاك لا ينافي كلامه لان الدال على الشيء قد يكون بوسط ولا وظل هذا يسقط اعتراضه قال ابو سهل المسيحي في كتاب المائة قد يكون من خروج البراز الردي دليلا محمودا وقد يكون دليلا مذموما اما محمود فاذا كان على وجه تنقية البدن من الشيء الردي واما مذموما فمتى كان في البدن شيء ردي ويعرف هل خروج هذا البراز محمود او مكروه من حال العليل بعد خروجه فان وجد خفة ونشاطا واستراح فاعلم انه كان عليه فيه خروجه فذلك على الوجه المحمود وان كان بالضد فذلك على الوجه المذموم

اي السوداء الطبيعية فانها تسمى الخلط الاسود لان اكثر خروجه يكون للضعف اي للدواء لان السوداء الطبيعية بعيد من كثرتها ان تسود البراز الا اذا كان دفعه الطبيعة بالبحران او بالادوية اي وانما كان الخلط السوداوي الصرف فالاسهال الاكثر لانه اذا كان الكيموس الاسود تسمع خروجه كثيرا لان قوله وهي المحترقة عن السوداء انما يصلح تعليلا للاول لا للثاني وهو ظاهر والكلام منتظم مستقيم فان قوله واما الكيموس وان وقع حشوا فهو صالح للاخيرة بظهر التناقض من دونه اي انطفاء الحرارة الغريزية وذلك لان خروج البراز الاخضر ان كان من جنس الزنجارية والكراثية فهو احتراقي وان كان من جنس الاسمانجونية والنيلجية فهو من افراط البرد وكلاهما يدل على انطفاء الحرارة الغريزية اما الاحتراق فتحليل الروح واما البرد المفرط فلانه لم يستولى على هذا الحد الا والحار الغريزي قد بطلت قوته عن مقاومته فان قيل لنا سوالان احدهما ان الاحتراق والبرد في البراز الاسود اقوى فهما لم جعل ذلك ايضا دليلا على انطفاء الغريزية وثانيهما انه لم كان البراز الاخضر يدل على ذلك دون البول الاخضر قلنا اما الجواب عن الاول فهو ان ذلك ليس بلازم لاطلاق البراز الاسود فان الكاين عن دفع السوداء بالبحران او بالادوية لا يلزمه ذلك فلذلك لا يصح الاطلاق بذلك على البراز الاسود واما عن الثاني فهو ان البراز يحتاج في كونه كذلك الى سبب قوي جدا ولا كذلك البول لان البول يصبغ ابلق صابغ كما بينا ولا كذلك البراز اي يدل على انطفاء الحرارة الغريزية لانه لا يكون الا لبرد مفرط جدا وقد ذهب المسيحي الى ان امهات الوان البراز خمسة احدها الابيض وثانيها الاصفر وثالثها الاحمر ورابعها الاسود وخامسها الاخضر ثم قال والابيض منه الكيلوسي وقد عرف اسبابه ومنه الذي يالي الحمى ويعرف بجودة الاستعمال جملة البدن ومنه المدي وهو الكاين لانفجار دبيلة في الاحشاء ويعرف بوجعه ونتنه ومنه البلغمي وهو اكثر ما يعرض للمترفهين التاركين للحركة بعد اغتذائها ومنه الزحيري وهو الكاين من جهة المعاء المستقيم المتعلق في اسفل الجوف ومنه المخاطي وهو الكاين لنحدار سوداء من جهة الدماغ ويعرف بما يجري من انحدار

المواد من جهة الدماغ ومنها الغذائي وهو الكائن لاستعمال اغذية بيضاء اللون كاللبن ويعرف بسببه ومنه الرصاصي
وهو الكائن لاستيلاء برد قوي على الاعضاء الباطنة وهو مما ينذر بالموت ومنه السددي وهو الكائن لسدة في مجرى
المرار الاعلى او الاسفل ويعرف الاول بزوال الانصباغ قليلا والثاني بزواله دفعة ومنه الانصرافي وهو الكائن
لانصراف الصابغ الى جهة الدماغ وهو مما ينذر بالسرسام ان لم يكن حاصلا وبالهلاك ان كان حاصلا واما الاصفر فمنه الاترجي
وهو الناري [illegible] وهو اللون الطبيعي لان الكيلوس ابيض اللون والمعاء لابد وان ينصب اليها شي من المرار
على قدر ما يحتاج اليه فمتى كانت الصفراء قليلة المقدار وصبغته صبغا يسيرا فكان اترجيا ومنه الناري المشبع النارية ومنه
يدل على توفر مقدار الصفراء وعلى كثرة انصبابها الى الامعاء ومتى ظهر في اول المرض دل على حدة المرض ورداءته
ومتى ظهر في انحطاط دل على استيلاء الطبيعة على المواد الصفراوية ودفعها لها وهذا معنى قول الشيخ والبراز
الناري كثيرا ما يدل في اوقات المنتهى على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة المرض ومنه الاصفر المشبع الصفرة وهو
المعروف بالاحمر الناصع وهو الكائن عن انصباب المادة الصفراوية الطبيعية الى جهة المعاء ويفرق بين هذا النوع
وبين الاسهال الدموي بالحرقة واللهيب [illegible] وهو ان الخارج متى جمد كان من الدم ومتى لم يجمد فهو من
صفراء ومتى لم [illegible] فهو من صفراء ومتى لم يحس بعد شي من ذلك فهو دم واما الاحمر القاني
فمنه الغسالي الكائن [illegible] جوهر الكبد ومنه البحراني وهو الكائن لاندفاع المواد الدموية عند استيلاء الطبيعة
عليها في وقت انحطاط الحمى الدموية ومنه الكائن لكثرة [illegible] عند ما يمتلي البدن من الدم ولم يخرج بالفصد ولا
[illegible] الكائن لقطع عضو كبير فان [illegible] الطبيعة المادة الدموية الى جهة المعاء وخرجت
بالاسهال الدموي [illegible] وهو الكائن لانجراد جرم المعاء لمواد حادة مارة بها [illegible] في شكل الجرف ومنه
الزحيري وهو الكائن لورم دموي يحصل في المعاء [illegible] واما الاسود فمنه الاحتراقي
وهو الكائن لاستيلاء حرارة قوية على البدن ويعرف بلونه وهو ان يكون له بريق [illegible] فان الحرارة [illegible]
وتقدم برازا اصفر عليه [illegible] ومنه الجمودي وهو الكائن لاستيلاء برد مجمد ويعرف بكمودة لونه واجتماع
اجزائه وضعف رائحته او عدمها وان يتقدم عليه برازا ابيض ثم كمد ثم اسود ومنه البحراني وهو الكائن لاندفاع المادة
السوداوية في اوقات البحارين ويعرف بما يعقبه من الخفة والراحة ومنه الكائن لتناول صابغ يصبغ البراز الى لون
السواد مثل المري والخيارشنبر والشراب الاسود قال وانما قال [illegible] في اكثر الامر لاحتمال ان يكون
الدفاع من جهة الطبيعة واستيلائها عليه ودفعها الى خارج واما الاخضر فمنه الزنجاري وهو الكائن لانصباب
صفراء زنجارية الى جهة المعاء ومثله يدل على شدة الاحتراق ومنه الكراثي وقد علمت انه مما يدل [illegible]
من هذا الكتاب ومنه ما يكون لتناول صابغ يصبغ هذا اللون كالبقول ومنه ما يدل على برد قوي [illegible]
هذا يميل الى الكمودة

المبحث الرابع في الاستدلال من هيئة البراز في الصوت والانتفاخ قال رحمه الله

لا شك ان
الغالب على البراز هو الارضية وكل ما هو كذلك فيجب ان يكون مجتمعا ملززا فاذا لم يكن البراز كذلك بل كان منتفخا
كان [illegible] لسبب غير طبيعي وانما يمكن ان يكون كذلك اذا كان بعض اجزائه متباعدا عن بعض
ولا يمكن ان يكون بينهما خاليا لان الخلاء محال فلابد وان يكون بينهما جسم غير ارضي ويكون ذلك الجسم خفيفا والجسم
الذي هو كذلك اما الريح او البخار او ما يشبههما كالهواء لكن ليس يمكن ان يكون ذلك هواء [illegible] لان شان كل واحد منهما
ان يصعد ويفارق الاجسام الارضية فبقي ان يكون ذلك [illegible] حتى بطلت حركتها الى فوق ولا يمكن ان يقال
[illegible] ان يكون [illegible] حتى بطلت حركته الى فوق لان البخار اذا [illegible] الى ذلك الحد انقلب ماء ولم يبق على

تجاربه ولا كذلك الريح فان الريح انما [illegible] حتى لا يكون لها حركة الى فوق البتة ويكون مع ذلك
[illegible] فاذن البراز المنتفخ انما يمكن حدوثه من اختلاط الريح بالبراز حتى يصير متخلخلا [illegible]
بحيث يطفو على الماء [illegible] واذا كان انتفاخ البراز انما يكون لرياح [illegible]
[illegible] لقصور النضج والحاجة اذ لو كان النضج تاما لتحلل تلك الرياح او لم يتكون [illegible] فلذلك يجب ان يكون البراز المجتمع
دليلا على النضج

المبحث الخامس في الاستدلال من وقت البراز قال رحمه الله

لا شك ولا خفاء في ان استحالة الغذاء في المعدة كيلوسا
انما يمكن ان يكون في زمان له قدر ولابد وان يلبث في المعاء [illegible]
[illegible] في زمان [illegible] فان كان خروج البراز بعد [illegible] وعقيبه [illegible]
الطبيعي للبراز فان ابطأ عن ذلك او تقدم فهو غير طبيعي [illegible] ان الخروج للبراز هو القوة الدافعة [illegible]
[illegible] هو ما ينصب الى الامعاء من المرار وعند هذا نقول خروج البراز قبل الوقت الطبيعي اما ان يكون لامر
من خارج او لامر من داخل والكائن لامر من خارج هو كاستعمال [illegible] وغيرها من الاشياء المخرجة للبراز والكائن
لامر من داخل اما ان يكون لامر في البراز او لامر في القوة او لامر في المعدة [illegible] حركة [illegible]
البراز وتحركه وهي القوة الدافعة [illegible] الحركة وهي الامعاء والكائن لامر من داخل اما ان يكون لامر في البراز نفسه
هو كما اذا كان من غذاء [illegible] والكائن لامر في الامعاء كما اذا كان بها قروح او [illegible] فاذا وصل اليها [illegible]
دفعه والكائن لامر في القوة الدافعة اما ان يكون لوجود ما يوجب تحركها او لعدم المانع عن ذلك والاول كما يكون عند
كثرة انصباب مواد [illegible] والثاني كما يكون عند ضعف القوة الماسكة او بطلانها [illegible] القوة الدافعة [illegible]
[illegible] واما العائق فاذا بطل العائق [illegible] الاسباب [illegible]
دل عليه وجود ذلك وما كان للات البراز دل عليه نوع الغذاء المستعمل [illegible]
ذلك وما يكون عن قروح الامعاء او [illegible]
[illegible] فان لم يكن شي مما ذكرنا فهو لكثرة من [illegible] ضعف الماسكة [illegible]
[illegible] والكائن عن ضعف الماسكة [illegible]
خروج البراز فلذلك اما لامر من خارج كاستعمال [illegible] او لامر من داخل [illegible]
او لاجل الامعاء [illegible] او ورم [illegible] الطبيعة [illegible]
وذلك اما لذاتها كما اذا كانت ضعيفة او لعدم المحرك لها كما اذا كانت ضعيفة [illegible]
من المرار [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
لامر من خارج دل عليه وجوده وما كان لامر من الامعاء دل عليه علامات ذلك وحصول الوجع [illegible]
دل عليه [illegible] وما كان لضعف الدافعة [illegible] وما كان لضعف الدافعة [illegible]

خاتمة المبحث [illegible] من الحال التي يخرج عليها البراز قال رحمه الله

الحال التي يخرج عليها البراز قد يكون صوتا وقد يكون [illegible] الصوت [illegible]
[illegible] رياح [illegible] دل على عدم ما ذكرنا [illegible]
الذي يخرج معه [illegible]

الأول علامة محمودة لأن الدفع يكون قد نقى البدن من المواد المختلفة وإن كان الثاني كان ذلك رديا جدا لدلالته على كون الأخلاط المختلفة كثيرة جدا حتى قصر الدفع عن استيصالها اللهم إلا أن يكون القوة ضعيفا [illegible] المبحث الثالث

في صفات البراز الطبيعي المحمود قال رحمه الله هو البراز الطبيعي وإلى ان أشكل أن تعلم مما سلف

أن البراز الطبيعي يجب أن يكون متوسط المقدار والقوام واللون والرائحة والوقت حتى يكون خروجه في الوقت الذي ينبغي وأن رطوبته يجب أن يكون مخالطة لأرضيته فلا يكون مختلف الأجزاء بعضه رطبا وبعضه يابسا وانه يجب أن يكون مجتمعا غير منتشر وغير ذي نفاخات وقراقر ورغوة ولذع وسهولة خروج إذ قد علمت أن ما لا يكون كذلك فإنه يكون لسبب غير طبيعي لكنا نتبع كلام الشيخ ونبين مراده وهو بيان شروط البراز الطبيعي وقد حصر الشيخ في ستة أمور أحدها تشابه الأجزاء واجتماعها على ما قال وهو أن يكون أجزاؤه مجتمعة متشابهة بمعنى أن يكون شديد الاختلاط بعضها ببعض فإن هذا يدل على استواء النضج المعدي وثانيها اعتدال القوام على ما قال وهو أن لا يكون منتشرا ولا رقيقا سيالا ولذلك شبهه بالعسل وقال

وإن أشكل القائل أن يقول هذا التقدير غير مضبوط إذ قوام العسل يختلف [illegible] ما يبلغ في غلظه إلى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في رقته إلى أن يكون شديد السيلان ويمكن أن يعتذر عنه وثالثها سهولة الخروج على ما قال

للدلالة على قوة القوة الدافعة ورابعها أن يكون بلا لذع لأن اللذع إنما يكون لحدة مخالطة من المرار وخامسها اللون كما قال

أو مائل إليها وعبر عنها عن الصفرة اليسيرة لأنك قد علمت أنه لا بد من انصباب مادة صفراوية إلى

المعاء لتغسلها على ما عرفتها وشرطها متى كانت بمقدار الحاجة صبغت الصبغ المذكور وسادسها توسط الرائحة على ما قال لأن شدة النتن تدل على قوة العفونة أو عدم النتن للدلالة على عدم الرائحة على استيلاء البرد

وسابعها أن يكون للدلالة على استيلاء الأخلاط الرطبة أو الحرارة الغريبة وثامنها

الخروج في وقته على ما قال للدلالة على صحة آلات الغذاء وكون الهضم على ما ينبغي

وذلك لأن ما نقص من المأكول من الأجزاء الغذائية التي تجذبها القوى تتدارك ذلك

زيادته بسبب الانطباخ فإن من شأن المنطبخ أن يزداد مقداره فهذه شروط البراز الطبيعي ولا شك أنه متى كان كذلك دل على صحة القوى المعدية والكبدية وعلى جودة أفعالها وعلى أن الطبيعة لم تحصل لها ما يوجب خروج أفعالها عن حكم الاعتدال

المذكرات الاستواء والملاسة

من شروط البراز الطبيعي استواؤه وقال لا ينبغي أن يوجد هذا مطلقا فإن البراز على نوعين على ما عرفت طبيعي وغير طبيعي والطبيعي قد عرفت أن أفضله ما يكون متشابه الأجزاء أملسها لأن ذلك يدل على أن القوة المغيرة لم تعجز ولا تخلفت عن تغيير شيء من أجزائه وإذا كان غير طبيعي كان المستوي المتشابه الأجزاء شر أصنافه لأنه يدل على احتراق شديد جدا ودوام كذلك حتى أنه لم يبق جزء من البراز إلا وقد تمايز عليه من الجوهر الذائب الكبدي والدموي

هذا مما تعلم في البراز المعتدل واعلم أن الذي يحصل لنا مما ذكرنا

أن أنواع البراز المذكورة منها ما يختص بعضو دون عضو ومنها ما لا يختص بذلك والحاصل منها المثالي فإنه خاص بالكبد والدوسنطاريا الأمعاء الذي هو البراز الدموي والكبدي فإنه خاص بالمعاء وإن كان لها أسباب من جهات أخرى وأما التي هي غير خالصة فمثل المدقي والدموي والأسود والأبيض والأصفر والأخضر وغير ذلك من الأصناف الأخر فإنها ليست خاصة بعضو مخصوص [illegible] الكلام في الثمرة بالجيا وشبهه ونحوه

كالمنت ودم الحيض [illegible] أي في آلات الأغذية

ثم إن الشيخ هذا أنهى ما تمم الكلام في العلامات الكلية وهي المأخوذة من النبض والنفس والبول أخذ في ذكر العلامات المأخوذة من العرق والنفث ولأن الشرط أيضا وجب أن نذكر جميع ما ذكره الشيخ ونبين ما ذكره وقدمته في ذلك فصول

الفصل الأول

قال قد عرفت أن الدم يستخرج منه من المائية شيء وشبيه ولذلك هذا القدر الذي على المذهب الحق وأن ينصرف العرق هو من المائية فقط بل وفي فرج الأعضاء إلى الجلد ولذلك صار الأخضر الخضاب يصبغ الظاهر ويتم أن هذه المادة إنما هو على قوته على الطبيعة بالفضل الخفي وهو الخارج من المسام ويكثر بالوخم ويحمر ما يجتمع على الجلد وما يتوسط منه ما يخرج من المسام بطريق الرشح وهو العرق ثم إن ثبات هذه المادة لا تخرج من المسام يكثره إلى الأبدان فإنه يرجع منها شيء فيصير إلى المثانة ولا صارت كثرة البول تقلل العروق والخضاب الحناء يصبغ الظاهر من قبل الأريج المائية يكثرها إلى المثانة حتى يصبغ العرق لما لأن الطبيعة أبدا يقصد دفع الفضل من قرب الطرق وأسهلها ولا شك أن مسام الجلد أقرب إلى قبلة العرق من المثانة ولذلك صارت الطبيعة تدفع الفضل المذكور إلى المسام وهذا الفضل هو العرق فالعرق فضلة من فضلات الهضم الرابع ثم قال وإنما قلنا فضلة من فضلات الهضم ولم نقل فضلة الهضم الرابع كما قال العلامة فضلة الهضم المذكور ليست هي العرق فقط لأنك قد عرفت أن من جملتها الوسخ والبخار وفيه نظر إذ كان قوله الغير فضلة الهضم غير منطوق الانقسام بالبخار والوسخ كذلك فإنه فضلة من فضلات الهضم الرابع غير منطوق الانقسام بها والأولى أن يرد على الأول المنفصلة من المسام ماء وعلى الثاني غير محسوس المسام ماء لتطرد الحدود ولا ينضم الوسخ والبخار وإذا عرفت ذلك فاعلم أن العرق يستدل منه على أحوال البدن أما على الصحيح فبمقداره ولونه وطعمه ورائحته وحرارته وأما على أحوال المريض فبما ذكرنا مع ستة [illegible] البرد واختصاصه بعضو دون عضو ويوم دون يوم كيوم بحراني أو إنذاري وغير ذلك ومن أوقاته ومن قوامه ومما يعرض من الأعراض فإن منه الكثير ومنه القليل ومنه المعتدل والكثير لسبب من أحدها كثرة المادة فإنها متى كانت كذلك مع القوى حركت سرعتها ونهارها فتدفعها فإنها متى كانت كذلك كانت أسرع ولكن إجابة للخروج وثانيها سعة المسام وتخلخلها فإنها متى كانت كذلك سهلت على المادة من خروجها ولو مع قلتها وثالثها قوة القوة الدافعة فإنها متى كانت كذلك تحركت من دفع المادة بكثيرها وأخرجتها من البدن وخامسها ضعف القوة الماسكة لأنها متى كانت كذلك خلت عن مسك المواد وحبسها وعن قدرتها مع خروجها والعرق القليل يكون مما يقابل ذلك وأما أصنافه فالعرق الكثير في النوم من غير سبب ظاهر يدل على أن صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء أكثر مما يحتمل وإن لم يكن كذلك فهو لفرط الامتلاء على ما ذكره الأوحد البقراط في رابعة الفصول العرق الكثير الذي يكون عند النوم من غير سبب بين يدل على أن صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء أكثر مما يحتمل وإن كان كذلك وهو لا ينال من الغذاء دل على أن بدنه يحتاج إلى استفراغ وذلك لأن كثرة العرق ما يكون لكثرة سببه ما دام لم يكن لسبب مثل أن يكون الهواء حارا أو يكون قد دثر البدن بدثار قوي فيكون لكثرة سببه المادة وهو الرطوبات لكثرة مادة الغذاء فإن كان الغذاء كثيرا قريب العهد فهو الذي أشار إليه بقوله يدل على أن صاحبه يحمل على بدنه أكثر مما يحتمل وينبغي أن يقلل من الغذاء وإن كان الغذاء كثيرا بعيد العهد فدل على أن بدنه يحتاج إلى استفراغ وإليه الإشارة بقوله وإن كان كذلك أي العرق في النوم كثيرا وهو أن صاحبه لا ينال من الغذاء أي قدر الحرمة كثرة العرق وإنما خص بذلك النوم لأنه إذا لم يعرض في اليقظة فإنه لسقط خلل المواد بالفضل الخفي أما النوم فإنه يكثف المسام ويغلظ قوام المادة العرقية لاستيلاء البرد على ظاهر البدن ويكثر انصباب الدم في باطن البدن لقوة الحرارة وكل هذه موجبة لكثرة العرق فلذلك خصص كلامه بالنوم وأما لونه فمنه الأصفر وهو الذي يدل على غلبة الصفراء ومنه الأحمر وهو إما الدم محض وإما الدم على أنه المائية الخارجية من المسام ويجب أن يعلم أن ما يصبغ

اوله العروق واما بزواه المادة الدموية وعدم صلاحيتها للتغذية فتدفعها الطبيعة من غير ان يقبلها الاعضاء البتة ومنه
الاسود والكمد وهما لاستيلاء السوداء ومنه الابيض وهو افضلها قياسا على الثفل المحمود واعلم انه اذا كان المرض حادثا عن مادة
من المواد ثم حصل فيه عرق ولون المادة فهو علامة محمودة الدلالة على اندفاع المادة الموجبة ومتى كان لونها غالبا لذلك فهو رديء
الدلالة على ان الخارج من غير المادة ولا يعقب خفة وراحة والشاني لا يعقبه شيء من ذلك واما طعمه فان منه المر وهو كائن لاستيلاء
الدم او بلغم طبيعي ومنه مالح وهو كائن لاستيلاء مواد عفنة ومنه ما يحس حامضا وهو كائن لاستيلاء مادة سوداوية ومنه
حاد الرائحة وهو كائن لاستيلاء مواد حارة ومنه ما هو طيب الرائحة وهو كائن لمواد صالحة خالية من العفونة واما ملمسه فان منه
الحار ومنه البارد ومنه المعتدل فالحار يدل على طاقة المادة الموجبة للمرض على حرارة مزاجها ومثل هذا النوع من العرق يبدأ
[illegible] المرض في مدة قصيرة والعرق البارد يدل على برد المادة الموجبة للمرض ومثل هذا النوع من العرق يدل على طول المرض واما
متى كان حادا الى [illegible] فهو رديء الدلالة على اختلاف المادة والعرق البارد اذا كان مع حمى حادة فهو دليل رديء واذا
كان مع حمى هادئة فهو يدل على طول المرض وذلك لانه [illegible] على ان الخارج من مادة غير المادة الموجبة للمرض
من المستحيل ان يكون الرطوبة المحدثة للحمى الحادة القوية باردة ولا يخلو ان يكون مادة هذا العرق غير مادة الحمى ومثل هذا
يكون على نحو وجهين احدهما ان يكون هذا العرق من الرطوبات الغريزية وذلك عند ما يحل الطبيعة عن شكلها كما هو عند
الغشي ومثل هذا العرق يكون قوامه رخوا ولا شك ان ذلك منذر بالهلاك وثانيهما ان يكون من رطوبات كثيرة [illegible]
الجلد ولا يقوى الحرارة الغريزية على طبخها ولا الغريبة وذلك عند ما يكون تحللها بعيدا عن تحلل المادة وذلك كما في الحميات
المحرقة ولا شك ان مثل هذا النوع منذر بالشر لدلالته على ما ذكرنا والمادة متى كانت الحمى حادة فان العرق البارد منذر بطول
المرض لدلالته على كثرة المادة واما العرق المعتدل في الحرارة والبرودة فانه يدل على الاعتدال واما سوى ذلك فجملة اعضاء البدن
والاختصاص بعضو دون عضو فانه متى كان شائعا لجملة اعضاء البدن فهو دليل على ان الطبيعة معتنية بجملة البدن بحيث
انها دفعت المادة عن جملة الاعضاء وقد يكون ذلك لعموم المادة وكثرة مقدارها والعرق بين الكائن للعموم واكثر [illegible]
لقوة الشيء واعتنائها بجملة البدن ان الاول لا يعقبه خفة ولا راحة والثاني يعقبه ذلك واما الاختصاص بعضو دون عضو
فانه يدل على احد امرين اما على ان المادة العرقية قليلة بحيث انها اختصت بعضو دون عضو كما قال ابقراط في رابعة الفصول
وحيث كان العرق من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك الموضع وذلك لان العرق اذا اختص بموضع وكانت احوال البدن
الى الاشياء الخارجية واحدة فذلك يكون لامرين والامر خص وانما يكون كذلك اذا كانت المواد في ذلك الموضع اكثر وقد بينا
سبق ان ما يدفع من الرطوبات وطال المرض فمن الغالب يكون ذلك من مادة المرض فمادة المرض اذن في ذلك العضو اكثر ويكون المرض
فيه اقوى وهذا لا معنى لكون المرض فيه وذلك الموضع الاعضاء واما على ان الطبيعة البدنية عاجزة عن دفع المادة عن جملة البدن موجهة
الى عضو دون عضو اما لشرفه واما لرياسته ومثل هذا النوع من العرق لا يعقبه خفة ولا راحة والاول يعقبه ذلك واما يوم
محنته فانه متى كان في الايام الانذارية والباحورية فهو كائن لدفع الطبيعة ومتى كان في غير تلك الايام فهو كائن لكثرة المادة وقهرها للقوى واما
ثواتر محنته فانه متى كان كذلك دل على قوة القوى وشدة دفعها للفضلات الغريبة هذا متى كان خاليا عن الحرج والاعراض
كان كذلك كان متواترا محنته قطرة ومتى كان محنته في وقت دون وقت فذلك رديء لانه يدل على ان الطبيعة [illegible]
والنوع ما يدفع المادة دفعا اوليا فوامه [illegible] الرقيق وهو دليل على رقة المادة ومنه الغليظ وهو دليل على غلظ المادة ومنه
اللزج وهو دليل على سقوط القوى كما ذكرنا وقد يكون لاستيلاء مواد لبغمية لزجة القوام والعرق يجتمع [illegible] وما يعقبه من الاعراض
فانه متى اعقب خفة وراحة ويسكن الاعراض الرديئة فهو كائن من المادة الموجبة للمرض بدفع الطبيعة وبالجملة فانه ايجب
ومتى لم يعقبه شيء مما ذكرنا فهو لكثرة المادة وعجزها للقوى فهذا ما يستدل به من العرق والذي يحصل لنا مما ذكرنا ان
العرق محمود في الاحكام وذلك اذا كان معتدلا في مقداره وقوامه وطعمه ولونه وطيب رائحته واما في المرض فاذا اجتمع فيه

شروط عشرة احدها ان يكون بحينه في يوم باحوري وثانيها ان يكون حارا وثالثها ان يكون في جميع البدن اذا كانت المادة عامة ورابعها
ان يكون مستويا في جميع البدن ان يكون حارا ثابتا وسابعها ان [illegible] وخامسها ان يعقب خفة وراحة وسادسها سهولة شروط العرق المحمود في
وقت المرض فهذا ما ذكره المسيحي في العرق وانا وجدت في ثمار المسائل الطبية والفلسفية لابي الفرج عبد الله بن الطيب
مسائل في العرق على طريق السؤال والجواب فرايت ان الحقها بهذا المقام ليكون اتم فائدة واعم عائدة قال العلة في انا اذا
حبسنا النفس ينقطع العرق واذا ارخينا ينبسط هو انه عند حبس النفس يشتد على [illegible] وينقبض المسام وتضيق المسالك
وعند الارخاء ينفتح المسام وتتسع [illegible] العلة في ان الابدان تعرق في الماء الحار اكثر من الهواء الحار هي ان الماء الطف واسرع
والهواء الطف العلة في ان العرق مالح هي انه من فضلة رطوبة تحترق بالحرارة عن هضمها وان الحلو منه فضلة رطبة ذات
برودة [illegible] الحرارة تحترق شديدا ومثل هذه الرطوبات اذا انطبخت [illegible] صارت مالحة كما ان البول فضلة هضم الكبد
هو الهضم الثاني كذلك العرق فضلة الهضم الثالث وهو هضم العروق والرابع هضم الاعضاء والشيء العرق في العروق [illegible]
الاعضاء على البدن يكون ما لحا العلة في ان الاعضاء العليا اكثر عرقا من الاعضاء السفلى هي ان الحرارة من شانها الصعود
والرطوبات ترق بها وتغلظ ويحدث منها العرق العلة في ان عرق الراس اقل خبثا ومن عرق سائر البدن هي ان المعتدل لما
يكون حيث يتبع تحلل الفضلات فيه ويعضد الحرارة والراس سليم من الامراض لانه ليس مجاري تحلل وفيه منافذ وفضول كثيرة
واسعة من العين والاذن والحلق والانف ولان الدماغ يتخلل والدليل عليه نبات الشعر فيه وهو كثير العظام وقليل اللحم
العلة في ان الذين يتناولون الاشربة الى سنة اشهر بين الرياضيين يعرقون اكثر مما يعرقون اذا اسقطوا على الرياضة ولم يتخطوا
هي ان ما انحل من ابدانهم في الرياضة الاولى من الرطوبة يجتمع في وقت ترك الرياضة [illegible] الرياضة انحل بعضه انحلالا
فان الفضول تلطف وترق وبعضها من غير ان يحس بها العلة في ان العرق اذا سبح ارخاه [illegible] القطع على البدن برد
ضد المسامات التي يخرج منها العرق واذا سخنت انفتحت المسامات العلة في ان خلف الاذن يعرق اكثر من مقدمه ومقدم البدن
اكثر حرارة وتخلخلا وخلف الاذن بارد ولحمه فان مقدم البدن فيه منافذ تنصب الفضلات فيها الى البطن والمثانة
وليس في تلك خلف البدن ولان مقدم البدن يبرد سريعا [illegible] العرق [illegible] اكثر [illegible] الاعضاء
لكن الذي فيه ولا سيما الهواء العلة في ان الصدر يعرق اكثر من البطن هي انه اكثر حرارة من البطن واشد تخلخلا
والدليل على ذلك نبات الشعر عليه اكثر من البطن ولان الرئة في الصدر العلة في انا لا نعرق على الجانب الذي ننام
عليه هي ان عروق الجنب [illegible] العلة في ان الوجه يعرق اكثر من البدن وخاصة الجبهة واللسان هي تخلخلها وقربها من
الدماغ لاسيما قبل نضجها العلة في ان الذي يعرق ويلقي هواء باردا او يشرب ماء باردا يعرض له حشا هي ان الرطوبة التي كانت
تندفع باجتذابها الى ظاهر البدن [illegible] الجلد ويمتنع من الخروج فيجتمع ويغلظ الرطوبة فيعرض الحشا العلة في
ان العرق ودخول الحمام في الصيف انفع واصلح هو سيلان الرطوبات والفضل الى ظاهر البدن وانفاعها الى خارج ولان
الرطوبات في الصيف اخرج وتحللا ويتنفس منها في الشتاء لحرارة الصيف وان كانت المواد والرطوبات كثيرة في الشتاء
ينفع فيه دخول الحمام سيما ان الرطوبات جامدة ولهذا لا يكون الانتفاع به في الصيف العلة في ان الذي يشرب الحمام
وياكل بعض الطعام [illegible] ان الحمام يجذب اليه رطوبة البدن كما يجذب الاسفنج الماء وسائر الرطوبات العلة في
ان العرق الذي يعقب ويبقى وان قل انفع من العرق بالثياب هي ان الاول بسبب الرياضة وهو عن حركة والثاني
يدل على كثرة الفضلات في البدن العلة في ان العرق الحار انفع من البارد هي ان العرق يكون لتحليل حرارة المادة [illegible]
داخل والتي من خارج لا يمكن ان يحدث عرقا باردا البتة والباطنة اما الغريزية وهي على حالة طبيعية فلا يمكن ان يحدث
عرقا باردا والخارجة عن الطبيعة مثل حرارة الحمى لا يفعل الا عرقا حارا واما ان كانت الحرارة الغريزية قد ضعفت [illegible]
بارد العلة في ان العرق الذين يستحيون يعرقون باطنهم هي ان [illegible] الموضع [illegible] الروح والدم الى الخارج

وبحرقة وسرعة خروجه واما ان يكون لوفور المادة وكثرة مقدارها فيثقل على القوة ويحتاج من اجلها ويعرف هذا بعلامات الامتلاء
وهذا لا يحتاج ان يحبس ما لم يضعف ويعرف خروج المادة الغالبة بان ينظر حرقته ثم يخف وينظر الى لونها فيتغير في تلك المادة و
الكائن من جهة الالة اما ان يكون لانفتاح افواه العروق واتساعها ويدل عليه خروج الدم بغير وجع واما ان يكون لانصداع
جرح او سقطة او غير ذلك واما لسوء الولادة واما لسوء الحمل وهو ان يكون الجنين كبيرا والرحم ضعيفا وهذا العلاج من
والطمث كل شهر يبتدئ اولا بدم رقيق ثم يغلظ بعد ذلك ويكثر ثم يعود الى ما كان رقيقا وقال السبب فيه ان افواه العروق
وسائل الدم يكون في اول الامر ضيقة وفي اخره ايضا لاستيلاء الجفاف واليبس عليها وفي الوسط يكون الحال متوسطة
واذا افرط نزف الدم ضعفت الشهوة والاستمراء ونحفت الاطراف وتغير اللون الى الكمودة وربما حصل استسقاء و
ربما غلبت الصفراء وحدثت حميات صفراوية واما احتباسه فيكون لاضداد ذلك وهذا اخر الفصل الثاني
من الفصول التي ذكرها المسيحي ثم قال فصلا بعد فصل لست اذكره في هذا الكتاب كلام في البحران لاشتمالها على
الامور الكلية والبحران لا شك كذلك لانه لا يحدث الا بمرض دون مرض وقد ثبت ذلك في جملة فصول عن
سننا وافردناه لما عبر [illegible]

في ذكر مقدمات يحتاج الى معرفتها قبل ذكر البحران

وهي ستة عشر مقدمة المقدمة الاولى في معرفة الامراض التي يقتضي بحرانا والتي لا يقتضيه قد عرفت ان الامراض ثلثة
انواع تركيبية وتفرقية ومزاجية فالتركيبية والتفرقية ليس لها بحران ثم المزاجية على نوعين سادجة ومادية
والسادجة ليس لها بحران والمادية على نوعين حادة ومزمنة والمزمنة ليس لها بحران لانك ستعرف ان البحران تغير
عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر الا في الامراض الحادة وذلك لحدة مادتها ولطافة قوامها وشدة تكلفها
الطبيعة فيكون اهتمام الطبيعة لمقاومتها ومطاوعة المادة للاندفاع اكثر مما اذا لم يكونا كذلك والى هذا اشار الفاضل
جالينوس في كتاب ايام البحران فانه قال هناك وكذلك فيما احسب قال قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول وتزمن
لا يكون فيها بحران لان هذا الاسم مخصوص بالاضطراب والانفصال الكائن دفعة وهذا التقدير الذي نسبه الى الغير
هو رايه ايضا على ما ذكره من ان البحران لا يقال الا لما يحدث دفعة على ما ستعرف فقد بان مما ذكرنا انه موقوف على
معرفة الامراض الحادة من المزمنة وذلك من وجوه سبعة احدها من التدبير المتقدم فان من كان قليل الغذاء كثير
الصوم وكان غذاؤه لطيفا فامراضه في الاكثر حادة ومتى كانت مستحصفة فامراضه في الاكثر مزمنة وثانيها
من الوقت الحاضر فانه متى كان صيفا فامراضه في الاكثر حادة ومتى كان شتاء فمزمنة وثالثها من المهنة فان من كانت
صناعته الحدادة والصباغة وبالجملة صناعة يحتاج فيها الى مباشرة النار فامراضه في الاكثر حادة ومتى كانت صناعة
يحتاج فيها الى مباشرة الماء كالقصارة والملاحة فامراضه في الاكثر مزمنة ورابعها من السن فان من كان سنه الشباب
والصبى فامراضه في الاكثر حادة ومن كان سنه الكهولة والشيخوخة فامراضه في الاكثر مزمنة وانما قلنا في الاكثر احترازا
عن المشكك فانها مرض حاد وهي حادثة في الاكثر من مواد بلغمية وسابعها من جهة القوة المدبرة للبدن فانها متى كانت قوية
شديدة المقاومة للمادة وقاهرة اياها كان المرض قصير المدة وكان حادا ومتى كانت ضعيفة كان بالعكس المقدمة الثانية
في معرفة العلامات الدالة على الاوقات الاربعة وسائرها قد عرفت فيما تقدم وجه تمييز البحران الجيد من الردي وان
ان البحران الجيد لا يكون الا بعد المنتهى لانه يندفع المادة عن البدن ودفع المادة لا يكون الا بعد نضجها الدال وذلك
كائن في اواخر المنتهى المقدمة الثالثة قال جالينوس في ثالثة البحران اصناف التغير الذي يكون في المرض ستة
لان المرض اما ان ينتقل الى الصحة دفعة واما ان ينتقل الى العطب دفعة واما ان ينتقل اليهما قليلا قليلا واما ان يجتمع
فيه الامران فالكائن دفعة الى البرء يقال له بحران جيد والكائن دفعة الى الموت يقال له بحران ردي والمرض المنتقل
الى الصحة قليلا قليلا يقال له تحلل والى العطب قليلا قليلا يقال له ذبول واما ان يبتدئ دفعة ويؤول الى العطب

قليلا قليلا او اما ان يبتدئ قليلا قليلا ثم يؤول الى الصحة دفعة ومثاله ان يبتدئ قليلا قليلا ثم يؤول الى العطب دفعة وعلى
هذا يكون انواع التغاير ثمانية لا ستة على ما ذكره وقال جالينوس والمخصوص باسم البحران ما كان حدوثه من هذه
الانواع دفعة واعلم ان عبارة الفاضل جالينوس في هذا الموضع اجود من عبارة صاحب الكامل وابي سهل المسيحي
فانهما قالا البحران تغير عظيم يحدث دفعة ثم قسموه الى الاقسام المذكورة وهو خطأ لان الكائن دفعة لا يكون قسيما للكائن [illegible]
المقدمة الرابعة في ذكر تباين الطبيعة والمرض في حال المرض المثال الاول قال الاطباء البدن كمدينة والطبيعة
المدبرة للبدن كسلطان حاكم لها والمرض كعدو نزع بعضها فلا جرم لا بد ان يحصل بينهما
مشاجرات ومناوشات لا يبعد بهما الى ان يؤول الامر الى القتال فيجمع ذلك احوال الحرب [illegible] الدماء والصراخ كذلك
الطبيعة والمرض لا بد ان يحصل بينهما ذلك فيقال له البحران ولذلك يتقدم البحران صداع وقلق وسهر وربما حصل حكة
الانف وبالجملة امارات تدل على البحران وهذا هو يوم الانذار عند الاطباء ثم يجري بينهما القتال ويطلب كل
الغلبة على الاخر فاما ان يكون الغلبة على الاخر فاما ان يكون الغلبة تامة لا يجري بعدها عودة واما ان لا يكون تاما يتوقع معها
العودة وطلب المقاومة مرة ثانية فان كانت تامة وكانت الغلبة للسلطان الحامي دفع العدو عن المدينة والاطراف التي
حولها كذلك فعل الطبيعة ومثال هذا يقال البحران تام وان كانت من جانب العدو فانه يستولي على الاطراف [illegible]
واخربها وكذلك المرض مع الطبيعة ويسمى هذا بحران العطب وان كانت الغلبة ناقصة اندفع العدو عن المدينة فقط
وبقي [illegible] الاطراف ومثال هذا في البدن يقال له البحران الناقص وهذا ربما حصل فيه معاودة في المثال الثاني قال [illegible]
الطبيعة والمرض كخصمين تنازعا وتخاصما ثم ارتفعا الى حاكم يحكم بينهما فامرهم الحاكم باحضار البينة [illegible]
[illegible] ولا حكم له على خصمه والحاكم هو الطبيب والشهود من الدلائل الانذارية التي في ايام الانذار والحكم هو فصل [illegible]
البحران فان الدلائل الانذارية يظهر يوم الانذار والتي تشهد بما يكون في يوم البحران [illegible] على قبيل ما ذكر
الدلائل الانذارية التي تظهر في السابع تنذر بما يكون في الحادي عشر [illegible] الرابع عشر [illegible]
من وجهين احدهما ان [illegible] الطبيعة المدبرة للبدن [illegible] على نظام وترتيب حتى لو حادث دفع مادة في يوم
من الايام استمر ذلك الدفع في مثل ذلك اليوم وثانيهما ان الامراض التي تظهر دلائلها الانذارية في اليوم السابع [illegible]
[illegible] بطيئة الحركة [illegible] لم يمكن ان يستقيم الطبيعة فعلها في اقل من سبعة ايام [illegible]
[illegible] على احد وقال [illegible] في اول [illegible] الاطباء [illegible] الطبيعة [illegible] والعلامات
كالشهود [illegible] كالبينة ويوم البحران كيوم القضاء والفصل والمريض كالموكل والطبيب كالقاضي المقدمة
الخامسة في معنى البحران معنى هذه اللفظة على ما ذكره الفاضل جالينوس في ايام البحران الحكم الفاصل وهو حق وذلك لانه
يكون انفصال الحكم [illegible] اما الى الصحة واما الى الهلاك [illegible] الكتاب المذكور والذي ذكر هذه اللفظة اولا رجل من
عوام الناس [illegible] البحران برجل قدم الحاكم [illegible] هذا الرجل [illegible] الحكم وقال في ايام البحران
ان بعض الناس حضر عنده مريض [illegible] المريض كحال من [illegible]
الحاكم يحكم عليه [illegible] هذه اللفظة الى الان واستعملها الحذاق من الاطباء [illegible] الانفصال الذي
قد يكون مما هو حادث دفعة ومما هو حادث بالتدريج وعلى الجملة بالاقسام المذكورة [illegible] جالينوس في ثانية البحران
منهم من يطلق هذه اللفظة على كل تغير ومنهم من يطلقها على التغير الحادث دفعة [illegible] ومنهم من يطلقها
على الكائن من ذلك الى السلامة [illegible] جالينوس والذي [illegible]
الى جانب الصحة على ما ذكره في ثانية البحران قال صاحب الكامل [illegible] المقدمة
السادسة لا ينبغي ان يحكم على بحران في يوم من ايامه التي [illegible]

ولا يغلط الطبيب في تدبيره فانه متى استعمل ما لا ينبغي ان يستعمل غلظ المادة [illegible] وجب تغير احكامه وثانيها ان لا يكون المريض
مخطئا في تدبيره فان كثيرا منهم يغلظ تدبيره او يلطفه فيطول مدة المرض [illegible] لا يعلمون [illegible]
فان الغضب كثيرا ما يحصل البحران عرقيا [illegible] ان كان [illegible] ايضا والفزع [illegible] ان كان عرقيا
ويبطل [illegible] وثالثها ان لا يرد على المريض [illegible] فانه متى ورد عليه شيء من ذلك [illegible]
ويضعفها عن [illegible] مادة المرض واشباه ذلك [illegible] هذه الامور [illegible] احكام الطبيب [illegible]
الدالة والى هذه الامور اشار الاوحد ابقراط في صدر كتاب الفصول وهو قوله وقد ينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما
ينبغي دون ان يكون ما يفعله المريض ومن يحضره كذلك والاشياء التي من خارج واعلم انه قد اختلف في هذا القول فقيل
هو فصل مستقل وقيل الجميع فصل واحد قال جالينوس سواء كان الكل فصلا واحدا او فصلين [illegible]
الاول [illegible] والثاني [illegible] ظاهر وان كان [illegible] المشروح [illegible]
استعمال هذه الصناعة طويلة والعمر يقصر عنها والوقت الذي [illegible] منه ضيق واكتسابها [illegible] خطر والقياس
عسر [illegible] الاقتصار على فعل ما ينبغي [illegible]
[illegible] والفؤاد وغير ذلك حتى [illegible] الطبيب [illegible]
الصناعة [illegible] على قدر [illegible] من الغذاء [illegible]
[illegible] الزيادة على [illegible] الصناعة [illegible] العادة في اوائل الكتب ان [illegible] الصناعة
[illegible] وكلام ابقراط [illegible] ان مراد ابقراط [illegible] العلم [illegible]
وبعضهم [illegible] في [illegible] هذا الكتاب فصولا ليكون اسهل ضبطا وبعضهم [illegible] الطبيب [illegible]
وبعضهم [illegible] ان الغرض ان [illegible] الطالب [illegible] الاشياء التي من خارج
اما ان يكون مما ينبغي ان يفعله الطبيب او لا يكون مما ينبغي ان يفعله الطبيب فان كان الاول فهو داخل في توخي فعل ما
ينبغي وان كان الثاني مما لا ينبغي ان يفعل لا حاجة [illegible] ما ينبغي ان يفعل [illegible] المريض على [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] التدبير [illegible] وهو [illegible] المريض في استعمال ما
يستعمل اي في كيفيته او في كميته او وقت استعماله ومطاوعة الخدم [illegible] الطبيب في استعمال ما يستعمل [illegible] يكون
على واجبه [illegible] الاخبار [illegible] ان يكون [illegible] في [illegible]
[illegible] حكم الطبيب عليها [illegible] من انواع الاستفراغ [illegible] على الطبيب ان [illegible] المرض
[illegible] الفصل [illegible] على اليوم الباحوري [illegible] حال المريض [illegible] البحران التام انما
يكون [illegible] ان اصابها مرض [illegible] وقت الولادة هكذا قال الامام ابقراط
في [illegible] المرض حيث قال [illegible] من وقت الولادة [illegible] قال جالينوس [illegible]
ان يكون [illegible] للامام في هذا المرض عند اليوم الذي [illegible] اليوم الذي [illegible] الحمى [illegible]
[illegible] اليوم الثاني والثالث بعد الولادة ومن هذه الايام [illegible] البحران [illegible] على
الصواب [illegible] الايام [illegible] قال صاحب الكامل [illegible] الشيخ [illegible] البحران [illegible] حصول
الحمى [illegible] المقالة الرابعة من الفن الثاني من الكتاب الرابع من القانون [illegible] ابتداء المرض [illegible]
من حين ظهور [illegible] سواء كان من يوم [illegible] الحمى [illegible] البحران [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] المرض [illegible] في يوم باحوري
[illegible] الليلة السابع [illegible] الليلة [illegible] المرض في الليلة المذكورة فان البحران للسابع لا للثامن

وان حصل

وان حصل الليلة السابع عشر [illegible] الرابع عشر [illegible] الليلة المذكورة فالبحران الرابع عشر لا للثالث عشر لان اليوم
الثالث عشر والثامن [illegible] في قوة اليومين الآخرين على ما دلت عليه التجربة متى علم هذا صح حكم الطبيب بالبحران وحكمه
[illegible] المقدمة التاسعة حركة [illegible] منها ما ياتي في الارابيع ومنها ما ياتي في الاسابيع ومنها ما ياتي في
العشرينات اما التي تحركت في الارابيع فينقضي في عشرين يوما والتي تحركت في الاسابيع فينقضي في اربعة وثلثين يوما او في
اربعين والتي تحركت في العشرينات اما التي تحركت في الارابيع فينقضي في عشرين يوما والتي تحركت في الاسابيع فينقضي في اربعة
وثلثين يوما او في اربعين والتي تحركت في العشرينات فينقضي في الاربعين او الستين [illegible]
الطبيعة المقدمة العاشرة في [illegible] الشمس [illegible] للانسان [illegible]
[illegible] عنها يدل على ذلك [illegible]
الكواكب لكن [illegible] يدل على هذا [illegible] يوما [illegible]
يوما [illegible] الاول [illegible] ذلك اليوم [illegible]
[illegible] الحيوانات في [illegible] طلوع [illegible]
ظهور قوة الحياة في الابدان [illegible] الى المغرب [illegible]
[illegible] الى الحالة المذكورة ثم رجعوا على [illegible]
النباتات [illegible] واقعة [illegible] الحاجة اليها في جميع [illegible]
وقت لاشتد الحرارة في الموضع التي [illegible] المواضع التي تحت القطب الشمالي [illegible]
[illegible] اشتد البرد فيها فلا يتولد فيها حيوان ولا نبات [illegible] ستة اشهر
[illegible] الارض [illegible] الجنس [illegible]
الحرارة [illegible] احد العناصر الاربعة [illegible]
ما يحيط به [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الى موضع واحد [illegible] الحيوانات [illegible] البدن [illegible]
العالم السفلي [illegible] الفصول الاربعة التي هي [illegible]
[illegible] الحيوانات [illegible] العالم [illegible]
[illegible] الحرارة في باطن الارض [illegible]
على اختلاف انواعها [illegible] الى الحرارة [illegible] النباتات
الحيوانات وايضا فانها [illegible] في باطن الارض [illegible]
في باطن الارض على ما ذكرنا [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] ان بعض البقاع [illegible] من النباتات [illegible]
في البلاد الحارة ولا ينبت في البادرة وكذلك [illegible] في الاقليم الاول [illegible] التي لا تنبت في سائر
الاقاليم وليس هذا الاختصاص بالنبات فقط بل والحيوانات ايضا على ما [illegible]
في الحر والبرد [illegible] الشمس [illegible] المقدمة الحادي عشر [illegible] القمر [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] في النقصان [illegible] في كل يوم وليلة
مرتين مثل بحر فارس وبحر الهند وبحر الصين وكيفية حدوثه ان القمر اذا اشرق [illegible]
[illegible] ذلك البحر ثم اذا توسط [illegible] ذلك الموضع [illegible] وسط [illegible]

المرجع وجع الجزر وابتدا الجزر فاذا انحط القمر في المغرب رجع الماء الى موضعه الاول وهو منتهى الجزر ثم يبتدي مدا آخر
وينتهي نهايته عند وصول القمر الى افق المشرق وهكذا على الولاء وثانيها زيادة ادمغة الحيوانات وامتلاء الشقوق في
وقت زيادة نوره وعند نقصانه وكذلك حال اللبن في الضرع وثالثها زيادة الاخلاط واندفاعها الى ظاهر
البدن عند زيادة نوره [illegible] لظاهر البدن بحيث ان [illegible] يكون ظاهرا جدا عند ذلك ونقصانها عند نقصان
نوره ورابعها [illegible] الشاذروان عند زيادة نوره حيث ان المباشرين لها يسمعون لها صوتا عند [illegible] ونموها
وخامسها جريان دم الطمث في اكثر الامر عند زيادة نوره وتوقفه عند نقصانه وسادسها زيادة شعور الحيوانات في
الطول والسرطان [illegible] عند زيادة نوره ونقصانها وذلك عند نقصان نوره وسابعها ان النائم في ضوء القمر يكثر
به الزكام ويحصل في دماغه واسترخاء في بدنه وفتور في حركته وثامنها ان لحوم الحيوانات اذا علقت او وضعت في
ضوء القمر فان ريحها يتغير وكذلك طعومها لاسيما اذا كان زائدا في نوره وتاسعها ان البحار والآجام تموج حتى
المياه الى ظواهرها في النصف الاول من الشهر ويحصل ايضا في هذا الوقت [illegible] لها في النصف الآخر [illegible] تطلب قعر
المياه في الليلة [illegible] مادام القمر [illegible] من المشرق الى وسط السماء كذلك [illegible] يكون لها [illegible] واذا انحط
في المغرب تطلب قعر الماء وعاشرها ان الاشجار [illegible] والقمر [illegible] قويت ونشأت واسرع نموها وذلك
لسرعة جريان الرطوبات فيها وحادي عشرها ان المعادن والينابيع في النصف الاول من الشهر يزداد زيادة ظاهرة واما
تظهر هذه [illegible] ويستقري [illegible] فاما النصف الآخر من الشهر فان [illegible] يكون بالضد وثاني عشرها ان حشرات
الارض خروجها من حجرها في النصف الاول من الشهر اكثر من ذلك في النصف الاخير واعلم ان القمر انما اختص بهذه
التأثيرات لثلاثة اوجه احدها انه اقرب الى هذا العالم من باقي الكواكب فيكون تأثيره في هذا العالم اولى من تأثير غيره
فيه وثانيها انه اسرع في الحركة مع [illegible] الكواكب بعضها ببعض ولاشك ان ذلك سبب لحدوث الحوادث
وثالثها [illegible] لسرعة حركته بخلاف باقي الكواكب فان حركتها بطيئة واذا كان كذلك كان استناد تغيرات هذا
العالم الى حركته اولى من اسنادها الى غيره فان قيل انك ستعرف ان البحارين منها قمرية ومنها شمسية ومنها زحلية
وبعد ذكر آثار الشمس وآثار القمر في المقدمات الكلية وانما ذكر مقدمة في آثار زحل قلنا ذلك لان البحارين الزحلية قليلة
الوقوع [illegible] فلذلك تركها [illegible] المقدمة الثامنة عشر قد علمت ان الامراض على نوعين حادة ومزمنة
فالحادة بحارينها في الافراد وانفصالها يكون في ذلك والمزمنة يكون في الازواج وقلما [illegible] في سابع اللهم الا
ان يكون لكثرة المادة وقد ذكر هذا في كلام الفاضل جالينوس في ثانيه ايام البحران وثالثه وقال الاوحد بقراط في
ابيذيميا الفصول اذا لم يكن اقلاع الحمى عن المحموم في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان تعاود وقال الفاضل جالينوس
في تفسيره الواجب ان يكون موضع الافراد البحران [illegible] وبعض النسخ في يوم من ايام البحران والا الرابع والرابع عشر و
العشرون والثلاثون والاربعون بحارين ينقضي فيها الامراض وليست افرادا ومتى انقضت فيها الحميات فليس من
عادتها المعاودة والذي اقوله [illegible] بالافراد الايام الافراد الايام التي هي افراد في حساب البحارين
فان الرابع فرد لانه نصف السابع والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك العشرون سابع الاسبوع الثالث
وقس عليه الرابع والعشرين والثلاثين والاربعين وقيل المراد بالحميات هنا الحمى الحادة وغالبها الصفراوية وهي نوبية
فلا يقع فيها البحران الا في الافراد لانه لا يقع الا في ايام النوائب واعلم ان المعنى واحد على النسختين وذلك لانه اذا
لم يكن اقلاع في يوم بحران مع الغالب لا يكون عن اندفاع مادتها فيبقى مادتها موجودة في البدن ومن شأنها ان
يعود الى حالها [illegible] وتزيد بذلك اذا لم يكن اقلاع الحمى لاستفراغها في الساعات المعتادة الثالثة عشر ان معنى
البحران كما قال الحكيم الفاضل [illegible] الطبيعة [illegible] في ذلك الوقت تمييزا للمواد الرديئة عن الجيد ودفعها عن البدن وهذا

لا يكون

لا يكون الا عرضي ومقاومته [illegible] يترتب على ذلك القلق والسهر واختلاط العقل وغير ذلك من الاعراض التي سنذكرها فيه
ان هذه الاعراض متى حصلت في الليل كانت اقوى مما اذا كان حصولها في النهار وذلك لاجتماع المادة فيه في الباطن ولان
الطبيعة يقوى فيه وذلك بسبب توجه الحرارة فيه في الباطن ورجوعها من طرق الحواس الظاهرة من محسوساتها واذا كان
كذلك يشتد المقاومة والمجاهدة ولذلك قال الاوحد بقراط في ثانية الفصول من ابيذيميا البحران قد يصعب على المريض
في الليلة التي قبل نوبة الحمى التي يأتي فيها البحران ثم في الليلة التي بعدها يكون اخف على الامر الاكثر لان البحران سواء كان تاما
او محمودا تاما او ناقصا من شأنه صعوبة المرض قبله وحصول خفة بعده اما الصعوبة فلاجل المقاتلة التي تجري بين الطبيعة
والمرض التي تعقبها البحران واما الخفة فلاجل [illegible] الطبيعة عن المقاتلة بعد البحران [illegible] في المحمود فلانتقاصها [illegible]
[illegible] واستيلائها عليه واما في المذموم فلا [illegible] المقاومة فلذلك [illegible] المريض عند ذهاب [illegible]
[illegible] على الحركة واما ان ذلك الصعوبة في الليلة المتقدمة على نوبة البحران وان الخفة في الليلة
التي بعدها ففي اكثر الامر فان الليل من شأنه ان يشتد فيه [illegible] على الامر الاكثر لان [illegible]
يكون في البحارين السليمة وغالب الاحوال لان البحارين [illegible] الى السلامة وفيه نظر المقدمة الرابعة عشر [illegible]
سبب البحران انهاض الطبيعة المدبرة للبدن لدفع الموجب للمرض فان كان الدافع قويا والمندفع [illegible] كان جيدا [illegible]
شروطه ومثاله كما ذكرنا من استيلاء السلطان الحامي على العدو الباغي وان كان بالعكس كان البحران رديا ومثاله
استيلاء العدو الباغي على السلطان الحامي وان كان الامر متوسطا كان البحران ناقصا [illegible] ومثاله اندفاع العدو
الباغي عن المدينة فقط [illegible] ممكن العود [illegible] اذا كان الامر كذلك علم
[illegible] البحران يحدث في [illegible] ايام [illegible] يكون الاسهال [illegible]
[illegible] يكون بعرق او رعاف [illegible] انواع الاستفراغات [illegible] جالينوس [illegible]
[illegible] ايام البحران وثالثه [illegible] البحران [illegible] قد شهدت
ان البحارين لا يكون في الايام جميعها [illegible] الاسابيع [illegible]
[illegible] الرابع عشر فانه يقع بين هذه الادوار ايام اخر [illegible] البحران كالخامس والتاسع [illegible]
[illegible] فان البحران على الامر الاكثر في الامراض الحادة في الافراد وفي الامراض المزمنة في الازواج واما [illegible]
احدهما مضطرب [illegible]
واحد ونظام واحد وهي الطبيعة الالهية المدبرة للعالم [illegible]
نظام وترتيب [illegible] الطبيعة [illegible] الاعضاء [illegible] الحيوان [illegible]
من انواع الحيوانات [illegible]
وبالجملة [illegible] لازم لطريقة واحدة ونظام واحد في ايام مخصوصة [illegible] الاجرام
التي [illegible] لازمة لنظام واحد وطريقة واحدة [illegible] العالم [illegible]
[illegible] الشمس فانها الفاعلة للفصول الاربعة [illegible]
[illegible] نظام الاشهر [illegible]
[illegible] في زيادة رطوبة الادمغة [illegible]
فيما تقدم [illegible] من الشمس [illegible]
[illegible] الرابع عشر [illegible]
الى الصفرة [illegible] الى القمر والشمس [illegible]

يموتونها من ايهاب الحر عند مسامتتها ومن البرد عند انحطاطها الى جهة الحيوان واعلم ان الذي يحصل لنا من هذا البحث
ان الايام من حيث هي ايام ليس لها تاثير في حدوث البحران بل من حيث ان لها تعلق بنور القمر من حيث انه نور وهذا فيه نظر
من وجوه [illegible] احدها انه لا يلزم ان يكون البحران تاما في الرابع عشر وذلك لان القوة يقوى عند زيادة نور القمر والقمر في الوقت
المذكور في غاية الكمال وان [illegible] نقصان [illegible] والمادة في الوجود [illegible] فانا نرى جماعة يموتون في الرابع ويبرؤون عند
[illegible] وثانيها انه يلزم على ما قيل ان يزيد في الرطوبات الموجبة للمرض لانكم قلتم انه يزيد في الرطوبات من حيث هي رطوبات
الموجبة ويلزم من الثاني تعظيم البلية [illegible] قلتم انه يزيد في الرطوبات والقوى في غير الرطوبات ورابعها ان البحران
الحادث على ما قلت انه يجري في رطوبات مخصوصة واذا كان كذلك علم قلتم انه يزيد في جميع الرطوبات وخامسها انه قد
في [illegible] هذا الفن ان نور القمر مستفاد من نور الشمس واذا كان كذلك لزم ان لا ينور الصادر عنه [illegible]
عن الاول [illegible] اذا [illegible] وان يكون القمر في نقطة من نقطة الفلك من تلك النقطة [illegible] المرض سواء
كان في زيادة نورها او [illegible] الى غيرها [illegible] المرض [illegible] في المقابلة [illegible] الحالة
الى ضد ما كانت عليه ومتى صار الربع [illegible] ذلك تغير [illegible] ان [illegible] المرض [illegible]
النقطة التي حل فيها من الفلك ولا [illegible] المقابلة [illegible] مقابلة [illegible] وهذا الحكم مطرد في جميع الامراض
التي حدثت في اول الشهر [illegible] ووسطه [illegible] ذلك [illegible] حصلت [illegible] الى زيادة نوره كانت في [illegible]
[illegible] المعترض انه يلزم منه ان يكون المريض [illegible]
نور القمر يموتون عند [illegible] لان القوة يزيد بزيادة نور القمر [illegible] او بها قوة المريض ويكون [illegible]
[illegible] زيادة النور [illegible] في الرابع عشر [illegible] في الحادي [illegible]
الحركة لا غرابة لانها في زيادة نور القمر [illegible] ولا [illegible] لكن لا يلزم منه ان لا يقع الحركة المذكورة
في غيرة تلك اليوم ويكون الانفصال بها الى جانب السلامة والجواب عن الثاني ان القمر يزيد في جميع رطوبات البدن
المرضية وغير المرضية غير انها كانت في الاصل اكثر من الاخرى كانت زيادة فيها اكثر [illegible] ذلك يؤول حال المرض
اما الى الصحة ان كانت الزيادة للرطوبات الغريزية واما الى العطب ان كانت الزيادة للرطوبات الفضلية المرضية [illegible]
كذلك لا يرجع الامراض الى الصحة [illegible] في جميع رطوبات البدن لكن المرجح لزيادة الغريزية معونة الطبيعة
[illegible] الاستفراغات وغيرها والجواب عن الثالث [illegible] في القوى [illegible] قبل
زيادة الرطوبات [illegible] والرطوبات [illegible] كل واحد منهما الاخرى [illegible] الرطوبات [illegible] القوى
[illegible] الامر الغريب [illegible] من الرطوبات وان كان [illegible] وهو المرضية [illegible] على القوة والحرارة الغريزية
[illegible] الامر الى الموت او الى ما هو دون ذلك في الرداءة وان كان [illegible] هو الغريزية استعانت القوة بها
المرضية [illegible] الى السلامة او دون ذلك في الخير والجواب عن الرابع انه [illegible] في رطوبات البدن [illegible]
[illegible] في [illegible] يشتغل في [illegible] وكذلك جريان دم الحيض
[illegible] والجواب عن الخامس [illegible] التاثير [illegible] عن نور القمر [illegible] ومن
الشمس بواسطته [illegible] وان كان مستفادا منها [illegible] الا بواسطة القمر ولذلك [illegible]
[illegible] من [illegible] الا [illegible] واعلم ان [illegible] المسيحي [illegible]
[illegible] ان يكون جوابا عن [illegible] قال في الكتاب الثالث والخمسين من [illegible] المريض والقمر في
موضع ما فان له تاثيرا في الرطوبات [illegible] الى [illegible] ذلك الموضع وهو ان [illegible] ذلك [illegible]
تلك الحالة الى ضد ما كانت عليه ومتى صار الى التربيع [illegible] ذلك [illegible] من اول نقطة حل فيها من الفلك فيكون

[illegible] الى الخارج حركة في كل [illegible] شديد [illegible] الفرح كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج طلبا للوصول الى اللذة مالك المسيحي
[illegible] عن كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى خارج البدن قليلا قليلا اما حركتها الى خارج البدن
[illegible] واما قليلا قليلا فلاجل اللذة لان [illegible] من الفرح المهلك [illegible] واما قوله [illegible]
[illegible] والفرح المعتدل والفرح كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى داخل البدن خوفا من المؤذي [illegible] ما ذكره المسيحي
عن كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن دفعة اما حركتها الى داخل [illegible] من المؤذي واما دفعة
[illegible] الا [illegible] في الفرح المهلك [illegible] والغم كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى داخل
البدن [illegible] من المؤذي الواقع [illegible] ما ذكره المسيحي [illegible] عن كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن
قليلا قليلا اما حركتها الى داخل البدن خوفا من المؤذي واما قليلا قليلا [illegible] من المؤذي [illegible] حصول [illegible]
لان قوله قليلا قليلا [illegible] في الغم [illegible] والهم كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن وخارجه
ايضا [illegible] من خوف ورجاء [illegible] على الفكر حركة [illegible]
[illegible] الى خارج البدن [illegible] الى داخل البدن [illegible] وذكري والعرق [illegible]
ان [illegible] في الغم [illegible] الروح [illegible] على ما قاله بعض الاطباء
كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن وخارجه ايضا لانه كالمركب من فرح وغم [illegible]
[illegible] الامر المخجل [illegible] الفرح [illegible] دفعة [illegible] في [illegible]
[illegible] المتنفس [illegible] الى خارج [illegible]
واكثر مما كان اولا [illegible] والطف بسبب الحركتين [illegible] بسبب [illegible] الحاصلة بالحركة [illegible]
[illegible] عن الفرح [illegible] الفكر [illegible] في حال الخجل [illegible] الفرح [illegible] الفكر [illegible] الحرارة [illegible]
الموت لان حركة الروح [illegible] كالطبيعة [illegible] الموت [illegible] الحركتين واما الحصر
في الست لان حركة الروح اما الى داخل واما الى الخارج واما اليهما وكل من الثلثة على قسمين اما الاول [illegible] الحركة اما ان يكون دفعة
واما ان يكون قليلا قليلا [illegible] الاول [illegible] الغضب [illegible] والثاني [illegible] الفرح والغم واما الثالث [illegible] الحركتين فيه لا يكون الا [illegible]
على [illegible] واذا كان كذلك [illegible] الروح الى الخارج اولا [illegible] الى الداخل [illegible] هو الهم وان العكس هو الخجل [illegible]
هذا التقسيم انما يدل على حصر الحركات التابعة للاعراض النفسانية في ستة لا على حصر الاعراض النفسانية فيها لان الحركات [illegible]
في الستة لا حصر الاعراض النفسانية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] النفسانية [illegible]
الظاهر والحركات الارادية [illegible] جوهر الروح النفساني [illegible] اليقظة [illegible]
[illegible] الحرارة الى الظاهر [illegible] الاعضاء [illegible] الاستفراغات [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] افعال اليقظة [illegible] النوم [illegible] واما الثاني [illegible] اليقظة [illegible]
[illegible] الهضم [illegible] الهضم [illegible]
من ان [illegible] النوم [illegible] لان [illegible] اليقظة [illegible] النوم كان [illegible]
النوم [illegible] مع مادة [illegible] النوم [illegible] الكلام [illegible]
لان اليقظة [illegible] في الثاني [illegible] ذكره المسيحي [illegible] ذلك [illegible] النوم [illegible]
اليقظة [illegible] الى الظاهر [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] كلام [illegible] الحرارة [illegible] الباطن [illegible]
الى اليقظة الى الظاهر وهو ظاهر [illegible] على الانعكاس [illegible] الى [illegible]

سادر بعلى النوم مع مصادفة مادة اوحلا فاعرفه فانه وجد لطيف وقع اشكال العرشي

وذلك لكثرة تحلل الرطوبات الحارة التي تكون في الظاهر بسبب حركة الارواح الى جهته وبسبب حركة

الحواس في اليقظة كما / وذلك لكثرة تحلل الارواح ... [illegible]

الحس والحركة الارادية / وذلك ... [illegible] ... ولان التصرفات العقلية تحتاج الى ...

من الاعتدال / وذلك لاستعمال الحرارة ... [illegible] ... الرطوبة / وذلك لا ...

اخلاط / وهي ... [illegible] ... كثرة الرطوبات

بسبب قلة التحلل لاجسام العضلات التي من شانها ان تحلل في اليقظة وذلك مع الارواح والعصب فانه لا ... [illegible]

الرطوبة وهذا ... [illegible] ... المنكه لان ... [illegible] ... وهو الموت

اي تحلل العضلات كما بينا / اي اليقظة المفرطة

اي في الهضم الطعام / فيحلل الغذاء ... [illegible]

الى الغذاء ... [illegible]

[illegible]

الحركة الى خارج دفعة في الغضب والى داخل دفعة في الفزع ... [illegible] ... اليه ولانه ايضا ... [illegible]

الحركات في التصورات النفسانية ... [illegible]

يكون ذلك الامر ملائما او منافيا او يجتمع فيه الامران ... [illegible]

[illegible]